



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغلام



عليه
صلى الله عليه وسلم

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَسْمَاءُ ابْنُ السَّمْعَانَ

الْمَدِينَةُ الْمَكِّيَّةَ الْمَشْرِقِيَّةَ

الْمَدِينَةُ

الْمَدِينَةُ الْمَكِّيَّةَ

الْمَدِينَةُ الْمَكِّيَّةَ الْمَشْرِقِيَّةَ

لِلْمَدِينَةِ الْمَكِّيَّةِ

الْمَدِينَةُ الْمَكِّيَّةَ

بِسْمِ اللَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة

كاتب:

محمد بن حسن حر عاملي

نشرت في الطباعة:

مؤسسه آل البيت (عليهم السلام) لاحياء التراث

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس	٥
تفصیل وسائل الشیعه الی تحصیل مسائل الشریعه المجلد ١٧	٦٦
اشاره	٦٦
اشاره	٦٧
کتاب التجاره	٧٥
أَبْوَابُ مُقَدِّمَاتِهَا	٧٥
١- بَابُ اسْتِخْبَابِهَا وَاجْتِبَارِهَا عَلَى أَسْبَابِ الرِّزْقِ	٧٥
اشاره	٧٥
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]	٧٥
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٤٤ - رقم الحديث الباب: ٢]	٧٦
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٤٥ - رقم الحديث الباب: ٣]	٧٦
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٤٦ - رقم الحديث الباب: ٤]	٧٦
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٤٧ - رقم الحديث الباب: ٥]	٧٦
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ٦]	٧٧
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٤٩ - رقم الحديث الباب: ٧]	٧٧
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٠ - رقم الحديث الباب: ٨]	٧٧
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥١ - رقم الحديث الباب: ٩]	٧٨
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٢ - رقم الحديث الباب: ١٠]	٧٨
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٣ - رقم الحديث الباب: ١١]	٧٨
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٤ - رقم الحديث الباب: ١٢]	٧٨
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٣]	٧٩
٢- بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ التَّجَارَةِ	٧٩
اشاره	٧٩
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٦ - رقم الحديث الباب: ١]	٧٩
[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٧ - رقم الحديث الباب: ٢]	٧٩

- ٨١ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٨١ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٨١ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٦٠ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٨٢ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٦١ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٨٢ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٦٢ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ٨٣ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٦٣ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ٨٣ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٦٤ - رقم الحديث الباب: ٩]
- ٨٣ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]
- ٨٤ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٦٦ - رقم الحديث الباب: ١١]
- ٨٤ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]
- ٨٤ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]
- ٨٤ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]
- ٨٥ ٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ الشَّرَاءِ وَإِنْ كَانَ غَالِيًا
- ٨٥ اشاره
- ٨٥ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٨٥ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧١ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٨٦ ٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ طَلْبِ الرِّزْقِ وَوُجُوبِهِ مَعَ الضَّرُورَةِ
- ٨٦ اشاره
- ٨٦ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧٢ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٨٧ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٨٧ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٨٧ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧٥ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٨٨ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧٦ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٨٨ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧٧ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٨٩ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧٨ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ٨٩ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ٨٩ [رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ٩]

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨١ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٨٩

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ١١] ٩٠

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٢] ٩٠

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٣] ٩٠

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٤] ٩٠

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٥] ٩٠

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٦] ٩٢

٥- بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ طَلَبِ الرِّزْقِ وَ تَحْرِيمِهِ مَعَ الضَّرُورَةِ ٩٢

اشاره ٩٢

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٩٢

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٩٣

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٩٣

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩١ - رقم الحديث الباب: ٤] ٩٤

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ٩٤

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ٩٤

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ٩٥

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ٩٦

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ٩٦

٦- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِسْتِعَانَةِ بِالذُّنْيَا عَلَى الْأَخْرَجِ ٩٧

اشاره ٩٧

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩٧ - رقم الحديث الباب: ١] ٩٧

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ٩٧

رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ٩٧

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٠٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ٩٨

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٠١ - رقم الحديث الباب: ٥] ٩٨

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٠٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ٩٨

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٠٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ٩٩

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ٩٩

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ٩٩

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٩٩

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٠٧ - رقم الحديث الباب: ١١] ١٠١

٧- بَابُ اسْتِخْبَابِ جَمْعِ الْمَالِ مِنْ خَلَالِ لِأَجْلِ التَّفَقُّهِ فِي الطَّاعَاتِ وَ كَرَاهِهِ جَمْعِهِ لِغَيْرِ ذَلِكَ ١٠٢

اشاره ١٠٢

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٠٨ - رقم الحديث الباب: ١] ١٠٢

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٠٢

رقم الحديث الكلى: ٢١٩١٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٠٣

رقم الحديث الكلى: ٢١٩١١ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٠٣

رقم الحديث الكلى: ٢١٩١٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٠٣

٨- بَابُ وَجُوبِ الزُّهْدِ فِي الْخَرَامِ دُونَ الْخَلَالِ ١٠٤

اشاره ١٠٤

رقم الحديث الكلى: ٢١٩١٣ - رقم الحديث الباب: ١] ١٠٤

رقم الحديث الكلى: ٢١٩١٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٠٤

رقم الحديث الكلى: ٢١٩١٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٠٤

رقم الحديث الكلى: ٢١٩١٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٠٤

رقم الحديث الكلى: ٢١٩١٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٠٤

٩- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْعَمَلِ بِالْيَدِ ١٠٧

اشاره ١٠٧

رقم الحديث الكلى: ٢١٩١٨ - رقم الحديث الباب: ١] ١٠٧

رقم الحديث الكلى: ٢١٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٠٧

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٠٧

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢١ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٠٨

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٠٨

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٠٨

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ١٠٩

- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ١٠٩
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ١١٠
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] ١١٠
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٨ - رقم الحديث الباب: ١١] ١١٠
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٩ - رقم الحديث الباب: ١٢] ١١٠
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٣٠ - رقم الحديث الباب: ١٣] ١١٠
- ١٠- بَابُ اسْتِخْتَابِ الْغُرْسِ وَالزَّرْعِ وَ سَقْيِ الطَّلْحِ وَالسَّدْرِ - ١١١
- اشاره ١١١
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ١١١
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ١١١
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ١١١
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ١١٢
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ١١٢
- ١١- بَابُ اسْتِخْتَابِ الْمَضَارِبِ - ١١٣
- اشاره ١١٣
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٣٦ - رقم الحديث الباب: ١] ١١٣
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ١١٣
- ١٢- بَابُ اسْتِخْتَابِ الْإِجْمَالِ فِي طَلْبِ الزَّرْقِ وَ وُجُوبِ الْإِقْتِصَارِ عَلَى الْخَلَالِ دُونَ الْخُرَامِ - ١١٤
- اشاره ١١٤
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٣٨ - رقم الحديث الباب: ١] ١١٤
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ١١٥
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ١١٥
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤١ - رقم الحديث الباب: ٤] ١١٥
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ١١٦
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ١١٦
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ١١٦
- رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ١١٧

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ١١٧

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] ١١٧

١٣- بَابُ اسْتِخْتَابِ الْإِفْتِضَادِ فِي طَلْبِ الرِّزْقِ - ١١٨

اشاره ١١٨

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] ١١٨

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ١١٨

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ١١٨

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٤] ١١٩

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٢٠

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٢٠

١٤- بَابُ اسْتِخْتَابِ الدُّعَاءِ فِي طَلْبِ الرِّزْقِ وَ الرِّجَاءِ لِلرِّزْقِ مِنْ حَيْثُ لَا يُحْتَسَبُ ١٢١

اشاره ١٢١

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ١] ١٢١

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٢٢

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٢٢

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ١٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٦١ - رقم الحديث الباب: ٨] ١٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ١٢٣

١٥- بَابُ اسْتِخْتَابِ التَّعَرُّضِ لِلرِّزْقِ بِفَتْحِ الْبَابِ وَ الْجُلُوسِ فِي الدُّكَّانِ وَ بَشْطِ الْبَسِطِ ١٢٥

اشاره ١٢٥

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ١] ١٢٥

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٢٦

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٢٦

رقم الحديث الكلى: ٢١٩٦٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٢٧

- ١٢٧ ١٦- بَابُ كَرَاهِهِ زِيَادَهُ الْإِهْتِمَامَ بِالرِّزْقِ
- ١٢٧ اشاره
- ١٢٧ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٦٧ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٢٨ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٢٨ ١٧- بَابُ كَرَاهِهِ كَثْرَةَ التَّوْمِ وَالْفُرَاقِ
- ١٢٨ اشاره
- ١٢٨ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٣٠ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٣٠ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧١ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ١٣٠ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ١٣٠ ١٨- بَابُ كَرَاهِهِ الْكَسَلِ ٢٥٣٠ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
- ١٣٠ اشاره
- ١٣٠ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٣٢ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٣٢ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ١٣٢ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ١٣٢ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ١٣٣ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ١٣٣ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ١٣٣ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٨٠ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ١٣٤ ١٩- بَابُ كَرَاهِهِ الصَّخْرَ ٢٥٤٦ وَالْمُنَى
- ١٣٤ اشاره
- ١٣٤ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٨١ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٣٤ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٣٤ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ١٣٤ [رقم الحديث الكلي: ٢١٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ١٣٤ ٢٠- بَابُ اسْتِخْتِابِ الْعَمَلِ فِي التَّيْتِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ

اشاره ١٣٦

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٨٥ - رقم الحديث الباب: ١] ١٣٦

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٣٦

٢١- بَابُ اسْتِخْتَابِ مَرْمَةِ الْمُعَاشِ وَ إِصْلَاحِ الْمَالِ ١٣٧

اشاره ١٣٧

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ١] ١٣٧

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٣٧

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٣٧

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٣٨

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩١ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٣٨

٢٢- بَابُ اسْتِخْتَابِ الْاِقْتِضَادِ وَ تَقْدِيرِ الْمَعِيشَةِ ١٣٨

اشاره ١٣٨

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٢ - رقم الحديث الباب: ١] ١٣٨

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٣٨

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٤٠

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٤٠

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٤٠

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٤٠

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ١٤٠

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ١٤٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠٠ - رقم الحديث الباب: ٩] ١٤٢

٢٣- بَابُ وَجُوبِ الْكَدِّ عَلَى الْعِيَالِ مِنَ الرَّزْقِ الْحَلَالِ ١٤٢

اشاره ١٤٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠١ - رقم الحديث الباب: ١] ١٤٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٤٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٤٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٤٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٤٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ١٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ١٤٤

٢٤- بَابِ اسْتِخْتِابِ شِرَاءِ الْعَقَارِ وَ كَرَاهِهِ بَيْعِهِ إِلَّا أَنْ يُشْتَرَى بِمَمْنِيهِ بَدَلَهُ وَ كَوْنِ الْعَقَارَاتِ مُتَّفَرِّقَةً ١٤٥

اشاره ١٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ١] ١٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠١٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠١١ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠١٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠١٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠١٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠١٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ١٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠١٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ١٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠١٧ - رقم الحديث الباب: ٩] ١٤٨

٢٥- بَابِ اسْتِخْتِابِ مُبَاشَرَةِ كِبَارِ الْأُمُورِ كَشِرَاءِ الْعَقَارِ وَ الرَّقِيقِ وَ الْأَبْلِ وَ الْإِسْتِنَابِ فِيهَا سِوَاهَا وَ اخْتِيَارِ مَعَالِي الْأُمُورِ وَ تَرْكِ حَقِيرِهَا ١٤٩

اشاره ١٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠١٨ - رقم الحديث الباب: ١] ١٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠١٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٥٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٥٠

٢٦- بَابِ كَرَاهِهِ طَلْبِ الْخَوَائِجِ مِنْ مُسْتَحْدِثِ التَّعْمَةِ ١٥١

اشاره ١٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٢١ - رقم الحديث الباب: ١] ١٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٥١

٢٧- بَابِ اسْتِخْتِابِ الْإِقْتِصَارِ عَلَى مُعَامَلِهِ مَنْ نَسَأَ فِي الْخَيْرِ ١٥٢

اشاره ١٥٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] ١٥٢

٢٨- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَرْكِ الدُّنْيَا الَّتِي لَا بَدَّ مِنْهَا لِأَخْرِجِهِ وَبِالْعَكْسِ ١٥٣

اشاره ١٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٢٥ - رقم الحديث الباب: ١] ١٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٢٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٥٥

٢٩- بَابُ اسْتِخْتِابِ الْإِعْتِرَافِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَالتَّبَكُّيرِ إِلَيْهِ وَ الْإِسْرَاعِ فِي الْمَشْيِ ١٥٥

اشاره ١٥٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٢٩ - رقم الحديث الباب: ١] ١٥٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٣٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٥٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٣١ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٣٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٣٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ١٥٦

٣٠- بَابُ اسْتِخْتِابِ الدَّهَابِ فِي الْحَاجَةِ عَلَى طَهَارَتِهِ وَ الْمَشْيِ فِي الظِّلِّ ١٥٧

اشاره ١٥٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٣٦ - رقم الحديث الباب: ١] ١٥٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٥٧

٣١- بَابُ كَرَاهَةِ طَلَبِ الْخَوَائِجِ مِنَ النَّاسِ بِاللَّيْلِ وَ اسْتِخْتِابِ التَّرْوِيجِ فِيهِ ١٥٨

اشاره ١٥٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٣٨ - رقم الحديث الباب: ١] ١٥٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٥٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٤٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٥٨

أَبْوَابُ مَا يُكْتَسَبُ بِهِ ١٥٩

١- بَابُ تَحْرِيمِ التَّكْسِبِ بِأَنْوَاعِ الْمُخْرَمَاتِ ١٥٩

اشاره ١٥٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٤١ - رقم الحديث الباب: ١] ١٥٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٥٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٥٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٤٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٦٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٦٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٤٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٦٠

٢- بَابُ جَوَازِ التَّكْسِبِ بِالْمَبَاخَاتِ وَ ذِكْرِ جُمْلِهِ مِنْهَا وَ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ ١٦١

اشاره ١٦١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٤٧ - رقم الحديث الباب: ١] ١٦١

٣- بَابُ أَنَّهُ لَا يَجِلُّ مَا يُشْتَرَى بِالْمَكَايِبِ الْمُحَرَّمَةِ إِذَا اشْتَرَى بِعَيْنِ الْمَالِ وَ إِلَّا خَلَ ١٦٤

اشاره ١٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] ١٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٦٥

٤- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْإِنْفَاقِ مِنْ كَسْبِ الْحَرَامِ وَ لَا فِي الطَّاعَاتِ وَ حُكْمِ اخْتِلَاطِهِ بِالْحَلَالِ وَ اشْتِبَاهِهِ بِهِ ١٦٥

اشاره ١٦٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] ١٦٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥١ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٦٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٦٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٦٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ١٦٩

٥- بَابُ تَحْرِيمِ أَجْرِ الْفَاجِرَةِ وَ بَيْعِ الْخَمْرِ وَ التَّبِيدِ وَ الْمَيْتَةِ وَ الزَّيْبِ وَ الرِّشَا وَ الْكِبْهَانَةِ وَ جُمْلِهِ مِمَّا يَحْرُمُ التَّكْسِبُ بِهِ ١٧٠

اشاره ١٧٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ١٧٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٧٠

- ١٧٠ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ١٧١ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ١٧١ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦١ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ١٧١ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٢ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ١٧٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٣ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ١٧٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٤ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ١٧٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٥ - رقم الحديث الباب: ٩]
- ١٧٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]
- ١٧٣ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٧ - رقم الحديث الباب: ١١]
- ١٧٣ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]
- ١٧٣ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]
- ١٧٤ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧١ - رقم الحديث الباب: ١٥]
- ١٧٤ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٢ - رقم الحديث الباب: ١٦]
- ١٧٤ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٣ - رقم الحديث الباب: ١٧]
- ١٧٥ ٦- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الزَّيْتِ وَ السَّمَنِ النَّجَسَيْنِ لِلْإِسْتِضْبَاحِ بِهِمَا مَعَ إِغْلَامِ الْمُشْتَرَى دُونَ شَحْمِ الْمَيْتَةِ فَلَا يُبَاعُ وَ لَكِنْ يُسْتَضْبَحُ بِمَا قُطِعَ مِنْ حَيْ -
 اشاره ١٧٥
- ١٧٥ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٤ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٧٥ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٧٦ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٦ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ١٧٦ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٧ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ١٧٦ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٨ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ١٧٦ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٩ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ١٧٧ ٧- بَابُ حُكْمِ بَيْعِ الدَّكِيِّ الْمُخْتَلِطِ بِالْمَيْتَةِ وَ النَّجَسِ بِالْمَيْتَةِ وَ الْعَجِينِ بِالْمَاءِ النَّجَسِ مِمَّنْ يَسْتَجِلُّ الْمَيْتَةَ
 اشاره ١٧٧
- ١٧٧ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٨٠ - رقم الحديث الباب: ١]
- ١٧٧ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٨١ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ١٧٨ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٨٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٨٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٧٨
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٨٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٧٨
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٨٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٧٩
- ٨- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ السَّلَاحِ وَالسُّرُوحِ لِأَعْدَاءِ الدِّينِ فِي خَالِ الْخَرْبِ خَاصَّةً وَجَوَازِ بَيْعِهِمْ مَا عَدَا السَّلَاحَ وَحَمْلِ النَّجَارَةِ إِلَيْهِمْ ١٧٩
- اشاره ١٧٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٨٦ - رقم الحديث الباب: ١] ١٧٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٧٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٨٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٨٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٨٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٨٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٩٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٨١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٩١ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٨١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٩٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ١٨١
- ٩- بَابُ كَرَاهَةِ كَسْبِ الْحِجَامِ مَعَ الشَّرْطِ وَاسْتِحْبَابِ صَرْفِهِ فِي عَلْفِ الدَّوَابِّ وَكَرَاهَةِ الْمَشَارَطَةِ لَهُ لَأَنَّ الْمَخْجُومَ ١٨٢
- اشاره ١٨٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٩٣ - رقم الحديث الباب: ١] ١٨٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٨٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٩٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٨٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٩٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٨٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٩٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٨٣
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٩٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٨٣
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٩٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ١٨٣
- رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ١٨٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠١ - رقم الحديث الباب: ٩] ١٨٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٢ - رقم الحديث الباب: ١٠] ١٨٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٣ - رقم الحديث الباب: ١١] ١٨٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٢] ١٨٥
- ١٠- بَابُ إِتَاخِهِ أَجْرَهُ الْقُضْدِ ١٨٥

اشاره ١٨٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] ١٨٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٨٦

١١- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْجِجَامَةِ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَالْأَرْبَعَاءِ وَالْجُمُعَةِ عِنْدَ الزَّوَالِ ١٨٧

اشاره ١٨٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ١٨٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٨٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٨٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٨٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١١ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٨٨

١٢- بَابُ كَرَاهِيَةِ أُجْرِهِ فَخَلَّ الضَّرَابَ وَغَدَمَ تَحْرِيمَهَا ١٨٩

اشاره ١٨٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٢ - رقم الحديث الباب: ١] ١٨٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٨٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٨٩

١٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْجِجَامَةِ وَوَقْتِهَا وَآدَابِهَا ١٩٠

اشاره ١٩٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٥ - رقم الحديث الباب: ١] ١٩٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٩٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٩٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٩٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٩٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٩٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢١ - رقم الحديث الباب: ٧] ١٩٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ١٩٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ١٩٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ١٩٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ١٩٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ١٩٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٣] ١٩٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٨ - رقم الحديث الباب: ١٤] ١٩٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٩ - رقم الحديث الباب: ١٥] ١٩٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٠ - رقم الحديث الباب: ١٦] ١٩٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣١ - رقم الحديث الباب: ١٧] ١٩٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٢ - رقم الحديث الباب: ١٨] ١٩٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٣ - رقم الحديث الباب: ١٩] ١٩٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ١٩٦

١٤- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْكِلَابِ إِلَّا كَلْبَ الصَّيْدِ وَ كَلْبَ الْمَاشِيَةِ وَ الْحَائِطِ وَ جَوَازِ بَيْعِ الْهَرِّ وَ الدَّوَابِّ ١٩٧

اشاره ١٩٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٥ - رقم الحديث الباب: ١] ١٩٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ١٩٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ١٩٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ١٩٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ١٩٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ١٩٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤١ - رقم الحديث الباب: ٧] ١٩٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ٢٠٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ٢٠٠

١٥- بَابُ تَحْرِيمِ كَسْبِ الْمُغْتَنَّبِ إِلَّا لِرِزْفِ الْغَزَائِسِ إِذَا لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا الرِّجَالُ ٢٠٠

اشاره ٢٠٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٠٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٠١

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٠١

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢٠١

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢٠٢

١٦- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْمَغْتَنِيهِ وَشِرَائِهَا وَ سَمَاعِهَا وَ تَغْلِيمِهَا وَ جَوَازِ بَيْعِهَا وَ شِرَائِهَا لِمَنْ لَا يَأْمُرُهَا بِالْغِنَاءِ نَلَّ يَمْنَعَهَا مِنْهُ ٢٠٢

اشاره ٢٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥١ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢٠٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ٢٠٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ٢٠٤

١٧- بَابُ جَوَازِ كَسْبِ التَّائِيخِ بِالْحَقِّ لَا بِالْبَاطِلِ وَ اسْتِخْتَابِ تَرْكِهَا لِلْمُشَارَطَةِ وَ أَنَّهَا تُسْتَجَلُّ بِضَرْبِ إِحْدَى يَدَيْهَا عَلَى الْأُخْرَى وَ يَكْرَهُ التَّوْخُّ لَيْلًا ٢٠٥

اشاره ٢٠٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٠٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٠٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢٠٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦١ - رقم الحديث الباب: ٦] ٢٠٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ٢٠٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ٢٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ٢٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٢٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ٢٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٧ - رقم الحديث الباب: ١٢] ٢٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٣] ٢٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٤] ٢٠٩

١٨- بَابُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِخَفْضِ ٢٩٨٢ الْجَوَارِي وَ آذَانِهِ ٢٠٩

اشاره ٢٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٠ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧١ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢١٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢١٠

١٩- بَابُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِكَسْبِ الْمَاثِطَةِ وَحُكْمِ أَعْمَالِهَا وَتَحْرِيمِ تَدْلِيْسِهَا ٢١١

اشاره ٢١١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٢١١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢١١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦] ٢١٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٩ - رقم الحديث الباب: ٧] ٢١٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨٠ - رقم الحديث الباب: ٨] ٢١٣

٢٠- بَابُ إِجَاهِهِ الصَّنَاعَاتِ وَالْجَزْفِ وَأَسْبَابِ الرِّزْقِ إِلَّا مَا اسْتُنْتِنَى مَعَ التَّزَامِ الْأَمَانَةِ وَالتَّقْوَى ٢١٤

اشاره ٢١٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨١ - رقم الحديث الباب: ١] ٢١٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢١٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢١٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢١٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢١٥

٢١- بَابُ كَرَاهِيهِ الصَّرْفِ وَبَيْعِ الْأَكْفَانِ وَالطَّعَامِ وَالزُّبَيْقِ وَالصَّبَاغَةِ وَكَثْرَةِ الدَّبْحِ ٢١٥

اشاره ٢١٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٢١٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢١٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢١٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢١٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٩٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢١٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٩١ - رقم الحديث الباب: ٦] ٢١٨

٢٢- بَابُ عَدَمِ تَحْرِيمِ الصَّرْفِ إِذَا سَلِمَ مِنَ الرِّبَا ٢١٩

اشاره ٢١٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٩٢ - رقم الحديث الباب: ١] ٢١٩

٢٣- بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ كَوْنُ الْإِنْسَانِ حَائِكًا وَ يُسْتَحَبُّ كَوْنُهُ صَيِّقَلًا ٢٢٠

اشاره ٢٢٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٩٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٢٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٢٠

٢٤- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَعَلُّمِ التُّجُومِ وَ الْعَمَلِ بِهَا وَ حُكْمِ النَّظَرِ فِيهَا ٢٢١

اشاره ٢٢١

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٢١

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٢١

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٢٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢٢٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢١٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢٢٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ٢٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠١ - رقم الحديث الباب: ٧] ٢٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ٢٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ٢٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٢٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ٢٢٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ٢٢٤

٢٥- بَابُ تَحْرِيمِ تَعَلُّمِ الشَّخْرِ وَ أَجْرِهِ وَ اسْتِغْمَالِهِ فِي الْعُقْدِ وَ حُكْمِ الْحَلِ ٢٢٥

اشاره ٢٢٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٢٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٢٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٢٢٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢١٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢٢٢٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢١١ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢٢٢٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢١٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ٢٢٢٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢١٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ٢٢٢٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢١٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ٢٢٢٨

٢٦- بَابُ تَخْرِيمِ إِثْتَانِ الْعُزَافِ وَ تَصْدِيقِهِ وَ الْكِهَانِهِ وَ الْقِيَافَةِ ٢٢٢٩

اشاره ٢٢٢٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢١٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٢٢٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢١٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٢٢٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢١٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٢٣٠

٢٧- بَابُ حُكْمِ الرُّقَى ٢٢٣٠

اشاره ٢٢٣٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢١٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٢٣٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢١٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٢٣١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٢٣١

٢٨- بَابُ حُكْمِ الْقَضَائِصِ ٢٢٣٣

اشاره ٢٢٣٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢١ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٢٣٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٢٣٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٢٣٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢٢٣٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢٢٣٥

٢٩- بَابُ كَرَاهِيهِ الْأُجْرَةِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ مَعَ الشَّرْطِ دُونَ تَعْلِيمِ غَيْرِهِ وَ اسْتِحْبَابِ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الصَّبِيَّانِ وَ حُكْمِ أُجْرَةِ الْقِرَاءَةِ ٢٢٣٥

اشاره ٢٢٣٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٢٣٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٢٣٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ٢٣٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤] - - - - - ٢٣٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥] - - - - - ٢٣٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٣١ - رقم الحديث الباب: ٦] - - - - - ٢٣٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٣٢ - رقم الحديث الباب: ٧] - - - - - ٢٣٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٣٣ - رقم الحديث الباب: ٨] - - - - - ٢٣٧

٣٠- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ أَخْذِ الْأُجْرَةِ عَلَى الْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ بِالتَّاسِ وَالْقَضَاءِ وَ سَائِرِ الْوَاجِبَاتِ كَتَغْسِيلِ الْأُمُوتِ وَ تَكْفِينِهِمْ وَ دَفْنِهِمْ

اشاره..... ٢٣٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٣٤ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٢٣٨

٣١- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ الْمُضْحَفِ وَ جَوَازِ بَيْعِ الْوَرَقِ وَ الْجِلْدِ وَ نَحْوِهِمَا وَ أَخْذِ الْأُجْرَةِ عَلَى كِتَابَتِهِ

اشاره..... ٢٣٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٣٥ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٢٣٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢] - - - - - ٢٣٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣] - - - - - ٢٣٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤] - - - - - ٢٣٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥] - - - - - ٢٤١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦] - - - - - ٢٤١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤١ - رقم الحديث الباب: ٧] - - - - - ٢٤١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨] - - - - - ٢٤٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩] - - - - - ٢٤٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] - - - - - ٢٤٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٥ - رقم الحديث الباب: ١١] - - - - - ٢٤٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] - - - - - ٢٤٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٣] - - - - - ٢٤٣

٣٢- بَابُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَعْشَرَ الْمُضْحَفَ بِالذَّهَبِ أَوْ يُكْتَبَ بِهِ أَوْ بِالْبُرَاقِ أَوْ بِغَيْرِ السَّوَادِ أَوْ تُمْحَى بِالْبُرَاقِ وَ جَوَازِ كَوْنِهِ مُحْتَمًا بِالذَّهَبِ وَ تَخْلِيَّتِهِ بِالذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ

اشاره..... ٢٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] - - - - - ٢٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٤٤

٣٣- بَابُ كِرَاهِهِ كَسْبِ الصَّبِيَّانِ الَّذِينَ لَا يُحْسِنُونَ صِنَاعَهُ وَ مَنْ لَا يَجْتَنِبُ الْمُحَارِمَ ٢٤٥

اشاره ٢٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥١ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٤٥

٣٤- بَابُ حُكْمِ كَسْبِ الشُّتَاعِ إِذَا سَهَرُوا اللَّيْلَ كُلَّهُ ٢٤٥

اشاره ٢٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٢ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٤٧

٣٥- بَابُ تَحْرِيمِ كَسْبِ الْقَمَارِ حَتَّى الْكِبَابِ وَالْجُوزِ وَالْبَيْضِ وَإِنْ كَانَ الْفَاعِلُ غَيْرَ مُكَلَّفٍ وَ تَحْرِيمِ فِعْلِ الْقَمَارِ ٢٤٧

اشاره ٢٤٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٤٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ٢٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ٢٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦١ - رقم الحديث الباب: ٨] ٢٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ٢٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٢٥٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ٢٥٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ٢٥٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦٦ - رقم الحديث الباب: ١٣] ٢٥٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦٧ - رقم الحديث الباب: ١٤] ٢٥٠

٣٦- بَابُ تَحْرِيمِ اخْتِذِ مَا يُنْتَثَرُ فِي الْأَعْرَاسِ وَ نَحْوِهَا إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ إِذْنُ أَرْبَابِهِ ٢٥٢

اشاره ٢٥٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٥٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٥٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧١ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢٥٤

٣٧- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْفُهَيْدِ وَ سَبَاعِ الطَّيْرِ وَ عِظَامِ الْفَيْلِ وَ اسْتِعْمَالِهَا وَ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ الْقِرْدِ وَ شِرَائِهِ

اشاره ٢٥٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٥٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٥٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٥٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢٥٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥] ٢٥٦

٣٨- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ جِلْدِ غَيْرِ مَاكُولِ اللَّحْمِ إِذَا كَانَ مُدَكِّي دُونَ الْمَيْتَةِ

اشاره ٢٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٥٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٨١ - رقم الحديث الباب: ٤] ٢٥٨

٣٩- بَابُ تَحْرِيمِ إِجَارَةِ الْمَسَاكِينِ وَ الشُّقْنِ لِلْمَحْرَمَاتِ

اشاره ٢٥٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٨٢ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٥٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٨٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٥٩

٤٠- بَابُ حُكْمِ بَيْعِ عِذْرَةِ الْإِنْسَانِ وَ غَيْرِهِ وَ حُكْمِ الْأَنْوَالِ

اشاره ٢٦٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٨٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٦٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ٢٦٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ٢٦٠

- ٢٤١ - ٤١- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخَشَبِ لِتُعْمَلَ صَلِيْبًا وَ نَحْوَهُ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٤١ - اشاره [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٤٢ - ٤٢- بَابُ تَحْرِيمِ مَعُوْنَةِ الظَّالِمِيْنَ وَ لَوْ بِمَدَّةِ قَلَمٍ وَ طَلَبِ مَا فِيْ اَيْدِيْهِمْ مِنَ الظُّلْمِ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٤٢ - اشاره [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٤٣ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٩١ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٤٣ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٩٢ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٤٤ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٩٣ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٢٤٤ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٩٤ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٢٤٥ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٩٥ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ٢٤٥ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٩٦ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ٢٤٥ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٩٧ - رقم الحديث الباب: ٩]
- ٢٤٥ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٩٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]
- ٢٤٥ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٩٩ - رقم الحديث الباب: ١١]
- ٢٤٧ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٠ - رقم الحديث الباب: ١٢]
- ٢٤٧ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠١ - رقم الحديث الباب: ١٣]
- ٢٤٧ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٢ - رقم الحديث الباب: ١٤]
- ٢٤٨ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٥]
- ٢٤٨ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٦]
- ٢٤٨ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٥ - رقم الحديث الباب: ١٧]
- ٢٤٩ - ٤٣- بَابُ تَحْرِيمِ مَدْحِ الظَّالِمِ دُوْنَ رِوَايَةِ الشَّعْرِ فِيْ غَيْرِ ذٰلِكَ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٤٩ - اشاره [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٧٠ - [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧١ ٤٤- بَابُ تَحْرِيمِ ضُخْبِهِ الظَّالِمِينَ وَ مَخْتَبِهِ بَقَائِهِمْ

٢٧١ اشاره

٢٧١ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧١ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧١ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٢ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧٢ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧٢ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٧٤ ٤٥- بَابُ تَحْرِيمِ الوَلَايَةِ مِنْ قِبَلِ الْجَائِرِ إِلَّا مَا اسْتُثْنِيَ

٢٧٤ اشاره

٢٧٤ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٥ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٥ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٧٥ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٧٦ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٧٦ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٧٦ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٧٧ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٧٧ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٧٧ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٧٨ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٧٨ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٧٩ ٤٦- بَابُ جَوَازِ الوَلَايَةِ مِنْ قِبَلِ الْجَائِرِ لِنَفْعِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الدَّفْعِ عَنْهُمْ وَ الْعَمَلِ بِالْحَقِّ بِقَدْرِ الإِمْكَانِ

٢٧٩ اشاره

٢٧٩ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٧٩ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٧٩ [رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

- ٢٨٠ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٨٠ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٢٨٠ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣١ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٢٨٠ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٢ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ٢٨٠ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٣ - رقم الحديث الباب: ٨]
- ٢٨١ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٤ - رقم الحديث الباب: ٩]
- ٢٨٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]
- ٢٨٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٦ - رقم الحديث الباب: ١١]
- ٢٨٣ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]
- ٢٨٣ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]
- ٢٨٤ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]
- ٢٨٥ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٥]
- ٢٨٥ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٤١ - رقم الحديث الباب: ١٦]
- ٢٨٥ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٧]
- ٢٨٦ ٤٧- بَابُ وَجُوبِ رَدِّ الْمُظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا إِنْ عَرَفَهُمْ وَإِلَّا تَصَدَّقَ بِهَا [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٨٦ اشاره
- ٢٨٨ ٤٨- بَابُ جَوَازِ قَبُولِ الْوَلَايَةِ مِنْ قِبَلِ الْجَائِرِ مَعَ الضَّرُورَةِ وَالْخَوْفِ وَجَوَازِ إِتْفَادِ أَمْرِهِ بِحَسَبِ التَّقْيِينِ إِلَّا فِي الْقَتْلِ الْمُحَرَّمِ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٤٤ - رقم الحديث الباب: ١]
- ٢٨٨ اشاره
- ٢٨٨ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢]
- ٢٨٩ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣]
- ٢٨٩ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٤٧ - رقم الحديث الباب: ٤]
- ٢٩٠ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٤٨ - رقم الحديث الباب: ٥]
- ٢٩٠ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٤٩ - رقم الحديث الباب: ٦]
- ٢٩٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٠ - رقم الحديث الباب: ٧]
- ٢٩٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥١ - رقم الحديث الباب: ٨]

- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ٢٩٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٢٩٣
- ٤٩- بَابُ مَا يَنْبَغِي لِلْوَالِي الْعَمَلُ بِهِ فِي نَفْسِهِ وَمَعَ أَصْحَابِهِ وَمَعَ رَعِيَّتِهِ ٢٩٤
- اشاره ٢٩٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٩٤
- ٥٠- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ التَّصَدُّقِ بِالْمَالِ الْخَرَامِ إِذَا عُرِفَ أَزْوَاجُهُ ٢٩٩
- اشاره ٢٩٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٢٩٩
- ٥١- بَابُ أَنَّ جَوَائِزَ الظَّالِمِ وَطَعَامَهُ حَلَالٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَكْسَبٌ إِلَّا مِنَ الْوِلَايَةِ إِلَّا أَنْ يَعْلَمَ حَرَاماً بِعَيْنِهِ وَأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ الْاجْتِنَابُ وَحُكْمُ وَكَيْلِ الْوَقْفِ الْمُسْتَجَلِّ لَهُ ٣٠٠
- اشاره ٣٠٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٠٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٠٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٠١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٠١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٠١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦١ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣٠١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ٣٠١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٣ - رقم الحديث الباب: ٨] ٣٠٣
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٤ - رقم الحديث الباب: ٩] ٣٠٣
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٣٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٦ - رقم الحديث الباب: ١١] ٣٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٧ - رقم الحديث الباب: ١٢] ٣٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٣] ٣٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٤] ٣٠٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٧٠ - رقم الحديث الباب: ١٥] ٣٠٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٧١ - رقم الحديث الباب: ١٦] ٣٠٦
- ٥٢- بَابُ جَوَازِ شِرَاءِ مَا يَأْخُذُهُ الظَّالِمُ مِنَ الْعَلَاتِ بِاسْمِ الْمُفَاسِمَةِ وَمِنَ الْأَمْوَالِ بِاسْمِ الْخَرَاجِ وَمِنَ الْأَنْعَامِ بِاسْمِ الرِّكَاهِ ٣٠٦

اشاره ٣٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ١] - ٣٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٣٠٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٣٠٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٣٠٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٣٠٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ٦] - ٣٠٨

٥٣- بَابُ جَوَازِ الشَّرَاءِ مِنْ غَلَّتِ الظَّالِمِ إِذَا لَمْ تُعْلَمْ بِعَيْبِهَا حَرَامًا وَ جَوَازِ أَكْلِ المَارِّ مِنَ الثَّمَارِ مَا لَمْ يَقْصِدْ أَوْ يُفْسِدْ أَوْ يَحْمِلْ

اشاره ٣٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ١] - ٣٠٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٣٠٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٣٠٩

٥٤- بَابُ جَوَازِ التُّزْوِلِ عَلَى أَهْلِ الدَّمَةِ وَأَهْلِ الخِرَاجِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ لَا يُنْزَلُ عَلَى الْمُسْلِمِ إِلَّا بِإِذْنِهِ

اشاره ٣١٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨١ - رقم الحديث الباب: ١] - ٣١٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٣١٠

٥٥- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الخَمْرِ وَ شِرَائِهَا وَ خَمْلِهَا وَ المُسَاعَدَةِ عَلَى شُرْبِهَا فَإِنْ بَاعَ تَصَدَّقَ بِالثَّمَنِ

اشاره ٣١١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ١] - ٣١١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٣١١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٣١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٣١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٣١٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ٦] - ٣١٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٩ - رقم الحديث الباب: ٧] - ٣١٣

٥٦- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ القُقَاعِ

اشاره ٣١٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩٠ - رقم الحديث الباب: ١] ٣١٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩١ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣١٤

٥٧- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخِنْزِيرِ وَ حُكْمِ مَنْ أَسْلَمَ وَ لَهُ خُمْزٌ أَوْ خِنْزِيرٌ فَمَاتَ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ ٣١٤

اشاره ٣١٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩٢ - رقم الحديث الباب: ١] ٣١٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣١٥

٥٨- بَابُ حُكْمِ الْعَمَلِ بِشَعْرِ الْخِنْزِيرِ ٣١٥

اشاره ٣١٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٣١٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣١٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣١٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣١٦

٥٩- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْعَصِيرِ وَالْغَنَبِ وَ النَّمْرِ مِمَّنْ يَعْْمَلُ خُمْراً وَ كَرَاهَةِ بَيْعِ الْعَصِيرِ نِسْبَتَهُ وَ تَحْرِيمِ بَيْعِهِ بَعْدَ أَنْ يُغْلَى قَبْلَ ذَهَابِ ثَلَاثِيهِ ٣١٧

اشاره ٣١٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٣١٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣١٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣١٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠١ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣١٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣١٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣١٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ٣٢٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ٣٢٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ٣٢٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٣٢٠

٦٠- بَابُ أَنْ الدَّمَى إِذَا بَاعَ خُمْراً وَ خِنْزيراً جَازَ لِلْمُسْلِمِ قَبْضَ ثَمَمِهِ مِنْهُ مِنْ دَيْنٍ وَ نَحْوِهِ ٣٢١

اشاره ٣٢١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٢١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٢١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٢٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١١ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٢٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٢٢

٦١- بَابُ أَنَّ الدَّمَ إِذَا بَاعَ خُمْراً أَوْ خِنْزيراً فَاسْلَمَ جَازَ لَهُ قَبْضُ الثَّمَنِ

اشاره ٣٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٢٣

٦٢- بَابُ اسْتِخْرَاجِ الْفِضَّةِ مِنَ النَّحَاسِ

اشاره ٣٢٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٢٣

٦٣- بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يُنْزَى جِمَارٌ عَلَى غَيْبِهِ وَ لَا يَخْرُجُ ذَلِكَ وَ يُكْرَهُ أَنْ تُضْرَبَ النَّاقَةُ وَ وَلَدُهَا طِفْلاً إِلَّا أَنْ يُتَّصَدَّقَ بِهِ أَوْ يُذْبَحَ وَ حُكْمُ إِخْضَاءِ الْحَيَوَانِ

اشاره ٣٢٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٢٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٢٥

٦٤- بَابُ اسْتِخْتِابِ الْغَزْلِ لِلْمَرْأَةِ

اشاره ٣٢٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٧ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٢٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٢٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٢٧

٦٥- بَابُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَادَقْتُهُ امْرَأَةً وَ دَفَعَتْ إِلَيْهِ مَالاً يَأْكُلُ رَيْحَهُ مَا دَامَ صَدِيقَهَا ثُمَّ تَابَ رَدَّ الْمَالَ وَ كَانَ الرَّيْحُ لَهُ حَلَالاً

اشاره ٣٢٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٢٧

٦٦- بَابُ كَرَاهِهِ إِجَارَةَ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهَا وَ أَنَّ لِلْأَجِيرِ أَنْ يَغْمَلَ لِغَيْرِ مَنْ اسْتَأْجَرَهُ بِأُذْنِهِ

اشاره ٣٢٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢١ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٢٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٢٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٢٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٢٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٢٩

٦٧- بَابُ كَوَاهِهِ رُكُوبِ الْبَيْحْرِ لِلتَّجَارَةِ ٣٣٠

اشاره ٣٣٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٣٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٣٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٣١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٣١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٣١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣١ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣٣١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣٢ - رقم الحديث الباب: ٧] ٣٣٢

٦٨- بَابُ كَوَاهِهِ التَّجَارَةِ فِي أَرْضٍ لَا يُصَلَّى فِيهَا إِلَّا عَلَى الثَّلْجِ ٣٣٢

اشاره ٣٣٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٣٢

٦٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِنْسَانِ التَّجَارَةَ وَ طَلَبِ الْمَعِيشَةِ فِي بَلَدِهِ إِنْ أُمِّكَنْ ٣٣٣

اشاره ٣٣٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٣٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٣٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٣٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٣٤

٧٠- بَابُ تَحْرِيمِ أَكْلِ مَالِ الْبَيْتِيِّ ظُلْمًا ٣٣٤

اشاره ٣٣٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٣٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٣٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٣٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٣٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٣٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣٣٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ٣٣٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ٣٣٨

٧١- بَابُ جَوَازِ الْأَكْلِ مِنْ طَعَامِ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فِي مُقَابِلِهِ نَفْعٌ لَهُ بِقَدْرِهِ أَوْ يُطْعَمُهُ عَوَضَهُ كَذَلِكَ ٣٣٨

اشاره ٣٣٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٣٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٣٩

٧٢- بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ لِقِيمِ مَالِ الْيَتِيمِ وَالْوَصِيِّ أَنْ يَتَنَاوَلَ مِنْهُ أَجْرَهُ مِثْلَهُ مَعَ الْحَاجَةِ ٣٤٠

اشاره ٣٤٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٤٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٤٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٤١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥١ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٤١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٤١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣٤٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ٣٤٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ٣٤٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ٣٤٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٣٤٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٨ - رقم الحديث الباب: ١١] ٣٤٣

٧٣- بَابُ جَوَازِ مُخَالَطَةِ الْيَتِيمِ وَ مَوَاطِنِهِ إِذَا لَمْ تَسْتَلِزْمْ أَكْلَ مَالِهِ بِغَيْرِ عَوَضٍ ٣٤٤

اشاره ٣٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٦١ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٦٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣٤٦

٧٤- بَابُ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ التَّقْيِينُ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَى الْيَتِيمِ مِنْ مَالِهِ بَلْ تَجُوزُ التَّوَسُّعُ عَلَيْهِ وَاسْتِخْبَابُ التَّبَرُّعِ بِتَقْيِينِهِ ٣٤٦

اشاره ٣٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٦٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٤٦

٧٥- بَابُ جَوَازِ التَّجَارَةِ بِمَالِ الْيَتِيمِ مَعَ كَوْنِ التَّاجِرِ وَلِيًّا مَلِيًّا وَوُجُودِ الْمُضْلَحِهِ وَحُكْمِ الرِّبْحِ وَالرِّكَاهِ ٣٤٧

اشاره ٣٤٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٤٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٤٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٤٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٤٨

٧٦- بَابُ جَوَازِ الْقَرْضِ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ بِنَيْهِ الْأَدَاءِ مَعَ ضَرُورَةِ الْمُقْتَرِضِ أَوْ مُضْلَحِهِ الْيَتِيمِ ٣٤٨

اشاره ٣٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧١ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٥٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٥١

٧٧- بَابُ أَنَّ مَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ شَيْئًا ثُمَّ أَذْرَكَ الْيَتِيمَ جَازَ لَهُ دَفْعُهُ إِلَيْهِ وَإِلَى الْوَلِيِّ وَ يُجْزِيهِ إِبْصَالُهُ إِلَى الْيَتِيمِ عَلَى وَجْهِ الصَّلَاةِ وَعَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ فَإِنْ مَاتَ أَوْصَلَهُ إِلَى ٣٥٢

اشاره ٣٥٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٥٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٥٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٥٣

٧٨- بَابُ حُكْمِ الْأَخْذِ مِنْ مَالِ الْوَالِدِ وَالْأَبِ ٣٥٣

اشاره ٣٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٥٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٨١ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٥٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٨٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٥٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٥٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٨٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣٥٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٨٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ٣٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٨٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ٣٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٨٧ - رقم الحديث الباب: ٩] ٣٥٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٣٥٧

٧٩- بَابُ جَوَازِ تَقْوِيمِ الْأَبِ جَارِيَةِ الْبَيْتِ وَالِابْنِ الصَّغِيرَيْنِ وَوَطْئِهَا بِالْمَلِكِ إِذَا لَمْ يَكُنْ وَطْئَهَا الْبَائِنُ

اشاره ٣٥٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٥٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٥٩

٨٠- بَابُ جَوَازِ إِنْفَاقِ الرَّوْحِ مِنْ مَالِ زَوْجَتِهِ بِإِذْنِهَا وَطَيْتِهِ نَفْسِهَا

اشاره ٣٥٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩١ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٥٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٦٠

٨١- بَابُ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا أَدْنَتْ لِزَوْجِهَا فِي الْإِنْفَاقِ مِنْ مَالِهَا لَمْ يَجْزُ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ مِنْهُ جَارِيَةً يَطْوُهَا

اشاره ٣٦٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٦٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٦١

٨٢- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ صَدَقَةِ الْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ وَكَذَا الْمَمْلُوكِ مِنْ مَالِ سَيِّدِهِ

اشاره ٣٦١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٦١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٦١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٦٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٦٢

٨٣- بَابُ جَوَازِ اسْتِيفَاءِ الدَّيْنِ مِنْ مَالِ الْغَرِيمِ الْمُمْتَنِعِ مِنَ الْأَدَاءِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ وَ لَوْ مِنْ الْوَدِيْعَةِ إِذَا لَمْ يَسْتَخْلِفْهُ

..... ٣٦٣

اشاره ٣٦٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ١] - ٣٦٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٣٦٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠١ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٣٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٣٦٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٣٦٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦] - ٣٦٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧] - ٣٦٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ٨] - ٣٦٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ٩] - ٣٦٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٠] - ٣٦٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ١١] - ٣٦٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١٠ - رقم الحديث الباب: ١٢] - ٣٦٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١١ - رقم الحديث الباب: ١٣] - ٣٦٧

٨٤- بَابُ أَنَّ مَنْ دَفَعَ إِلَيْهِ مَالٌ يُفَرِّقُهُ فِي الْمَحَاوِجِ وَ كَانَ مِنْهُمْ جَازٍ أَنْ يَأْخُذَ لِنَفْسِهِ كَأَحَدِهِمْ وَ أَنْ يُعْطِيَ عِيَالَهُ إِنْ كَانُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُعَيَّنَ لَهُ أَشْخَاصًا..... ٣٦٨

اشاره ٣٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١٢ - رقم الحديث الباب: ١] - ٣٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١٣ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٣٦٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١٤ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٣٦٨

٨٥- بَابُ جَوَازِ أَخْذِ الْجُعْلِ عَلَى مَعَالِجِهِ الدَّوَاءِ وَ عَلَى التَّحْوِيلِ مِنَ الْمَسْكَنِ لِيَسْكُنَهُ غَيْرُهُ وَ عَلَى شِرَاءِ الْأَشْيَاءِ..... ٣٦٩

اشاره ٣٦٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١٥ - رقم الحديث الباب: ١] - ٣٦٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١٦ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٣٦٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٣٦٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١٨ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٣٧٠

٨٦- بَابُ تَحْرِيمِ الْغَيْشِ بِمَا يَحْفَى كَسُوبِ اللَّيْنِ بِالْمَاءِ - ٣٧٠

اشاره ٣٧٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٧٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٧٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢١ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٧٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٧٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٧٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣٧٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ٣٧٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ٣٧٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٧ - رقم الحديث الباب: ٩] ٣٧٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٨ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٣٧٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٩ - رقم الحديث الباب: ١١] ٣٧٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٣٠ - رقم الحديث الباب: ١٢] ٣٧٦

٨٧- بَابُ تَحْرِيمِ تَشْبِيهِ الرَّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ ٣٧٧

اشاره ٣٧٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٣١ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٧٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٧٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٧٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٧٨

٨٨- بَابُ اسْتِخْتَابِ الْإِهْدَاءِ إِلَى الْمُسْلِمِ وَ لَوْ نَبِئاً وَ قَبُولِ هَدْيَيْتِهِ ٣٧٨

اشاره ٣٧٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٣٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٧٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٧٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٧٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٧٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٧٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣٨١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤١ - رقم الحديث الباب: ٧] ٣٨١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ٣٨١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ٣٨١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٣٨٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ٣٨٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ٣٨٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٣] ٣٨٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٤] ٣٨٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ١٥] ٣٨٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ١٦] ٣٨٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥١ - رقم الحديث الباب: ١٧] ٣٨٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ١٨] ٣٨٤

٨٩- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَعْجِيلِ رَدِّ ظُرُوفِ الْهَدَايَا وَ كَرَاهِيهِ رَدِّ هَدْيَيْهِ الطَّيِّبِ وَالْخُلُوءِ ٣٨٤

اشاره ٣٨٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٨٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٨٤

٩٠- بَابُ جَوَازِ قَبُولِ هَدْيَيْهِ الْكَافِرِ وَالْمُنَافِقِ وَ عَدَمِ تَخْرِيمِهَا وَ جَوَازِ اخْتِذَاكِ زُنَابِ الْقَرْزَى مَا يُهْدِيهِ الْمَجْرُوسُ إِلَى بُيُوتِ النَّبِيَّانِ ٣٨٥

اشاره ٣٨٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٨٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٨٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٨٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٨٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٨٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣٨٦

٩١- بَابُ جَوَازِ قَبُولِ الْهَدْيِ مِنَ الْبَنِيِّ إِذَا بَدَأَ بِهَا الْعَوِصُ وَ أَنَّهُ يَسْتَحَبُّ التَّغْوِيسُ عَنْهَا وَ لَا يَجِبُ فَإِنْ مَاتَ قَبْلَهُ جَازَ لِصَاحِبِهَا الرُّجُوعُ فِيهَا ٣٨٧

اشاره ٣٨٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦١ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٨٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٨٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٨٨

٩٢- بَابُ مَنْ أَهْدَىٰ إِلَيْهِ طَعَامًا أَوْ فَاقَهَهُ وَ عِنْدَهُ قَوْمٌ اسْتَحَبَّ لَهُ مَشَارَكَتَهُمْ فِي ذَلِكَ وَ إِطْعَامَهُمْ ٣٨٨

اشاره ٣٨٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٨٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٩٠

٩٣- بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُضَالِحَ السُّلْطَانُ بِشَيْءٍ عَمَّا يَأْخُذُهُ مِنَ الْجُزْئِيَةِ وَ يَأْخُذُ مِنْهُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ٣٩٠

اشاره ٣٩٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٩٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٩١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٩١

٩٤- بَابُ تَحْرِيمِ عَمَلِ الصُّورِ الْمُجَسَّمَةِ وَ التَّمَائِيلِ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ خَاصَّةً وَ اللَّعِبِ بِهَا وَ جَوَازِ افْتِرَاشِهَا ٣٩١

اشاره ٣٩١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٩١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٩٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٧١ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٩٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٩٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٩٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣٩٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٧٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ٣٩٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٧٦ - رقم الحديث الباب: ٨] ٣٩٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٧٧ - رقم الحديث الباب: ٩] ٣٩٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٣٩٤

٩٥- بَابُ حُكْمِ مَالِ النَّاصِبِ وَ امْرَأَتِهِ وَ ذَمِّهِ ٣٩٤

اشاره ٣٩٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٩٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٩٥

٩٦- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْمَمْلُوكِ الْمُؤَلَّدِ مِنَ الرِّثَا وَ شِرَائِهِ وَ اسْتِزْقَاقِهِ عَلَى كَرَاهِيَّتِهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ اللَّقِيطِ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ ٣٩٥

اشاره ٣٩٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨١ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٩٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٩٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ٣٩٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ٣٩٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ٣٩٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ٣٩٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ٣٩٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ٣٩٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٩ - رقم الحديث الباب: ٩] ٣٩٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٣٩٨

٩٧- بَابُ جَوَازِ نَبِيْعِ الْخَرِيْبِ وَ الدِّيْبَاجِ ٣٩٩

اشاره ٣٩٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩١ - رقم الحديث الباب: ١] ٣٩٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٣٩٩

٩٨- بَابُ كِرَاهِهِ أَكْلِ مَا تُخْمَلُهُ النَّمْلَةُ ٤٠٠

اشاره ٤٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٠٠

٩٩- بَابُ تَحْرِيمِ الْعِنَاءِ حَتَّى فِي الْقُرْآنِ وَ تَعْلِيمِهِ وَ أُجْرَتِهِ وَ الْغَيْبِهِ وَ التَّمِيْمِهِ ٤٠٠

اشاره ٤٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٠٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ٤٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ٤٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ٤٠٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ٤٠٣

- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٠١ - رقم الحديث الباب: ٨] ٤٠٣
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ٤٠٣
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٤٠٣
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٠٤ - رقم الحديث الباب: ١١] ٤٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٠٥ - رقم الحديث الباب: ١٢] ٤٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٣] ٤٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٤] ٤٠٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٥] ٤٠٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٦] ٤٠٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٠ - رقم الحديث الباب: ١٧] ٤٠٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١١ - رقم الحديث الباب: ١٨] ٤٠٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٢ - رقم الحديث الباب: ١٩] ٤٠٦
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٢٠] ٤٠٦
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٤ - رقم الحديث الباب: ٢١] ٤٠٧
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٥ - رقم الحديث الباب: ٢٢] ٤٠٧
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٦ - رقم الحديث الباب: ٢٣] ٤٠٧
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٢٤] ٤٠٧
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٨ - رقم الحديث الباب: ٢٥] ٤٠٨
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٩ - رقم الحديث الباب: ٢٦] ٤٠٨
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢٧] ٤٠٨
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢١ - رقم الحديث الباب: ٢٨] ٤٠٨
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢٩] ٤٠٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣٠] ٤٠٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٤ - رقم الحديث الباب: ٣١] ٤٠٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٥ - رقم الحديث الباب: ٣٢] ٤١٠
- ١٠٠- بَابُ تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ الْمَلَاهِي بِجَمِيعِ أَصْنَافِهَا وَتَبِعِهَا وَشِرَائِهَا ٤١٠
- اشاره ٤١٠

- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٦ - رقم الحديث الباب: ١] - ٤١٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٤١١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٤١١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٤١١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٤١١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣١ - رقم الحديث الباب: ٦] - ٤١١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ٧] - ٤١٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ٨] - ٤١٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٩] - ٤١٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ١٠] - ٤١٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ١١] - ٤١٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٧ - رقم الحديث الباب: ١٢] - ٤١٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٣] - ٤١٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٤] - ٤١٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٥] - ٤١٤
- ١٠١- بَابُ تَحْرِيمِ سَمَاعِ الْغَنَاءِ وَ الْمَلَاهِي ٤١٥
- اشاره ٤١٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٤١ - رقم الحديث الباب: ١] - ٤١٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٤١٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٤١٦
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٤٤ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٤١٦
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٤١٦
- ١٠٢- بَابُ تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالسُّطْرُنِجِ وَ نَحْوِهِ ٤١٧
- اشاره ٤١٧
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ١] - ٤١٧
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٤١٧
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٤١٧

- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٤٩ - رقم الحديث الباب: [٤] ٤١٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٠ - رقم الحديث الباب: [٥] ٤١٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥١ - رقم الحديث الباب: [٦] ٤١٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٢ - رقم الحديث الباب: [٧] ٤١٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٣ - رقم الحديث الباب: [٨] ٤٢٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٤ - رقم الحديث الباب: [٩] ٤٢٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٥ - رقم الحديث الباب: [١٠] ٤٢٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٦ - رقم الحديث الباب: [١١] ٤٢٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٧ - رقم الحديث الباب: [١٢] ٤٢١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٨ - رقم الحديث الباب: [١٣] ٤٢١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٩ - رقم الحديث الباب: [١٤] ٤٢١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٠ - رقم الحديث الباب: [١٥] ٤٢٢
- ١٠٣- بَابُ تَحْرِيمِ الْحُضُورِ عِنْدَ اللَّاعِبِ بِالشَّرْطِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ وَبَيْعِهِ وَشِرَائِهِ وَأَكْلِ ثَمَنِهِ وَاتِّخَاذِهِ وَالتَّنَظُّرِ إِلَيْهِ وَتَقْلِيْبِهِ وَأَنَّ مَنْ قَلَبَهُ يَنْبَغِي أَنْ يُغَسَّلَ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَأْكُلَ ٤٢٢
- اشاره ٤٢٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦١ - رقم الحديث الباب: [١] ٤٢٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٢ - رقم الحديث الباب: [٢] ٤٢٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٣ - رقم الحديث الباب: [٣] ٤٢٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٤ - رقم الحديث الباب: [٤] ٤٢٤
- ١٠٤- بَابُ تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالْتَزْدِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْقَمَارِ ٤٢٤
- اشاره ٤٢٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٥ - رقم الحديث الباب: [١] ٤٢٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٦ - رقم الحديث الباب: [٢] ٤٢٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٧ - رقم الحديث الباب: [٣] ٤٢٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٨ - رقم الحديث الباب: [٤] ٤٢٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٩ - رقم الحديث الباب: [٥] ٤٢٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٧٠ - رقم الحديث الباب: [٦] ٤٢٦
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٧١ - رقم الحديث الباب: [٧] ٤٢٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ٨] - ٤٢٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ٩] - ٤٢٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] - ٤٢٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ١١] - ٤٢٦

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] - ٤٢٧

١٠٥- بابٌ مَا يَنْبَغِي تَعَلُّمُهُ وَتَعْلِيمُهُ مِنَ الْعُلُومِ وَ مَا لَا يَنْبَغِي

اشاره ٤٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] - ٤٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٤٢٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٤٢٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٠ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٤٢٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨١ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٤٢٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٢ - رقم الحديث الباب: ٦] - ٤٢٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٣ - رقم الحديث الباب: ٧] - ٤٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ٨] - ٤٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ٩] - ٤٢٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٠] - ٤٣٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٧ - رقم الحديث الباب: ١١] - ٤٣٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٢] - ٤٣٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٣] - ٤٣٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٤] - ٤٣٢

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٩١ - رقم الحديث الباب: ١٥] - ٤٣٢

أَبْوَابُ عَقْدِ الْبَيْعِ وَشُرُوطِهِ ٤٣٤

١- بابٌ اشْتِرَاطِ كَوْنِ الْمُبِيعِ مَمْلُوكًا أَوْ مَأْذُونًا فِي بَيْعِهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ مَا لَا يَمْلِكُهُ وَ عَدَمِ وُجُوبِ آدَاءِ الثَّمَنِ وَ حُكْمِ بَيْعِ الْخَمْرِ وَ الْجَنْزِيرِ -

اشاره ٤٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٩٢ - رقم الحديث الباب: ١] - ٤٣٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٤٣٤

- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٣٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٤] ٤٣٦
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ٥] ٤٣٦
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ٤٣٧
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ٤٣٧
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٩ - رقم الحديث الباب: ٨] ٤٣٨
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٠ - رقم الحديث الباب: ٩] ٤٣٨
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠١ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٤٣٨
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ١١] ٤٣٩
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٢] ٤٣٩
- ٢- بَابُ أَنَّ مَنْ بَاعَ مَا يَمْلِكُ وَ مَا لَا يَمْلِكُ صَحَّ الْبَيْعُ فِيمَا يَمْلِكُ خَاصَّةً ٤٤٠
- اشاره ٤٤٠
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٤٠
- ٣- بَابُ أَحْكَامِ الشَّرَاءِ مِنْ غَيْرِ الْمَالِكِ مَعَ عَدَمِ إِجَارَتِهِ ٤٤١
- اشاره ٤٤١
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٤١
- ٤- بَابُ وَجُوبِ الْعِلْمِ بِقَدْرِ الْمَبِيعِ فَلَا يَصِحُّ بَيْعُ الْمَكِيلِ وَ الْمُؤَزَّوِنِ وَ الْمَغْدُودِ مُجَازَفَةً وَ حُكْمِ الْأَخْرَسِ وَ الْأَعْجَمِ فِي الْعُقُودِ ٤٤٢
- اشاره ٤٤٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٤٢
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٤٣
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٤٣
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ٤] ٤٤٣
- ٥- بَابُ جَوَازِ الشَّرَاءِ عَلَى تَضَدِّيقِ الْبَائِعِ فِي الْكَيْلِ مِنْ دُونِ إِعَادَتِهِ وَ كَذَا إِذَا خَصَرَ الْمُشْتَرِي الْإِغْتِيَارَ وَ لَا يَبِيعُهُ بغيرِ كَيْلٍ بِمَجْزَدِ تَضَدِّيقِ الْبَائِعِ ٤٤٤
- اشاره ٤٤٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٠ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٤٤
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١١ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٤٥
- رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٤٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٣ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٤٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٤ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٤٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٥ - رقم الحديث الباب: ٦] - ٤٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٦ - رقم الحديث الباب: ٧] - ٤٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٧ - رقم الحديث الباب: ٨] - ٤٤٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٨ - رقم الحديث الباب: ٩] - ٤٤٧

٦- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْمِكْتَبَالِ وَالْمِيزَانِ وَالْبَيْعِ بِمِكَتَبَالٍ مَجْهُولٍ

اشاره..... ٤٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٩ - رقم الحديث الباب: ١] - ٤٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٤٤٨

٧- بَابُ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُمَكَّنْ عَدُوُّ الْجَوْزِ جَازَ أَنْ يُعْتَبَرَ مِكَتَبَالٌ وَيُؤْخَذَ بِحِسَابِهِ

اشاره..... ٤٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢١ - رقم الحديث الباب: ١] - ٤٤٩

٨- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ اللَّبَنِ فِي الصَّنْعِ إِذَا صَمَّ إِلَيْهِ شَيْءٌ مَعْلُومٌ

اشاره..... ٤٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٢ - رقم الحديث الباب: ١] - ٤٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٤٥٠

٩- بَابُ حُكْمِ إِعْطَاءِ الْغَنَمِ وَالْبَقَرِ بِالضَّرْبِ بِهِ

اشاره..... ٤٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٤ - رقم الحديث الباب: ١] - ٤٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٤٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٤٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٤٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٤٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ٦] - ٤٥٣

١٠- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ مَا فِي بَطُونِ الْأَنْعَامِ مَعَ صَمِيمِهِ لَأَمْفَرِدًا وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ جَعْلُهُ ثَمَنًا

اشاره..... ٤٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٣٠ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٣١ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٥٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٣٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٥٤

١١- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ الْأَبِقِ مُتَّفَرِّدًا وَجَوَازِ بَيْعِهِ مُنْضَمًّا إِلَى مَعْلُومٍ ٤٥٥

اشاره ٤٥٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٥٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٥٥

١٢- بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَيْعُ مَا يَضْرِبُ الضَّيْأَ بِشَبْكِيهِ وَ لَا مَا فِي الْأَجَامِ مِنَ الْقَصَبِ وَ السَّمَكِ وَ الطَّيْرِ مَعَ الْجَهَالَةِ إِلَّا أَنْ يُضَمَّ إِلَى مَعْلُومٍ وَ حُكْمُ بَيْعِ الْمُجْهُولَاتِ وَ مَا لَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِ ٤٥٦

اشاره ٤٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٥٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤] ٤٥٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥] ٤٥٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦] ٤٥٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤١ - رقم الحديث الباب: ٧] ٤٥٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨] ٤٥٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩] ٤٥٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٤٦٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٥ - رقم الحديث الباب: ١١] ٤٦٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٢] ٤٦٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٣] ٤٦١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٤] ٤٦١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٩ - رقم الحديث الباب: ١٥] ٤٦١

١٣- بَابُ بَيْعِ التَّنْبَنِ بِالْمَشَاهِدَةِ ٤٣٩٩ ٤٦٢

اشاره ٤٦٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٦٢

- ١٤- بَابُ اشْتِرَاطِ الْبُلُوغِ وَ الْعَقْلِ وَ الرَّشْدِ فِي جَوَازِ الْبَيْعِ وَ الشَّرَاءِ ٤٦٣
- اشاره ٤٦٣
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥١ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٦٣
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٦٣
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٦٤
- ١٥- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْوَالِي كَالْأَبِ وَ الْجَدِّ لِلْأَبِ مَالِ الْيَتِيمِ وَ جَوَارِيهِ مَعَ الْمُضْلَحِهِ وَ إِنْ لَمْ يُوصَ إِلَيْهِ وَ جَوَازِ الشَّرَاءِ مِنْهُ ٤٦٤
- اشاره ٤٦٤
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٦٤
- ١٦- بَابُ أَنَّ الْأَيْتَامَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ وَصِيٌّ وَ لَأَوْ لِيٍّ جَازَ أَنْ يَبِيعَ مَالَهُمْ وَ رَقِيقَتَهُمْ بَعْضُ الْعُدُولِ مَعَ الْمُضْلَحِهِ وَ جَازَ الشَّرَاءُ مِنْهُ ٤٦٥
- اشاره ٤٦٥
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٦٥
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٦٦
- ١٧- بَابُ اشْتِرَاطِ كَوْنِ الْمَبِيعِ طَلْقًا وَ حُكْمِ بَيْعِ الْوَقْفِ ٤٦٧
- اشاره ٤٦٧
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٦٧
- ١٨- بَابُ اشْتِرَاطِ تَقْدِيرِ الثَّمَنِ وَ حُكْمِ مَنْ اشْتَرَى جَارِيَةً بِحُكْمِهِ فَوَطَّئَهَا ٤٦٧
- اشاره ٤٦٧
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٦٧
- ١٩- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ شَيْءٍ مَقْدَرٍ مِنْ جُمْلَةٍ مَعْلُومَةٍ مَتَسَاوِيَةِ الْأَجْزَاءِ وَ حُكْمِ تَلْفِ بَعْضِهَا وَ صِيغَةِ الْإِيجَابِ وَ الْقَبُولِ ٤٦٨
- اشاره ٤٦٨
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٦٨
- ٢٠- بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُنْدَرَجَ ٤٤٩ لُظُوفِ السَّمْنِ وَ الزَّيْتِ مَا يَحْتَمِلُ الزِّيَادَةَ وَ النُّقْصَانَ لَأَنَّ مَا يَزِيدُ إِلَّا مَعَ التَّرَاضَى ٤٦٩
- اشاره ٤٦٩
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦٠ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٦٩
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦١ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٧٠
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٧٠
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ٤٧٠

- ٢١- بَابُ اشْتِرَاطِ اخْتِصَاصِ الْبَائِعِ بِمِلْكِ الْمُبِيعِ وَ حُكْمِ بَيْعِ الْأَرْضِ الْمَفْتُوحَةِ عَنُوهُ وَالشَّرَاءِ مِنْ أَرْضِ أَهْلِ الذَّمِّه ٤٧١
- اشاره ٤٧١
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٧١
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٧١
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٧١
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ٤٧٢
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦٨ - رقم الحديث الباب: ٥] ٤٧٢
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦٩ - رقم الحديث الباب: ٦] ٤٧٢
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٧٠ - رقم الحديث الباب: ٧] ٤٧٢
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٧١ - رقم الحديث الباب: ٨] ٤٧٣
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٧٢ - رقم الحديث الباب: ٩] ٤٧٣
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٧٣ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٤٧٣
- ٢٢- بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَخِيئَ الْمَرْعَى الثَّابِتَ فِي مِلْكِهِ وَأَنْ يَبِيعَهُ وَ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي الْمَشْتَرِكِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ٤٧٤
- اشاره ٤٧٤
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٧٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٧٤
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٧٥
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٧٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٧٥
- ٢٣- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْمَعْدِنِ الْمَوْجُودِ فِي الْأَرْضِ الْمَمْلُوكَةِ ٤٧٦
- اشاره ٤٧٦
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٧٧ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٧٦
- ٢٤- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْمَاءِ إِذَا كَانَ مِلْكًا لِلْبَائِعِ وَ اسْتِحْتَابِ بَدْلِهِ لِلْمُسْلِمِ تَبْئُعًا ٤٧٦
- اشاره ٤٧٦
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٧٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٧٦
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٧٧
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٧٧
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨١ - رقم الحديث الباب: ٤] ٤٧٨
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ٤٧٨

٢٥- بَابُ أَنَّهُ يَنْبَغِي اخْتِيارُ مَا يَزَادُ طَعْمَهُ بِالذَّوْقِ قَبْلَ الشَّرَاءِ وَ كَرَاهِيهِ الشَّرَاءِ مِنْ غَيْرِ رُؤْيِهِ وَ ذَوْقِ مَا لَا يُرِيدُ شِرَاءَهُ ٤٧٨

..... اشاره ٤٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٧٨

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٧٩

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٧٩

٢٦- بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْكَيْلُ بِمِثَالٍ مُجْهُولٍ وَ لَا بِغَيْرِ مِثَالٍ الْبَلَدِ إِلَّا مَعَ التَّرَاضِي بِهِ ٤٨٠

..... اشاره ٤٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٨٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٨٠

٢٧- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الطَّرِيقِ وَ تَمْلِكِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَلِكًا لِلْبَائِعِ خَاصَّةً ٤٨١

..... اشاره ٤٨١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٨١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٨١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٨١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩١ - رقم الحديث الباب: ٤] ٤٨٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ٤٨٢

٢٨- بَابُ حُكْمِ مَا لَوْ أَسْلَمَ عَبْدُ الْكَافِرِ ٤٨٣

..... اشاره ٤٨٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٨٣

أَبْوَابُ آدَابِ التَّجَارَةِ ٤٨٤

١- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّقْفِهِ فِيمَا يَتَوَلَّاهُ وَ زِيَادَهُ التَّحْفُظَ مِنَ الرِّبَا ٤٨٤

..... اشاره ٤٨٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] ٤٨٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢] ٤٨٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣] ٤٨٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤] ٤٨٥

٢- بَابُ جُمْلِهِ مِمَّا يُسْتَحَبُّ لِلتَّاجِرِ مِنَ الْأَدَابِ ٤٨٥

٤٨٥ اشاره

٤٨٥ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٨٧ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٨٨ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٨٨ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٨٨ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٨٨ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٩٠ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٤٩٠ ٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ إِقَالَةِ التَّادِمِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا

٤٩٠ اشاره

٤٩٠ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩١ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩١ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٩٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٩٢ ٤- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْإِحْسَانِ فِي التَّبِعِ وَ السَّمَّاحِ

٤٩٢ اشاره

٤٩٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٣ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٣ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٣ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٩٤ ٥- بَابُ أَنَّ مَنْ أَمَرَ الْغَيْرَ أَنْ يُشْتَرَى لَهُ لَمْ يَجْزُ لَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ مِنْ عِنْدِهِ وَ إِنْ كَانَ مَا عِنْدَهُ خَيْرًا مِمَّا فِي السُّوقِ إِلَّا أَنْ لَا يَخَافُ أَنْ يَتَّهَمَهُ

٤٩٤ اشاره

٤٩٤ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٤ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٥ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٥ [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٩٦- باب أَنْ مَنْ أَمَرَ الْعُغَيْرَ أَنْ يَبِيعَ لَهُ لَمْ يَجْزُ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ لِنَفْسِهِ.....

٤٩٦-..... اشاره

٤٩٦-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٦-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٧- باب أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَأْخُذَ نَاقِصاً وَيُعْطَى رَاجِحاً وَيَجِبُ عَلَيْهِ الْوَفَاءُ فِي الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ.....

٤٩٧-..... اشاره

٤٩٧-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٢٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٤٩٧-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٢١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٤٩٧-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٤٩٩-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٢٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٤٩٩-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٢٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٤٩٩-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٢٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٤٩٩-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٢٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٥٠١- باب كَرَاهَةِ التَّعْزُضِ لِلْكَئِيلِ إِذَا لَمْ يُحْسِنْ.....

٥٠١-..... اشاره

٥٠١-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٢٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٢- باب حُكْمِ رِيحِ الْإِنْسَانِ عَلَى مَنْ يَعِدُّهُ بِالْإِحْسَانِ وَعَدَمِ جَوَازِ غَيْبِ الْمُؤْمِنِ وَالْمُسْتَرْسِلِ.....

٥٠٢-..... اشاره

٥٠٢-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٢-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٠٢-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٥٠٤-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٥٠٤-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٥٠٤-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٤-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٠٤-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٠٦-..... [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٥ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٠٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٦ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٥٠٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٧ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٥٠٧

١١- بَابُ اسْتِخْتِابِ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْمُتَنَاعِمِينَ وَكَرَاهَةِ التَّفْرِقَةِ بَيْنَ الْمُمَّاكِسِ وَغَيْرِهِ - ٥٠٧

اشاره - ٥٠٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٨ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٠٧

١٢- بَابُ اسْتِخْتِابِ اِبْتِدَاءِ صَاحِبِ السَّلْعَةِ بِالسُّوْمِ وَكَرَاهَةِ السُّوْمِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ اِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ - ٥٠٨

اشاره - ٥٠٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٩ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٠٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٠٨

١٣- بَابُ اسْتِخْتِابِ الْبَيْعِ عِنْدَ حُضُورِ الرِّيحِ وَكَرَاهَةِ تَرْكِهِ - ٥١٠

اشاره - ٥١٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤١ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥١٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥١٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥١١

١٤- بَابُ اسْتِخْتِابِ مُبَادَرَةِ التَّاجِرِ اِلَى الصَّلَاةِ فِي اَوَّلِ وَقْتِهَا وَكَرَاهَةِ اسْتِغَالِهِ بِالتَّجَارَةِ عَنْهَا - ٥١١

اشاره - ٥١١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٤ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥١١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥١١

١٥- بَابُ اسْتِخْتِابِ تَعَلُّمِ الْكِتَابَةِ وَ الْحَسَابِ وَ آدَابِ الْكِتَابَةِ - ٥١٣

اشاره - ٥١٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٦ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥١٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥١٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥١٤

١٦- بَابُ اسْتِخْتِابِ كِتَابَةِ كِتَابٍ عِنْدَ التَّعَامُلِ وَ التَّدَايُنِ - ٥١٥

اشاره - ٥١٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٩ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥١٥

- ١٧- بَابُ أَنَّ مَنْ سَبَقَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ السُّوقِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ إِلَى اللَّيْلِ وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَخْذُ كِرَاءِ السُّوقِ غَيْرَ الْمَمْلُوكِ ٥١٥
- اشاره ٥١٥
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٠ - رقم الحديث الباب: ١] ٥١٥
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥١ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥١٦
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥١٦
- ١٨- بَابُ اسْتِخْتِابِ الدَّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ دُخُولِ السُّوقِ ٥١٦
- اشاره ٥١٦
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٥١٦
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥١٨
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥١٩
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٦ - رقم الحديث الباب: ٤] ٥١٩
- ١٩- بَابُ اسْتِخْتِابِ ذِكْرِ اللَّهِ فِي الْأُسُوقِ وَخُصُوصاً التَّنْبِيحِ وَالشَّهَادَتَانِ ٥٢٠
- اشاره ٥٢٠
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٧ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٢٠
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٢٠
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٢٠
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ٥٢١
- ٢٠- بَابُ اسْتِخْتِابِ التَّكْبِيرِ ثَلَاثًا عِنْدَ الشَّرَاءِ وَالدَّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ ٥٢١
- اشاره ٥٢١
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦١ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٢١
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٢٢
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٢٢
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ٥٢٢
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ٥٢٣
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ٥٢٣
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ٥٢٣
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ٨] ٥٢٣

- ٢١- بَابُ كِرَاهِهِ مُعَامَلَةَ الْمُخَازِفِ وَ مَنْ لَمْ يَنْشَأْ فِي الْخَيْرِ وَ الْقَرْضِ مِنْ مُسْتَحْدِثِ النَّعْمَةِ ٥٢٤
- اشاره ٥٢٤
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٢٤
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٢٤
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧١ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٢٤
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ٥٢٥
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ٥٢٥
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ٥٢٥
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٥ - رقم الحديث الباب: ٧] ٥٢٥
- ٢٢- بَابُ كِرَاهِهِ مُعَامَلَةَ ذَوِي الْعَاهَاتِ ٥٢٤
- اشاره ٥٢٤
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٢٤
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٢٤
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٢٤
- ٢٣- بَابُ كِرَاهِهِ مُعَامَلَةَ الْأَكْرَادِ وَ مُخَالَطَتِهِمْ ٥٢٧
- اشاره ٥٢٧
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٢٧
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٢٧
- ٢٤- بَابُ كِرَاهِهِ مُخَالَطَةَ الشَّفَلِيهِ وَ الْإِسْتِعَانَةَ بِالْمَجُوسِ وَ لَوْ عَلَى ذَنْبِ شَأٍ ٥٢٨
- اشاره ٥٢٨
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨١ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٢٨
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٢٨
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٢٩
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤] ٥٢٩
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ٥] ٥٢٩
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ٦] ٥٢٩
- [رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨٧ - رقم الحديث الباب: ٧] ٥٢٩

٢٥- بَابُ كَرَاهَةِ الْخُلْفِ عَلَى الْبَيْعِ وَ الشَّرَاءِ ضَادِقًا وَ تَحْرِيمِ الْخُلْفِ كَاذِبًا - ٥٣٠

اشاره ٥٣٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٨٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٣٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٣٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٣٠

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩١ - رقم الحديث الباب: ٤] ٥٣١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥] ٥٣١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ٦] ٥٣١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ٧] ٥٣١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ٨] ٥٣١

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ٩] ٥٣٢

٢٦- بَابُ كَرَاهَةِ الْبَيْعِ بِرِنَجِ الدِّينَارِ دِينَارًا فَضَاعِدًا وَ الْخُلْفِ عَلَيْهِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ - ٥٣٢

اشاره ٥٣٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٧ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٣٢

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٣٣

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٣٣

٢٧- بَابُ تَحْرِيمِ الْإِخْتِكَارِ عِنْدَ ضُرُورِهِ الْمُسْلِمِينَ وَ مَا يَثْبُتُ فِيهِ وَحْدَهُ - ٥٣٤

اشاره ٥٣٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٠ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٣٤

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠١ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٣٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٢ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٣٥

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٣ - رقم الحديث الباب: ٤] ٥٣٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ٥] ٥٣٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ٦] ٥٣٦

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٦ - رقم الحديث الباب: ٧] ٥٣٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٧ - رقم الحديث الباب: ٨] ٥٣٧

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٨ - رقم الحديث الباب: ٩] ٥٣٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٠] ٥٣٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١٠ - رقم الحديث الباب: ١١] ٥٣٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١١ - رقم الحديث الباب: ١٢] ٥٣٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١٢ - رقم الحديث الباب: ١٣] ٥٣٨

٢٨- بَابُ غَدَمِ تَخْرِيمِ الْإِخْتِكَارِ إِذَا وَجِدَ بَائِعٌ غَيْرَهُ ٥٣٨

اشاره ٥٣٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٣٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٤٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١٥ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٤٠

٢٩- بَابُ وَجُوبِ الْبَيْعِ عَلَى الْمُخْتَكِرِ عِنْدَ ضُرُوزِهِ النَّاسِ وَأَنَّهُ يَلْزَمُ بِهِ ٥٤١

اشاره ٥٤١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٤١

٣٠- بَابُ أَنَّ الْمُخْتَكِرَ إِذَا أَلْزَمَ بِالْبَيْعِ لَا يَجُوزُ أَنْ يَشْعَرَ عَلَيْهِ ٥٤٢

اشاره ٥٤٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١٧ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٤٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٤٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٤٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ٤] ٥٤٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢١ - رقم الحديث الباب: ٥] ٥٤٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢٢ - رقم الحديث الباب: ٦] ٥٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢٣ - رقم الحديث الباب: ٧] ٥٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢٤ - رقم الحديث الباب: ٨] ٥٤٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢٥ - رقم الحديث الباب: ٩] ٥٤٥

٣١- بَابُ اسْتِخْتِابِ الذَّخَارِ قُوتِ السَّنَةِ وَتُقْدِيمِهِ عَلَى شِرَاءِ الْعُقْدَةِ ٤٨٩٥ ٥٤٦

اشاره ٥٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٤٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٥٤٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٥٤٧

٣٢- بَابُ اسْتِخْتَابِ مُوَأَنَاهِ النَّاسِ عِنْدَ شِدَّةِ ضُرُورَتِهِمْ بِأَنْ يَبِيعَ قُوتَ السَّنَةِ ثُمَّ يَشْتَرِيَ كُلَّ يَوْمٍ وَيَخْلُطَ الْجَنْطَةَ بِالسَّعِيرِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ - ٥٤٨

اشاره - ٥٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣١ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٤٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٤٩

٣٣- بَابُ اسْتِخْتَابِ شِرَاءِ الْجَنْطَةِ وَكَرَاهِهِ اخْتِيَارِ شِرَاءِ الدَّقِيقِ وَتَأَكُّدِ كِرَاهِهِ شِرَاءِ الْخُبْزِ مَعَ إِمْكَانِ شِرَاءِ الْجَنْطَةِ - ٥٤٩

اشاره - ٥٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٤٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٥٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٥٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٥٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٥٥١

٣٤- بَابُ اسْتِخْتَابِ الْأَخْذِ مِنَ الطَّعَامِ بِالْكَفْلِ وَكَرَاهِهِ الْأَخْذَ جِزَافًا - ٥٥١

اشاره - ٥٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٩ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٥١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٥٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤١ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٥٢

٣٥- بَابُ اسْتِخْتَابِ تَجْرِبَةِ الْأَشْيَاءِ وَ مُلَازِمَتِهِ مَا يَنْفَعُ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ وَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكْتُبَ مَنْ عَلَيْهِ حَقٌّ - ٥٥٢

اشاره - ٥٥٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٥٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٥ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٥٥٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٦ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٥٥٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٤٧ - رقم الحديث الباب: ٦] ٥٥٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٤٨ - رقم الحديث الباب: ٧] ٥٥٤

٣٦- بَابُ كِرَاهِهِ تَلَقَّى الرُّكْبَانَ وَ حَدَّهُ مَا دُونَ أَرْبَعَةِ فَرَسَاتٍ وَ يَجُوزُ مَا زَادَ وَ كِرَاهِهِ شِرَاءَ مَا تَلَقَّى وَ الْأَكْلَ مِنْهُ ٥٥٤

اشاره ٥٥٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٤٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٥٤

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٥٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٥٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ٤] ٥٥٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٥] ٥٥٥

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ٦] ٥٥٧

٣٧- بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ٥٥٧

اشاره ٥٥٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٥٧

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٥٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٧ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٥٨

٣٨- بَابُ كِرَاهِهِ مَنْعُ قَرْضِ الْخَمِيرِ وَ الْخُبْزِ وَ الْمَلْحِ وَ مَنْعُ النَّارِ ٥٥٨

اشاره ٥٥٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٨ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٥٨

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٥٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ٣] ٥٥٩

٣٩- بَابُ كِرَاهِهِ إِخْضَاءِ الْخُبْزِ مَعَ الْغَنَى عَنْ ذَلِكَ وَ جَوَازِ اقْتِرَاضِهِ عَدَدًا وَ إِنْ رُدَّ أَصْغَرَ أَوْ أَكْبَرَ مَعَ التَّرَاضِي ٥٥٩

اشاره ٥٥٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٦١ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٥٩

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٦٠

٤٠- بَابُ جَوَازِ مُبَايَعَةِ الْمُضْطَرِّ وَ الرَّجْحِ عَلَيْهِ عَلَيَّ كِرَاهِيَّتِهِ ٥٦٠

اشاره ٥٦٠

رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٦٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٦١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٦١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٦٦ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٥٦٢

٤١- بَابُ كَرَاهَةِ الْوُكُوسِ الْكَثِيرِ ٥٦٢

اشاره ٥٦٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٦٧ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٦٢

٤٢- بَابُ اسْتِخْتِابِ كَوْنِ الْإِنْسَانِ سَهْلَ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ وَالْقَضَاءِ وَالْإِقْتِضَاءِ ٥٦٣

اشاره ٥٦٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٦٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٦٣

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٦٣

٤٣- بَابُ اسْتِخْتِابِ اخْتِيارِ شِرَاءِ الْخَيْدِ وَبَيْعِهِ وَكَرَاهَةِ اخْتِيارِ الزَّوْدِ ٥٦٤

اشاره ٥٦٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧١ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٦٤

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٦٤

٤٤- بَابُ كَرَاهَةِ الْإِسْتِخْطَاطِ بَعْدَ الصَّفْقَةِ وَقَبُولِ الْوَضِيعَةِ وَغَدْمِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ فِي الْبَيْعِ وَلَا فِي الْإِجَارَةِ ٥٦٥

اشاره ٥٦٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٦٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٦٥

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٦٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٥٦٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥] - ٥٦٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦] - ٥٦٦

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ٧] - ٥٦٧

٤٥- بَابُ اسْتِخْتِابِ الْمَمَاسِكَةِ وَالتَّحْفُظِ مِنَ الْعَبْنِ ٥٦٧

اشاره ٥٦٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٠ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٦٧

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨١ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٦٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٢ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٦٨

٤٦- بَابُ مَا تُكْرَهُ الْمَمَاكِسَةُ فِيهِ ٥٦٨

اشاره ٥٦٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٦٨

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٦٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٦٩

٤٧- بَابُ اسْتِخْتَابِ الْإِسْتِنَارِ بِالْمَعِيَشَةِ وَ كَثْمِهَا ٥٦٩

اشاره ٥٦٩

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٦ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٦٩

٤٨- بَابُ اسْتِخْتَابِ شِرَاءِ الصَّغَارِ وَ بَيْعِهَا كِبَاراً عِنْدَ ضَيْقِ الرِّزْقِ وَ مُعَالَجَةِ الْكُرْسُفِ ٥٧٠

اشاره ٥٧٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٧٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٧٠

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٧٠

٤٩- بَابُ الزِّيَادَةِ وَقَتِّ النَّدَاءِ وَ الدُّخُولِ فِي سَوْمِ الْمُسْلِمِ وَ النَّجْشِ ٥٧١

اشاره ٥٧١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٩٠ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٧١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٩١ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٧١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٧١

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤] - ٥٧٢

٥٠- بَابُ اسْتِخْتَابِ طَلَبِ قَلِيلِ الرِّزْقِ وَ كَرَاهِهِ اسْتِقْلَالِهِ وَ تَرْكِهِ ٥٧٢

اشاره ٥٧٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٩٤ - رقم الحديث الباب: ١] - ٥٧٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢] - ٥٧٢

رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣] - ٥٧٣

٥١- بَابُ اسْتِخْتَابِ اجْتِنَابِ مُعَامَلَةِ مَنْ يُنْفِقُ مَالَهُ فِي مُغْصِبَةِ اللَّهِ ٥٧٣

- اشاره ٥٧٣
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٩٧ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٧٣
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٧٤
- ٥٢- بَابُ اسْتِخْتَابِ جُلُوسِ بَائِعِ الثَّوْبِ الْقَصِيرِ وَ كَرَاهِهِ الْحُمْلِ فِي الْكَمِّ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ ٥٧٤
- اشاره ٥٧٤
- [رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٩٩ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٧٤
- [رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٧٤
- ٥٣- بَابُ كَرَاهِيهِ الشُّكْوَى مِنْ عَدَمِ الرِّيحِ وَ مِنْ الْإِنْفَاقِ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ ٥٧٥
- اشاره ٥٧٥
- [رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠١ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٧٥
- ٥٤- بَابُ اسْتِخْتَابِ الْعَوْدِ فِي غَيْرِ طَرِيقِ الذَّهَابِ ٥٧٦
- اشاره ٥٧٦
- [رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٧٦
- ٥٥- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُعْمَلَ لِقَضَاءِ الدَّيْنِ وَ سُوءِ الْحَالِ ٥٧٦
- اشاره ٥٧٦
- [رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٧٦
- [رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٤ - رقم الحديث الباب: ٢] ٥٧٧
- ٥٦- بَابُ اسْتِخْتَابِ طَلْبِ الرِّزْقِ بِمِضْرٍ وَ كَرَاهِيهِ الْمَكْتَبِ بِهَا ٥٧٨
- اشاره ٥٧٨
- [رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٥ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٧٨
- ٥٧- بَابُ اسْتِخْتَابِ بَيْعِ النَّجَارَةِ قَبْلَ دُخُولِ مَكَّةَ وَ كَرَاهِيهِ الْإِسْتِعْمَالِ بِهَا فِيهَا عَنِ الْعِبَادَةِ ٥٧٨
- اشاره ٥٧٨
- [رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٦ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٧٨
- ٥٨- بَابُ كَرَاهِيهِ الْبَيْعِ فِي الظَّلَالِ وَ تَحْرِيمِ الْعَيْشِ ٥٧٩
- اشاره ٥٧٩
- [رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٧ - رقم الحديث الباب: ١] ٥٧٩
- ٥٩- بَابُ اسْتِخْتَابِ تِجَارَةِ الْإِنْسَانِ فِي بِلَادِهِ وَ مَخَالَطَةِ الصُّلَحَاءِ ٥٨٠

٥٨٠ اشاره

٥٨٠ [رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٨١ ٦٠- بَابُ كِرَاهِهِ دُخُولِ الشُّوقِ أَوْلًا وَ الْخُزُوجِ أَخِيرًا وَ اسْتِخْبَابِهِمَا فِي الْمَسَاجِدِ

٥٨١ اشاره

٥٨١ [رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٥٨٢ [رقم الحديث الكلى: ٢٣٠١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٥٨٣ تعريف مركز

سرشناسه: حر عاملی، محمد بن حسن، ۱۰۳۳ - ۱۱۰۴ ق.

عنوان و نام پدیدآور: ... تفصیل وسائل الشیعه الی تحصیل مسائل الشریعه / تالیف: محمد بن الحسن الحر عاملی؛ تحقیق: محمدرضا الحسینی الجلالی

مشخصات نشر: قم: موسسه آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث، ۱۴ ق. - = - ۱۳

مشخصات ظاهری: ۳۰ ج.

فروست: موسسه آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث؛ ۱۱۰.

وضعیت فهرست نویسی: برون سپاری

یادداشت: عربی.

یادداشت: فهرست نویسی بر اساس جلد سی ام، ۱۴۱۲ ق. = ۱۳۷۰.

یادداشت: عنوان روی عطف: وسائل الشیعه

یادداشت: کتابنامه.

عنوان عطف: وسائل الشیعه

موضوع: احادیث شیعه -- قرن ۱۱ ق.

موضوع: احادیث احکام

شناسه افزوده: موسسه آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث (قم)

رده بندی کنگره: BP۱۳۵ / ح ۴ ت ۷ ی ۱۳۰۰

رده بندی دیویی: ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی: ۱۳۲۱۶۹۰

بسم الله الرحمن الرحيم

ص: ٣

١- بَابُ اسْتِحْبَابِهَا وَ اخْتِيَارِهَا عَلَى أَسْبَابِ الرِّزْقِ

اشاره

(١) ١ بَابُ اسْتِحْبَابِهَا وَ اخْتِيَارِهَا عَلَى أَسْبَابِ الرِّزْقِ

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٨٤٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَ فِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً (٣) قَالَ رِضْوَانُ اللَّهِ وَ الْجَنَّةُ فِي الْآخِرَةِ وَ السَّعَةُ فِي الرِّزْقِ وَ الْمَعَاشِ وَ حُسْنُ الْخُلُقِ فِي الدُّنْيَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضاً يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٤)

ص: ٩

١- الباب ١ فيه ١٣ حديثاً.

٢- الفقيه ٣- ١٥٦- ٣٥٦٦.

٣- البقره ٢- ٢٠١.

٤- التهذيب ٦- ٣٢٧- ٩٠٠.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيِّ (١) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تِسْعَةُ أَغْشَارِ الرِّزْقِ فِي التِّجَارَةِ وَالْجُزْءِ الْبَاقِي فِي السَّيِّئَاتِ يَغْنِي الْغَنَمَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٨٤٨-٦- (٢) وَيَسْأَلُهُ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ: تَعَرَّضُوا لِلتِّجَارَاتِ فَإِنَّ لَكُمْ فِيهَا غَنَى عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْمُحْتَرِفَ الْأَمِينِ الْمَعْبُوثُ غَيْرُ مَحْمُودٍ وَلَا مَأْجُورٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٤٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٨٤٩-٧- (٣) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُتَضَيِّعُ فِي رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَالْمُتَشَابِهِ نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ النُّعْمَانِيِّ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي (٤) عَنْ عَلِيٍّ ع فِي بَيَانِ مَعَايِشِ الْخَلْقِ إِلَى أَنْ قَالَ وَأَمَّا وَجْهُ التِّجَارَةِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِعَدِينِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاصْتَبُوا (٥) الْآيَةَ فَعَرَفْتَهُمْ سُبْحَانَهُ كَيْفَ يَشْتَرُونَ الْمَتَاعَ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ وَكَيْفَ يَتَجَرَّوْنَ إِذْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ الْمَعَاشِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٥٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٨٥٠-٨- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّعْفَرَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ طَلَبَ التِّجَارَةَ اسْتَعْنَى عَنِ النَّاسِ قُلْتُ وَإِنْ كَانَ مُعِيلاً قَالَ وَإِنْ كَانَ مُعِيلاً إِنَّ تِسْعَةَ أَغْشَارِ الرِّزْقِ فِي التِّجَارَةِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٧).

ص: ١١

١- في المصدر- سعيد بن عبد الرحمن المخزومي.

٢- الخصال- ٦٢١- ١٠.

٣- المحكم و المتشابه- ٥٩.

٤- يأتي في الفوائد الثانية من الخاتمه رقم (٥٢).

٥- البقره ٢- ٢٨٢.

٦- الكافي ٥- ١٤٨- ٣.

٧- التهذيب ٧- ٣- ٥ و فيه محمد بن الزعفراني.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥١ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢١٨٥١ - ٩ - (١) وَ عَنْ عَمَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: التَّجَارَةُ تَزِيدُ فِي الْعَقْلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٢ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢١٨٥٢ - ١٠ - (٢) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ قَالَ: كَانَ أَبُو الْحَسَنِ ع يَقُولُ لِمُصَادِفٍ اِغْدُ إِلَيَّ عِزَّكَ يَعْْنَى السُّوقَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٣ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢١٨٥٣ - ١١ - (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع تَعَرَّضُوا لِلتَّجَارَةِ فَإِنَّ فِيهَا غِنًى لَكُمْ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٤ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢١٨٥٤ - ١٢ - (٥) وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَاصِمِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ لِلْمَوَالِي اتَّجَرُوا بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص - يَقُولُ الرِّزْقُ عَشْرَةٌ أَجْزَاءً تَشَعُّهُ أَجْزَاءٌ فِي التَّجَارَةِ وَ وَاحِدٌ فِي غَيْرِهَا.

ص: ١٢

١- الكافي ٥- ١٤٨- ٢.

٢- الكافي ٥- ١٤٩- ٧.

٣- التهذيب ٧- ٣- ٤.

٤- الكافي ٥- ١٤٩- ٩، و الفقيه ٣- ١٩٣- ٣٧٢٣.

٥- الكافي ٥- ٣١٨- ٥٩ و أورده في الحديث ٤ من الباب ٢٦ من أبواب مقدمات النكاح.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١) وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢١٨٥٥-١٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِمَوْلَى لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ احْفَظْ عِزَّكَ قَالَ وَ مَا عِزِّي جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ غَدُوكَ إِلَى سُوقِكَ وَ إِكْرَامُكَ نَفْسِكَ وَ قَالَ لِآخِرِ مَوْلَى لَهُ مَا لِي أَرَاكَ تَرَكْتَ غَدُوكَ إِلَى عِزِّكَ قَالَ جَنَازَةٌ أَرَدْتُ أَنْ أَخْضَرَهَا قَالَ فَلَا تَدْعِ الرِّوَاخَ إِلَى عِزِّكَ. أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

٢- بَابُ كِرَاهِهِ تَرْكِ التَّجَارَةِ

إشاره

(٤) ٢ بَابُ كِرَاهِهِ تَرْكِ التَّجَارَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٨٥٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ (٦) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَرَكَ التَّجَارَةَ يَنْقُصُ الْعُقْلَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٥٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٨٥٧-٢- (٨) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ

ص: ١٣

١- الفقيه ٣- ١٩٢- ٣٧٢٢.

٢- التهذيب ٧- ٤- ١٢.

٣- يأتي في البابين ٢، ١٥، و ما يدل عليه عموما في الأبواب الآتية من هذه الأبواب، و في الباب ٢٠، و في الحديث ٣ من الباب ٦٦ من أبواب ما يكتسب به.

٤- الباب ٢ فيه ١٤ حديثا.

٥- الكافي ٥- ١٤٨- ١.

٦- في التهذيب زياده- عن الحلبي و هو الموافق لما ورد في الوافي ٣- ٢١ كتاب المعاش و المكاسب.

٧- التهذيب ٧-٢-١.

٨- الكافي ٥-١٤٨-٥.

عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّ شَيْءٍ تَعَالَيْجُ فَقُلْتُ مَا أَعَالِجُ الْيَوْمَ شَيْئًا فَقَالَ كَذَلِكَ تَذْهَبُ أَمْوَالَكُمْ وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٨٥٨-٣-(١) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْجَهْمِ عَنْ فَضَيْلِ الْأَعْوَرِ قَالَ: شَهِدْتُ مُعَاذَ بْنَ كَثِيرٍ وَقَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- إِنِّي قَدْ أَيَسَرْتُ فَأَدْعُ التَّجَارَةَ فَقَالَ إِنَّكَ إِنِ فَعَلْتَ قَلَّ عَقْلُكَ أَوْ نَحْوَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٨٥٩-٤-(٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْقَدَّاحِ (٣) عَنْ مُعَاذِ بِيَّاعِ الْأَكْسِيَّةِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا مُعَاذُ أَضْمَعْتَ عَنِ التَّجَارَةِ أَوْ زَهَدْتَ فِيهَا قُلْتُ مَا ضَمَعْتُ عَنْهَا وَلَا زَهَدْتُ فِيهَا قَالَ فَمَا لَكَ قُلْتُ كُنَّا نَنْتَظِرُ أَمْرًا وَذَلِكَ حِينَ قُتِلَ الْوَلِيدُ وَعِنْدِي مَالٌ كَثِيرٌ وَهُوَ فِي يَدِي وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيَّ شَيْءٌ وَلَا أَرَانِي آكُلُهُ حَتَّى أَمُوتَ فَقَالَ لَا تَتْرُكْهَا فَإِنَّ تَرْكَهَا مَذْهَبَةٌ لِلْعَقْلِ اسْعَ عَلَى عِيَالِكَ وَإِيَّاكَ أَنْ يَكُونُوا هُمُ السُّعَاءَ عَلَيْكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٨٦٠-٥-(٥) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أُسْبَاطِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَسَأَلْنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ- مَا فَعَلَ فَقُلْتُ صَالِحٌ وَ لَكِنَّهُ قَدْ تَرَكَ التَّجَارَةَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَمَلُ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا أَمَا عَلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص اشْتَرَى

ص: ١٤

١- الكافي ٥-١٤٨-٤، التهذيب ٧-٢-٢.

٢- الكافي ٥-١٤٨-٦.

٣- في نسخه- أبي الفرج (هامش المخطوط) و كذلك الكافي و التهذيب.

٤- التهذيب ٧-٢-٣.

٥- الكافي ٥-٧٥-٨.

عَبْرًا أَتَتْ مِنَ الشَّامِ - فَاسْتَفْضَلَ فِيهَا مَا قَضَى دَيْنَهُ وَ قَسَمَ فِي قَرَابَتِهِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ رِجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَ لَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ (١) إِلَى آخِرِ آيَاتِهِ يَقُولُ الْقَضَاؤُ إِنَّ الْقَوْمَ لَمْ يَكُونُوا يَتَّجِرُونَ كَذَبُوا وَ لَكِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَدْعُونَ الصَّلَاةَ فِي مِيقَاتِهَا وَ هُمْ أَفْضَلُ مِمَّنْ حَضَرَ الصَّلَاةَ وَ لَمْ يَتَّجِرْ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٨٦١-٦- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةٍ (٤) قَالَ: سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ مَا حَبَسَهُ عَنِ الْحَجِّ فَقِيلَ تَرَكَ التَّجَارَةَ وَ قَلَّ شَيْئُهُ قَالَ وَ كَانَ مُتَكِنًا فَاسْتَوَى جَالِسًا ثُمَّ قَالَ لَهُمْ لَا تَدْعُوا التَّجَارَةَ فَتَهُونُوا اتَّجِرُوا بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ مِثْلَهُ وَ تَرَكَ صَدْرَهُ وَ قَالَ فَتَمَوْتُوْا (٥)

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٨٦٢-٧- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنصُورٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ بَيَّاعِ الْأَكْسِيَّةِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي قَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَدْعَ السُّوقَ وَ فِي يَدِي شَيْءٌ فَقَالَ إِذَا يَشِيقُ رَأَيْتَكَ وَ لَا يُشِيقُ بَيْتَكَ عَلَى شَيْءٍ.

ص: ١٥

١- النور ٢٤-٣٧.

٢- التهذيب ٦-٣٢٦-٨٩٧.

٣- الكافي ٥-١٤٩-٨، التهذيب ٧-٣-٦.

٤- في المصدر- الفضيل بن أبي قره.

٥- الفقيه ٣-١٩٣-٣٧٢٤.

٦- الكافي ٥-١٤٩-١٠.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى (١)

وَرَوَاهُ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ (٢)

وَالَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٨٦٣-٨- (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِئَةَ عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنِّي قَدْ كَفَفْتُ عَنِ التِّجَارَةِ وَ أَمْسَكْتُ عَنْهَا قَالَ وَ لِمَ ذَلِكَ أَعْجَزُ بِكَ كَذَلِكَ تَذْهَبُ أَمْوَالُكُمْ لَا تَكْفُوا عَنِ التِّجَارَةِ وَ التَّمَسُّوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢١٨٦٤-٩- (٤) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَجَّالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ كَانَ خَتَنَ بُرَيْدٍ الْعِجْلِيِّ قَالَ بُرَيْدٌ لِمُحَمَّدٍ سَلْ لِي أبا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ شَيْءٍ أُرِيدُ أَنْ أَصْنَعَهُ إِنَّ لِلنَّاسِ فِي يَدِي وَ دَائِعٍ وَ أَمْوَالًا أَتَقَلَّبُ فِيهَا وَ قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا وَ أَدْفَعُ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ قَالَ فَسَأَلَ مُحَمَّدٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ ذَلِكَ وَ خَبَّرَهُ بِالْقِصَّةِ وَ قَالَ مَا تَرَى لَهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَيْبَدًا نَفْسُهُ بِالْحَرْبِ لَا وَ لَكِنْ يَأْخُذُ وَ يُعْطِي عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢١٨٦٥-١٠- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطِ بْنِ سَالِمِ بَيْعِ

ص: ١٦

١- التهذيب ٧-٣-٧.

٢- التهذيب ٦-٣٢٩-٩٠٨.

٣- الكافي ٥-١٤٩-١١.

٤- الكافي ٥-١٤٩-١٢.

٥- التهذيب ٧-٣-٨.

٦- التهذيب ٧-٤-١١.

الزُّطِّيَّ قَالَ: سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ يَوْمًا وَأَنَا عِنْدَهُ عَنْ مُعَاذِ بَيْعِ الْكَرَائِسِ فَقِيلَ تَرَكَ التَّجَارَةَ فَقَالَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ مَنْ تَرَكَ التَّجَارَةَ ذَهَبَ ثُلثًا عَقْلِهِ أَمَا عَلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَدِمَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ - فَاشْتَرَى مِنْهَا وَاتَّجَرَ فَرِيحَ فِيهَا مَا قَضَى دَيْنَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢١٨٦٦-١١- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ (٢) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي قَدْ تَرَكَتُ التَّجَارَةَ قَالَ فَلَا تَفْعَلْ افْتَحْ بَابَكَ وَابْسُطْ بَسَاطَكَ وَاسْتَوِزِقِ اللَّهَ رَبَّكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢١٨٦٧-١٢- (٣) قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ ع التَّجَارَةُ تَزِيدُ فِي الْعَقْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢١٨٦٨-١٣- (٤) قَالَ وَ قَالَ ع تَرَكَ التَّجَارَةَ مَذْهَبُهُ لِلْعَقْلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢١٨٦٩-١٤- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ رَوْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَ لَا بَيْعٌ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ (٦) قَالَ كَانُوا أَصْحَابَ تِجَارَتِهِ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ تَرَكَوا التَّجَارَةَ وَ انْطَلَقُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَ هُمْ أَكْبَرُ أَجْرًا مِمَّنْ لَمْ يَتَّجِرُوا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ١٧

١- الفقيه ٣- ١٦٥- ٣٦٠٦.

٢- في المصدر- الفضل بن يسار.

٣- الفقيه ٣- ١٩١- ٣٧١٧.

٤- الفقيه ٣- ١٩٢- ٣٧١٨.

٥- الفقيه ٣- ١٩٢- ٣٧٢٠ و أورد نحوه في الحديث ١ من الباب ١٤ من أبواب آداب التجاره.

٦- النور ٢٤- ٣٧.

٧- تقدم في الباب ١ من هذه الأبواب.

٨- يأتي ما يدل عليه عموما في الباب ٥، و في الحديث ٩ من الباب ٦، و فيه الباب ١٨ هذه الأبواب.

(١) ٣ بَابُ اسْتِخْبَابِ الشَّرَاءِ وَإِنْ كَانَ غَالِيًا

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٨٧٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: كَانَ أَبُو الْخَطَّابِ قَبِيلَ أَنْ يَفْسِدَ وَهُوَ يَحْمِلُ الْمَسَائِلَ لِأَصْحَابِنَا وَيَجِيءُ بِجَوَابَاتِهَا رَوَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ اشْتَرِ وَإِنْ كَانَ غَالِيًا فَإِنَّ الرِّزْقَ يَنْزِلُ مَعَ الشَّرَاءِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٣)

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٧١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٨٧١-٢- (٥) وَيَسِيدِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْقَصِيرِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَ غَلَاءِ السَّعْرِ فَقَالَ وَ مَا عَلَيَّ مِنْ غَلَائِهِ إِنْ غَلَا فَهُوَ عَلَيْهِ وَإِنْ رَخِصَ فَهُوَ عَلَيْهِ.

وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (٦)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ (٧)

ص: ١٨

١- الباب ٣ فيه حديثان.

٢- الكافي ٥- ١٥٠- ١٣.

٣- الفقيه ٣- ٢٦٨- ٣٩٦٧.

٤- التهذيب ٧- ٤- ٩.

٥- التهذيب ٦- ٣٢١- ٨٨١، وأورده في الحديث ٢ من الباب ١٦ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٤ من الباب ٣٠ من أبواب آداب التجاره.

٦- الكافي ٥- ٨١- ٧.

٧- الفقيه ٣- ٢٠٧- ٣٧٧٧.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

٤- بَابُ اسْتِجَابِ طَلْبِ الرِّزْقِ وَ وُجُوبِهِ مَعَ الضَّرُورَةِ

إشاره

(٣) ٤ بَابُ اسْتِجَابِ طَلْبِ الرِّزْقِ وَ وُجُوبِهِ مَعَ الضَّرُورَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٧٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٨٧٢-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَجَّاجِ (٥) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ كَانَ يَقُولُ مَا كُنْتُ أَظُنُّ (٦) أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع يَدْعُ حَلْفًا أَفْضَلَ مِنْهُ حَتَّى رَأَيْتُ ابْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعْطَهُ فَوَعظَنِي فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ بِأَيِّ شَيْءٍ وَعَظَمَكَ فَقَالَ خَرَجْتُ إِلَى بَعْضِ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ- فِي سَاعَةِ حِرَارِهِ فَلَقِينِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع- وَ كَانَ رَجُلًا بَادِنًا ثَقِيلًا وَ هُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى غُلَامَيْنِ أَسْوَدَيْنِ أَوْ مَوْلَيْنِ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي سُبْحَانَ اللَّهِ شَيْخٌ مِنْ أَشْيَاحِ قُرَيْشٍ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ فِي طَلْبِ الدُّنْيَا أَمَا (٧) لَأَعْظَنَهُ فَدَنُوتُ مِنْهُ فَمَلَمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ بِنَهْرٍ (٨) وَ هُوَ يَتَصَابُ عَرَفًا فَقُلْتُ أَضِلَّحَكَ اللَّهُ شَيْخٌ مِنْ أَشْيَاحِ قُرَيْشٍ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ فِي طَلْبِ الدُّنْيَا أَرَأَيْتَ لَوْ جَاءَ أَجْلُكَ وَ أَنْتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ فَقَالَ لَوْ جَاءَنِي الْمَوْتُ وَ أَنَا عَلَى هَذِهِ الْحَالِ

ص: ١٩

- ١- تقدم في البابين ١ و ٢ من هذه الأبواب.
- ٢- يأتي في الباب ٣٠ و في الحديث ١ من الباب ٣٥ من أبواب آداب التجاره.
- ٣- الباب ٤ فيه ١٦ حديثا.
- ٤- الكافي ٥- ٧٣- ١، التهذيب ٦- ٣٢٥- ٨٩٤.
- ٥- في المصدر- عبد الرحمن بن الحجاج.
- ٦- في التهذيب- أرى (هامش المخطوط) و كذلك الكافي.
- ٧- في التهذيب زياده- أنى (هامش المخطوط).
- ٨- في نسخه- ببهر (هامش المخطوط) و البهر- تتابع النفس من التعب (الصحيح- بهر- ٢- ٥٩٨).

- جَاءَنِي وَ أَنَا فِي طَاعِهِ مِنْ طَاعِهِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَكْفٌ بِهَا نَفْسِي وَ عِيَالِي عَنْكَ وَ عَنِ النَّاسِ وَ إِنَّمَا كُنْتُ أَخَافُ لَوْ أَنْ جَاءَنِي الْمَوْتُ وَ أَنَا عَلَى مَعْصِيَةِ مِنْ (١) مَعَاصِي اللَّهِ فَقُلْتُ صَدَقْتَ يَزْحَمُكَ اللَّهُ أَرَدْتُ أَنْ أَعْظَمَكَ فَوَعَّظْتَنِي.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٨٧٣-٢- (٢) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدَّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتِ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ: اسْتَقْبَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمِيدِيَّةِ- فِي يَوْمِ صَيَائِفِ شَدِيدِ الْحَرِّ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ حَالُكَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَرَابَتُكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص- وَ أَنْتَ تُجَاهِدُ نَفْسَكَ (٣) فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ فَقَالَ يَا عَبْدَ الْأَعْلَى خَرَجْتُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ لِأَسْتَعِينِي (٤) عَنْ مِثْلِكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥) وَ كَذَا الْأَوَّلُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٨٧٤-٣- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَيُّوبَ أَخِي أَدِيمِ بِيَّاعِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ أَقْبَلَ الْعُلَمَاءُ بَنُ كَامِلٍ فَجَلَسَ قُدَّامَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي فِي دَعَايَ قَالَ لَا أَدْعُو لَكَ اظْلُبْ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٧٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٨٧٥-٤- (٨) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ

ص: ٢٠

١- في نسخه- في (هامش المخطوط).

٢- الكافي ٥- ٧٤- ٣.

٣- في نسخه- لنفسك (هامش المخطوط) و كذلك الكافي.

٤- في التهذيب زياده- به (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ٦- ٣٢٤- ٨٩٣.

٦- الكافي ٥- ٧٨- ٣.

٧- التهذيب ٦- ٣٢٣- ٨٨٨.

٨- الكافي ٥- ٩٣- ٣، و التهذيب ٦- ١٨٤- ٣٨١، و أورده بتمامه في الحديث ٢ من الباب ٩، و قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٢ من أبواب الدين، و ذيله في الحديث ٤ من الباب ٤٦ من أبواب المستحقين للزكاة.

الْحَكَمَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى ع مَنْ طَلَبَ هَذَا الرِّزْقَ مِنْ حِلِّهِ لِيُعْرِدَ بِهِ عَلَى نَفْسِهِ وَ عِيَالِهِ كَانَ كَالْمَجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٧٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٨٧٦-٥- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيَسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ ابْنِ فَضَائِلٍ (٢) عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا اسْتِغْفَافًا (٣) عَنِ النَّاسِ وَ سِعْيًا (٤) عَلَى أَهْلِهِ وَ تَعَطُّفًا عَلَى حِيَارِهِ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وَ وَجْهُهُ مِثْلُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٥) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيَسَى (٦) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٧٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٨٧٧-٦- (٧) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْكُوفِيِّ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْعِبَادَةُ سَبْعُونَ جُزْءًا أَفْضَلُهَا طَلَبُ الْحَلَالِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٢١

١- الكافي ٥-٧٨-٥.

٢- في التهذيب - محمد بن الفضيل (هامش المخطوط).

٣- في الثواب - استغناء (هامش المخطوط).

٤- في المصدر - و توسيعا.

٥- ثواب الأعمال - ٢١٥.

٦- التهذيب ٦-٣٢٤-٨٩٠.

٧- الكافي ٥-٧٨-٦.

٨- التهذيب ٦-٣٢٤-٨٩١.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٨٧٨ - ٧ - (١) وَعَنْهُمْ عَنِ سَهْلٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَائِدٍ (٢) عَنْ كَلْبِ الصَّنَدَاوِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ ادْعُ اللَّهَ لِي فِي الرَّزْقِ فَقَدِ النَّائِثُ (٣) عَلَيَّ أُمُورِي فَأَجَابَنِي مُسْرِعًا لَّا أَخْرُجُ فَاطْلُبْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٨٧٩ - ٨ - (٤) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ أَقْرَأُوا مَنْ لَقَيْتُمْ مِنْ أَصْحَابِكُمْ السَّلَامَ وَقُولُوا لَهُمْ إِنَّ فُلَانَ بْنِ فُلَانٍ يُقْرئُكُمُ السَّلَامَ وَقُولُوا لَهُمْ عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ مَا يُنَالُ بِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَمْرُكُمْ إِلَّا بِمَا نَأْمُرُ بِهِ أَنْفُسَنَا فَعَلَيْكُمْ بِالْجِدِّ وَالْإِجْتِهَادِ وَإِذَا صَلَّيْتُمْ الصُّبْحَ فَانصَبْ رَفْتَكُمْ فَكَبَّرُوا فِي طَلَبِ الرَّزْقِ وَاطْلُبُوا الْحَلَالَ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَرْزُقُكُمْ وَيُعِينُكُمْ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢١٨٨٠ - ٩ - (٥) وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبَانَ عَنِ الْعَلَاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِ يَقُولُ أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ النَّمْلَةِ فَإِنَّ النَّمْلَةَ تَجُرُّ إِلَى جُحْرِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨١ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢١٨٨١ - ١٠ - (٦) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُعَلَّى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ: قِيلَ لَهُ مَا بَالُ

ص: ٢٢

١- الكافي ٥- ٧٩- ١١.

٢- في نسخه- أحمد بن عائد (هامش المخطوط).

٣- الثالث- اختلطت و أبطات. "الصحيح- لوث- ١- ٢٩١".

٤- الكافي ٥- ٧٨- ٨.

٥- الكافي ٥- ٧٩- ١٠.

٦- الكافي ٥- ٧١- ٣.

أَصِيحَابِ عَيْسَى ع كَانُوا يَمْشُونَ عَلَى الْمِيَاءِ وَ لَيْسَ ذَلِكَ فِي أَصِيحَابِ مُحَمَّدٍ ص فَقَالَ إِنَّ أَصِيحَابَ عَيْسَى كُفُّوا الْمَعَاشَ وَ إِنَّ هَؤُلَاءِ ابْتُلُوا بِالْمَعَاشِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢١٨٨٢-١١- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا ضَاقَ أَحَدُكُمْ فَلْيُغْلِمِ أَخَاهُ وَ لَا يُعِنِ عَلَى نَفْسِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢١٨٨٣-١٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ بُنَانِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أَعْسَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُخْرِجْ وَ لَا يُغَمِّ نَفْسَهُ وَ أَهْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢١٨٨٤-١٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَخْرُجُ فِي الْهَاجِرَةِ فِي الْحَاجَةِ قَدْ كَفَّاهَا (٥) يُرِيدُ أَنْ يَرَاهُ اللَّهُ يُتَعَبُ نَفْسَهُ فِي طَلَبِ الْحَلَالِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢١٨٨٥-١٤- (٦) قَالَ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْتَرِفَ الْأَمِينَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢١٨٨٦-١٥- (٧) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ جَعْفَرٍ

ص: ٢٣

١- التهذيب ٦- ٣٢٧- ٩٠١.

٢- التهذيب ٦- ٣٢٩- ٩١٠، و الكافي ٤- ٤٩- ١٣.

٣- التهذيب ٦- ٣٢٩- ٩٠٩.

٤- الفقيه ٣- ١٦٣- ٣٥٩٦.

٥- فى المصدر- كفيها.

٦- الفقيه ٣- ١٥٨ - ٣٥٨٠، و أوردته فى الحديث ٢ من الباب ٢٠ من أبواب ما يكتسب به.

٧- معانى الأخبار- ٣٦٦.

بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفْضَلُهَا جُزْءًا وَطَلَبُ الْحَلَالِ.

وَفِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَذَكَرَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٨٧ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢١٨٨٧-١٦- (٢) وَفِي الْأَمَالِ إِلَى عَيْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ (٣) عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ بَاتَ كَالَّامِنِ مِنَ طَلَبِ الْحَلَالِ بَاتَ مَغْفُورًا لَهُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

٥- بَابُ كَرَاهَةِ تَزَكِّ طَلَبِ الرِّزْقِ وَتَحْرِيمِهِ مَعَ الضَّرُورَةِ

إشاره

(٦) ٥ بَابُ كَرَاهَةِ تَزَكِّ طَلَبِ الرِّزْقِ وَتَحْرِيمِهِ مَعَ الضَّرُورَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٨٨٨-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

ص: ٢٤

١- ثواب الأعمال- ٢١٥.

٢- أمالي الصدوق ٢٣٨- ٩.

٣- في المصدر- عن جده الحسن بن علي.

٤- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث ٨ من الباب ٩ من أبواب قواطع الصلاة، وفي الباب ١ وفي الأحاديث ٤ و ٥ و ٦ و ٨ و ١٠ و ١١ من الباب ٢، وفي الحديث ١ من الباب ٣ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الحديث ٢ من الباب ١٤ من أبواب آداب التجاره، وفي الباب ٥ وفي الحديثين ٤ و ١١ من الباب ٦ وفي الأحاديث ١ و ٣ و ٥ من الباب ٧، وفي الأحاديث ٧ و ٨ و ١١ من الباب ٩، وفي البابين ١٥ و ٢٣ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٥ فيه ٩ أحاديث.

٧- الكافي ٥- ٧٧- ٢.

ابن أبي عمير عن حسين بن عطية (١) عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبد الله ع رأيت لو أن رجلاً دخل بيته وأغلق بابه أكان يسقط عليه شيء من السماء.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٨٨٩-٢- (٢) وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عمر بن يزيد قال: قلت لأبي عبد الله ع رجل قال لأقعدن في بيتي ولأصليين ولأصومن ولأعبدن ربي فأما رزقي فسيتأتيني فقال أبو عبد الله ع- هذا أحد الثلاثة الذين لا يستجاب لهم.

و رواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى (٣)

و بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٨٩٠-٣- (٥) وعن عده من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن أبي طالب الشعمري (٦) عن سليمان بن معلق بن حنيس عن أبيه قال: سأل أبو عبد الله ع عن رجل وأنا عنده فقيل أصابته الحاحه قال فما يصنع اليوم قيل في البيت يعبد ربه قال فمن أين قوته قيل من عند بعض إخوانه فقال أبو عبد الله ع-

ص: ٢٥

١- في نسخه- حسن بن عطية (هامش المخطوط) وكذلك الكافي.

٢- الكافي ٥- ٧٧، و أورده عن السرائر في الحديث ٤ من الباب ٥٠ من أبواب الدعاء.

٣- التهذيب ٦- ٣٢٣- ٨٨٧.

٤- لم نثر عليه في التهذيب المطبوع.

٥- الكافي ٥- ٧٨- ٤.

٦- في نسخه- أبي طالب الشوانى (هامش المخطوط).

وَ اللَّهُ لِلَّذِي يُقُوْتُهُ أَشَدُّ عِبَادَةً مِنْهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٨٩١-٤-(٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ هِشَامِ الصَّيْدِلَانِيِّ (٣) قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا هِشَامُ إِنَّ رَأَيْتَ الصَّافِينَ قَدْ التَّقِيَا فَلَا تَدْعُ طَلَبَ الرِّزْقِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٨٩٢-٥-(٥) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ شِهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ ظَنَنْتَ أَوْ بَلَغْتَكَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ كَائِنٌ فِي غَدٍ فَلَا تَدْعَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ وَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَكُونَ كَلًّا (٦) فَافْعَلْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٨٩٣-٦-(٧) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ مَسْعَدَةَ بْنِ صِدْقَةَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: وَ فِي غَيْرِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (٨) فَتَهَاؤُمٌ عَنِ الْإِسْرَافِ وَ نَهَاؤُمٌ عَنِ التَّقْتِيرِ لَكِنْ أَمْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ لَا يُعْطَى جَمِيعَ مَا عِنْدَهُ ثُمَّ يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَهُ-

ص: ٢٦

١- التهذيب ٦-٣٢٤-٨٨٩.

٢- الكافي ٥-٧٨-٧.

٣- في نسخه من التهذيب- هشام الصيدلاني (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ٦-٣٢٤-٨٩٢.

٥- الكافي ٥-٧٩-٩.

٦- الكل- الذي لا يقوم بأمر حياته بل يلقيها على غيره، و جمعه كلول. انظر "لسان العرب- كلل - ١١- ٥٩٤".

٧- الكافي ٥-٦٧-١.

٨- الأنعام ٦-١٤١، الأعراف ٧-٣١.

وَلِلْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَصِيحَابَهُ دَعَاؤُهُمْ رَجُلٌ يَدْعُو عَلَى وَالِدَيْهِ وَرَجُلٌ يَدْعُو عَلَى غَرِيمٍ ذَهَبَ لَهُ بِمَالِهِ فَلَمْ يَكْتُبْ عَلَيْهِ وَرَجُلٌ يَدْعُو عَلَى امْرَأَتِهِ وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَخْلِيَةَ سَبِيلِهَا بِيَدِهِ وَرَجُلٌ يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ وَيَقُولُ يَا رَبِّ ارْزُقْنِي وَرَجُلٌ يَطْلُبُ الرِّزْقَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ عَيْدِي أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ السَّبِيلَ إِلَى الطَّلَبِ وَالتَّصَرُّفِ (١) فِي الْمَأْرُضِ بِجَوَارِحِ صَاحِبِهِ فَتُكُونُ قَدْ أَعْيَذَتْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ فِي الطَّلَبِ لِاتِّبَاعِ أَمْرِي وَلِكَيْلَا تَكُونَ كَلًّا عَلَى أَهْلِكَ فَإِنْ شِئْتَ رَزَقْتِكَ وَإِنْ شِئْتَ قَتَرْتُ عَلَيْكَ وَأَنْتَ (٢) مَعِيذُورٌ عِنْدِي وَرَجُلٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا كَثِيرًا فَأَنْفَقَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ يَدْعُو يَا رَبِّ ارْزُقْنِي فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَلَمْ أَرْزُقْكَ رِزْقًا وَسِعًا فَهَلَّا اقْتَصَدْتَ فِيهِ كَمَا أَمَرْتُكَ وَلِمَ تُسْرِفُ وَقَدْ نَهَيْتُكَ عَنِ الْإِسْرَافِ وَرَجُلٌ يَدْعُو فِي قَطِيعِهِ رَحِمًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٨٩٤-٧- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمَزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا فَعَلَ عُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ قُلْتُ جَعَلْتُ فِدَاكَ أَقْبَلَ عَلَى الْعِبَادَةِ وَتَرَكَ التَّجَارَةَ فَقَالَ وَيْحَهُ أَمَا عَلِمَ أَنَّ تَارِكَ الطَّلَبِ لَا يُسْتَجَابُ لَهُ (٤) إِنَّ قَوْمًا مِنْ أَصِيحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَتْ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ (٥) أَغْلَقُوا الْأَبْوَابَ وَأَقْبَلُوا عَلَى الْعِبَادَةِ وَقَالُوا قَدْ كُفِينَا فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْسَلَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ مَا حَمَلَكُمْ عَلَى مَا صَنَعْتُمْ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ

ص: ٢٧

١- في المصدر- و الضرب.

٢- في المصدر زياده- غير.

٣- التهذيب ٦- ٣٢٣- ٨٨٥.

٤- في نسخه زياده- دعوه (هامش المخطوط).

٥- الطلاق ٦٥- ٢- ٣.

تَكْفَلُ (١) لَنَا بِأَرْزَاقِنَا فَأَقْبَلْنَا عَلَى الْعِبَادَةِ فَقَالَ إِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يُسْتَجَبْ لَهُ عَلَيْهِم بِالطَّلَبِ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٨٩٥-٨- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ هِرَارُونَ بْنِ حَمْرَةَ مِثْلَهُ وَقَالَ إِنِّي لَأُبْغِضُ الرَّجُلَ فَآغِرًا فَأَهْ إِلَى رَبِّهِ فَيَقُولُ
أَرْزُقْنِي وَيَرْزُقْكَ الطَّلَبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢١٨٩٦-٩- (٤) أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ فِي عِيْدِهِ الدَّاعِي عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنِّي لَأَرْكَبُ فِي الْحَاجَةِ الَّتِي كَفَانِيهَا
اللَّهُ مَا أَرْكَبُ فِيهَا إِلَّا لِلتَّمَاسِ أَنْ يَرَانِي اللَّهُ أَضْحَى فِي طَلَبِ الْحَلَالِ أَمَا تَسْمَعُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي
الْمَآرِضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ (٥) أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ بَيْتًا وَطِينٌ عَلَيْهِ بَابُهُ وَقَالَ رِزْقِي يَنْزِلُ عَلَيَّ كَمَا يَكُونُ هَذَا أَمَا إِنَّهُ
يَكُونُ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ لَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ دَعْوَةٌ قُلْتُ مَنْ هُوَ لَاءِ قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ فَيَدْعُو عَلَيْهَا فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُ لِأَنَّ عِصْمَتَهَا فِي
يَدِهِ وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُخَلِّي سَبِيلَهَا وَالرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ الْحَقُّ عَلَى الرَّجُلِ فَلَا يُشْهِدُ عَلَيْهِ فَيَجْعَلُهُ حَقَّهُ فَيَدْعُو عَلَيْهِ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُ لِأَنَّهُ
تَرَكَ مَا أَمَرَ بِهِ وَالرَّجُلُ يَكُونُ عِنْدَهُ الشَّيْءُ فَيَجْلِسُ فِي بَيْتِهِ فَلَا يَنْتَشِرُ وَ لَا يَطْلُبُ وَ لَا يَلْتَمِسُ الرِّزْقَ حَتَّى يَأْكُلَهُ فَيَدْعُو فَلَا يُسْتَجَابُ
لَهُ.

ص: ٢٨

١- في نسخه زياده- الله (هامش المخطوط).

٢- الكافي ٥- ٨٤- ٥.

٣- الفقيه ٣- ١٩٢- ٣٧٢١.

٤- عدّه الداعي - ٨١.

٥- الجمعة ٦٢- ١٠.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (١) وَفِي الدُّعَاءِ (٢) وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَيْهِ (٣).

٦- بَابُ اسْتِجَابِ الْاسْتِعَانَةِ بِالْدُنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ

إشاره

(٤) ٦ بَابُ اسْتِجَابِ الْاسْتِعَانَةِ بِالْدُنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٨٩٧-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آيَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نِعْمَ الْعُونُ عَلَى تَقْوَى اللَّهِ الْغِنَى. وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٨٩٨-٢- (٧) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نِعْمَ الْعُونُ عَلَى الْآخِرَةِ الدُّنْيَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٨٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٨٩٩-٣- (٨) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ٢٩

- ١- تقدم في الأبواب ١ و ٢ و ٤ من هذه الأبواب.
- ٢- تقدم في الأحاديث ٢ و ٣ و ٥ و ٧ من الباب ٥٠ من أبواب الدعاء.
- ٣- يأتي في الحديث ٤ من الباب ٦، و في الباب ٧، و في الحديثين ٣ و ٤ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.
- ٤- الباب ٦ فيه ١١ حديثا.
- ٥- الكافي ٥- ٧١- ١، و أورده عن الفقيه في الحديث ٣ من الباب ٢٨ من هذه الأبواب.
- ٦- الفقيه ٣- ١٥٦- ٣٥٧٠.
- ٧- الكافي ٥- ٧٢- ٩.
- ٨- الكافي ٥- ٧٢- ٨.

أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نِعْمَ الْعَوْنُ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ.
وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ذَرِيحِ بْنِ يَزِيدِ الْمُحَارِبِيِّ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٠٠-٤- (٢) قَالَ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنِّي أَجِدُنِي أُمُتُ الرَّجُلِ مُتَعَدِّرٌ (٣) الْمَكَاسِبِ فَيَسْتَلْقِي عَلَى قَفَاهُ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ ارزُقْنِي وَ
يَدْعُ أَنْ يَنْتَشِرَ فِي الْأَرْضِ وَيَلْتَمِسَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ فَالذَّرَّةُ (٤) تَخْرُجُ مِنْ جُحْرِهَا تَلْتَمِسُ رِزْقَهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٩٠١-٥- (٥) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ الْأَخْمَسِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع
قَالَ: نِعْمَ الْعَوْنُ الدُّنْيَا عَلَى طَلَبِ الْآخِرَةِ.

وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٩٠٢-٦- (٧) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي

ص: ٣٠

١- الفقيه ٣- ١٥٦- ٣٥٦٧.

٢- الفقيه ٣- ١٥٨- ٣٥٧٩.

٣- في المصدر- يتعذر عليه.

٤- الذره- هي أصغر النمل. "الصحاح- ذرر- ٢- ٦٦٣".

٥- الكافي ٥- ٧٣- ١٤.

٦- الكافي ٥- ٧٣- ١٥.

٧- الكافي ٥- ٧٣- ١٣، و أوردته في الحديث ٦ من الباب ٤٢ من أبواب آداب المائدة.

الْخُبْرِ (١) وَ لَا تُفَرِّقْ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُ فَلَوْ لَا الْخُبْرُ (٢) مَا صَلَّيْنَا وَ لَا صُمْنَا وَ لَا أَدَّيْنَا فَرَايَضَ رَبَّنَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٩٠٣-٧-(٣) وَ عَنْهُمْ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع غِنَى يَحْجُزُكَ عَنِ الظُّلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَقْرٍ يَحْمِلُكَ عَلَى الْإِثْمِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٩٠٤-٨-(٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ع مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُصْبِحُ الْمُؤْمِنُ أَوْ يُمَسِّي عَلَى تَكْلِ خَيْرٍ لَهُ مِنْ أَنْ يُصْبِحَ وَ يُمَسِّي عَلَى حَرْبٍ (٧) فَتَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحَرْبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢١٩٠٥-٩-(٨) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِيعِ فِي وَصِيَّتِهِ الْمُفْضَلِ (٩) بِنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اسْتَعِينُوا بِبَعْضِ هَذِهِ عَلَى هَذِهِ وَ لَا تَكُونُوا كُلُّوًا عَلَى النَّاسِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢١٩٠٦-١٠-(١٠) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي

ص: ٣١

١- في نسخه- الحير (هامش المخطوط).

٢- في نسخه- الحير (هامش المخطوط).

٣- الكافي ٥- ٧٢- ١١.

٤- الفقيه ٣- ١٦٦- ٣٦١٤.

٥- التهذيب ٦- ٣٢٨- ٩٠٤.

٦- الكافي ٥- ٧٢- ١٢.

٧- الحرب- ذهاب المال. "الصحيح- حرب- ١- ١٠٨".

٨- الكافي ٥- ٧٢- ٦.

٩- فى المصدر- فى وصيته للمفضل.

١٠- الكافى ٥- ٧٢- ٧، و أورده و ياسناد آخر و عن الفقيه فى الحديث ٥ من الباب ٢١ من أبواب النفقات.

عَبْدُ اللَّهِ عَنِ أَبِي الْخَزْرَجِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَلْعُونٌ مَنْ أَلْقَى كَلِمَةً عَلَى النَّاسِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢١٩٠٧-١١- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ الرِّضَا ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّ الْكُوفَةَ قَدْ نَبَتْ بِي (٣) وَالْمَعَاشَ بِهَا ضَيِّقٌ وَإِنَّمَا كَانَ مَعَاشُنَا بِنِجْدَادٍ- وَهَذَا الْجَبَلُ قَدْ فُتِحَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ بَابُ رِزْقٍ فَقَالَ إِنَّ أَرْدَتِ الْخُرُوجَ فَاخْرُجْ فَإِنَّهَا سَنَهُ مُضْطَرِبٌ (٤) وَ لَيْسَ لِلنَّاسِ بُدٌّ مِنْ طَلَبِ مَعَاشِهِمْ فَلَا تَدَعِ الطَّلَبَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

ص: ٣٢

١- التهذيب ٦- ٣٢٧- ٩٠٢.

٢- قرب الإسناد- ١٦٤، و أورد نحوه في الحديث ١، و ذيله في الحديث ٣ من الباب ١ من أبواب أحكام العقود.

٣- في المصدر- ثبت لى. و نبا بفلان منزله- إذا لم يوافقه و كذا فراشه " الصحاح- نبا- ٦- ٢٥٠٠".

٤- في المصدر- مضطربه.

٥- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٢، و في الأحاديث ١ و ٤ و ٥ من الباب ٤، و في الحديث ٣ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٦- يأتى في الباب ٧، و في الحديثين ١، و ٢ من الباب ٩، و في الأحاديث ١- ٤ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

(١) ٧ بَابُ اسْتِخْبَابِ جَمْعِ الْمَالِ مِنْ حَلَالٍ لِأَجْلِ النَّفَقَةِ فِي الطَّاعَاتِ وَ كَرَاهِهِ جَمْعِهِ لِغَيْرِ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٠٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ بَهْرَامَ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُحِبُّ جَمْعَ الْمَالِ مِنْ حَلَالٍ يَكْفُ بِهِ وَجْهَهُ وَ يَقْضَى بِهِ دَيْنُهُ وَ يَصِلُ بِهِ رَحْمَهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٣)

وَ رَوَاهُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ (٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ وَ تَرَكَ قَوْلَهُ وَ يَصِلُ بِهِ رَحْمَهُ (٥).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى نَحْوَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٠٩-٢- (٧) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: اسْأَلُوا اللَّهَ الْغِنَى فِي الدُّنْيَا وَ الْعَافِيَةَ وَ فِي الْآخِرَةِ الْمَغْفِرَةَ وَ الْجَنَّةَ.

ص: ٣٣

١- الباب ٧ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ٧٢- ٥.

٣- الفقيه ٣- ١٦٦- ٣٦١٥.

٤- في الثواب- أبي عبيده.

٥- ثواب الأعمال- ٢١٥- ١.

٦- التهذيب ٧- ٤- ١٠.

٧- الكافي ٥- ٧١- ٤.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩١٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩١٠-٣-(١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَاللَّهِ إِنَّا لَنَطْلُبُ الدُّنْيَا وَنُحِبُّ أَنْ نُؤْتَاهَا (٢) فَتَقَالَ تُحِبُّ أَنْ تَصْبَعَ بِهَا مَاذَا قَالَ أَعُوذُ بِهَا عَلَى نَفْسِي وَعِيَالِي وَأَصْلُ بِهَا وَآتَصَدَّقُ بِهَا وَأُحْجُجُ وَأَعْتَمِرُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ لَيْسَ هَذَا طَلَبَ الدُّنْيَا هَذَا طَلَبَ الْآخِرَةِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩١١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩١١-٤-(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ فِي الْخِصَالِ وَفِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْفَامِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بَطَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَاعَ يَقُولُ لَمَّا يَجْتَمِعُ الْمَالُ إِلَّا بِخِصَالٍ خَمْسٍ بِنُخْلِ شَدِيدٍ وَ أَمَلٍ طَوِيلٍ وَ حِرْصٍ غَالِبٍ وَ قَطِيعَةٍ الرَّحِمِ وَ إِثَارِ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩١٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٩١٢-٥-(٥) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْجَعَابِيِّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ شَيْبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَيْفِ الْأَزْدِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَ لَا تَدْعُ طَلَبَ الرِّزْقِ مِنْ حِلِّهِ فَإِنَّهُ عَوْنٌ لَكَ عَلَى دِينِكَ وَ اغْقِلْ رَاحِلَتَكَ وَ تَوَكَّلْ.

ص: ٣٤

١- الكافي ٥- ٧٢- ١٠.

٢- في نسخه من التهذيب- نوتى منها (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ٦- ٣٢٧- ٩٠٣.

٤- الخصال- ٢٨٢- ٢٩، و عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١- ٢٧٦- ١٣ و أورده في الحديث ١ من الباب ٣١ من أبواب النفقات.

٥- أمالى الطوسى ١- ١٩٥.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

٨- بَابُ وُجُوبِ الزُّهْدِ فِي الْحَرَامِ دُونَ الْحَلَالِ

إشاره

(٣) ٨ بَابُ وُجُوبِ الزُّهْدِ فِي الْحَرَامِ دُونَ الْحَلَالِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩١٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩١٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَا الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا قَالَ وَيَحْكُ حَرَامَهَا فَتَنَكَّبُهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩١٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩١٤-٢- (٥) وَعَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجَهْمِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَيْسَ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا بِإِضَاعَةِ الْمَالِ وَلَا تَحْرِيمِ الْحَلَالِ بَلِ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدِكَ أَوْ تَقَّ مِمَّا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩١٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩١٥-٣- (٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرْبُودَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا قَضِيرُ الْأَمَلِ وَ شُكْرُ كُلِّ نِعْمَةٍ وَ الْوَرَعُ عَنْ كُلِّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

ص: ٣٥

١- تقدم في الأحاديث ١ و ٢ و ٤ و ٥ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الأحاديث ١ و ٢ و ٣ و ٤ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٨ فيه ٥ أحاديث.

٤- الكافي ٥- ٧٠- ١، و الزهد- ٤٩- ١٣٠، و أورده في الحديث ٦ من الباب ٦١، و مثله عن معاني الأخبار في الحديث ١١ من الباب ٦٢ من أبواب جهاد النفس.

٥- الكافي ٥- ٧٠- ٢، و أورده عن معاني الأخبار في الحديث ١٣ من الباب ٦٢ من أبواب جهاد النفس.

٦- التهذيب ٦- ٣٢٧- ٨٩٩.

٧- الكافي ٥- ٧١-٣، و أورده عن معانى الأخبار فى الحديث ١٢ من الباب ٦٢ من أبواب جهاد النفس.

٢١٩١٦-٤-(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: مَنْهُوْمَانِ لَا يَسْبَعَانِ مَنْهُوْمَ دُنْيَا وَمَنْهُوْمَ عِلْمٍ فَمَنْ أَقْتَصَرَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ سَلِمَ وَمَنْ تَنَاوَلَهَا مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا هَلَكَ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ وَيُرَاجَعَ وَمَنْ أَخَذَ الْعِلْمَ مِنْ أَهْلِهِ وَعَمِلَ بِهِ نَجَا وَمَنْ أَرَادَ بِهِ الدُّنْيَا فَهِيَ حَظُّهُ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى نَحْوَهُ (٣).

٢١٩١٧-٥-(٤) وَعَنْهُ عَنْ حَمَادِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا أَعْطَى اللَّهُ عَبْدًا ثَلَاثِينَ أَلْفًا وَهُوَ يُرِيدُ بِهِ خَيْرًا وَقَالَ مَا جَمَعَ رَجُلٌ قَطُّ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ مِنْ حِلٍّ إِلَّا وَقَدْ يَجْمَعُهَا لِأَقْوَامٍ إِذَا أُعْطِيَ الْقُوَّةَ وَرُزِقَ الْعَمَلَ فَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي جِهَادِ النَّفْسِ (٥) وَغَيْرِهِ (٦) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

ص: ٣٦

١- التهذيب ٦- ٣٢٨- ٩٠٦.

٢- فى المصدر- عليا (عليه السلام).

٣- الكافى ١- ٤٦- ١.

٤- التهذيب ٦- ٣٢٨- ٩٠٧.

٥- تقدم فى الأبواب ٢٢ و ٢٣ و ٦٢ من أبواب جهاد النفس.

٦- تقدم فى الأبواب ١ و ٢ و ٣ و ٧ و ٧٢ من أبواب أحكام الملابس، و فى الحديث ٢ من الباب ٤٠ من أبواب آداب السفر.

٧- يأتى فى الحديث ٣٣ من الباب ١٢ من أبواب صفات القاضى، و فى الباب ١٢ من هذه الأبواب.

(١) ٩ بَابُ اسْتِخْبَابِ الْعَمَلِ بِالْيَدِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩١٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩١٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَ سَلَمَةَ بَيَّاعِ السَّابِرِيِّ جَمِيعاً عَنْ أَبِي أُسَامَةَ زَيْدِ الشَّحَامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَ أَعْتَقَ أَلْفَ مَمْلُوكِهِ مِنْ كَدِّ يَدِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩١٩-٢- (٤) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ يَضْرِبُ بِالْمَرِّ (٥) وَ يَسْتَخْرِجُ الْأَرْضِينَ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَ يَمصُّ النَّوَى بِيَدِهِ وَ يَغْرِسُهُ فَيَطْلُعُ مِنْ سَاعَتِهِ وَ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَ أَعْتَقَ أَلْفَ مَمْلُوكٍ مِنْ مَالِهِ وَ كَدِّ يَدِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩٢٠-٣- (٦) وَ بِهَذَا الْأَسَانِيدِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ دَاوُدَ عَ إِنَّكَ نِعْمَ الْعَبْدُ لَوْ لَا أَنَّكَ تَأْكُلُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ وَ لَا تَعْمَلُ بِيَدِكَ شَيْئاً قَالَ فَبَكَى دَاوُدُ عَ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً فَأَوْحَى اللَّهُ

ص: ٣٧

١- الباب ٩ فيه ١٣ حديثاً.

٢- الكافي ٥-٧٤-٤.

٣- التهذيب ٦-٣٢٥-٨٩٥.

٤- الكافي ٥-٧٤-٢.

٥- المر- المسحاه. " القاموس المحيط- مرر- ٢- ١٣٢".

٦- الكافي ٥-٧٤-٥.

إِلَى الْحَدِيدِ أَنْ لِنَ لِعَبْدِي دَاوُدَ- فَأَلَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ الْحَدِيدَ فَكَانَ يَعْمَلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ دِرْعًا فَيَبِيعُهَا بِأَلْفٍ دِرْهَمٍ فَعَمِلَ ثَلَاثِمِائَةً وَ سِتِّينَ دِرْعًا فَبَاعَهَا بِثَلَاثِمِائَةٍ وَ سِتِّينَ أَلْفًا وَ اسْتَعْنَى عَنْ بَيْتِ الْمَالِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ (١)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٢١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٢١-٤- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ عَمَّارِ السَّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ص وَضَعَ حَجْرًا عَلَى الطَّرِيقِ يَرُدُّ الْمَاءَ عَنْ أَرْضِهِ فَوَلَّى اللَّهُ مَا نَكَبَ بَعِيرًا وَ لَا إِنْسَانًا حَتَّى السَّاعَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٢٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٩٢٢-٥- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِئَةَ عَنْ زُرَّارَةَ (٥)

إِنَّ رَجُلًا أَتَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ إِنِّي لَا أَحْسِنُ أَنْ أَعْمَلَ عَمَلًا بِيَدِي وَ لَا أَحْسِنُ أَنْ أَتَجَرَ وَ أَنَا مُحَارَفٌ مُحْتَاجٌ فَقَالَ اعْمَلْ فَاحْمِلْ عَلَى رَأْسِكَ وَ اسْتَعْنِ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص - قَدْ حَمَلَ حَجْرًا عَلَى عُنُقِهِ (٦) فَوَضَعَهُ فِي حَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِهِ وَ إِنَّ الْحَجَرَ لَفِي مَكَانِهِ وَ لَا يُدْرَى كَمْ عُمُقُهُ إِلَّا أَنَّهُ تَمَّ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٢٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٩٢٣-٦- (٨) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ

ص: ٣٨

١- الفقيه ٣- ١٦٢- ٣٥٩٤.

٢- التهذيب ٦- ٣٢٦- ٨٩٦.

٣- الكافي ٥- ٧٥- ٧.

٤- الكافي ٥- ٧٦- ١٤.

٥- في المصدر زياده- قال.

٦- في المصدر- عاتقه.

٧- في المصدر زياده- [بمعجزته].

٨- الكافي ٥- ٧٥- ١٠.

الْحَمْرَانِيَّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عِ يَعْمَلُ فِي أَرْضٍ لَهُ قَدِ اسْتَنْقَعَتْ قَدَمَاهُ فِي الْعَرَقِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَيُّ الرَّجَالِ فَقَالَ يَا عَلِيُّ قَدْ عَمِلَ بِالْيَدِ (١) مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَ مِنْ أَبِي فِي أَرْضِهِ فَقُلْتُ وَ مَنْ هُوَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع- وَ آبَائِي كُلُّهُمْ كَانُوا قَدْ عَمِلُوا بِأَيْدِيهِمْ وَ هُوَ مِنْ عَمَلِ النَّبِيِّينَ وَ الْمُرْسَلِينَ وَ الْأَوْصِيَاءِ وَ الصَّالِحِينَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٢٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٩٢٤-٧- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمٍ (٤) عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ يَبِيْدُهُ مَسِيحًا وَ عَلَيْهِ إِزَارٌ غَلِيظٌ يَعْمَلُ فِي حَائِطٍ لَهُ وَ الْعَرَقُ يَتَصَابُ عَنْ ظَهْرِهِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَعْطَيْتَنِي أَكْفِكَ فَقَالَ لِي إِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَتَأَذَى الرَّجُلُ بِحَرِّ الشَّمْسِ فِي طَلَبِ الْمَعِيشَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٢٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٩٢٥-٨- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنِّي لَأَعْمَلُ فِي بَعْضِ ضِيَاعِي حَتَّى أَعْرَقَ وَ إِنَّ لِي مَنْ يَكْفِينِي لِيَعْلَمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنِّي أَطْلُبُ الرِّزْقَ الْحَلَالَ.

ص: ٣٩

١- في نسخه- بالليل (هامش المخطوط).

٢- الفقيه ٣- ١٦٢- ٣٥٩٣.

٣- الكافي ٥- ٧٦- ١٣.

٤- في المصدر- القاسم بن سليمان.

٥- الكافي ٥- ٧٧- ١٥.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٦ – رقم الحديث الباب: ٩]

٢١٩٢٦-٩- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سَيِّدَانَ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ لَهُ بِيَدِهِ مِسْحَاةٌ وَهُوَ يَفْتَحُ بِهَا الْمَاءَ وَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ شَبَهُ الْكِرَائِسِ كَأَنَّهُ مَخِيطٌ عَلَيْهِ مِنْ ضَيْقِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٧ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٢١٩٢٧-١٠- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ يَحْتَطِبُ وَ يَسْتَقِي وَ يَكْنُسُ وَ كَانَتْ فَاطِمَةُ تَطْحَنُ وَ تَعْجِنُ وَ تَخْزِرُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٨ – رقم الحديث الباب: ١١]

٢١٩٢٨-١١- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ (٤) فِي حَائِطٍ لَهُ فَقُلْنَا جُعِلْنَا فِدَاكَ دَعْنَا نَعْمَلُهُ لَكَ أَوْ نَعْمَلُهُ الْغُلَمَانُ قَالَ لَا دَعُونِي فَإِنِّي أَشْتَهِي أَنْ يَرَانِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَعْمَلُ بِيَدِي وَ أَطْلُبُ الْحَلَالَ فِي أَدَى نَفْسِي.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٢٩ – رقم الحديث الباب: ١٢]

٢١٩٢٩-١٢- (٥) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَائِهِ عَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَنَّهُ هُوَ أَعْنَى وَ أَقْنَى (٦) قَالَ أَعْنَى كُلِّ إِنْسَانٍ بِمَعِيشَتِهِ وَ أَرْضَاهُ بِكَسْبِ يَدِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٣٠ – رقم الحديث الباب: ١٣]

٢١٩٣٠-١٣- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَ

ص: ٤٠

١- الكافي ٥-٧٦-١١.

٢- الفقيه ٣-١٦٩-٣٦٤٠، و أورده في الحديث ١ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٣- الفقيه ٣-١٦٣-٣٥٩٥.

٤- في المصدر زياده- و هو يعمل.

٥- معاني الأخبار-٢١٤.

٦- النجم ٥٣-٤٨.

٧- قرب الإسناد-٥٥.

قَالَ كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ مَنْ وَجَدَ مَاءً وَ تَرَابًا ثُمَّ افْتَقَرَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

١٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُرْسِ وَ الزَّرْعِ وَ سَقْيِ الطَّلْحِ وَ السُّدْرِ

إشاره

(٣) ١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُرْسِ وَ الزَّرْعِ وَ سَقْيِ الطَّلْحِ وَ السُّدْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٣١-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنِ زُرَّارَةَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَقِيَ رَجُلًا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ تَحْتَهُ وَسْقٌ (٥) مِنْ نَوَى فَقَالَ لَهُ مَا هَذَا يَا أَبَا الْحَسَنِ تَحْتَكَ فَقَالَ مِائَةُ أَلْفٍ عِدْقٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ فَعَرَسَهُ فَلَمْ يُعَادِرْ مِنْهُ نَوَاهُ وَاحِدَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٣٢-٢- (٦) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع كَانَ يَخْرُجُ وَ مَعَهُ أَحْمَالُ النَّوَى فَيَقَالُ لَهُ يَا أَبَا الْحَسَنِ مَا هَذَا مَعِكَ فَيَقُولُ نَحْلٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَيَغْرِسُهُ فَمَا يُعَادِرُ مِنْهُ وَاحِدَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩٣٣-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى

ص: ٤١

١- تقدم في الباب ٤ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ١٠، وفي الحديث ٢ من الباب ٢٠، وفي الأحاديث ١-٥ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٣- الباب ١٠ فيه ٥ أحاديث.

٤- الكافي ٥-٧٤-٦.

٥- الوسق- مكيال يسع ستين صاعا، أو حمل بعير. الصحاح- وسق- ٤-١٥٦٦.

٦- الكافي ٥-٧٥-٩.

٧- التهذيب ٦-٣٨٤-١١٣٨، و أورد نحوه عن الكافي في الحديث ٧ من الباب ٣ من أبواب المزارعه و المساقاه.

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (١) عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْفَلَاحِينَ فَقَالَ هُمُ الزَّارِعُونَ كُنُوزَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ مَا فِي الْأَعْمَالِ شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الزَّرَاعَةِ وَ مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا زَرَعًا إِلَّا إِدْرِيسَ عَ فَإِنَّهُ كَانَ خَيَّاطًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٣٤-٤- (٢) الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ص فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ سَقَى طَلْحَهُ أَوْ سِدْرَهُ فَكَأَنَّمَا سَقَى مُؤْمِنًا مِنْ ظَمًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٩٣٥-٥- (٣) وَعَيْنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ وَ عَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ (٤) قَالَ الزَّارِعُونَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

ص: ٤٢

- ١- في المصدر- الحسن بن إبراهيم.
- ٢- تفسير العياشي ٢- ٨٦- ٤٤، وفيه عن يزيد بن عبد الملك، عن أبي عبد الله عليه السلام.
- ٣- تفسير العياشي ٢- ٢٢٢- ٦.
- ٤- إبراهيم ١٤- ١٢.
- ٥- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الباب ٩ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٣ من الباب ٣٠ من أبواب الاحتضار، وفي الحديثين ١، ٤ من الباب ٦ من أبواب آداب السفر، وفي الأحاديث ١، ٣، ٥ من الباب ٤٨ من أبواب أحكام الدواب.
- ٦- يأتي في الباب ٢٤ من هذه الأبواب، وفي الأبواب ٣، ٤، ٥ من أبواب المزارعه و المساقاه.

(١) ١١ بَابُ اسْتِخْبَابِ الْمُضَارِبِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٣٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُدَاةٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَعْطَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَبِي أَلْفًا وَ سَبْعِمِائَةَ دِينَارٍ فَقَالَ لَهُ اتَّجِرْ بِهَا لِي ثُمَّ قَالَ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ لِي رَغْبَةٌ فِي رِبْحِهَا وَإِنْ كَانَ الرَّبْحُ مَرْغُوبًا فِيهِ وَ لَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مُتَعَرِّضًا لِفَوَائِدِهِ قَالَ فَرَبِحْتُ لَهُ فِيهِ (٣) مِائَةَ دِينَارٍ ثُمَّ لَقِيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ رِبِحْتَ لَكَ فِيهِ مِائَةُ دِينَارٍ قَالَ فَفَرِحَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بِذَلِكَ فَرِحًا شَدِيدًا ثُمَّ قَالَ أَثْبُتْهَا (٤) فِي رَأْسِ مَالِي قَالَ فَمَاتَ أَبِي وَ الْمَالُ عِنْدَهُ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ كَتَبَ عَافَانَا اللَّهُ وَ إِيَّاكَ إِنَّ لِي عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ أَلْفًا وَ ثَمَانِمِائَةَ دِينَارٍ أَعْطَيْتُهُ يَتَّجِرُ بِهَا فَادْفَعْهَا إِلَيَّ إِلَى عُمَرَ بْنِ يَزِيدٍ- قَالَ فَتَظَرْتُ فِي كِتَابِ أَبِي فَإِذَا فِيهِ لِأَبِي مُوسَى عِنْدِي أَلْفٌ وَ سَبْعِمِائَةُ دِينَارٍ وَ اتَّجَرَ لَهُ فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ وَ عُمَرُ بْنُ يَزِيدٍ (٥) يَعْرِفَانِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٣٧-٢- (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ

ص: ٤٣

١- الباب ١١ فيه حديثان.

٢- الكافي ٥-٧٦-١٢.

٣- في نسخه من التهذيب- منها (هامش المخطوط) و كذلك الكافي، و في التهذيب- فيها.

٤- في التهذيب زياده- لى (هامش المخطوط).

٥- فيه أن عمر بن يزيد و كيل الصادق (عليه السلام) (منه. قده).

٦- التهذيب ٦-٣٢٦-٨٩٨.

٧- الكافي ٥-٧٧-١٦.

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُدَايِرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَبْعِمِائَةَ دِينَارٍ وَقَالَ يَا عُدَايِرُ اصْرِفْهَا فِي شَيْءٍ أَمَّا عَلَيَّ ذَلِكَ مَا بِي شَرُهُ (١) وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي اللَّهُ مُتَعَرِّضًا لِفَوَائِدِهِ قَالَ عُدَايِرُ فَرَبِحْتُ فِيهَا مِائَةَ دِينَارٍ فَقُلْتُ لَهُ فِي الطَّوَافِ جُعِلَتْ فِدَاكَ قَدْ رَزَقَ اللَّهُ فِيهَا مِائَةَ دِينَارٍ فَقَالَ أَثْبَتَهَا فِي رَأْسِ مَالِي.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُدَايِرٍ (٢)

أَقُولُ: وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

١٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَجْمَالِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَوُجُوبِ الْاِقْتِصَارِ عَلَى الْخَلَالِ دُونَ الْحَرَامِ

إشاره

(٥) ١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَجْمَالِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَوُجُوبِ الْاِقْتِصَارِ عَلَى الْخَلَالِ دُونَ الْحَرَامِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٣٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٣٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَجِّهِ الْوُدَاعِ - أَلَا إِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَفَثَ فِي رُوعِي (٧) أَنَّهُ لَمَّا تَمَوْتُ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاجْمَلُوا فِي الطَّلَبِ وَ لَمَّا يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتَبْطَاءُ شَيْءٍ مِنَ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى قَسَمَ الْأَرْزَاقَ بَيْنَ خَلْقِهِ حَلَالًا وَ لَمْ يُقَسِّمْهَا حَرَامًا فَمَنْ اتَّقَى اللَّهَ

ص: ٤٤

١- في الفقيه- ما أفعل هذا على شره مني (هامش المخطوط).

٢- الفقيه ٣- ١٥٨- ٣٥٨١.

٣- تقدم في الأبواب ١، ٤، ٦، ٧ من هذه الأبواب.

٤- يأتي ما يدل عليه عموماً في الأبواب ١٢، ١٨، ٢٣ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١٢ فيه ١٠ أحاديث.

٦- الكافي ٥- ٨٠- ١.

٧- الروع بالضم- القلب و العقل (الصحيح- روع- ٣- ١٢٢٣).

وَ صَبَرَ أَتَاهُ اللَّهُ بِرِزْقِهِ مِنْ حِلِّهِ وَ مَنْ هَتَكَ حِجَابَ السِّرِّ وَ عَجَلَ فَأَخَذَهُ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ قُصَّ بِهِ مِنْ رِزْقِهِ الْحَلَالِ وَ حُوسِبَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمُفْتَعَةِ مُرْسَلًا إِلَى قَوْلِهِ فِي الطَّلَبِ (١) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ إِلَى قَوْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٣٩-٢- (٣) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَفْصَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ- فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ- وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَ قَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ وَ مَا مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ النَّارِ- وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا وَ قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ أَلَّا وَ إِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَفَثَ فِي رُوعِي وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَيَّ أَنْ قَالَ أَنْ تَطْلُبُوهُ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩٤٠-٣- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَهَا رِزْقَهَا حَلَالًا يَأْتِيهَا فِي عَافِيَةٍ وَ عَرَضَ لَهَا بِالْحَرَامِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ فَإِنْ هِيَ تَنَاوَلَتْ شَيْئًا مِنَ الْحَرَامِ قَاصَّهَا مِنَ الْحَلَالِ الَّذِي فَرَضَ لَهَا وَ عِنْدَ اللَّهِ سَوَاهُمَا فَضْلٌ كَثِيرٌ وَ هُوَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ سَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٤١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٤١-٤- (٦) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحَدِهِمَا

ص: ٤٥

١- المقنعه - ٩٠.

٢- التهذيب ٦- ٣٢١- ٨٨٠.

٣- الكافي ٢- ٧٤- ٢، و أورد ذيله في الحديث ٢ من الباب ١٨ من أبواب جهاد النفس.

٤- الكافي ٥- ٨٠- ٢.

٥- النساء ٤- ٣٢.

٦- الكافي ٥- ٨٠- ٣.

ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ قَدْ نَفَثَ فِي رُوعِي رُوحَ الْقُدُسِ - أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا وَإِنْ أَبْطَأَ عَلَيْهَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاجْمَلُوا فِي الطَّلَبِ وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتِبْطَاءُ شَيْءٍ مِمَّا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تُصِيبُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِالطَّاعَةِ.

وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع نَحْوَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٩٤٢-٥- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَوْ كَانَ الْعَبْدُ فِي جُحْرٍ لَأَتَاهُ رِزْقُهُ فَأَجْمَلُوا فِي الطَّلَبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٩٤٣-٦- (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الْخَلْقَ وَخَلَقَ مَعَهُمْ أَرْزَاقَهُمْ حَلَالًا فَمَنْ تَنَاوَلَ شَيْئًا مِنْهَا حَرَامًا قُصَّ بِهِ مِنْ ذَلِكَ الْحَلَالِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٩٤٤-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَاسِينَ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع عَنِ النَّبِيِّ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: مَنْ لَمْ يَرْضَ بِمَا قَسَمَهُ اللَّهُ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ وَبَثَّ شَكْوَاهُ وَ لَمْ يَضْبِرْ وَ لَمْ يَحْتَسِبْ لَمْ تُرْفَعْ لَهُ حَسَنَةٌ وَ يَلْقَى اللَّهَ وَ هُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ.

ص: ٤٦

١- الكافي ٥- ٨٣- ١١.

٢- الكافي ٥- ٨١- ٤.

٣- الكافي ٥- ٨١- ٥.

٤- الفقيه ٤- ١٣- ١١.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٩٤٥-٨- (١) وَ فِي الْمَحْرَسِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنِ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ جَبْرَائِيلَ أَخْبَرَنِي عَنِ رَبِّي أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَجْمَلُوا فِي الطَّلَبِ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الرِّزْقَ رِزْقَانِ فَرِزْقٌ تَطْلُبُونَهُ وَ رِزْقٌ يَطْلُبُكُمْ فَاطْلُبُوا أَرْزَاقَكُمْ مِنْ حَلَالٍ فَإِنَّكُمْ إِنْ طَلَبْتُمُوهَا مِنْ وُجُوهِهَا أَكَلْتُمُوهَا حَلَالًا وَ إِنْ طَلَبْتُمُوهَا مِنْ غَيْرِ وُجُوهِهَا أَكَلْتُمُوهَا حَرَامًا وَ هِيَ أَرْزَاقُكُمْ لَا بُدَّ لَكُمْ مِنْ أَكْلِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢١٩٤٦-٩- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع الرِّزْقُ مَقْسُومٌ عَلَى ضَرْبَيْنِ أَحَدُهُمَا وَاصِلٌ إِلَى صَاحِبِهِ وَ إِنْ لَمْ يَطْلُبْهُ وَ الْآخَرُ مُعَلَّقٌ بِطَلْبِهِ فَالَّذِي قُسِمَ لِلْعَبِيدِ عَلَى كُلِّ حَالٍ آتِيهِ وَ إِنْ لَمْ يَسْعَ لَهُ وَ الَّذِي قُسِمَ لَهُ بِالسَّعْيِ فَيَتَّبِعِي أَنْ يَلْتَمِسِيهِ مِنْ وُجُوهِهِ وَ هُوَ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ دُونَ غَيْرِهِ فَإِنْ طَلَبَهُ مِنْ جِهَةِ الْحَرَامِ فَوَجَدَهُ حُسِبَ عَلَيْهِ بِرِزْقِهِ وَ حُوسِبَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢١٩٤٧-١٠- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عُمَانَ الْكِرَاجِكِيِّ فِي كَنْزِ الْفَوَائِدِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الدُّنْيَا دَوْلٌ فَاطْلُبْ حَظَّكَ مِنْهَا بِأَجْمَلِ الطَّلَبِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

ص: ٤٧

١- أُمَالِي الصَّدُوقِ - ٢٤١ - ١.

٢- الْمُقْنَعَةُ - ٩٠.

٣- كَنْزِ الْفَوَائِدِ - ١٦.

٤- تَقَدَّمَ فِي الْبَابِ ٨ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، وَ فِي الْبَابِ ٦٣ مِنْ أَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ.

٥- يَأْتِي فِي الْبَابِ ١٣ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، وَ فِي الْحَدِيثَيْنِ ٦، ٧ مِنْ الْبَابِ ٦٧ مِنْ أَبْوَابِ مَا يَكْتَسَبُ بِهِ.

(١) ١٣ بَابُ اسْتِخْبَابِ الْاِقْتِصَادِ فِي طَلْبِ الرِّزْقِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٤٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٤٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُسَيْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَسَّعَ فِي أَرْزَاقِ الْحَقَمَى لِيُعْتَبَرَ الْعُقَلَاءُ وَيَعْلَمُوا أَنَّ الدُّنْيَا لَيْسَ يَتَأَلَّ مَا فِيهَا بِعَمَلٍ وَلَا حَيْلَةٍ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٤٩-٢- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع كَمْ مِنْ مُتْعِبٍ نَفْسُهُ مُقْتَرٍ عَلَيْهِ وَ مُقْتَصِدٍ فِي الطَّلَبِ قَدْ سَاعَدَتْهُ الْمَقَادِيرُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩٥٠-٣- (٥) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لِيَكُنْ طَلْبُكَ لِلْمَعِيشَةِ فَوْقَ كَسْبِ الْمُضَيِّعِ وَ دُونَ طَلْبِ الْخَرِيصِ الرَّاضِي بِدُنْيَاهُ الْمُطْمَئِنِّ إِلَيْهَا وَ لَكِنْ أَنْزَلَ نَفْسَكَ مِنْ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْمُنْصِفِ (٦) الْمُتَعَفِّفِ تَرَفَعَ نَفْسَكَ عَنْ مَنْزِلَةِ الْوَاهِنِ الضَّعِيفِ وَ تَكَسَّبَ مَا لَا بُدَّ (٧) مِنْهُ إِنَّ الَّذِينَ أُعْطُوا الْمَالَ ثُمَّ لَمْ يَشْكُرُوا لَا مَالَ لَهُمْ.

ص: ٤٨

١- الباب ١٣ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ٨٢- ١٠.

٣- التهذيب ٦- ٣٢٢- ٨٨٤.

٤- الكافي ٥- ٨١- ٦.

٥- الكافي ٥- ٨١- ٨.

٦- في نسخه- النصف (هامش المخطوط).

٧- في نسخه زياده- للمؤمن (هامش المخطوط).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٥١-٤-(٢) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ جُمهُورٍ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع كَثِيرًا مِمَّا يَقُولُ اعْلَمُوا عَلَمًا يَقِينًا أَنَّ اللَّهَ حَيْلٌ وَعَزٌّ لَمْ يَجْعَلْ لِلْعَبِيدِ وَ إِنْ اشْتَدَّ جَهْدُهُ وَعَظُمَتْ حِيلَتُهُ وَ كَثُرَتْ مَكَائِدُهُ (٣) أَنْ يَشِيقَ مَا سَمَى لَهُ فِي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ - وَ لَمْ يَخُلْ (٤) مِنَ الْعَبْدِ فِي ضَعْفِهِ وَقَلَّةِ حِيلَتِهِ أَنْ يَبْلُغَ مَا سَمَى لَهُ فِي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ - أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَنْ يَزِدَادَ امْرُؤٌ نَقِيرًا بِحَدَقِهِ وَ لَنْ (٥) يَنْقُصَ امْرُؤٌ نَقِيرًا لِحُمِّهِ فَالْعَالِمُ بِهَذَا الْعَامِلُ بِهِ أَعْظَمُ النَّاسِ رَاحَةً فِي مَنْفَعَتِهِ وَ الْعَالِمُ لِهَذَا التَّارِكُ لَهُ أَعْظَمُ النَّاسِ شُغْلًا فِي مَضَرَّتِهِ وَ رَبٌّ مُنْعَمٌ عَلَيْهِ مُسْتَدْرِجٌ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ وَ رَبٌّ مَعْرُورٌ فِي النَّاسِ مَضِينُوعٌ لَهُ فَاتَّقِ (٦) أَيُّهَا السَّاعِي عَنْ سَعِيكَ وَ قَصِّرْ مِنْ عَجَلَتِكَ وَ اتَّبِعْ مِنْ سَنَةِ غَفْلَتِكَ وَ تَفَكَّرْ فِيمَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ص - وَ احْتَفِظُوا بِهَذِهِ الْحُرُوفِ السَّبْعَةِ فَإِنَّهَا مِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْحِجَابِ وَ مِنْ عَزَائِمِ اللَّهِ فِي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ - أَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ بِخَلِّهِ مِنْ هَذِهِ الْخِلَالِ الشُّرُوكِ بِاللَّهِ فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْهِ أَوْ إِشْفَاءِ غَيْظِهِ بِهَلْمَاكَ نَفْسِهِ أَوْ إِفْرَارٍ بِأَمْرِ يَفْعَلُ غَيْرَهُ أَوْ يَسْتَنْجِحُ إِلَى مَخْلُوقٍ بِإِطْهَارٍ بِدَعَاةٍ فِي دِينِهِ أَوْ يَسِيرُهُ أَنْ يَحْمِدَهُ النَّاسُ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ وَ الْمُنْجَبِرِ الْمُخْتَالِ وَ صَاحِبِ الْمَأْبَهُهِ وَ الرَّهْوِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ السَّبَاعَ هَمَّتْهَا التَّعِدِّي وَ إِنَّ الْبُهَائِمَ هَمَّتْهَا بُطُونُهَا وَ إِنَّ

ص: ٤٩

١- التهذيب ٦- ٣٢٢- ٨٨٢.

٢- الكافي ٥- ٨١- ٩.

٣- في المصدر- مكابدة.

٤- في المصدر- يحل.

٥- في نسخه- و لم (هامش المخطوط) و كذلك الكافي.

٦- في نسخه- فاتق الله (هامش المخطوط)، و في الكافي- فافق.

النِّسَاءِ هَمَّتُهُنَّ الرِّجَالُ وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ مُشْفِقُونَ خَائِفُونَ وَجِلُونَ جَعَلَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْهُمْ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ نَحْوَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٩٥٢-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي وَصِيَّتِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: يَا بَنِي الرِّزْقِ رِزْقَانِ رِزْقٌ تَطْلُبُهُ وَرِزْقٌ يَطْلُبُكَ فَإِنْ لَمْ تَأْتِهِ أَتَاكَ فَلَا تَحْمِلْ هَمَّ سَيِّئِكَ عَلَى هَمِّ يَوْمِكَ وَكَفَاكَ كُلَّ يَوْمٍ مَا هُوَ فِيهِ فَإِنْ تَكُنِ السَّنَةُ مِنْ عُمْرِكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيَأْتِيكَ فِي كُلِّ عَمِدٍ بِجَدِيدٍ مَا قَسَمَ لَكَ وَإِنْ لَمْ تَكُنِ السَّنَةُ مِنْ عُمْرِكَ فَمَا تَصْنَعُ بِهِمْ وَعَمَّ مَا لَيْسَ لِمَكَ وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَنْ يَسْبِقَكَ إِلَى رِزْقِكَ طَالِبٌ وَلَنْ يَغْلِبَكَ عَلَيْهِ غَالِبٌ وَلَنْ يَخْتَجِبَ عَنْكَ مَا قُدِّرَ لَكَ فَكَمْ رَأَيْتَ مِنْ طَالِبٍ مُتَعِبٍ نَفْسَهُ مُقْتَرٍ عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَ مُقْتَصِدٍ فِي الطَّلَبِ قَدْ سَاعَدَتْهُ الْمَقَادِيرُ وَ كُلُّ مَقْرُونٍ بِهِ الْفَنَاءُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٩٥٣-٦- (٣) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ التُّعْمَانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ حَمْرَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ (٤) عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ لِأَصْحَابِهِ اعْلَمُوا يَقِينًا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ لِلْعَبِيدِ وَإِنْ عَظُمَتْ حِيلَتُهُ وَ اشْتَدَّ طَلْبُهُ وَ قَوِيَتْ مَكَابِدُهُ أَكْثَرَ مِمَّا سَمِيَ لَهُ فِي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ - فَالْعَارِفُ بِهِذَا الْعَاقِلُ لَهُ أَعْظَمُ النَّاسِ رَاحَةً فِي مَنْفَعَتِهِ وَ التَّارِكُ لَهُ أَعْظَمُ النَّاسِ شُغْلًا فِي مَضَرَّتِهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ رَبِّ مُنْعَمٍ عَلَيْهِ

ص: ٥٠

١- التهذيب ٦- ٣٢٢- ٨٨٣.

٢- الفقيه ٤- ٣٨٦- ٥٨٣٤.

٣- أمالي الطوسي ١- ١٦٤.

٤- في المصدر- سعد بن ظريف.

مُسْتَدْرِجٌ وَرَبٌّ مُبْتَلَى عِنْدَ النَّاسِ مَصْنُوعٌ لَهُ فَابِقٌ أَيُّهَا الْمُسْتَمِعُ مِنْ سَعِيكَ وَقَصْرٌ مِنْ عَجَلَتِكَ وَادْكُرْ قَبْرَكَ وَمَعَادَكَ فَإِنَّ إِلَى اللَّهِ مَصِيرَكَ وَكَمَا تَدِينُ تُدَانَ.

أقول: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

١٤- بَابُ اسْتِجَابِ الدُّعَاءِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَ الرَّجَاءِ لِلرِّزْقِ مِنْ حَيْثُ لَا يُحْتَسَبُ

إشاره

(٣) ١٤ بَابُ اسْتِجَابِ الدُّعَاءِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَ الرَّجَاءِ لِلرِّزْقِ مِنْ حَيْثُ لَا يُحْتَسَبُ

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٥٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَزْهَازِ (٥) عَنْ عَلِيِّ بْنِ السَّرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَ عَزَّ جَعَلَ أَرْزَاقَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَ ذَلِكَ أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ وَجْهَ رِزْقِهِ كَثُرَ دُعَاؤُهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٦)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٧).

ص: ٥١

١- تقدم في الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٣- الباب ١٤ فيه ٩ أحاديث.

٤- الكافي ٥- ٨٤- ٤ و أورده عن أمالي الصدوق و التوحيد في الحديث ٢ من الباب ٤٨ من أبواب الدعاء.

٥- في التهذيب - محمد بن أبي الهزهاز (هامش المخطوط) و كذلك الكافي.

٦- الفقيه ٣- ١٦٥- ٣٦٠٨.

٧- التهذيب ٦- ٣٢٨- ٩٠٥.

٢١٩٥٥-٢- (١) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَشْعُودِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: شَكَوْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ حَالِي وَانْتِشَارَ أَمْرِي عَلَيَّ فَقَالَ لِي إِذَا قَدِمْتَ الْكُوفَةَ - فَبِعْ وَسَلِّمْ لِي مِنْ بَيْتِكَ بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ وَادْعُ إِخْوَانَكَ وَاعِدْ لَهُمْ طَعَامًا وَاسْأَلْهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ لَكَ قَالَ فَفَعَلْتُ وَمَا أَمَكَّنِي ذَلِكَ حَتَّى بَعْتُ وَسَلِّمْ لِي مِنْ بَيْتِكَ بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ وَادْعُ إِخْوَانَكَ وَاعِدْ لَهُمْ طَعَامًا وَاسْأَلْهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ لِي قَالَ فَوَلَّى اللَّهُ مَا مَكَثْتُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى أَتَانِي غَرِيمٌ لِي فَدَقَّ الْبَابَ عَلَيَّ وَصَالِحِي عَنْ مَالٍ كَثِيرٍ كُنْتُ أَحْسِبُهُ نَحْوًا مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ (٢) ثُمَّ أَقْبَلَتِ الْأَشْيَاءُ عَلَيَّ.

٢١٩٥٦-٣- (٣) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ خِدِّعٍ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع كُنْ لِمَا لَا تَرْجُو أَرْجِي مِنْكَ لِمَا تَرْجُو فَإِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ ع خَرَجَ يَفْتَبِسُ نَارًا لِأَهْلِهِ فَكَلَّمَهُ اللَّهُ وَرَجَعَ نَبِيًّا وَخَرَجَتْ مَلَكَهُ سَبِيًّا فَأَسْلَمَتْ مَعَ سُلَيْمَانَ - وَخَرَجَتْ سَحْرَهُ فِرْعَوْنَ - يَطْلُبُونَ الْعِزَّ لِفِرْعَوْنَ فَرَجَعُوا مُؤْمِنِينَ. وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤)

وَ رَوَاهُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ مِثْلَهُ (٥).

ص: ٥٢

١- الكافي ٥- ٣١٤- ٤٢.

٢- في المصدر زياده- درهم.

٣- الكافي ٥- ٨٣- ٣.

٤- الفقيه ٣- ١٦٥- ٣٦٠٩.

٥- الفقيه ٤- ٣٩٩- ٥٨٥٤.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٥٧-٤- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كُنْ لِمَا لَا تَرْجُو أَرْجَى مِنْكَ لِمَا تَرْجُو فَإِنَّ مُوسَى ع ذَهَبَ يَفْتَبِسُ لِأَهْلِهِ نَارًا فَأَنْصَرَفَ إِلَيْهِمْ وَ هُوَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٩٥٨-٥- (٢) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَرَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَبِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ أَرْزَاقَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٩٥٩-٦- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَفْتَضُّهُ وَ أَنَا عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ لَيْسَ عِنْدَنَا الْيَوْمَ شَيْءٌ وَ لَكِنَّهُ يَأْتِينَا خَطِرٌ (٤) وَ وَسَمَهُ فَيَبَاعُ وَ نُعْطِيكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ عَدْنِي فَقَالَ كَيْفَ أَعِدُّكَ وَ أَنَا لِمَا لَا أَرْجُو أَرْجَى مِنِّي لِمَا أَرْجُو.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٩٦٠-٧- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا سَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى مُؤْمِنٍ بَابَ رِزْقٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ لَهُ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٦١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٩٦١-٨- (٦) قَالَ: وَ قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع عَدْنِي فَقَالَ كَيْفَ أَعِدُّكَ وَ أَنَا لِمَا لَا أَرْجُو أَرْجَى مِنِّي لِمَا أَرْجُو.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢١٩٦٢-٩- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

ص: ٥٣

١- الكافي ٥-٨٣-٢.

٢- الكافي ٥-٨٣-١.

٣- الكافي ٥-٩٦-٥.

٤- الخطر- نبات يخضب به (الصحيح- خطر- ٢- ٦٤٨).

٥- الفقيه ٣-١٦٦-٣٦١١.

٦- الفقيه ٣- ١٦٥ - ٣٦١٠.

٧- قرب الإسناد- ٥٥ و أورده فى الحديث ٣ من الباب ٤٨ من أبواب الدعاء.

ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الرِّزْقَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ عَلَى عَدَدِ قَطْرِ الْمَطَرِ إِلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا قَدَّرَ لَهَا وَ لَكِنَّ لِلَّهِ فَضُولٌ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ (١).

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ (٢).

١٥- بَابُ اسْتِخْبَابِ التَّعْرِضِ لِلرِّزْقِ بِفَتْحِ الْبَابِ وَ الْجُلُوسِ فِي الدُّكَّانِ وَ بَسْطِ الْبَسَاطِ

إشاره

(٣) ١٥ بَابُ اسْتِخْبَابِ التَّعْرِضِ لِلرِّزْقِ بِفَتْحِ الْبَابِ وَ الْجُلُوسِ فِي الدُّكَّانِ وَ بَسْطِ الْبَسَاطِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٦٣ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ زِيَادِ الْقَنْدِيِّ عَنْ حُسَيْنِ الصَّحَّافِ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّ شَيْءٍ

ص: ٥٤

١- لمؤلفه- و حازم ليس له مطمع إلا من الله كما قد يجب لأجل هذا قد غدا رزقه جميعه من حيث لا يحتسب و له- كم من حريص رماه الحرص في شعب منها إلى أشعب الأطماع تنشعب في كل شيء من الدنيا له أمل فرزقه كله من حيث يحتسب و ينسب إلى أمير المؤمنين (عليه السلام)- أيها العبد كن لما ليس ترجو راجيا مثل ما له أنت راج إن موسى مضى ليقبس نارا من شهاب رآه و الليل داج فاتى أهله و قد كلم الله و ناجاه و هو خير مناج فكذا العبد كلما جاءه الكرب حباه الاله بالانفراج (منه قده).

٢- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٧ من هذه الأبواب، و في الباين ٤٨، ٤٩ من أبواب الدعاء.

٣- الباب ١٥ فيه ٤ أحاديث.

٤- الكافي ٥- ٧٩- ١.

عَلَى الرَّجُلِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ فَقَالَ إِذَا فَتَحْتَ بَابَكَ وَبَسَطْتَ بَسَاطَكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ (١).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَدِيدِ الصَّيْرَفِيِّ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٦٤-٢- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنِ الطَّيَّارِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ عَ أَيِّ شَيْءٍ تَعَالَجُ أَيُّ شَيْءٍ تَصْنَعُ قُلْتُ مَا أَنَا فِي شَيْءٍ قَالَ فَخُذْ بَيْتًا وَ اكْنُسْ فَنَاءَهُ وَ رُشَّهُ وَ ابْسُطْ فِيهِ بَسَاطًا فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا (٤) عَلَيْكَ قَالَ فَقَدِمْتُ فَفَعَلْتُ فَرَزَقْتُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩٦٥-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ أَبِي عُمَارَةَ الطَّيَّارِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنَّهُ قَدْ ذَهَبَ مَالِي وَ تَفَرَّقَ مَا فِي يَدِي وَ عِيَالِي كَثِيرٌ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ إِذَا قَدِمْتَ (٦) فَافْتَحْ بَابَ حَانُوتِكَ وَ ابْسُطْ بَسَاطَكَ وَ ضَعْ مِيزَانَكَ وَ تَعَرَّضْ لِرِزْقِ رَبِّكَ الْحَدِيثَ وَ فِيهِ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ فَأَثَرِي وَ صَارَ مَعْرُوفًا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي عُمَارَةَ بْنِ الطَّيَّارِ مِثْلَهُ (٧).

ص: ٥٥

١- التهذيب ٦- ٣٢٣- ٨٨٦.

٢- الفقيه ٣- ١٦٥- ٣٦٠٧.

٣- الكافي ٥- ٧٩- ٢.

٤- في المصدر زياده- وجب.

٥- الكافي ٥- ٣٠٤- ٣.

٦- في المصدر زياده- الكوفه.

٧- التهذيب ٧- ٤- ١٣.

٢١٩٦٦-٤- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّوْلُوعِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا بِالْمَدِينَةِ فَضَاقَ ضَمِيْقًا شَدِيدًا وَاشْتَدَّتْ حَالُهُ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع- اذْهَبْ فَخُذْ حَانُوتًا فِي الشُّوقِ وَابْسِطْ بِسَاطًا وَليَكُنْ عِنْدَكَ جِرَّةٌ مَاءٍ (٢) وَ الزَّمْ بِيَابَ حَانُوتِكَ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ وَ صَبَرَ فَوَزَقَهُ اللَّهُ وَ كَثُرَ مَالُهُ وَ أَثْرَى.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ تَرْكِ التَّجَارَةِ (٣) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٤).

١٦- بَابُ كَرَاهَةِ زِيَادَةِ الْإِهْتِمَامِ بِالرِّزْقِ

إشاره

(٥) ١٦ بَابُ كَرَاهَةِ زِيَادَةِ الْإِهْتِمَامِ بِالرِّزْقِ

٢١٩٦٧-١- (٦) الْحَسَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيِّ فِي مَخَالِسِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْفَخَّامِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ هِرَارُونَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ سَيِّدُنَا الصَّادِقُ ع مِنْ اهْتِمَامٍ لِرِزْقِهِ كُتِبَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ إِنَّ دَانِيَالَ كَانَ فِي زَمَنِ جَبَّارٍ عِيَاتٍ أَخَذَهُ فَطَرَحَهُ فِي جُبٍّ وَ طَرَحَ فِيهِ السِّيَاعَ فَلَمْ تَدُنْ مِنْهُ وَ لَمْ تَجْرَحْهُ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ نَبِيٌّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ أَنْ ائْتِ دَانِيَالَ- بِالطَّعَامِ قَالَ يَا رَبِّ وَ أَيْنَ دَانِيَالَ- قَالَ تَخْرُجُ مِنَ الْقَرْيَةِ فَيَسْبِقُ تَقْبَلُكَ ضَبْعٌ فَاتَّبِعْهُ فَإِنَّهُ يَدُلُّكَ عَلَيْهِ فَاتَى بِهِ الضَّبْعُ إِلَيَّ ذَلِكَ الْجُبِّ فَإِذَا دَانِيَالَ فَأَدْلَى إِلَيْهِ الطَّعَامَ فَقَالَ دَانِيَالَ- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي

ص: ٥٦

١- الكافي ٥- ٣٠٩- ٢٥.

٢- في المصدر- من ماء.

٣- تقدم في الحديث ١١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الباب ١١ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١٦ فيه حديثان.

٦- أمالي الطوسي ١- ٣٠٦.

لَا يَنْسَى مَنْ ذَكَرَهُ (١) الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَجْزِي بِالْإِحْسَانِ إِحْسَانًا وَبِالصَّبْرِ نَجَاءً ثُمَّ قَالَ الصَّادِقُ ع- إِنَّ اللَّهَ أَبِي إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ أَرْزَاقَ الْمُتَّقِينَ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ وَ لَا يُقْبَلُ لِأَوْلِيَائِهِ شَهَادَةٌ فِي دَوْلِهِ الظَّالِمِينَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٦٨-٢- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَصِيرِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَ غَلَاءُ السَّعْرِ فَقَالَ وَ مَا عَلِيٌّ مِنْ غَلَاءِهِ إِنْ غَلَا فَهُوَ عَلَيْهِ وَ إِنْ رَخُصَ فَهُوَ عَلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ (٣)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (٤)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

١٧- بَابُ كَرَاهِهِ كَثْرَةَ النَّوْمِ وَ الْفَرَاغِ

إشاره

(٧) ١٧ بَابُ كَرَاهِهِ كَثْرَةَ النَّوْمِ وَ الْفَرَاغِ

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٦٩-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٥٧

١- فى المصدر زياده- و الحمد لله الذى لا يخيب من دعاه، الحمد لله الذى من توكل عليه كفاه، الحمد لله الذى من وثق به لم يكله إلى غيره.

٢- الكافى ٥- ٨١- ٧، و أوردته فى الحديث ٢ من الباب ٣ من هذه الأبواب، و عن الفقيه و التوحيد فى الحديث ٤ من الباب ٣٠ من أبواب آداب التجاره.

٣- الفقيه ٣- ٢٦٧- ٣٩٦٦.

٤- التهذيب ٦- ٣٢١- ٨٨١.

٥- تقدم فى البابين ١٢، ١٣ من هذه الأبواب، و فى الحديثين ١، ٥ من الباب ٧، و فى الباب ٦٤ من أبواب جهاد النفس.

٦- يأتى فى الأحاديث ٣، ٦، ٧ من الباب ٦٧ من أبواب ما يكتسب به.

٧- الباب ١٧ فيه ٤ أحاديث.

مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ سِنَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ وَصَالِحِ النَّيْلِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ كَثْرَةَ النَّوْمِ وَكَثْرَةَ الْفَرَاغِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٧٠-٢- (١) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَثْرَةُ النَّوْمِ مَذْهَبَةٌ لِلدُّنْيَا وَالدُّنْيَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩٧١-٣- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ مَوْسَى ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ الْعَبْدَ النَّوَامَ الْفَارِعَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٧٢-٤- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مَوْسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيُبْغِضَ الْعَبْدَ النَّوَامَ إِنَّ اللَّهَ لِيُبْغِضَ الْعَبْدَ الْفَارِعَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهِهِ كَثْرَةَ النَّوْمِ فِي التَّعْقِيبِ (٤).

١٨- بَابُ كَرَاهِهِ الْكَسَلِ ٢٥٣٠ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

إشاره

(٥) ١٨ بَابُ كَرَاهِهِ الْكَسَلِ (٦) فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٧٣-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صَيْفَوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ

ص: ٥٨

١- الكافي ٥-٨٤-١.

٢- الكافي ٥-٨٤-٢.

٣- الفقيه ٣-١٦٩-٣٦٣٥.

٤- تقدم فى الحديث ٩ من الباب ٤٠ من أبواب التعقيب.

٥- الباب ١٨ فيه ٨ أحاديث.

٦- الكسل - التثاقل فى الأمر (الصحيح - كسل - ٥ - ١٨١٠).

٧- الكافي ٥ - ٨٥ - ٤.

ع قَالَ: إِنِّي لَأُبْغِضُ الرَّجُلَ أَوْ أُبْغِضَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ كَسِيلًا نَأً [كَسِيلَان] عَن أَمْرِ دُنْيَاهُ وَ مَنْ كَسِلَ عَن أَمْرِ دُنْيَاهُ فَهُوَ عَن أَمْرِ آخِرَتِهِ أَكْسَلُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٧٤-٢- (١) وَ عَن عَلِيٍّ بِنِ إِبْرَاهِيمَ عَن أَبِيهِ عَن ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَن عُمَرَ بِنِ أُذَيْنَةَ عَن زُرَّارَةَ عَن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ كَسِلَ عَن طَهْوَرِهِ وَ صَلَاتِهِ فَلَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ لَأَمْرِ آخِرَتِهِ وَ مَنْ كَسِلَ عَمَّا يُصْلِحُ بِهِ أَمْرَ مَعِيشَتِهِ فَلَيْسَ فِيهِ خَيْرٌ لَأَمْرِ دُنْيَاهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩٧٥-٣- (٢) وَ عَنْهُ عَن هَارُونَ بِنِ مُسْلِمٍ عَن مَسْعَدَةَ بِنِ صِدْقَةَ قَالَ: كَتَبَ أَبُو عَدِيدٍ اللَّهُ ع إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ أَمَّا بَعِيدُ فَلَا تُجَادِلِ الْعُلَمَاءَ وَ لَمَّا تَمَارِ السُّفَهَاءَ فَيُبْغِضَكَ الْعُلَمَاءُ وَ يَشْتَمَكَ السُّفَهَاءُ وَ لَا تَكْسَلُ عَن مَعِيشَتِكَ فَتَكُونَ كَلًّا عَلَى غَيْرِكَ أَوْ قَالَ عَلَى أَهْلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٧٦-٤- (٣) وَ عَن عِدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَن سَهْلِ بِنِ زِيَادٍ عَن جَعْفَرِ بِنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: عَدُوُّ الْعَمَلِ الْكَسَلُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٩٧٧-٥- (٤) وَ عَنْهُمْ عَن سَهْلِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَن سَعْدِ بِنِ أَبِي خَلْفٍ عَن أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ: قَالَ أَبِي لِيُبْعِضَ وَ لِيُدِّهِ إِيَّاكَ وَ الْكَسَلَ وَ الضَّجَرَ فَإِنَّهُمَا يَمْنَعَانِكَ مِنْ حَظِّكَ مِنَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بِنِ مَحْبُوبٍ (٥)

ص: ٥٩

١- الكافي ٥- ٨٥- ٣.

٢- الكافي ٥- ٨٦- ٩.

٣- الكافي ٥- ٨٥- ١.

٤- الكافي ٥- ٨٥- ٢، و أوردته في الحديث ١، و تمامه عن السرائر في الحديث ٤ من الباب ٦٦، و صدره في الحديث ٧ من الباب ١٩ من أبواب جهاد النفس، و قطعه منه في الحديث ٨ من الباب ٨٣ من أبواب أحكام العشرة.

٥- الفقيه ٤- ٤٠٨- ٥٨٨٥.

وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٩٧٨-٦- (٢) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ صَالِحِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تَسْتَعِنَ بِكَسَلَانَ وَلَا تَسْتَشِيرَنَّ عَاجِزًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٩٧٩-٧- (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّ الْأَشْيَاءَ لَمَّا ازْدَوَجَتْ ازْدَوَجَ الْكَسَلُ وَالْعَجْزُ فَتَبَجَّ بَيْنَهُمَا الْفَقْرُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٨٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٩٨٠-٨- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ حَمَّادِ اللَّحَامِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا تَكْسَلُوا فِي طَلَبِ مَعَايِشِكُمْ فَإِنَّ آبَاءَنَا كَانُوا يَزُكُّونَ فِيهَا وَيَطْلُبُونَهَا.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي جِهَادِ النَّفْسِ (٦) وَفِي مَقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ (٧) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٦٠

١- مستطرفات السرائر - ٨٠ - ٩.

٢- الكافي ٥ - ٨٥ - ٦.

٣- الكافي ٥ - ٨٦ - ٨.

٤- قد نظم المعري هذا المعنى فقال - أ لم تر أن العجز قد زوج ابنه بنت التواني ثم أنقدها مهرا فراشا و طيا ثم قال لها ارقدى فانكما لا بد أن تولدا فقرا (منه. قده).

٥- الفقيه ٣ - ١٥٧ - ٣٥٧٦.

٦- تقدم في الباب ٦٦ من أبواب جهاد النفس.

٧- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٢٨ من أبواب مقدّمة العبادات، وفي الحديث ٦ من الباب ١ من أبواب نواقض الوضوء، وفي الحديث ٤ من الباب ٣ من أبواب أفعال الصلاة.

٨- يأتي في الباب ١٩ من هذه الأبواب.

(١) ١٩ بَابُ كَرَاهِهِ الضَّجْرِ (٢) وَ الْمُنَى

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٨١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٨١ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى قَالَ: إِيَّاكَ وَ الْكَسَلَ وَ الضَّجْرَ فَإِنَّكَ إِنْ كَسَلْتَ لَمْ تَعْمَلْ وَ إِنْ ضَجَرْتَ لَمْ تُعْطِ الْحَقَّ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٨٢ - ٢ - (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْهَيْثَمِ النَّهْدِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ الْوَاسِطِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَّالِ (٥) عَنْ زَيْدِ الْقَتَّاتِ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ تَجَبَّبُوا الْمُنَى فَإِنَّهَا تُدْهَبُ بِهِجَةً مَا حُوِّلْتُمْ (٦) وَ تَسْتَضْعِرُونَ بِهَا مَوَاهِبَ اللَّهِ عِنْدَكُمْ وَ تُغْتَبِكُمْ الْحَسَرَاتِ فِيمَا وَهَمْتُمْ بِهِ أَنْفُسَكُمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩٨٣ - ٣ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: إِيَّاكَ وَ الضَّجْرَ وَ الْكَسَلَ إِنَّهُمَا مِفْتَاحُ كُلِّ سُوءٍ إِنَّهُ مَنْ كَسَلَ لَمْ يُؤَدِّ حَقًّا وَ مَنْ ضَجَرَ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى حَقٍّ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٨٤ - ٤ - (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي وَصِيَّتِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ أَنَّهُ قَالَ: يَا بَنِي إِيَّاكَ وَ الْإِتِّكَالَ عَلَى الْأَمَانِيِّ فَإِنَّهَا

ص: ٦١

١- الباب ١٩ فيه ٤ أحاديث.

٢- الضجر- القلق و الغم (الصحاح- ضجر- ٢- ٧١٩).

٣- الكافي ٥- ٨٥- ٥.

٤- الكافي ٥- ٨٥- ٧.

٥- في المصدر- أحمد بن عمر الحلبي.

٦- خوله الله الشىء- ملكه إياه (الصحاح- خوله- ٤- ١٦٩٠).

٧- الفقيه ٣- ١٦٨- ٣٦٣٤.

بِضَائِعِ النَّوْكَى وَتُبْتُ عَنْ الْأَخِرَةِ إِلَى أَنْ قَالَ أَشْرَفُ الْغِنَى تَرَكَ الْمُنَى.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

٢٠- بَابُ اسْتِخْبَابِ الْعَمَلِ فِي الْبَيْتِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ

إشاره

(٢) ٢٠ بَابُ اسْتِخْبَابِ الْعَمَلِ فِي الْبَيْتِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٨٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٨٥-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَحْتَطِبُ وَيَسْتَقِي وَيَكْنُسُ وَكَانَتْ فَاطِمَةُ ع تَطْحَنُ وَتَعْجِنُ وَتَخْبِزُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٨٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٨٦-٢- (٥) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْكَاهِلِيِّ عَنْ مُعَاذِ بْنِ بِيَّاعِ الْأَكْسِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَحْلُبُ عَنَزَ أَهْلِهِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْعَمَلِ بِالْيَدِ (٦).

ص: ٦٢

١- تقدم في الحديث ٥ من الباب ١٨ من هذه الأبواب، و في الباب ٦٦ من أبواب جهاد النفس. و يأتي ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب آداب القاضى.

٢- الباب ٢٠ فيه حديثان.

٣- الكافي ٥- ٨٦- ١، و أورده عن الفقيه في الحديث ١٠ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٤- الفقيه ٣- ١٦٩- ٣٦٤٠.

٥- الكافي ٥- ٨٦- ٢.

٦- تقدم في الحديث ١٠ من الباب ٩ من هذه الأبواب، و في الحديث ٥ من الباب ٥، و في الباب ٢٩ من أبواب أحكام الملابس.

(١) ٢١ بَابُ اسْتِحْبَابِ مَرَمَةِ الْمَعَاشِ وَ إِصْلَاحِ الْمَالِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٨٧ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ فِي حِكْمِهِ آلِ دَاوُدَ يَتَّبِعِي لِلْمُسْلِمِ الْعَاقِلِ أَنْ لَا يُرَى ظَاعِنًا إِلَّا فِي ثَلَاثِ مَرَمَةٍ لِمَعَاشٍ أَوْ تَزْوُودٍ لِمَعَادٍ أَوْ لَذَّةٍ فِي غَيْرِ ذَاتِ مَحْرَمٍ وَ يَتَّبِعِي لِلْمُسْلِمِ الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ لَهُ سَاعَةٌ يُفَضِّصِي بِهَا إِلَى عَمَلِهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ جَلًّا وَ عَزًّا وَ سَاعَةٌ يُلَاقِي إِخْوَانَهُ الَّذِينَ يُفَاوِضُهُمْ وَ يُفَاوِضُونَهُ فِي أَمْرِ آخِرَتِهِ وَ سَاعَةٌ يُخَلِّي بَيْنَ نَفْسِهِ وَ لَحْدَتِهَا فِي غَيْرِ مُحْرَمٍ فَإِنَّهَا عَوْنٌ عَلَى تِلْكَ السَّاعَتَيْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٨٨ - ٢ - (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ وَ غَيْرِهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِصْلَاحُ الْمَالِ مِنَ الْإِيمَانِ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩٨٩ - ٣ - (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ صَالِحِ بْنِ حَمْرَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَلَيْكَ بِإِصْلَاحِ الْمَالِ فَإِنَّ فِيهِ مَتَبَّهُهُ لِلْكَرِيمِ

ص: ٦٣

١- الباب ٢١ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ٨٧- ١، و أورد صدره في الحديث ٦ من الباب ١ من أبواب آداب السفر.

٣- الكافي ٥- ٨٧- ٣.

٤- الفقيه ٣- ١٦٦- ٣٦١٧.

٥- الكافي ٥- ٨٨- ٦.

- وَاسْتِغْنَاءَ عَنِ اللَّيْمِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٩٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٩٠-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنَ الْمُرُوءَةِ اسْتِصْلَاحُ الْمَالِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٩١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٩٩١-٥- (٢) وَفِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنَ الْمُرُوءَةِ اسْتِصْلَاحُ الْمَالِ. أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٢٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْاِقْتِصَادِ وَتَقْدِيرِ الْمَعِيشَةِ

إشاره

(٥) ٢٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْاِقْتِصَادِ وَتَقْدِيرِ الْمَعِيشَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٩٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢١٩٩٢-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لَهُ يَا عُبَيْدُ إِنَّ السَّرْفَ يُورِثُ الْفَقْرَ وَ إِنَّ الْقَصْدَ يُورِثُ الْغِنَى.

[رقم الحديث الكلي: ٢١٩٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢١٩٩٣-٢- (٧) قَالَ وَ قَالَ الْعَالِمُ ع ضَمِنْتُ لِمَنْ اِقْتَصَدَ أَنْ لَا يَفْتَقِرَ.

ص: ٦٤

١- الفقيه ٣- ١٦٦- ٣٦١٦.

٢- الخصال- ١٠- ٣٤، و أوردته في الحديث ١٠ من الباب ٤٩ من أبواب آداب السفر.

٣- تقدم في البابين ٤، ٩ من هذه الأبواب، و في الباب ١، و في الأحاديث ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠ من الباب ٤٩ من أبواب آداب السفر.

٤- يأتي في البابين ٢٢، ٢٩ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٢٢ فيه ٩ أحاديث.

٦- الفقيه ٣- ١٧٤- ٣٦٥٩، و أوردته عن الكافي في الحديث ٨ من الباب ٢٥ من أبواب النفقات.

٧- الفقيه ٣-١٦٧-٣٦٢٢، و أوردته في الحديث ١٣ من الباب ٢٥ من أبواب النفقات.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢١٩٩٤-٣- (١) قَالَ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِنَّ الرَّجُلَ لَيُنْفِقُ مَالَهُ فِي حَقِّ وَ إِنَّهُ لَمُسْرِفٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢١٩٩٥-٤- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: لِلْمُسْرِفِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَأْكُلُ مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَشْتَرِي بِمَا (٣) لَيْسَ لَهُ وَ يَلْبَسُ مَا لَيْسَ لَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢١٩٩٦-٥- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سَرْحَانَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَكِيلُ تَمْرًا بِيَدِهِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَوْ أَمَرْتَ بَعْضَ وُلْدِكَ أَوْ بَعْضَ مَوَالِيكَ فَيَكْفِيكَ قَالَ يَا دَاوُدُ- إِنَّهُ لَا يُصْلِحُ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ إِلَّا ثَلَاثَةٌ التَّفَقُّهُ فِي الدِّينِ وَ الصَّبْرُ عَلَى النَّاتِبِ وَ حُسْنُ التَّقْدِيرِ فِي الْمَعِيشَةِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا مِنْ قَوْلِهِ لَا يُصْلِحُ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ إِلَى آخِرِهِ (٥)

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢١٩٩٧-٦- (٦) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْكَمَالُ كُلُّ الْكَمَالِ فِي ثَلَاثَةٍ فَذَكَرَ فِي الثَّلَاثَةِ التَّقْدِيرَ فِي الْمَعِيشَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢١٩٩٨-٧- (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنِ دَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا رَزَقَهُمُ الرَّفْقَ فِي الْمَعِيشَةِ.

ص: ٦٥

١- الفقيه ٣- ١٦٧- ٣٦٢٣.

٢- الفقيه ٣- ١٦٧- ٣٦٢٤.

٣- في المصدر- ما.

٤- الكافي ٥- ٨٧- ٤.

٥- الفقيه ٣- ١٦٦- ٣٦١٨.

٦- الكافي ٥- ٨٧- ٢.

[رقم الحديث الكلى: ٢١٩٩٩ – رقم الحديث الباب: ٨]

٢١٩٩٩-٨- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مِنْ عَلَامَاتِ الْمُؤْمِنِ ثَلَاثٌ حُسْنُ التَّقْدِيرِ فِي الْمَعِيشَةِ وَالصَّبْرُ عَلَى النَّائِبَةِ وَالتَّفَقُّهُ فِي الدِّينِ وَقَالَ مَا خَيْرٌ فِي رَجُلٍ لَا يَفْتَصِدُ فِي مَعِيشَتِهِ مَا يَصْلُحُ لِدُنْيَاهُ وَلَا لِآخِرَتِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠٠ – رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٠٠٠-٩- (٢) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ قَالَ فَضَمَّ يَدَهُ فَقَالَ هَكَذَا وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ (٣) قَالَ فَبَسَطَ رَاحَتَهُ وَقَالَ هَكَذَا.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

٢٣- بَابُ وَجُوبِ الْكَدِّ عَلَى الْعِيَالِ مِنَ الرَّزْقِ الْحَلَالِ

إشاره

(٦) ٢٣ بَابُ وَجُوبِ الْكَدِّ عَلَى الْعِيَالِ مِنَ الرَّزْقِ الْحَلَالِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٠١ – رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٠١-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

ص: ٦٦

١- التهذيب ٧- ٢٣٦- ١٠٢٨.

٢- التهذيب ٧- ٢٣٦- ١٠٣١ و أورد نحوه عن الكافي في الحديث ١ من الباب ٢٩ من أبواب النفقات.

٣- الاسراء ١٧- ٢٩.

٤- تقدم في الحديث ٦ من الباب ٥ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٢ من الباب ٢٩ من أبواب الملابس، وفي الباب ٥٠ من أبواب الدعاء، وفي الحديث ١ من الباب ٥١ من أبواب وجوب الحج، وفي الباب ٣٥، وفي الحديث ٩ من الباب ٤٩ من أبواب آداب السفر، وفي الحديث ٢٩ من الباب ٤، وفي الحديث ١ من الباب ٣١، وفي الحديث ٢١ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس، وفي الحديث ٨ من الباب ١٤ من أبواب الأمر بالمعروف، وفي الحديث ٢١ من الباب ٢٣ من أبواب مقدمه العبادات.

٥- يأتي في الأبواب ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٩ من أبواب النفقات، وفي الحديث ٢ من الباب ٣٢ من أبواب آداب التجاره.

٦- الباب ٢٣ فيه ٨ أحاديث.

٧- الكافي ٥- ٨٨- ١.

ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبي عن أبي عبد الله ع قال: الكاذب على عياله (١) كالمجاهد في سبيل الله. ورواه الصدوق مؤسلاً (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٠٢-٢- (٣) وعن عده من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن إسماعيل بن مهران عن زكريا بن آدم عن أبي الحسين الرضا ع قال: الذي يطلب من فضل الله ما يكف به عياله أعظم أجراً من المجاهد في سبيل الله عز وجل.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٠٣-٣- (٤) وعن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل بن يسار عن أبي عبد الله ع قال: إذا كان الرجل معسراً يعمل بقدر ما يقوت به نفسه وأهله لا يطلب حراماً فهو كالمجاهد في سبيل الله.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٠٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٠٠٤-٤- (٥) وعن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله ع قال: كان علي بن الحسين ع إذا أصبح خرج غادياً في طلب الرزق فقيل له يا ابن رسول الله أين تذهب فقال أتصدق ليعالي قيل له أتصدق فقال من طلب الحلال فهو من الله صدقة عليه.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٠٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٠٠٥-٥- (٦) وعن حميد بن زياد (٧) عن عبيد الله بن أحمد (٨) عن ابن

ص: ٦٧

١- في المصدر زياده- من حلال.

٢- الفقيه ٣- ١٦٨- ٣٦٣١.

٣- الكافي ٥- ٨٨- ٢.

٤- الكافي ٥- ٨٨- ٣.

٥- الكافي ٥- ١٢- ١١.

٦- الكافي ٥- ٣١٨- ٥٧.

٧- في التهذيب- جميل بن زياد.

٨- في التهذيب- عبد الله بن أحمد.

أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَنْقَرِيِّ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ مِنَ الرِّزْقِ مَا يُبَيِّسُ الْجِلْدَ عَلَى الْعَظْمِ.
وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٠٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٠٠٦-٦- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ ع مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ الْقِيَمَ عَلَى عِيَالِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٠٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٠٠٧-٧- (٣) قَالَ وَ قَالَ النَّبِيُّ ص مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ يُضَيِّعُ مَنْ يَعُولُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٠٠٨-٨- (٤) قَالَ وَ قَالَ ع كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعُولُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

ص: ٦٨

١- التهذيب ٧- ٢٢٥- ٩٨٤.

٢- الفقيه ٣- ١٦٨- ٣٦٢٨ و أورده عن الكافي في الحديث ٧ من الباب ٢١ من أبواب النفقات.

٣- الفقيه ٣- ١٦٨- ٣٦٣٠ و أورده في الحديث ٦ من الباب ٨٨ من أبواب مقدمات النكاح، و أورده عن الكافي في ذيل الحديث ٥ من الباب ٢١ من أبواب النفقات.

٤- الفقيه ٣- ١٦٨- ٣٦٢٩، و أورده عن الكافي في الحديث ٤ من الباب ٢١ من أبواب النفقات.

٥- تقدم في الأحاديث ١، ٤، ٥ من الباب ٤، و في الأحاديث ١، ٣، ٥ من الباب ٧، و في الحديثين ١١، ١٢ من الباب ٩ من هذه الأبواب، و في الحديث ١٣ من الباب ٣١ من أبواب الذكر.

٦- يأتي في الباب ٢٨ من هذه الأبواب، و في الباين ١، ٢١ من أبواب النفقات.

(١) ٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ شِرَاءِ الْعَقَارِ وَ كَرَاهِهِ بَيْعِهِ إِلَّا أَنْ يُشْتَرَى بِشَمَنِهِ بَدْلُهُ وَ كَوْنِ الْعَقَارَاتِ مُتَّفَرِّقَةً

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٠٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِرُ بِنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا يُخْلِفُ الرَّجُلُ بَعْدَهُ شَيْئًا أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَالِ الصَّامِتِ قَالَ قُلْتُ: لَهُ كَيْفَ يَصْنَعُ بِهِ قَالَ يَجْعَلُهُ فِي الْحَائِطِ وَ الْبُسْتَانِ وَ الدَّارِ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ زُرَّارَةَ نَحْوَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠١٠-٢- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا أَتَى جَعْفَرَ ع شَبِيهًا بِالْمَسِيحِ تَنَصَّحَ لَهُ فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ صَبَرْتَ اتَّخَذْتَ الْأَمْوَالَ قِطْعًا مُتَّفَرِّقَةً وَ لَوْ كَانَتْ فِي مَوْضِعٍ كَانَ أَيْسَرَ (٥) لِمَوْنَتِهَا وَ أَعْظَمَ لِمَنْفَعَتِهَا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اتَّخَذْتُهَا مُتَّفَرِّقَةً فَإِنْ أَصَابَ هَذَا الْمَالُ شَيْءٌ سَلِمَ هَذَا وَ الصَّرَّةُ تَجْمَعُ هَذَا كُلَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠١١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠١١-٣- (٦) وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ (٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُرَّازِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٦٩

١- الباب ٢٤ فيه ٩ أحاديث.

٢- الفقيه ٣- ١٧٠- ٣٦٤٢.

٣- الكافي ٥- ٩١- ٢.

٤- الكافي ٥- ٩١- ١.

٥- في نسخه- أنسب (هامش المخطوط).

٦- الكافي ٥- ٩٢- ٥.

٧- في المصدر- الحسن بن محمد.

ع لِمَصَادِفِ مَوْلَاهُ اتَّخَذَ عَقْدَهُ أَوْ ضَيْعَهُ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا نَزَلَتْ بِهِ النَّازِلَةُ أَوْ الْمُصْطَبِيَّةُ فَذَكَرَ أَنَّ وِرَاءَ ظَهْرِهِ مَا يُقِيمُ عِيَالَهُ كَانَ أَسِيخِي لِنَفْسِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠١٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٠١٢-٤-(١) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ص الْمَدِينَةَ - خَطَّ دُورَهَا بِرِجْلِهِ ثُمَّ قَالَ - اللَّهُمَّ مَنْ بَاعَ رِبَاعَهُ (٢) فَلَا تُبَارِكْ لَهُ.

وَ

رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ مَنْ بَاعَ رُقْعَةً مِنْ أَرْضٍ فَلَا تُبَارِكْ فِيهِ (٣)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠١٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٠١٣-٥-(٤) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: دَعَانِي أَبُو جَعْفَرٍ ع (٥) فَقَالَ بِيَاعَ فُلَانٍ أَرْضَهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ - أَنَّ مَنْ بَاعَ أَرْضًا أَوْ مَاءً وَ لَمْ يَضَعْ ثَمَنَهُ فِي أَرْضٍ وَ مَاءٍ ذَهَبَ ثَمَنُهُ مَحَقًّا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ (٦)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠١٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٠١٤-٦-(٨) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنِ

ص: ٧٠

١- الكافي ٥-٩٢-٧.

٢- الربع-الدار و جمعها رباع (الصحيح- ربيع-٣-١٢١١).

٣- الفقيه ٣-١٧٠-٣٦٤٣.

٤- الكافي ٥-٩١-٣.

٥- في الكافي و التهذيب- جعفر (عليه السلام).

٦- التهذيب ٦-٣٨٧-١١٥٥.

٧- الفقيه ٣-١٧٠-٣٦٤٤.

الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ وَهْبِ الْحَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مُشْتَرَى الْعُقْدَةِ مَرْزُوقٌ وَ بَائِعُهَا مَمْحُوقٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠١٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٠١٥-٧-(٣) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يُونُسَ عَنِ عَبْدِ السَّلَامِ عَنِ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ: ثَمَنُ الْعَقَارِ مَمْحُوقٌ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ فِي عَقَارٍ مِثْلِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠١٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٠١٦-٨-(٤) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنِ الْأَصَمِّ عَنِ مِسْمَعٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ لِي أَرْضًا تُطْلَبُ مِنِّي وَ يَرْعَبُونِي فَقَالَ لِي يَا أَبَا سَيَّارٍ - أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ مِنْ بَاعِ الْمَاءِ وَ الطِّينِ وَ لَمْ يَجْعَلْ مَالَهُ فِي الْمَاءِ وَ الطِّينِ ذَهَبَ مَالُهُ هَبَاءً قُلْتُ جَعَلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَبِيعُ بِالثَّمَنِ الْكَثِيرِ وَ أَشْتَرِي مَا هُوَ أَوْسَعُ رُفْعَهُ (٥) مِنْهُ فَقَالَ لَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠١٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٠١٧-٩-(٧) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ع عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ

ص: ٧١

١- التهذيب ٦- ٣٨٨- ١١٥٦.

٢- الفقيه ٣- ١٦٩- ٣٦٤١.

٣- الكافي ٥- ٩٢- ٦.

٤- الكافي ٥- ٩٢- ٨.

٥- في نسخته- ربعه (هامش المخطوط).

٦- التهذيب ٦- ٣٨٨- ١١٥٧.

٧- الكافي ٥- ٢٦٠- ٦، و أورده بتمامه في الحديث ١ من الباب ٤٨ من أبواب أحكام الدواب، و في الحديث ١ من الباب ١، و صدره في الحديث ٩ من الباب ٣ من أبواب المزارعه.

السَّكُونِيَّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ ص سُئِلَ أَى الْمَالِ بَعْدَ الْبَقْرِ خَيْرٌ فَقَالَ الرَّاسِيَّاتُ فِي الْوَحْلِ وَالْمُطْعِمَاتُ فِي الْمَحْلِ نِعَمَ الشَّيْءِ النَّخْلُ مَنْ بَاعَهُ فَإِنَّمَا تَمَنَّهُ بِمَنْزِلِهِ رَمَادٍ عَلَى رَأْسٍ شَاهِقٍ (١) فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ إِلَّا أَنْ يُخْلَفَ مَكَانَهَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٢)

وَ رَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٣)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

٢٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ مُبَاشَرَةِ كِبَارِ الْأُمُورِ كَشِرَاءِ الْعَقَارِ وَالرَّقِيقِ وَالْأَبْلِ وَالِاسْتِنَابِهِ فِيمَا سِوَاهَا وَ اخْتِيَارِ مَعَالِي الْأُمُورِ وَ تَرْكِ حَقِيرِهَا

إشاره

(٦) ٢٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُبَاشَرَةِ كِبَارِ الْأُمُورِ كَشِرَاءِ الْعَقَارِ وَالرَّقِيقِ وَالْأَبْلِ وَالِاسْتِنَابِهِ فِيمَا سِوَاهَا وَ اخْتِيَارِ مَعَالِي الْأُمُورِ وَ تَرْكِ حَقِيرِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠١٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠١٨-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: بَاشِرُ كِبَارِ الْأُمُورِ وَ كُلِّ مَا شَقَّ (٨) مِنْهَا إِلَى غَيْرِكَ قُلْتُ ضَرَبَ أَى شَيْءٍ قَالَ ضَرَبَ أَشْرِيهِ الْعَقَارِ وَ مَا أَشْبَهَهَا.

ص: ٧٢

١- في المصدر زياده- اشتد به الريح.

٢- الفقيه ٢- ٢٩١- ٢٤٨٨.

٣- أمالي الصدوق ٢٨٦- ٢.

٤- تقدم في الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الباب ٢٥ من هذه الأبواب، و في البابين ٣، ٤ من أبواب المزارعه.

٦- الباب ٢٥ فيه ٣ أحاديث.

٧- الكافي ٥- ٩٠- ١.

٨- في نسخه- ما شف (هامش المخطوط) و كذلك الكافي، و في الفقيه- ما صغر و الشف- نقص و قل (الصحاح- شف- ٤-

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠١٩ – رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠١٩-٢- (٢) وَعَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْأَرْقَطِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَّا تَكُونَنَّ دَوَّارًا فِي الْأَسْوَاقِ وَ لَّا تَلِ دَقَائِقَ الْأَشْيَاءِ بِنَفْسِكَ فَإِنَّهُ لَّا يَتَّبِعِي لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ ذِي الْحَسَبِ وَ الدِّينِ أَنْ يَلِي شِرَاءَ دَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ بِنَفْسِهِ مَا خَلَا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ فَإِنَّهُ يَتَّبِعِي لِذِي الدِّينِ وَ الْحَسَبِ أَنْ يَلِيهَا بِنَفْسِهِ الْعَقَارَ وَ الرِّقِيقَ وَ الْإِبِلَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَرْقَطِ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٢٠ – رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٢٠-٣- (٤) الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ نَصِيرِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمَهْوَرِ الْعَمِّيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ بَشَّارِ الْوَشَّاءِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ: دَخَلَ الْكَمَيْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَأَنشَدَهُ

أَخْلَصَ اللَّهُ لِي هَوَايَ فَمَا أُغْرِقُ نَزْعًا وَ لَّا تَطِيشُ سِهَامِي

- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَمَا تَقُلْ هَكَذَا وَ لَكِنْ قُلْ قَدْ أُغْرِقُ نَزْعًا وَ مَا تَطِيشُ سِهَامِي ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُحِبُّ مَعَالِيَ الْأُمُورِ وَ يَكْرَهُ سَفْسَافَهَا الْحَدِيثَ.

قَالَ صَاحِبُ الصَّحَاحِ السَّفْسَافُ الرَّدِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَ الْأَمْرُ الْحَقِيرُ وَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَعَالِيَ الْأُمُورِ وَ يَكْرَهُ سَفْسَافَهَا وَ يُرْوَى يُبْغَضُ.

انْتَهَى (٥)

ص: ٧٣

١- الفقيه ٣- ١٦٩- ٣٦٣٨.

٢- الكافي ٥- ٩١- ٢.

٣- الفقيه ٣- ١٦٩- ٣٦٣٩.

٤- رجال الكشي ١٣- ٤٦٣- ٣٦٣.

٥- الصحاح- سف- ٤- ١٣٧٥.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْمَلَابِسِ (١).

٢٦- بَابُ كَرَاهِهِ طَلْبِ الْحَوَائِجِ مِنْ مُسْتَحْدِثِ النَّعْمَةِ

إشاره

(٢) ٢٦ بَابُ كَرَاهِهِ طَلْبِ الْحَوَائِجِ مِنْ مُسْتَحْدِثِ النَّعْمَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٢١-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْيَقُطِينِيِّ عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَ إِئْمَا مَثَلُ الْحَاجِّهِ إِلَى مَنْ أَصَابَ مَالَهُ حَيْدِثًا كَمَثَلِ الدَّرْهِمِ فِي فَمِ الْأَفْعَى أَنْتَ إِلَيْهِ مُخَوِّجٌ وَأَنْتَ مِنْهَا عَلَى حَظَرٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٢٢-٢- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْخَرَّازِ عَنْ دَاوُدَ الرَّقُصِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ: يَا دَاوُدُ تُدْخِلُ يَدَكَ فِي فَمِ التَّنِينِ (٥) إِلَى الْمَرْفَقِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ طَلْبِ الْحَوَائِجِ إِلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ فَكَانَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٢٣-٣- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي

ص: ٧٤

١- تقدم في الباب ٥ من أبواب أحكام الملابس.

٢- الباب ٢٦ فيه ٣ أحاديث.

٣- التهذيب ٦- ٣٢٩- ٩١١.

٤- التهذيب ٦- ٣٢٩- ٩١٢.

٥- التنين - نوع من الحيات (الصحاح - تنن - ٥ - ٢٠٨٦).

٦- الفقيه ٤- ٣٧٣- ٥٧٦٢.

٧- التهذيب ٧- ١٠- ٣٩، و أورده عن الكافي في الحديث ٢ من الباب ٢١ من أبواب آداب التجاره.

عُمَيْرٌ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ قَالَ: اسْتَقْرَضَ قَهْرَمَانَ (١) لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- مِنْ رَجُلٍ طَعَامًا لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فَأَلَحَّ فِي التَّقَاضِي فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع- أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تَسْتَقْرِضَ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثُمَّ كَانَ.

وَرَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٢)

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

٢٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْاِقْتِصَارِ عَلَى مُعَامَلَةِ مَنْ نَشَأَ فِي الْخَيْرِ

اشاره

(٤) ٢٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْاِقْتِصَارِ عَلَى مُعَامَلَةِ مَنْ نَشَأَ فِي الْخَيْرِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٢٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٢٤ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ فَضْلِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ الرَّازِيِّ (٦) قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تُخَالِطُوا وَلَا تُعَامِلُوا إِلَّا مَنْ نَشَأَ فِي خَيْرٍ.

وَيَسْنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ظُرَيْفِ بْنِ نَاصِحٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَذَكَرَ مِثْلَهُ (٧)

ص: ٧٥

١- القهرمان- الخازن و الوكيل و الحافظ لما تحت يده، و القائم بأمر الرجل (مجمع البحرين- قهرم- ٦- ١٥٠).

٢- الكافي ٥- ١٥٨- ٤.

٣- يأتي في الباب ٢٧ من هذه الأبواب، و في الباب ٢١ من أبواب آداب التجاره.

٤- الباب ٢٧ فيه حديث واحد.

٥- التهذيب ٧- ١٠- ٣٦، و الكافي ٥- ١٥٩- ٨، و أورده عن الفقيه في الحديث ٤ من الباب ٢١ من أبواب آداب التجاره.

٦- في المصدر- أبي يحيى الرازي.

٧- التهذيب ٧- ١٠- ٣٧.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١)

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٢)

وَالَّذِي قَبْلَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٢٨- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَرْكِ الدُّنْيَا الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا لِلْآخِرَةِ وَالْعَكْسِ

إشاره

(٥) ٢٨ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَرْكِ الدُّنْيَا الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا لِلْآخِرَةِ وَالْعَكْسِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٢٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٢٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ ع لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَرَكَ دُنْيَاهُ لِآخِرَتِهِ وَلَا آخِرَتَهُ لِدُنْيَاهُ.

أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالْدُنْيَا هُنَا الَّذِي يَجِبُ تَحْصِيلُهُ مِنْ كِفَايَتِهِ وَاجِبِ النِّفْقَةِ وَنَحْوِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٢٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٢٦-٢- (٧) قَالَ وَرَوَى عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ: اَعْمَلْ لِدُنْيَاكَ كَأَنَّكَ تَعِيشُ أَبَدًا وَاعْمَلْ لِآخِرَتِكَ كَأَنَّكَ تَمُوتُ غَدًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٢٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٢٧-٣- (٨) قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نِعْمَ الْعَوْنُ عَلَى تَقْوَى اللَّهِ الْغِنَى.

ص: ٧٦

١- الفقيه ٣- ١٦٤- ٣٦٠١.

٢- الكافي ٥- ١٥٨- ٥.

٣- تقدم في الحديث ٣ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديث ٦ من الباب ٢١ من أبواب آداب التجاره.

٥- الباب ٢٨ فيه ٤ أحاديث.

٦- الفقيه ٣- ١٥٦- ٣٥٦٨.

٧- الفقيه ٣- ١٥٦- ٣٥٦٩.

٨- الفقيه ٣-١٥٦-٣٥٧٠، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٢٢٠٢٨-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ (٢) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ اشْتَدَّتْ مُمُونَةُ الدُّنْيَا وَ مُمُونَةُ الْآخِرَةِ أَمَّا مُمُونَةُ الدُّنْيَا فَإِنَّكَ لَا تَمُدُّ يَدَكَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا إِلَّا وَجَدْتَ فَاجِرًا قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ وَ أَمَّا مُمُونَةُ الْآخِرَةِ فَإِنَّكَ لَا تَجِدُ إِخْوَانًا يُعِينُونَكَ عَلَيْهَا.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ (٣) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

٢٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِعْتِرَابِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَ التَّبَكُّيرِ إِلَيْهِ وَ الْإِسْرَاعِ فِي الْمَشْيِ

إشاره

(٤) ٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِعْتِرَابِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَ التَّبَكُّيرِ إِلَيْهِ وَ الْإِسْرَاعِ فِي الْمَشْيِ

٢٢٠٢٩-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَيُحِبُّ الْإِعْتِرَابَ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ.

٢٢٠٣٠-٢- (٨) قَالَ وَ قَالَ عِ اشْخَصْ يَشْخَصْ لَكَ الرِّزْقُ.

ص: ٧٧

١- التهذيب ٦- ٣٧٧- ١١٠٣.

٢- في المصدر زياده- القاسم بن محمد.

٣- الكافي ٨- ١٤٤- ١١٢، و فيه عن أبي عبد الله (عليه السلام).

٤- تقدم في الباب ٥ من هذه الأبواب، و في الباب ٥٠ من أبواب الدعاء.

٥- يأتي في الباب ٤٨ من أبواب مقدمات النكاح، و في الحديث ٢ من الباب ١٤ من أبواب آداب التجاره.

٦- الباب ٢٩ فيه ٧ أحاديث.

٧- الفقيه ٣- ١٥٦- ٣٥٧١.

٨- الفقيه ٣- ١٥٧- ٣٥٧٢.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٣١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٣١-٣- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ أَرَى الرَّجُلَ مُتَحَرِّفًا فِي طَلَبِ الرِّزْقِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارَكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٣٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٠٣٢-٤- (٢) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع تَعَلَّمُوا مِنَ الْغُرَابِ ثَلَاثَ خِصَالٍ اسْتِتَارَهُ بِالسَّفَادِ وَ بُكُورَهُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَ حَذَرَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٣٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٠٣٣-٥- (٣) قَالَ وَقَالَ ع إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ الْحَاجَةَ فَلْيَبْكُوا إِلَيْهَا فَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُبَارِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٣٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٠٣٤-٦- (٤) قَالَ وَقَالَ ع إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ حَاجَةً فَلْيَبْكُوا إِلَيْهَا وَ لِيُسْرِعِ الْمَشَى إِلَيْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٣٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٠٣٥-٧- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَجُلُوسِ الرَّجُلِ فِي دُبُرِ صَيْلَاهِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ أَنْفَعُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ مِنْ رُكُوبِ الْبَحْرِ قُلْتُ يَكُونُ لِلرَّجُلِ الْحَاجَةُ يَخَافُ فَوْتَهَا فَقَالَ يُدْلِجُ فِيهَا وَ لِيَذْكُرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ فِي تَعْقِيبِ مَا دَامَ عَلَى وَضُوئِهِ.

ص: ٧٨

١- الفقيه ٣- ١٥٧- ٣٥٧٣.

٢- الفقيه ١- ٤٨٢- ١٣٩٤، و أورده في الحديث ٤، و عن العيون و الخصال في الحديث ٦ من الباب ٦٧ من أبواب مقدمات النكاح.

٣- الفقيه ٣- ١٥٧- ٣٥٧٤.

٤- الفقيه ٣- ١٥٧- ٣٥٧٥.

٥- الكافي ٥- ٣١٠- ٢٧، و أورده قطعه منه في الحديث ٣ من الباب ١٧، و صدره في الحديث ١١ من الباب ١٨ من أبواب التعقيب.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (١) وَفِي السَّفَرِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

٣٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ الذَّهَابِ فِي الْحَاجَةِ عَلَى طَهَارِهِ وَ الْمَشْيِ فِي الظِّلِّ

إشاره

(٤) ٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الذَّهَابِ فِي الْحَاجَةِ عَلَى طَهَارِهِ وَ الْمَشْيِ فِي الظِّلِّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٣٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٣٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع مَنْ ذَهَبَ فِي حَاجَةٍ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَلَمْ تُقْضَ حَاجَتُهُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الطَّهَارَةِ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٣٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٣٧-٢- (٧) قَالَ: وَ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص رَجُلًا فِي حَاجَةٍ وَ كَانَ يَمْشِي فِي الشَّمْسِ فَقَالَ لَهُ امْشِ فِي الظِّلِّ فَإِنَّ الظِّلَّ مُبَارَكٌ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي السَّفَرِ (٨) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٩).

ص: ٧٩

١- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث ٨ من الباب ٤، وفي الحديث ١١ من الباب ٦، وفي الحديث ٤ من الباب ٢٣ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الحديث ٦ من الباب ٣، وفي الأحاديث ٥، ٦، ٧ من الباب ٧، وفي الحديث ٨ من الباب ١٠ من أبواب آداب السفر.

٣- يأتي في الباب ٥٦ من أبواب آداب التجاره، وفي الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب الدين، وفي الحديث ٦ من الباب ٦٧ من أبواب مقدمات النكاح.

٤- الباب ٣٠ فيه حديثان.

٥- الفقيه ٣- ١٥٧- ٣٥٧٨، وأورده في الحديث ١ من الباب ٦ من أبواب الوضوء.

٦- تقدم في الباب ٦ من أبواب الوضوء.

٧- الفقيه ٣- ١٥٧- ٣٥٧٧.

٨- تقدم في الباب ١٣ من أبواب آداب السفر.

٩- يأتي ما يدل عليه في الباب ١٢ من أبواب آداب التجاره.

(١) ٣١ بَابُ كَرَاهِهِ طَلَبِ الْحَوَائِجِ مِنَ النَّاسِ بِاللَّيْلِ وَاسْتِحْبَابِ التَّزْوِجِ فِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٣٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٣٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَزَوَّجُوا بِاللَّيْلِ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ سَكَنًا وَ لَا تَطْلُبُوا الْحَوَائِجَ بِاللَّيْلِ فَإِنَّهُ مُظْلَمٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٣٩-٢- (٣) وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَمَّنْ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِذَا طَلَبْتُمْ الْحَوَائِجَ فَاطْلُبُوهَا بِالنَّهَارِ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَيَاءَ فِي الْعَيْنَيْنِ وَ إِذَا تَزَوَّجْتُمْ فَتَزَوَّجُوا بِاللَّيْلِ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٤٠-٣- (٤) وَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بِنْتِ الْيَاسِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَاعَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَ جَعَلَ النِّسَاءَ سَكَنًا وَ مِنَ السُّنَنِ التَّزْوِجُ بِاللَّيْلِ وَ إِطْعَامُ الطَّعَامِ. أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

ص: ٨٠

١- الباب ٣١ فيه ٣ أحاديث.

٢- تفسير العياشي ١- ٣٧١- ٦٨.

٣- تفسير العياشي ١- ٣٧٠- ٦٦.

٤- تفسير العياشي ١- ٣٧١- ٦٧.

٥- يأتي في الباب ٣٧ من أبواب مقدمات النكاح.

١- بَابُ تَحْرِيمِ التَّكْسِبِ بِأَنْوَاعِ الْمُحَرَّمَاتِ

إشاره

(١) ١ بَابُ تَحْرِيمِ التَّكْسِبِ بِأَنْوَاعِ الْمُحَرَّمَاتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٤١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي هَذِهِ الْمَكَاسِبُ الْحَرَامُ وَالشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ وَالرِّبَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٤٢-٢- (٣) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَيِّمَاعَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَيْسَ بَوْلِي لِي مَنْ أَكَلَ مَالَ مُؤْمِنٍ حَرَاماً.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٤٣-٣- (٤) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ

ص: ٨١

١- الباب ١ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٢٤- ١.

٣- الكافي ٥- ٣١٤- ٤٣.

٤- الكافي ٥- ١٢٤- ٤.

بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَسَبُ الْحَرَامِ يَبِينُ فِي الذَّرِّيَّةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٠٤٤-٤- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسِيَانِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَشَوَّفَتِ الدُّنْيَا لِقَوْمٍ حَلَالًا مَحْضًا فَلَمْ يُرِيدُوا فَدَرَجُوا ثُمَّ تَشَوَّفَتِ لِقَوْمٍ حَلَالًا وَ شُبَّهَهُ فَقَالُوا لِمَا حَاجَهُ لَنَا فِي الشُّبْهَةِ وَ تَوَسَّعُوا فِي الْحَلَالِ ثُمَّ تَشَوَّفَتِ لِقَوْمٍ حَرَامًا وَ شُبَّهَهُ فَقَالُوا لِمَا حَاجَهُ لَنَا فِي الْحَرَامِ وَ تَوَسَّعُوا فِي الشُّبْهَةِ ثُمَّ تَشَوَّفَتِ لِقَوْمٍ حَرَامًا مَحْضًا فَيَطْلُبُونَهَا فَلَا يَجِدُونَهَا وَ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي الدُّنْيَا بِمَنْزِلَةِ الْمُضْطَرِّ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٠٤٥-٥- (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ دَاوُدَ الصَّرَمِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ع يَا دَاوُدُ إِنَّ الْحَرَامَ لَا يَنْمِي وَ إِنْ نَمَى لَمْ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ وَ مَا أَنْفَقَهُ لَمْ يُوجَرْ عَلَيْهِ وَ مَا خَلَفَهُ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٠٤٦-٦- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَثُورًا (٥) قَالَ إِنْ كَانَتْ أَعْمَالُهُمْ لِأَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ الْقَبَاطِيِّ (٦) فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهَا كُونِي هَبَاءً وَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا شَرَعَ لَهُمُ الْحَرَامَ أَخَذُوهُ.

ص: ٨٢

١- الكافي ٥- ١٢٥- ٦.

٢- التهذيب ٦- ٣٦٩- ١٠٦٦.

٣- الكافي ٥- ١٢٥- ٧.

٤- الكافي ٥- ١٢٦- ١٠.

٥- الفرقان ٢٥- ٢٣.

٦- القباطي - ثياب بيض رفاق من كتان، تعمل بمصر. (الصحاح- قبط- ٣- ١١٥١).

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (١) وَ فِي جِهَادِ النَّفْسِ (٢) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٢- بَابُ جَوَازِ التَّكْسِبِ بِالْمُبَاحَاتِ وَ ذِكْرِ جُمْلِهِ مِنْهَا وَ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ

إشاره

(٥) ٢ بَابُ جَوَازِ التَّكْسِبِ بِالْمُبَاحَاتِ وَ ذِكْرِ جُمْلِهِ مِنْهَا وَ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٤٧-١- (٤) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تَحْفِ الْعُقُولِ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ سِئِلَ عَنِ مَعَايِشِ الْعِبَادِ فَقَالَ جَمِيعُ الْمَعَايِشِ كُلُّهَا مِنْ وُجُوهِ الْمُعَامَلَاتِ فِيمَا بَيْنَهُمْ مِمَّا يَكُونُ لَهُمْ فِيهِ الْمَكَاسِبُ أَرْبَعُ جِهَاتٍ (٧) وَ يَكُونُ مِنْهَا حَلَالٌ مِنْ جِهَةٍ حَرَامٌ مِنْ جِهَةٍ فَأَوَّلُ هَذِهِ الْجِهَاتِ الْمَارِبَعَةُ الْوَلَمَائِيَّةُ ثُمَّ التَّجَارَةُ ثُمَّ الصَّنَاعَاتُ تَكُونُ حَلَالًا مِنْ جِهَةٍ حَرَامًا مِنْ جِهَةٍ ثُمَّ الْإِجَارَاتُ وَ الْفَرَضُ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ فِي هَذِهِ الْمُعَامَلَاتِ الدُّخُولُ فِي جِهَاتِ الْحَلَالِ وَ الْعَمَلُ بِذَلِكَ الْحَلَالِ مِنْهَا وَ اجْتِنَابُ جِهَاتِ الْحَرَامِ مِنْهَا فَاحْدَى الْجِهَتَيْنِ مِنَ الْوَلَمَائِيَّةِ وَ لَمَائِيَّةِ الْوَلَمَائِيَّةِ وَ لَمَائِيَّةِ الْوَلَمَائِيَّةِ أَمَرَ اللَّهُ بِوَلَمَائِيَّتِهِمْ عَلَى

ص: ٨٣

١- تقدم في الأحاديث ١، ٣، ٤ من الباب ٨، و في الباب ١٢ من أبواب مقدمات التجاره.

٢- تقدم في الباب ٤٦، و في الحديث ٧ من الباب ٩٦ من أبواب جهاد النفس.

٣- تقدم في الباب ١٠ من أبواب ما يجب فيه الخمس، و في الحديث ٤ من الباب ٣ من أبواب الأنفال.

٤- يأتي في الأبواب ٢، ٣، ٤ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٢ فيه حديث واحد.

٦- تحف العقول - ٣٣١، و أورد قطعه منه في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب الاجاره، و أخرى في الحديث ١ من الباب ٤ من

أبواب النفقات، و أخرى في الحديث ١ من الباب ٦٦ من أبواب الأتعمة المحرمه.

٧- قد تضمن الحديث حصر المباح في المأمور به و المنافع التي لا بد منها، و حصر الحرام في المنهي عنه و ما فيه الفساد، فلا

دلاله له على أصاله الاباحه و لا- أصاله التحريم فتبقى بقيه المنافع و الأفراد التي لا يعلم دخولها في أحد الطرفين و يحتاج إلى

نص آخر فان لم يكن فلاحتياط (منه. قده).

النَّاسِ وَالْجِهَةُ الْآخَرَىٰ وَلِمَا يَهُ وَالْجُورِ فَوَجُّهُ الْحَلَالِ مِنَ الْوَلَايَةِ وَالْوَلَايَةُ الْعَادِلِ وَوَلَايَةُ وَوَلَايَةُ بِجِهَةِ مَا أَمَرَ بِهِ الْوَالِي الْعَادِلُ بِلَا زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصٍ إِنْ فَالْوَلَايَةُ لَهُ وَالْعَمَلُ مَعَهُ وَ مَعُونَتُهُ وَ تَقْوِيَّتُهُ حَلَالٌ مُحَلَّلٌ وَأَمَّا وَجُّهُ الْحَرَامِ مِنَ الْوَلَايَةِ فَالْوَلَايَةُ الْوَالِي الْجَائِرِ وَوَلَايَةُ وَوَلَايَةُ فَالْعَمَلُ لَهُمْ وَالْكَسْبُ مَعَهُمْ بِجِهَةِ الْوَلَايَةِ لَهُمْ حَرَامٌ مُحَرَّمٌ مُعَذِّبٌ فَاعِلٌ ذَلِكَ عَلَى قَلِيلٍ مِنْ فِعْلِهِ أَوْ كَثِيرٍ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ جِهَةِ الْمُؤْنَةِ لَهُ مَعْصِيَةٌ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ وَ ذَلِكَ أَنْ فِي وَوَلَايَةُ الْوَالِي الْجَائِرِ دُرُوسَ الْحَقِّ كُلِّهِ فَلِذَلِكَ حَرَمَ الْعَمَلُ مَعَهُمْ وَ مَعُونَتَهُمْ وَالْكَسْبُ مَعَهُمْ إِلَّا بِجِهَةِ الضَّرُورَةِ نَظِيرِ الضَّرُورَةِ إِلَى الدَّمِ وَالْمَيْتَةِ وَأَمَّا تَفْسِيرُ التَّجَارَاتِ فِي جَمِيعِ الْبُيُوعِ وَ وَجُّهُ الْحَلَالِ مِنْ وَجِّهِ التَّجَارَاتِ الَّتِي يَجُوزُ لِلْبَائِعِ أَنْ يَبِيعَ مِمَّا لَا يَجُوزُ لَهُ وَ كَذَلِكَ الْمُشْتَرِي الَّذِي يَجُوزُ لَهُ شِرَاؤُهُ مِمَّا لَا يَجُوزُ لَهُ فَكُلُّ مَأْمُورٍ بِهِ مِمَّا هُوَ غِذَاءٌ لِلْعِبَادِ وَ قِوَامُهُمْ بِهِ فِي أُمُورِهِمْ فِي وَجُّهُ الصَّلَاحِ الَّذِي لَا يُقِيمُهُمْ غَيْرُهُ مِمَّا يَأْكُلُونَ وَ يَشْرَبُونَ وَ يَلْبَسُونَ وَ يَنْكُحُونَ وَ يَمْلِكُونَ وَ يَسْتَعْمِلُونَ مِنْ جَمِيعِ الْمَنَافِعِ الَّتِي لَا يُقِيمُهُمْ غَيْرُهَا وَ كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ لَهُمْ فِيهِ الصَّلَاحُ مِنْ جِهَةِ مِنَ الْجِهَاتِ فَهَذَا كُلُّهُ حَلَالٌ بَيْنَهُ وَ شِرَاؤُهُ وَ إِمْسَاكُهُ وَ اسْتِعْمَالُهُ وَ هَبْتُهُ وَ عَارِيَّتُهُ وَ أَمَّا وَجُّهُ الْحَرَامِ مِنَ الْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ فَكُلُّ أَمْرٍ يَكُونُ فِيهِ الْفَسَادُ مِمَّا هُوَ مِنْهُنَّ عَنْهُ مِنْ جِهَةِ أَكْلِهِ أَوْ شُرْبِهِ أَوْ كَسْبِهِ أَوْ نِكَاحِهِ أَوْ مِلْكِهِ أَوْ إِمْسَاكِهِ أَوْ هَبْتِهِ أَوْ عَارِيَّتِهِ أَوْ شَيْءٍ يَكُونُ فِيهِ وَجُّهُ مِنَ وَجُّهُ الْفَسَادِ نَظِيرِ الْبَيْعِ بِالرِّبَا أَوْ الْبَيْعِ لِلْمَيْتَةِ أَوْ الدَّمِ أَوْ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ أَوْ لَحْمِ السَّبَاعِ مِنْ صُنُوفِ سَبَاعِ الْوَحْشِ وَ الطَّيْرِ أَوْ جُلُودِهَا أَوْ الْخَمْرِ أَوْ شَيْءٍ مِنْ وَجُّهُ النَّجَسِ فَهَذَا كُلُّهُ حَرَامٌ وَ مُحَرَّمٌ لِأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْهُنَّ عَنْ أَكْلِهِ وَ شُرْبِهِ وَ لُبْسِهِ وَ مِلْكِهِ وَ إِمْسَاكِهِ وَ التَّقْلُبِ فِيهِ فَجَمِيعُ تَقْلُبِهِ فِي ذَلِكَ حَرَامٌ وَ كَذَلِكَ كُلُّ بَيْعٍ مُلْهُوٌّ بِهِ وَ كُلُّ مَنْهُنَّ عَنْهُ مِمَّا يَتَقَرَّبُ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَقْوَىٰ بِهِ الْكُفْرُ وَ الشُّرْكَ مِنْ جَمِيعِ وَجُّهُ الْمَعَاصِي أَوْ

بَابُ يُوَهَّنُ بِهِ الْحَقُّ فَهُوَ حَرَامٌ مُحَرَّمٌ بِيَعُهُ وَشِرَاؤُهُ وَإِمْسَاكُهُ وَمَلِكُهُ وَهَبْتُهُ وَعَارِيَّتُهُ وَجَمِيعُ التَّقَلُّبِ فِيهِ إِلَّا فِي حَالِ تَدْعُو الضَّرُورَةَ فِيهِ إِلَى ذَلِكِ وَأَمَّا تَفْسِيرُ الْإِحْرَازَاتِ فَإِحْرَازُهُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ أَوْ مَا يَمْلِكُ أَوْ يَلِي أَمْرَهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَأَمَّا تَفْسِيرُ الصَّنَاعَاتِ فَكُلُّ مَا يَتَعَلَّمُ الْعِبَادُ أَوْ يُعَلِّمُونَ غَيْرَهُمْ مِنْ أَصْنَافِ الصَّنَاعَاتِ مِثْلَ الْكِتَابَةِ وَالْحِسَابِ وَالتَّجَارَةِ وَالصِّيَاغَةِ وَالسَّرَاجَةِ وَالْبِنَاءِ وَالْحِيَاكَةَ وَالْقِصَارَةَ وَالْخِيَاطَةَ وَصَنَعَهُ صُنُوفُ التَّصَاوِيرِ مَا لَمْ يَكُنْ مِثْلَ الرُّوحَانِيِّ وَأَنْوَاعِ صُنُوفِ الْأَلَاتِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْعِبَادُ مِنْهَا مَنَافِعُهُمْ وَبِهَا قِوَامُهُمْ وَفِيهَا بُلْغُهُ جَمِيعِ حَوَائِجِهِمْ فَحَلْمَالُ فِعْلُهُ وَتَعْلِيمُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ وَفِيهِ لِنَفْسِهِ أَوْ لِغَيْرِهِ وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الصَّنَاعَةُ وَتِلْكَ الْأَلَّةُ قَدْ يُسَدِّتَعَانُ بِهَا عَلَى وَجْهِ الْفَسَادِ وَوُجُوهِ الْمَعَاصِي وَتَكُونُ مَعُونَةً عَلَى الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ فَلَا بَأْسَ بِصِنَاعَتِهِ وَتَعْلِيمِهِ نَظِيرِ الْكِتَابَةِ الَّتِي هِيَ عَلَى وَجْهِ مِنْ وَجْهِ الْفَسَادِ تَقْوِيَةٌ وَمَعُونَةٌ لَوْلَاهِ الْجُورُ كَذَلِكَ السَّكِينُ وَالسَّيْفُ وَالرُّمْحُ وَالْقَوْسُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ الْأَمَلِ الَّتِي تُصَيِّرُ إِلَى جِهَاتِ الصَّلَاحِ وَجِهَاتِ الْفَسَادِ وَتَكُونُ آلَةً وَمَعُونَةً عَلَيْهِمَا فَلَا بَأْسَ بِتَعْلِيمِهِ وَتَعْلَمِهِ وَأَخِذِ الْأَجْرِ عَلَيْهِ وَالْعَمَلِ بِهِ وَفِيهِ لِمَنْ كَانَ لَهُ فِيهِ جِهَاتُ الصَّلَاحِ مِنْ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ وَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِمْ فِيهِ تَصْيِرِيْفُهُ إِلَى جِهَاتِ الْفَسَادِ وَالْمَضَارِّ فَلَيْسَ عَلَى الْعَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ إِثْمٌ وَلَا وَزْرٌ لِمَا فِيهِ مِنَ الرُّجْحَانِ فِي مَنَافِعِ جِهَاتِ صِلَاحِهِمْ وَ قِوَامِهِمْ وَ بَقَائِهِمْ وَإِنَّمَا الْإِثْمُ وَالْوِزْرُ عَلَى الْمُتَصَيِّرِ بِهَا فِي وَجْهِ الْفَسَادِ وَالْحَرَامِ وَ ذَلِكِ إِذْ حَرَّمَ اللَّهُ الصَّنَاعَةَ الَّتِي هِيَ حَرَامٌ كُلُّهَا الَّتِي يَجِيءُ مِنْهَا الْفَسَادُ مَحْضًا نَظِيرِ الْبِرَابِطِ وَالْمَزَامِيرِ وَالشُّطْرُنِجِ وَ كُلِّ مَلْهُوٍّ بِهِ وَ الصُّلْبَانِ وَ الْأَصِيْنَامِ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ صِنَاعَاتِ الْأَشْرِيَةِ الْحَرَامِ وَ مَا يَكُونُ مِنْهُ وَ فِيهِ الْفَسَادُ مَحْضًا وَ لَا يَكُونُ مِنْهُ وَ لَا فِيهِ شَيْءٌ مِنْ وَجْهِ الصَّلَاحِ فَحَرَامٌ تَعْلِيمُهُ وَ تَعْلَمُهُ وَ الْعَمَلُ بِهِ وَ أَخِذِ الْأَجْرِ عَلَيْهِ وَ جَمِيعِ التَّقَلُّبِ فِيهِ مِنْ جَمِيعِ وَجْهِ الْحَرَكَاتِ كُلِّهَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ صِنَاعَةً قَدْ تُصَيِّرُ إِلَى جِهَاتِ الصَّنَائِعِ وَإِنْ كَانَ قَدْ يُتَصَيِّرُ بِهَا وَ يُتَنَاوَلُ بِهَا وَجْهُ مِنْ وَجْهِ الْمَعَاصِي فَلَعَلَّهُ مَا فِيهِ مِنْ

الصَّلَاحِ حَلَّ تَعَلُّمُهُ وَتَعْلِيمُهُ وَ الْعَمَلُ بِهِ وَ يَحْرُمُ عَلَى مَنْ صَرَفَهُ إِلَى غَيْرِ وَجْهِ الْحَقِّ وَ الصَّلَاحِ فَهَذَا تَفْسِيرٌ بَيَانٌ وَجْهِ اِكْتِسَابِ مَعَايِشِ الْعِبَادِ وَ تَعْلِيمِهِمْ فِي جَمِيعِ وُجُوهِ اِكْتِسَابِهِمْ إِلَى أَنْ قَالُوا وَ أَمَّا مَا يَجُوزُ مِنَ الْمَلِكِ وَ الْجِدْمَةِ فَسَيِّئَةٌ وَ وُجُوهُ مَلِكِ الْغَنِيمَةِ وَ مَلِكِ الشَّرَاءِ وَ مَلِكِ الْمِيرَاثِ وَ مَلِكِ الْهَبَةِ وَ مَلِكِ الْعَارِيَةِ وَ مَلِكِ الْأَجْرِ فَهَذِهِ وُجُوهُ مَا يَحِلُّ وَ مَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ اِنْفَاقَ مَالِهِ وَ اِخْرَاجَهُ بِجِهَةِ الْحَلَالِ فِي وُجُوهِهِ وَ مَا يَجُوزُ فِيهِ التَّصَرُّفُ وَ التَّقْلُبُ مِنْ وُجُوهِ الْفَرِيضَةِ وَ النَّافِلَةِ.

وَ رَوَاهُ الْمُؤْتَصِّفِيُّ فِي رِسَالَةِ الْمُحْكَمِ وَ الْمُتَشَابِهِ كَمَا مَرَّ فِي الْخُمْسِ (١) وَ غَيْرِهِ (٢) أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

٣- بَابُ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ مَا يُشْتَرَى بِالْمَكَّاسِبِ الْمُحْرَمَةِ إِذَا اشْتَرَى بِعَيْنِ الْمَالِ وَإِلَّا حَلَّ

إشاره

(٤) ٣ بَابُ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ مَا يُشْتَرَى بِالْمَكَّاسِبِ الْمُحْرَمَةِ إِذَا اشْتَرَى بِعَيْنِ الْمَالِ وَإِلَّا حَلَّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٤٨ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَ رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ ضَيْعَةً أَوْ خَادِمًا بِمَالٍ أَخَذَهُ مِنْ قَطْعِ الطَّرِيقِ أَوْ مِنْ سَرَقَةٍ هَلْ يَحِلُّ لَهُ مَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ

ص: ٨٦

١- مر في الحديث ١٢ من الباب ٢ من أبواب ما يجب فيه الخمس.

٢- مر في الحديث ١٢ من الباب ١ من أبواب قسمه الخمس، و في الحديث ١٩ من الباب ١ من أبواب الأنفال. و يأتى في الحديث ١٠ من الباب ٣ من أبواب المزارعه و المساقاه.

٣- يأتى في الأبواب ٥ و ٦ و ٧ من الأبواب الآتية من هذه الأبواب.

٤- الباب ٣ فيه حديثان.

٥- الكافي ٥ - ١٢٥ - ٨.

مِنْ ثَمَرِهِ هَذِهِ الضَّيْعَةُ أَوْ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَطَّأَ هَذَا الْفَرْجَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ سَرِقِهِ أَوْ مِنْ قَطْعِ طَرِيقٍ فَوَقَعَ ع- لَا خَيْرَ فِي شَيْءٍ أَضْلُهُ حَرَامٌ وَ لَا يَحِلُّ اسْتِعْمَالُهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ ع وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٤٩-٢- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَائِهِ ع قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا سَرَقَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فَاشْتَرَى بِهَا جَارِيَةً أَوْ أَضْدَقَهَا الْمَرْأَةَ فَإِنَّ الْفَرْجَ لَهُ حَلَالٌ وَ عَلَيْهِ تَبِعَةُ الْمَالِ.

أَقُولُ: الْأَوَّلُ مَحْمُولٌ عَلَى الشَّرَاءِ بَعْدَ بَعْثِ الْمَالِ وَ الثَّانِي عَلَى الشَّرَاءِ فِي الذَّمِّ ذَكَرَهُ بَعْضُ فُقَهَائِنَا (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ فِي أَحَادِيثٍ يَبِيعُ وَلَدَ الرَّنَا (٤) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٥).

٤- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْإِنْفَاقِ مِنْ كَسْبِ الْحَرَامِ وَ لَا فِي الطَّاعَاتِ وَ حُكْمِ اخْتِلَاطِهِ بِالْحَلَالِ وَ اشْتِبَاهِهِ بِهِ

إشاره

(٦) ٤ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْإِنْفَاقِ مِنْ كَسْبِ الْحَرَامِ وَ لَا فِي الطَّاعَاتِ وَ حُكْمِ اخْتِلَاطِهِ بِالْحَلَالِ وَ اشْتِبَاهِهِ بِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٥٠-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ

ص: ٨٧

١- التهذيب ٦- ٣٩٦- ١٠٦٧، والاستبصار ٣- ٦٧- ٢٢٤.

٢- التهذيب ٦- ٣٨٦- ١١٤٧، والاستبصار ٣- ٦٧- ٢٢٣، وأورده بسند آخر في الحديث ١ من الباب ٨١ من أبواب نكاح العبيد والإماء.

٣- راجع السرائر- ٣٣٤.

٤- يأتي في الحديث ٩ من الباب ٩٦ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الباب الآتي من هذه الأبواب.

٦- الباب ٤ فيه ٧ أحاديث.

٧- الفقيه ٣- ٤٣١- ٤٢٠٨، ومستطرفات السرائر- ٨٤- ٢٧، وأورده في الحديث ٢ من الباب ٦٤ من الأَطْعَمَةِ الْمُحْرَمَةِ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ (١) فِيهِ حَلَالٌ وَ حَرَامٌ فَهُوَ لَكَ حَلَالٌ أَيْدًا حَتَّى تَعْرِفَ الْحَرَامَ مِنْهُ بِعَيْنِهِ فَتَدَعُهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٢)

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٥١-٢- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَيَّابَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ مَالًا مِنْ عَمَلِ بَنِي أُمِّيَّةَ وَ هُوَ يَتَصَدَّقُ مِنْهُ وَ يَصِلُ مِنْهُ قَرَابَتَهُ وَ يَحُجُّ لِيُغْفَرَ لَهُ مَا اكْتَسَبَ وَ يَقُولُ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ (٦) فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الْخَطِيئَةَ لَا تُكْفَرُ الْخَطِيئَةَ وَ إِنَّ (٧) الْحَسَنَةَ تَحُطُّ الْخَطِيئَةَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ كَانَ خَلَطَ الْحَرَامَ حَلَالًا (٨) فَاخْتَلَطَا جَمِيعًا فَلَمْ يَعْرِفِ الْحَرَامَ مِنَ الْحَلَالِ فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٩) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ

ص: ٨٨

١- في الفقيه زياده- يكون.

٢- التهذيب ٩- ٧٩- ٣٣٧.

٣- التهذيب ٧- ٢٢٦- ٩٨٨.

٤- الكافي ٥- ٣١٣- ٣٩.

٥- الكافي ٥- ١٢٦- ٩، و أورده في الحديث ٩ من الباب ٥٢ من أبواب وجوب الحج.

٦- هود ١١- ١١٤.

٧- في المصدر- ولكن.

٨- في المصدر- الحرام بالحلال.

٩- السرائر- ٧٧- ١.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (١).

أَقُولُ: الْمُرَادُ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ قَدْرَ الْحَرَامِ وَلَمَّا صَدَّاحِبُهُ فَيَجِبُ فِيهِ الْخُمْسُ وَيَحِلُّ الْبَاقِي وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الرَّبَا (٢) وَ اللَّقْطَةِ (٣) وَ غَيْرِهِمَا (٤) وَيَأْتِي هُنَا مَا يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ رَدِّ الْمَظَالِمِ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٥٢-٣- (٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا اكْتَسَبَ الرَّجُلُ مَالًا مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ ثُمَّ حَجَّ فَلَبَّى نُودَى لَا لَبَيْكَ وَ لَا سَعْدَيْكَ وَ إِنْ كَانَ مِنْ حِلِّهِ فَلَبَّى نُودَى لَبَيْكَ وَ سَعْدَيْكَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٥٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٠٥٣-٤- (٨) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بِنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كُلُّ شَيْءٍ هُوَ لِمَكَ حَلْمًا حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّهُ حَرَامٌ بَعَيْنِهِ فَتَدْعُهُ مِنْ قَبْلِ نَفْسِكَ وَ ذَلِكَ مِثْلُ الثُّوبِ يَكُونُ عَلَيْكَ (٩) قَدْ اشْتَرَيْتَهُ وَ هُوَ سِرْفَهُ أَوْ الْمَمْلُوكِ عِنْدَكَ وَ لَعَلَّهُ حُرٌّ قَدْ بَاعَ نَفْسَهُ أَوْ خُدَعَ فَبِيعَ فَهَرًا أَوْ امْرَأَةً تَخْتُكَ وَ هِيَ أُخْتُكَ أَوْ رَضِيَعتُكَ وَ الْأَشْيَاءُ كُلُّهَا عَلَى هَذَا حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكَ غَيْرُ ذَلِكَ أَوْ تَقَوْمَ بِهِ الْبَيْتُ.

ص: ٨٩

١- التهذيب ٦- ٣٦٩- ١٠٦٨.

٢- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٥ من أبواب الربا.

٣- يأتي في البابين ٢ و ٥ من أبواب اللقطة.

٤- يأتي في الباب ٦ من أبواب ميراث الخنثى.

٥- يأتي في الباب ٤٧ من هذه الأبواب.

٦- الكافي ٥- ١٢٤- ٣.

٧- التهذيب ٦- ٣٦٨- ١٠٦٤.

٨- الكافي ٥- ٣١٣- ٤٠.

٩- " عليك " ليس في المصدر.

أَنْ يَكُونَ قَدْ اخْتَلَطَ مَعَهُ غَيْرُهُ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٠٥٦-٧-(١) وَ فِي الْمَجَالِسِ وَ الْأَخْبَارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرُونِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ (٢) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَقْبَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى الْحَنَاطِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَصَابَ مَالًا مِنْ حَرَامٍ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ حَجٌّ وَ لَا عُمْرَةٌ وَ لَا صَلَةٌ رَحِمَ حَتَّى أَنَّهُ يَفْسُدُ فِيهِ الْفَرْجُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٣) وَ فِي الْحَجِّ (٤) وَ الصَّدَقَةِ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الرَّبَا (٦) وَ جَوَائِزِ الظَّالِمِ (٧) وَ الْأَطْعَمَةِ (٨) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٩).

ص: ٩١

١- أمالي الطوسي ٢-٢٩٣.

٢- في المصدر- الحسين بن علي بن فضال.

٣- تقدم في الحديثين ٥ و ٦ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الباب ٥٢ من أبواب وجوب الحج.

٥- تقدم في الباب ٤٦ من أبواب الصدقة.

٦- يأتي في الحديث ١٥ من الباب ١ و في الأحاديث ٢ و ٣ و ٥ من الباب ٥ من أبواب الربا.

٧- يأتي في الباب ٥٠ و في الحديث ١٥ من الباب ٥١ من هذه الأبواب.

٨- يأتي في الباب ٦٤ من أبواب الأطعمه المحرمه.

٩- يأتي في الباب ٥ من أبواب الغصب.

٥- بَابُ تَحْرِيمِ أَجْرِ الْفَاجِرِ وَبَيْعِ الْخَمْرِ وَالنَّبِيدِ وَالمَيْتَةِ وَالرَّبَا وَالرِّشَا وَالكِهَانَةِ وَجُمْلِهِ مِمَّا يَحْرُمُ التَّكْسِبُ بِهِ

إشاره

(١) ٥ بَابُ تَحْرِيمِ أَجْرِ الْفَاجِرِ وَبَيْعِ الْخَمْرِ وَالنَّبِيدِ وَالمَيْتَةِ وَالرَّبَا وَالرِّشَا وَالكِهَانَةِ وَجُمْلِهِ مِمَّا يَحْرُمُ التَّكْسِبُ بِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٥٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رَبِيعٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْغُلُولِ فَقَالَ كُلُّ شَيْءٍ غُلٌّ مِنَ الْإِمَامِ فَهُوَ سُحْتٌ وَ أَكَلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَ شِدْبُهُ سُحْتٌ وَ السُّحْتُ أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا أَجُورُ الْفَوَاجِرِ وَ ثَمَنُ الْخَمْرِ وَ النَّبِيدِ وَ الْمُسِيكِرِ وَ الرَّبَا بَعْدَ الْبَيْتِنَةِ فَأَمَّا الرَّشَا فِي الْحُكْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ الْكُفْرُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ جَلَّ اسْمُهُ وَ بَرَسُولِهِ ص.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٥٨-٢- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجَامُورَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع السُّحْتُ أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا كَسْبُ الْحَجَامِ إِذَا شَارَطَ وَ أَجْرُ الزَّائِيهِ وَ ثَمَنُ الْخَمْرِ وَ أَمَّا الرَّشَا فِي الْحُكْمِ فَهُوَ الْكُفْرُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٥٩-٣- (٥) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ

ص: ٩٢

١- الباب ٥ فيه ١٧ حديثاً.

٢- الكافي ٥- ١٢٦- ١.

٣- التهذيب ٦- ٣٦٨- ١٠٦٢.

٤- الكافي ٥- ١٢٧- ٣، و أورد ذيله عن العياشي في الحديث ٨ من الباب ٨ من أبواب آداب القاضي.

٥- التهذيب ٦- ٣٥٢- ٩٩٧.

عيسى عن سماعة نحوه و زاد و سألته عن الغلوق فقال الغلوق كل شئ غل من الإمام و أكل مال اليتيم و شبهه.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٠٦٠-٤- (١) و عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن يزيد بن فرقيد عن أبي عبد الله قال: سألته عن السحت فقال الرشا في الحكم.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٠٦١-٥- (٢) و عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله قال: السحت ثمن الميتة و ثمن الكلب و ثمن الخمر و مهر البغي و الرشوة في الحكم و أجر الكاهن.

و رواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (٣)

و رواه علي بن إبراهيم في تفسيره (٤)

و رواه الصدوق في الخصال عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن موسى بن عمر عن ابن المغيرة عن السكوني مثله (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٠٦٢-٦- (٦) محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال: قال: السحت أنواع كثيرة منها كسب الحجام و أجر الزانية و ثمن الخمر.

ص: ٩٣

١- الكافي ٥-١٢٧-٤، و أورد نحوه في الحديث ٤ من الباب ٨ من أبواب آداب القاضي.

٢- الكافي ٥-١٢٦-٢.

٣- التهذيب ٦-٣٦٨-١٠٦١.

٤- تفسير القمي ١-١٧٠.

٥- الخصال ٣٢٩-٢٥.

٦- التهذيب ٦-٣٥٥-١٠١٣.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٠٦٣-٧-(١) وَعَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: تَمَنُّ الْخَمْرِ وَ مَهْرُ الْبَغِيِّ وَ تَمَنُّ الْكَلْبِ الَّذِي لَا يَصْطَادُ مِنْ السُّحْتِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٠٦٤-٨-(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ ع أَجْرُ الزَّانِيَةِ سُحْتٌ وَ تَمَنُّ الْكَلْبِ الَّذِي لَيْسَ بِكَلْبِ الصَّيْدِ سُحْتٌ وَ تَمَنُّ الْخَمْرِ سُحْتٌ وَ أَجْرُ الْكَاهِنِ سُحْتٌ وَ تَمَنُّ الْمَيْتَةِ سُحْتٌ فَأَمَّا الرَّشَاءُ فِي الْحُكْمِ فَهِيَ الْكُفْرُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٠٦٥-٩-(٣) وَ يَأْسِيَنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَاتِهِ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ مِنَ السُّحْتِ تَمَنُّ الْمَيْتَةِ وَ تَمَنُّ الْكَلْبِ وَ تَمَنُّ الْخَمْرِ وَ مَهْرُ الزَّانِيَةِ وَ الرَّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ وَ أَجْرُ الْكَاهِنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٦ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٠٦٦-١٠-(٤) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ (٥) عَنْ ابْنِ سِنَانَ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْإِسْكَافِ عَنْ الْأَضْبَعِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: أَيُّمَا وَآلٍ اخْتَجَبَ عَنْ حَوَائِجِ النَّاسِ اخْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ عَنْ حَوَائِجِهِ وَ إِنْ أَخَذَ هَدِيَّةً كَانَ غُلُولًا وَ إِنْ أَخَذَ الرَّشْوَةَ فَهُوَ مُشْرِكٌ.

ص: ٩٤

١- التهذيب ٧- ١٣٥- ٥٩٩، و أورده في الحديث ٦ من الباب ١٤، و تمامه في الحديث ٦ من الباب ٥٥ من هذه الأبواب.

٢- الفقيه ٣- ١٧١- ٣٦٤٨.

٣- الفقيه ٤- ٣٦٣- ٥٧٦٢، و تفسير العياشي ١- ٣٢٢- ١١٧.

٤- عقاب الأعمال- ٣١٠- ١.

٥- في المصدر- موسى بن عمران.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٧ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٠٦٧ - ١١ - (١) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدٍ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ (٢) عَنِ الرَّضَا عَنْ آيَاتِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ (٣) قَالَ هُوَ الرَّجُلُ يَقْضِي لِأَخِيهِ الْحَاجَةَ ثُمَّ يَقْبَلُ هَدِيَّتَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٠٦٨ - ١٢ - (٤) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع (كُلُّ شَيْءٍ غُلٌّ مِنَ الْإِمَامِ فَهُوَ سُحْتٌ) (٥) وَ السُّحْتُ أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا مَا أُصِيبَ مِنْ أَعْمَالِ الْوَلَاةِ الظَّلْمِ وَ مِنْهَا أُجُورُ الْقَضَاةِ وَ أُجُورُ الْفَوَاجِرِ وَ ثَمَنُ الْخَمْرِ وَ النَّبِيدِ الْمُسْكِرِ وَ الرَّبَا بَعْدَ الْبَيْنَةِ فَأَمَّا الرَّشَا يَا عَمَّارُ فِي الْأَحْكَامِ فَإِنَّ ذَلِكَ الْكُفْرُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَ بِرَسُولِهِ ص.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٠٦٩ - ١٣ - (٦) وَ (٧) وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ سَالِمٍ وَ أَبِي عَيْدَوَيْتَةَ (٨) عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص ص: ٩٥

- ١- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٢٨- ١٦.
- ٢- تقدمت في الحديث ٤ من الباب ٥٤ من أبواب إسباغ الوضوء.
- ٣- المائدة ٥- ٤٢.
- ٤- معاني الأخبار- ٢١١- ١، و الخصال- ٣٢٩- ٢٦، و تفسير العياشي ١- ٣٢١- ١١٥.
- ٥- لم ترد في الخصال، و وردت في المعاني بزياده- و أكل مال اليتيم سحت.
- ٦- لم نعثر عليه في معاني الأخبار المطبوع، و الخصال- ٤١٧- ١٠.
- ٧- لم نعثر عليه في معاني الأخبار المطبوع، و الخصال- ٤١٧- ١٠.
- ٨- في الخصال- أبو عروبه.

نَهَى عَنْ خَصِيَالٍ تَسِدِعُهُ عَنْ مَهْرٍ الْبَغِيِّ وَعَنْ عَسَيْبِ (١) الدَّابَّةِ يَعْنِي كَسْبَ الْفَحِيلِ وَعَنْ خَمَاتِمِ الذَّهَبِ وَعَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَعَنْ مِيَاثِرِ (٢) الْأَرْجُوانِ.

وَفِي الْخِصَالِ قَالَ أَبُو عَدُوِيَّةَ (٣)

عَنْ مِيَاثِرِ الْحُمْرِ وَعَنْ ثِيَابِ الْقَسِيِّ وَهِيَ ثِيَابٌ تُنْسَجُ بِالشَّامِ - وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ السَّبَاعِ وَعَنْ صِرَافِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَبَيْنَهُمَا فَضْلٌ وَعَنْ النَّظْرِ فِي النُّجُومِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٧١ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٠٧١-١٥- (٤) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ قَالَ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّ السُّحْتَ هُوَ الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ. وَهُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ عَلِيِّ ع.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٧٢ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٢٠٧٢-١٦- (٥) قَالَ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ السُّحْتَ أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ فَأَمَّا الرِّشَا فِي الْحُكْمِ فَهِيَ الْكُفْرُ بِاللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٧٣ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٢٢٠٧٣-١٧- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَاشِيَةِ تَكُونُ لِلرَّجُلِ فَيَمُوتُ بَعْضُهَا يَصْلُحُ لَهُ بَيْعُ جُلُودِهَا وَدِبَاغُهَا وَلُبْسُهَا قَالَ لَا وَ لَوْ (٧) لَبَسَهَا فَلَا يُصَلُّ فِيهَا.

ص: ٩٦

١- العسب- الكراء الذي يؤخذ على ضراب الفحل. "الصحاح- عسب- ١- ١٨١".

٢- المياثر الحمر التي جاء فيها النهي- فانها كانت من مراكب العجم- من ديباج أو حرير. "الصحاح- وثر- ٢- ٨٤٤".

٣- في المصدر- أبو عروبه.

٤- مجمع البيان ٢- ١٩٦.

٥- مجمع البيان ٢- ١٩٦.

٦- قرب الإسناد- ١١٥، و مسائل علي بن جعفر- ١٣٩- ١٥١.

٧- في قرب الإسناد- وإن.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْقَضَاءِ (١) وَ فِي النِّكَاحِ (٢) وَ فِي الْأَشْرَبَةِ (٣) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٤).

٦- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الزَّيْتِ وَ السَّمَنِ النَّجَسَيْنِ لِلِاسْتِصْبَاحِ بِهِمَا مَعَ إِعْلَامِ الْمُشْتَرِي دُونَ شَحْمِ الْمَيْتَةِ فَلَا يُبَاعُ وَ لَكِنْ يُسْتَصْبَحُ بِمَا قُطِعَ مِنْ حَيِّ

إِشَارَةٌ

(٥) ٦ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الزَّيْتِ وَ السَّمَنِ النَّجَسَيْنِ لِلِاسْتِصْبَاحِ بِهِمَا مَعَ إِعْلَامِ الْمُشْتَرِي دُونَ شَحْمِ الْمَيْتَةِ فَلَا يُبَاعُ وَ لَكِنْ يُسْتَصْبَحُ بِمَا قُطِعَ مِنْ حَيِّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٧٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٧٤-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ جَرَّدُ مَا فِي زَيْتٍ أَوْ سَمْنٍ أَوْ عَسَلٍ فَقَالَ أَمَّا السَّمْنُ وَ الْعَسَلُ فَيُؤْخَذُ الْجَرْدُ وَ مَا حَوْلَهُ وَ الزَّيْتُ يُسْتَصْبَحُ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٧٥-٢- (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمَنِ فَمَاتَتْ فِيهِ فَإِنْ كَانَ جَامِداً فَأَلْقِهَا وَ مَا يَلِيهَا وَ إِنْ كَانَ ذَائِباً فَلَا تَأْكُلْهُ وَ اسْتَصْبَحْ بِهِ وَ الزَّيْتُ مِثْلُ ذَلِكَ.

ص: ٩٧

١- يَأْتِي فِي الْأَحَادِيثِ ١ وَ ٣ وَ ٤ وَ ٥ مِنَ الْبَابِ ٨ مِنْ أَبْوَابِ آدَابِ الْقَاضِي.

٢- يَأْتِي فِي الْبَابَيْنِ ١٣٣ وَ ١٣٧ مِنْ أَبْوَابِ مَقَدِّمَاتِ النِّكَاحِ.

٣- يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ ٢ مِنَ الْبَابِ ٢٨، وَ فِي الْبَابَيْنِ ٣٤ وَ ٣٨ مِنْ أَبْوَابِ الْأَشْرَبَةِ الْمَحْرَمَةِ.

٤- يَأْتِي فِي الْأَبْوَابِ ١ وَ ٢ وَ ٤ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا، وَ فِي الْبَابَيْنِ ١ وَ ٣٢ مِنْ أَبْوَابِ الْأَطْعَمَةِ الْمَحْرَمَةِ، وَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ فِي الْحَدِيثِ ٦ مِنَ الْبَابِ ٦، وَ فِي الْأَحَادِيثِ ٥ وَ ٧ وَ ٨ وَ ٩ مِنَ الْبَابِ ٢٤ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ. وَ تَقْدِمُ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ فِي الْبَابِ ٤٦ مِنْ أَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ.

٥- الْبَابِ ٦ فِيهِ ٦ أَحَادِيثَ.

٦- الْكَافِي ٦- ٢٦١- ٢، وَ أوردته فِي الْحَدِيثِ ١ مِنَ الْبَابِ ٤٣ مِنْ أَبْوَابِ الْأَطْعَمَةِ الْمَحْرَمَةِ.

٧- الْكَافِي ٦- ٢٦١- ١، وَ أوردته فِي الْحَدِيثِ ٢ مِنَ الْبَابِ ٤٣ مِنْ أَبْوَابِ الْأَطْعَمَةِ الْمَحْرَمَةِ، وَ عَنْ التَّهْذِيبِ فِي الْحَدِيثِ ١ مِنَ الْبَابِ ٥ مِنْ أَبْوَابِ الْمَاءِ الْمُضَافِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٧٦-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ ابْنِ رِيَّاطٍ عَنِ ابْنِ مُسَدِّكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ أَوْ فِي الزَّيْتِ فَتَمُوتُ فِيهِ فَقَالَ إِنَّ كَانَ جَامِدًا فَتَطْرُحُهَا وَ مَا حَوْلَهَا وَ يُؤْكَلُ مَا بَقِيَ وَ إِنَّ كَانَ ذَائِبًا فَاسْرَجَ بِهِ وَ أَعْلَمَهُمْ إِذَا بَعْتَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٠٧٧-٤- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ الْمِثْمِيِّ عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي جُرْذِ مَاتَ فِي زَيْتٍ مَا تَقُولُ فِي بَيْعِ ذَلِكَ فَقَالَ بَعُهُ وَ بَيْنَهُ لِمَنْ اشْتَرَاهُ لِيَسْتَصْبِحَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٠٧٨-٥- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلَهُ سَعِيدُ الْأَعْرَجِ السَّمَانَ وَ أَنَا حَاضِرٌ عَنِ الزَّيْتِ وَ السَّمْنِ وَ الْعَسَلِ تَقَعُ فِيهِ الْفَأْرَةُ فَتَمُوتُ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ قَالَ أَمَّا الزَّيْتُ فَلَا تَبْعُهُ إِلَّا لِمَنْ تُبَيِّنُ لَهُ فَيَتْبَعُ السَّرَاجَ وَ أَمَّا الْأَكْلُ فَلَمَّا وَ أَمَّا السَّمْنُ فَإِنْ كَانَ ذَائِبًا فَهُوَ كَذَلِكَ وَ إِذَا كَانَ جَامِدًا وَ الْفَأْرَةُ فِي أَعْلَاهُ فَيُؤْخَذُ مَا تَحْتَهَا وَ مَا حَوْلَهَا ثُمَّ لَا بَأْسَ بِهِ وَ الْعَسَلُ كَذَلِكَ إِذَا كَانَ جَامِدًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٠٧٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٠٧٩-٦- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ جَامِعِ الزُّنْطِيِّ صَاحِبِ الرِّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْغَنَمُ يَقْطَعُ مِنْ أَلْيَاتِهَا وَ هِيَ أَحْيَاءُ أَيْضًا لَهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِمَا قَطَعَ قَالَ نَعَمْ يَذِيبُهَا وَ يُسْرِجُ بِهَا وَ لَا يَأْكُلُهَا وَ لَا يَبِيعُهَا.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ عَلِيِّ

ص: ٩٨

١- التهذيب ٧- ١٢٩- ٥٦٢.

٢- التهذيب ٧- ١٢٩- ٥٦٣.

٣- قرب الإسناد- ٦٠.

٤- مستطرفات السرائر- ٥٥- ٨.

بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ (١)

أَقُولُ: هَذَا مَخْصُوصٌ بِالْمَيْتَةِ دُونَ النَّجْسِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكِ فِي الذَّبَائِحِ (٢) وَ غَيْرِهَا (٣) فَيَأْتِي هُنَاكَ مُعَارِضٌ فِي الِاسْتِصْبَاحِ بِالْأَلْيَاتِ الْمَقْطُوعَةِ مِنْ حَيٍّ غَيْرٍ صَرِيحٍ فِي الْمُعَارِضَةِ (٤).

٧- بَابُ حُكْمِ بَيْعِ الذَّكِيِّ الْمُخْتَلِطِ بِالْمَيْتِ وَ النَّجْسِ بِالْمَيْتَةِ وَ الْعَجِينِ بِالْمَاءِ النَّجْسِ مِمَّنْ يَسْتَحِلُّ الْمَيْتَةَ

إشاره

(٥) ٧ بَابُ حُكْمِ بَيْعِ الذَّكِيِّ الْمُخْتَلِطِ بِالْمَيْتِ وَ النَّجْسِ بِالْمَيْتَةِ وَ الْعَجِينِ بِالْمَاءِ النَّجْسِ مِمَّنْ يَسْتَحِلُّ الْمَيْتَةَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٨٠-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْمَغْزَاءِ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِذَا اخْتَلَطَ الذَّكِيُّ وَ الْمَيْتَةُ بَاعَهُ مِمَّنْ يَسْتَحِلُّ الْمَيْتَةَ وَ أَكَلَ (٧) ثَمَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٨١-٢- (٨) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَ لَهُ عَنَمٌ وَ بَقْرٌ وَ كَانَ يُدْرِكُ الذَّكِيَّ مِنْهَا فَيَعْزِلُهُ وَ يَعْزِلُ الْمَيْتَةَ ثُمَّ إِنَّ الْمَيْتَةَ

ص: ٩٩

١- قرب الإسناد- ١١٥.

٢- يأتي في الباب ٣٠ من أبواب الذبائح.

٣- يأتي ما يدل على بعض المقصود في الباب ٤٣، و في الحديث ٣ من الباب ٤٥ من أبواب الأطعمه المحرمه.

٤- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٣٠ من أبواب الذبائح.

٥- الباب ٧ فيه ٦ أحاديث.

٦- الكافي ٦- ٢٦٠- ٢.

٧- في المصدر- و ياكل.

٨- الكافي ٦- ٢٦٠- ١، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٣٦ من أبواب الأطعمه المحرمه.

وَ الذِّكْيَ اخْتَلَطَا كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ قَالَ يَبِيعُهُ مِمَّنْ يَسْتَحِلُّ الْمَيْتَةَ وَ يَأْكُلُ ثَمَنَهُ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٨٢-٣- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (٣) عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ فِي الْعَجِينِ مِنَ الْمَاءِ النَّجِسِ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ قَالَ يُبَاعُ مِمَّنْ يَسْتَحِلُّ (٤) الْمَيْتَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٠٨٣-٤- (٥) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ قَالَ: يُدْفَنُ وَ لَا يُبَاعُ.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَيَّ الْإِسْتِحْبَابِ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٠٨٤-٥- (٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ حُبِّ دُهْنٍ مَاتَتْ فِيهِ فَأَرَهُ قَالَ لَا تَدَّهِنُ بِهِ وَ لَا تَبِعُهُ مِنْ مُسْلِمٍ.

ص: ١٠٠

١- مسائل على بن جعفر - ١٠٩ - ٢٠.

٢- التهذيب ١- ٤١٤- ١٣٠٥، و الاستبصار ١- ٢٩- ٧٦، و أورده في الحديث ١ من الباب ١١ من أبواب الأسار.

٣- في المصدر- محمد بن الحسين.

٤- في المصدر زياده- أكل.

٥- التهذيب ١- ٤١٤- ١٣٠٦، و الاستبصار ١- ٢٩- ٧٧، و أورده في الحديث ٢ من الباب ١١ من أبواب الأسار.

٦- راجع الاستبصار ١- ٣٠- ٧٧ ذيل الحديث ٧٧.

٧- قرب الإسناد ١١٢.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٠٨٥-٦- (١) وَ بِالْإِسْنَادِ قَال: وَ سَأَلْتُهُ عَنْ فَارِهِ وَقَعْتُ فِي حُبِّ دُهْنٍ فَأُخْرِجَتْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمُوتَ أَوْ يَبِيعَهُ مِنْ مُسْلِمٍ قَالَ نَعَمْ وَ يَدَّهْنُ بِهِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

٨- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ السَّلَاحِ وَ الشُّرُوجِ لِأَعْدَاءِ الدِّينِ فِي حَالِ الْحَرْبِ خَاصَّةً وَ جَوَازِ بَيْعِهِمْ مَا عَدَا السَّلَاحَ وَ حَمْلِ التِّجَارَةِ إِلَيْهِمْ

إشاره

(٣) ٨ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ السَّلَاحِ وَ الشُّرُوجِ لِأَعْدَاءِ الدِّينِ فِي حَالِ الْحَرْبِ خَاصَّةً وَ جَوَازِ بَيْعِهِمْ مَا عَدَا السَّلَاحَ وَ حَمْلِ التِّجَارَةِ إِلَيْهِمْ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٨٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَضْرَمِيِّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَهُ حَكَمُ السَّرَّاجِ مَا تَقُولُ فِيمَنْ يَحْمِلُ إِلَى الشَّامِ الشُّرُوجَ وَ أَدَانَهَا فَقَالَ لَا بَأْسَ أَنْتُمْ الْيَوْمَ بِمَنْزِلِهِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص - إِنْكُمْ فِي هُدْنِهِ فَإِذَا كَانَتِ الْمُبَايَنَةُ حَرَمَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَحْمِلُوا إِلَيْهِمْ الشُّرُوجَ وَ السَّلَاحَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٨٧-٢- (٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رِيَّاطٍ (٧) عَنْ أَبِي سَارَةَ عَنْ هِنْدِ السَّرَّاجِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ

ص: ١٠١

١- قرب الإسناد ١١٣.

٢- يأتي في الباب ٣٦ من أبواب الأَطْعَمَةِ المحرمة.

٣- الباب ٨ فيه ٧ أحاديث.

٤- الكافي ٥- ١١٢- ١.

٥- التهذيب ٦- ٣٥٤- ١٠٠٥، و الاستبصار ٣- ٥٧- ١٨٧.

٦- الكافي ٥- ١١٢- ٢.

٧- في نسخه - علي بن الحسين بن رباط (هامش المخطوط).

عَ أَضْلَحَكَ اللَّهُ إِنِّي كُنْتُ أَحْمِلُ السَّلَاحَ إِلَى أَهْلِ الشَّامِ فَأَبِيعُهُ مِنْهُمْ (١) فَلَمَّا عَرَفَنِي اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ ضَمَّتْ بِدَلِكِ (٢) وَ قُلْتُ لَا أَحْمِلُ إِلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ فَقَالَ لِي أَحْمِلْ إِلَيْهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ بِهِمْ عَدُوَّنَا وَ عَدُوَّكُمْ يَعْنِي الرُّومَ - وَ بَعُهُ (٣) فَإِذَا كَانَتِ الْحَرْبُ بَيْنَنَا فَلَا تَحْمِلُوا فَمَنْ حَمَلَ إِلَى عَدُوَّنَا سِلَاحًا يَسْتَعِينُونَ بِهِ عَلَيْنَا فَهُوَ مُشْرِكٌ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَحْمِلْ إِلَيْهِمْ وَ بَعُهُمْ (٤).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٨٨ - ٣ - (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْفِتْنَيْنِ تَلْتَفِيَانِ مِنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ أَبِيئُهُمَا (٧) السَّلَاحَ فَقَالَ بَعْهُمَا مَا يَكُونُهُمَا الدَّرْعُ وَ الْخَفَيْنِ وَ نَحْوَ هَذَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٨٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٠٨٩ - ٤ - (٨) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنِ السَّرَّاجِ (٩) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنِّي أَبِيعُ السَّلَاحَ قَالَ لَا تَبِعُهُ فِي فِتْنَةٍ.

ص: ١٠٢

١- في نسخه- فيهم (هامش المخطوط).

٢- في الفقيه زياده- السلاح (هامش المخطوط).

٣- في المصدر- و بعهم.

٤- الفقيه ٣- ١٧٥ - ٣٦٦١.

٥- التهذيب ٦- ٣٥٣ - ١٠٠٤، و الاستبصار ٣- ٥٨ - ١٨٩.

٦- الكافي ٥- ١١٣ - ٣، و التهذيب ٦- ٣٥٤ - ١٠٠٦، و الاستبصار ٣- ٥٧ - ١٨٨.

٧- في نسخه- أ نبيعهما (هامش المخطوط).

٨- الكافي ٥- ١١٣ - ٤.

٩- في المصدر- السراد.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١) وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩٠ – رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٠٩٠ - ٥ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الصَّقَلِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَنِّي رَجُلٌ صَقِيلٌ أَشْتَرِي السُّيُوفَ وَأَبِيعُهَا مِنَ السُّلْطَانِ أَجَائِزًا لِي بَيْعُهَا فَكَتَبَ (٣) لَأَبُؤَسَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩١ – رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٠٩١ - ٦ - (٤) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ حَمَلِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ التَّجَارَةَ قَالَ إِذَا لَمْ يَحْمِلُوا سِلَاحًا فَلَا بَأْسَ.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩٢ – رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٠٩٢ - ٧ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَآنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَاتِهِ ع فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ كَفَّرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَشْرَةَ الْقَتَاتِ إِلَى أَنْ قَالَ وَبَانِعِ السَّلَاحِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى تَحْرِيمِ مَعُونَةِ الظَّالِمِ (٧).

ص: ١٠٣

١- التهذيب ٦- ٣٥٤- ١٠٠٧، و الاستبصار ٣- ٥٧- ١٨٦.

٢- التهذيب ٦- ٣٨٢- ١١٢٨.

٣- في المصدر زياده- (عليه السلام).

٤- مسائل على بن جعفر- ١٧٦- ٣٢٠.

٥- قرب الإسناد- ١١٣.

٦- الفقيه ٤- ٣٥٦- ٥٧٦٢.

٧- يأتي في الباب ٤٢ من هذه الأبواب.

(١) ٩ بَابُ كَرَاهِهِ كَسْبِ الْحَجَّامِ مَعَ الشَّرْطِ وَاسْتِحْبَابِ صَرْفِهِ فِي عَلْفِ الدَّوَابِّ وَكَرَاهِهِ الْمُشَارَطَةَ لَهُ لَا لِلْمَحْجُومِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٠٩٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رَبَّابٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ يَعْنِي الْمُرَادِيَّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا لَمْ يُشَارِطْ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٠٩٤-٢- (٤) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ فَقَالَ لَهُ لَكَ نَاضِحٌ فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ اغْلِفْهُ إِيَّاهُ وَ لَا تَأْكُلْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٠٩٥-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ رِفَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ فَقَالَ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ لَهُ عَلَامٌ حَجَّامٌ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ لَهُ هَلْ لَكَ نَاضِحٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاعْلِفْهُ نَاضِحَكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٠٩٦-٤- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ

ص: ١٠٤

١- الباب ٩ فيه ١٢ حديثا.

٢- التهذيب ٦- ٣٥٤- ١٠٠٨، و الاستبصار ٣- ٥٨- ١٩٠، و أورده عن الكافي في الحديث ٢ من الباب ٢ من أبواب الجعالة.

٣- الكافي ٥- ١١٥- ١.

٤- التهذيب ٦- ٣٥٦- ١٠١٤ و الاستبصار ٣- ٦٠- ١٩٦.

٥- التهذيب ٦- ٣٥٦- ١٠١٥ و الاستبصار ٣- ٦٠- ١٩٧.

٦- الفقيه ٣- ١٧٠- ٣٦٤٥.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٠٩٧-٥- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ مَعَنَا فَرْقَدُ الْحَجَّامُ- فَقَالَ لَهُ جَعَلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَعْمَلُ عَمَلًا وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهُ غَيْرَ وَاحِدٍ وَلَا اثْنَيْنِ فَرَعَمُوا أَنَّهُ عَمِلُ مَكْرُوهٍ وَ أَنَا أَحِبُّ أَنْ أَسْأَلَكَ فَإِنْ كَانَ مَكْرُوهًا انْتَهَيْتُ عَنْهُ وَ عَمِلْتُ غَيْرَهُ مِنَ الْأَعْمَالِ فَإِنِّي مُنْتَهٍ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِكَ قَالَ وَ مَا هُوَ قَالَ حَجَّامٌ- قَالَ كُلُّ مَنْ كَسَبَكَ يَا ابْنَ أَخِي وَ تَصَدَّقَ وَ حُجَّ مِنْهُ وَ تَزَوَّجَ فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ص قَدِ اخْتَجَمَ وَ أَعْطَى الْأَجْرَ وَ لَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَعْطَاهُ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٠٩٨-٦- (٢) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ الْحَدِيثُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٠٩٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٠٩٩-٧- (٤) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ص حَجَمَهُ مَوْلَى لَبْنِي

ص: ١٠٥

١- الكافي ٥- ١١٥- ٢، التهذيب ٦- ٣٥٤- ١٠٠٩ و الاستبصار ٣- ٥٨- ١٩١ و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٢- الكافي ٥- ١١٦- ٥.

٣- التهذيب ٦- ٣٥٥- ١٠١٢ و الاستبصار ٣- ٥٩- ١٩٤ و أورد ذيله في الحديث ٢ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٤- الكافي ٥- ١١٦- ٣.

بِيَاضَهُ وَ أَعْطَاهُ وَ لَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَعْطَاهُ فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص أَيْنَ الدَّمُ فَقَالَ شَرِبْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا كَانَ يَتَّبِعِي لَكَ أَنْ تَفْعَلَ وَ قَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ لَكَ حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَلَا تَعُدْ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١) وَ كَذَا حَدِيثُ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ مِنَ النَّارِ (٢)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٠٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢١٠٠ - ٨ - (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنِّي أُعْطِيتُ خَالِيتِي غُلَامًا وَ نَهَيْتُهَا أَنْ تَجْعَلَهُ جَزَارًا أَوْ حَجَامًا أَوْ صَائِعًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٠١ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢١٠١ - ٩ - (٤) وَ عَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ فَقَالَ مَكْرُوهٌ لَهُ أَنْ يُشَارِطَ وَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ أَنْ تُشَارِطَهُ وَ تُمَاكِسَهُ وَ إِنَّمَا يُكْرَهُ لَهُ وَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٠٢ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢١٠٢ - ١٠ - (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

ص: ١٠٦

١- التهذيب ٦- ٣٥٥- ١٠١٠ و الاستبصار ٣- ٥٩- ١٩٢.

٢- الفقيه ٣- ١٦٠- ٣٥٨٥.

٣- الكافي ٥- ١١٤- ٥، التهذيب ٦- ٣٦٣- ١٠٤١ و الاستبصار ٣- ٦٤- ٢١٢، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- الكافي ٥- ١١٦- ٤، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٢ من أبواب الجعالة.

٥- التهذيب ٦- ٣٥٥- ١٠١١ و الاستبصار ٣- ٥٩- ١٩٣.

٦- قرب الإسناد- ٥٣.

ظَرِيفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسَطَ رَأْسَهُ حَجَمَهُ أَبُو ظَيْبَةَ بِمِخْجَمِهِ مِنْ صُفْرِ وَ أَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَمْرٍ وَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِطُ (١) بِدُهْنِ الْجُلْجَلَانِ (٢) إِذَا وَجَعَ رَأْسُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٣ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢١٠٣ - ١١ - (٣) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ فَقَالَ إِنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ هَلْ لَكَ نَاضِحٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ اغْلِفْهُ إِيَّاهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢١٠٤ - ١٢ - (٤) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ سَمَاعَةَ أَنَّ كَسْبَ الْحَجَّامِ مِنَ السُّحْتِ.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْكِرَاهَةِ لِكَثْرَةِ الْأَحَادِيثِ الْمُعَارِضَةِ لَهُ وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى الْجَوَازِ أَيْضًا (٥).

١٠- بَابُ إِبَاحِهِ أُجْرَهُ الْفُضْدِ

إشاره

(٦) ١٠ بَابُ إِبَاحِهِ أُجْرَهُ الْفُضْدِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٠٥ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَكْنُوفِ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ بَعْضِ

ص: ١٠٧

١- السعوط - الدواء يصب في الأنف (الصحاح - سعط - ٣ - ١١٣١).

٢- الجلجلان - ثمره الكزبره (الصحاح - جلال - ٤ - ١٦٦٠).

٣- مسائل علي بن جعفر ١٤٨ - ١٨٥.

٤- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الحديث ٢ من الباب ١٠، وفي الحديث ١٠ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

٦- الباب ١٠ فيه حديثان.

٧- الكافي ١ - ٥١٢ - ٢٤.

فَصَادَى الْعَسْكَرَ مِنَ النَّصَارَى أَنْ أَبَا مُحَمَّدٍ ع بَعَثَ إِلَيْهِ (١) يَوْمًا فِي وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَقَالَ لِي أَفْصِدْ هَذَا الْعِرْقَ قَالَ وَنَاوَلَنِي عِرْقًا لَمْ أَفْهَمْهُ مِنَ الْعُرُوقِ الَّتِي تُفْصِدُ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا رَأَيْتُ أَمْرًا أَعْجَبَ مِنْ هَذَا يَا مُرْنِي أَنْ أَفْصِدَ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ وَ لَيْسَ بِوَقْتِ فَصِدٍ وَ الثَّانِيهِ عِرْقٌ لَا أَفْهَمْهُ ثُمَّ قَالَ لِي انْتَظِرْ وَ كُنْ فِي الدَّارِ فَلَمَّا أَمْسَى دَعَانِي وَقَالَ لِي سِرِّحِ الدَّمَ فَسِرِّحْتُ ثُمَّ قَالَ لِي أَمْسِكْ فَأَمْسَيْتُ ثُمَّ قَالَ لِي كُنْ فِي الدَّارِ فَلَمَّا كَانَ نِصْفُ اللَّيْلِ أُرْسِلَ إِلَيَّ وَقَالَ لِي سِرِّحِ الدَّمَ قَالَ فَتَعَجَّبْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَجَبِي الْأَوَّلِ وَ كَرِهْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ قَالَ فَسِرِّحْتُ فَخَرَجَ دَمٌ أَيْضُ كَأَنَّهُ الْمِلْحُ قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي أَحْبِسْ قَالَ فَحَبَسْتُ قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي كُنْ فِي الدَّارِ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَمَرَ قَهْرْمَانَهُ أَنْ يُعْطِينِي ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ فَأَخَذْتُهَا وَ خَرَجْتُ الْحَدِيثَ وَ فِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ عُلَمَاءَ الطَّبِّ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْمَسِيحَ كَانَ فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٠٦-٢- (٢) سَعِيدُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنِ الْحَسَنِ الْعَسِي كَرِي ع أَنَّهُ طَلَبَ طَبِيبًا يَفْصِدُهُ فَجَاءَ فَأَمَرَ بِهِ إِلَى حُجْرِهِ وَقَالَ كُنْ هَاهُنَا إِلَى أَنْ أَطْلُبَكَ قَالَ الطَّبِيبُ وَ كَانَ الْوَقْتُ عِنْدِي مَحْمُودًا جَيِّدًا لِلْفَصْدِ فَدَعَانِي فِي وَقْتٍ غَيْرِ مَحْمُودٍ وَ أَحْضَرَ طَشْتًا كَبِيرًا فَفَصِدْتُ الْأَكْحَلَ فَلَمْ يَزَلِ الدَّمُ يَخْرُجُ حَتَّى امْتَلَأَ الطَّشْتُ ثُمَّ قَالَ لِي اقْطَعْ الدَّمَ فَقَطَعْتُهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ تَقَدَّمَ لِي بَتَحْتِ ثِيَابٍ وَ خَمْسِينَ دِينَارًا وَقَالَ خُذْ هَذِهِ وَ أَعِدْزَنَا الْحَدِيثَ.

أقول: وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْحَجَامِ قَوْلُهُمْ ع وَ لَوْ كَانَ حَرَامًا

ص: ١٠٨

١- في المصدر- إلى.

٢- الخرائج و الجرائح - ١١٣.

مَا أَعْطَاهُ (١) وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ عُمُومًا أَيْضًا (٢).

١١- بَابُ كَرَاهِهِ الْحِجَامَةَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَالْأَرْبَعَاءِ وَالْجُمُعَةِ عِنْدَ الزَّوَالِ

إشاره

(٣) ١١ بَابُ كَرَاهِهِ الْحِجَامَةَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَالْأَرْبَعَاءِ وَالْجُمُعَةِ عِنْدَ الزَّوَالِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٠٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهَيُورٍ عَنْ حُمْرَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ فِيهِمْ يَخْتَلِفُ النَّاسُ قُلْتُ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْحِجَامَةَ فِي يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ أَصْلَحُ قَالَ فَقَالَ وَإِلَى مَا يَذْهَبُونَ فِي ذَلِكَ قُلْتُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يَوْمُ الدِّمِّ فَقَالَ صَدَقُوا فَأَخْرَجَى أَنْ لَا يَهَيِّجُوهُ فِي يَوْمِهِ أَمَا مَا عَلِمُوا أَنَّ فِي يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ سَاعَةً مَنْ وَافَقَهَا لَمْ يَزِقْ دَمَهُ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٠٨-٢- (٥) وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيِّهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ رَجِيْلٍ عَنْ أَبِي عُرْوَةَ أَخِي شُعَيْبٍ أَوْ عَنْ شُعَيْبِ الْعَقْرُقُوفِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع وَهُوَ يَحْتَجِمُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ فِي الْحَبْسِ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ يَقُولُ النَّاسُ إِنَّ مِنْ أَسْبَابِهِ الْبَرَصُ قَالَ إِنَّمَا يُخَافُ ذَلِكَ عَلَى مَنْ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ فِي حَيْضِهَا.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الصَّرُورَةِ أَوْ عَلَى بَيَانِ الْجَوَازِ وَنَفْيِ التَّحْرِيمِ لِمَا يَأْتِي (٦).

ص: ١٠٩

١- تقدم في الحديثين ٥، ٧ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الباب ٢ من هذه الأبواب.

٣- الباب ١١ فيه ٥ أحاديث.

٤- الكافي ٨- ١٩١- ٢٢٣. ٢٥ وعلق المصنف هنا بقوله- هذه الأحاديث في الروضة (منه قده).

٥- الكافي ٨- ١٩٢- ٢٢٤.

٦- يأتي في الحديثين ٤، ٥ من نفس الباب.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٠٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١٠٩-٣-(١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَأَتَخَنِّجُمُوا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ مَعَ الزَّوَالِ فَإِنَّ مِنْ أَحْتَجِمَ مَعَ الزَّوَالِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ - فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢١١٠-٤-(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢١١١-٥-(٣) وَفِي الْخِصَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ: تَوَقَّوْا الْحِجَامَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَالتُّورَةَ فَإِنَّ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ يَوْمٌ نَحْسٍ مُسْتَمِرٌّ وَفِيهِ خُلِقَتْ جَهَنَّمُ.

أقول: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ بِلِ الرُّجْحَانِ فِي بَعْضِ الصُّوَرِ (٤).

ص: ١١٠

١- الكافي ٨-١٩٢-٢٢٥.

٢- الفقيه ٤-١٠-٤٩٦٨، و أورده في الحديث ١ من الباب ٨٢ من أبواب آداب الحمام، و في الحديث ١ من الباب ٣٦ من أبواب صلاة الجمعة.

٣- الخصال- ٣٨٧-٧٦، و أورده نحوه في الحديث ٣ من الباب ٥ من أبواب آداب السفر.

٤- يأتي في الأحاديث ١، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٩ من الباب ١٣ من هذه الأبواب، و في الحديث ٢ من الباب ١٥، من أبواب آداب السفر. و تقدم ما يدلُّ على كراهه الحجامة في يوم الاربعاء في الحديث ٤ من الباب ٥ من أبواب آداب السفر. و يأتي ما يدلُّ عليه في الحديث ٢٠ من الباب ١٣ من هذه الأبواب.

(١) ١٢ بَابُ كَرَاهِهِ أَجْرَهُ فَحَلَّ الضَّرَابِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١١٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ مَعَنَا فَرَقْدُ الْحَجَّامِ- إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ لَهُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ إِنَّ لِي تَيْسًا أُكْرِيهِ فَمَا تَقُولُ فِي كَسْبِهِ قَالَ كُلُّ كَسْبِهِ فَإِنَّهُ لَكَ حَلَالٌ وَ النَّاسُ يَكْرَهُونَهُ قَالَ حَنَّانٌ قُلْتُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَكْرَهُونَهُ وَ هُوَ حَلَالٌ قَالَ لِتَعْيِيرِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١١٣-٢- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَجْرُ الثُّيُوسِ قَالَ إِنْ كَانَتِ الْعَرَبُ لَتَعَايِرَ بِهِ (٥) وَ لَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١١٤-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص

ص: ١١١

١- الباب ١٢ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١١٥- ٢ و أورد صدره في الحديث ٥ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٣- التهذيب ٦- ٣٥٤- ١٠٠٩ و الاستبصار ٣- ٥٨- ١٩١.

٤- الكافي ٥- ١١٦- ٥ و أورد صدره في الحديث ٦ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٥- لتعاير به- من العار، أى- تعيب من يفعل ذلك. (انظر الصحاح- غير- ٢- ٧٦٤).

٦- التهذيب ٦- ٣٥٥- ١٠١٢ و الاستبصار ٣- ٥٩- ١٩٤.

٧- الفقيه ٣- ١٧٠- ٣٦٤٦.

عَنْ عَسِيبِ الْفَحْلِ وَهُوَ أَجْرُ الضَّرَابِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

١٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْحِجَامَةِ وَوَقْتِهَا وَآدَابِهَا

إشاره

(٢) ١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْحِجَامَةِ وَوَقْتِهَا وَآدَابِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١١٥-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَاحْتَجِمَ أَيَّ يَوْمٍ شِئْتَ وَتَصَدَّقَ وَاخْرُجْ أَيَّ يَوْمٍ شِئْتَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١١٦-٢- (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَمَّارِ السَّابِاطِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا يَقُولُ مَنْ قَبَلَكَمْ فِي الْحِجَامَةِ قُلْتُ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا عَلَى الرَّيْقِ أَفْضَلُ مِنْهَا عَلَى الطَّعَامِ قَالَ لَا هِيَ عَلَى الطَّعَامِ أَدْرُ لِلْعُرْوِقِ وَ أَقْوَى لِلْبَدَنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١١٧-٣- (٥) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْحِجَامَةُ فِي الرَّأْسِ هِيَ الْمُغِيثَةُ تَنْفَعُ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ وَ شَبَرَ مِنَ الْحَاجِبِينَ إِلَى حَيْثُ بَلَغَ إِيْهَامُهُ ثُمَّ قَالَ هَاهُنَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١١٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢١١٨-٤- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ

ص: ١١٢

١- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث ١٣ من الباب ٥، و عموما في الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٢- الباب ١٣ فيه ٢٠ حديثا.

٣- الكافي ٨- ٢٧٣- ٤٠٨، علق المصنّف هنا بقوله- هذه الأحاديث في الروضة (منه).

٤- الكافي ٨- ٢٧٣- ٤٠٧.

٥- الكافي ٨- ١٦٠- ١٦٠.

عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ) (١) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ (٢) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ الْحِجَامَةَ وَخَرَجَ الدَّمُّ مِنْ مَحَاجِمِكَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ وَالدَّمُّ يَسِيلُ - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَعُوذُ بِاللَّهِ الْكَرِيمِ فِي حِجَامَتِي هَيْدِهِ مِنَ الْعَيْنِ فِي الدَّمِّ وَمِنْ كُلِّ سُوءٍ ثُمَّ قَالَ وَ مَا عَلِمْتَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ هَيْدًا فَقَدْ جَمَعْتَ الْأَشْيَاءَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ لَوْ كُنْتَ أَعْلَمَ الْغَيْبَ لَأَسَدَيْتَ كَثْرَتُ مِنَ الْخَيْرِ وَ مَا مَسْنَى السُّوءِ (٣) يَعْنِي الْفَقْرَ وَ قَالَ كَذَلِكَ لِنَصْرِيفِ عَنْهُ السُّوءِ وَ الْفَحْشَاءِ (٤) يَعْنِي أَنْ يَدْخُلَ فِي الزَّنَا وَ قَالَ أَدْخُلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجَ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ (٥) قَالَ مِنْ غَيْرِ بَرِّصٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١١٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢١١٩-٥- (٦) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نِعْمَ الْعِيدُ الْحِجَامَةُ يَعْنِي بِالْعِيدِ الْعَادَةَ تَجْلُو الْبَصَرَ وَ تَذْهَبُ بِالذَّاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٢٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢١٢٠-٦- (٧) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: احْتَجِمِ النَّبِيَّ ص فِي رَأْسِهِ وَ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَ فِي قَفَاهُ ثَلَاثًا سَمَى وَاحِدَةً النَّافِعَةَ وَ الْأُخْرَى الْمُغِيثَةَ وَ الثَّلَاثَةَ الْمُنْقِذَةَ.

ص: ١١٣

١- ليس في المصدر.

٢- في المصدر زياده- عن رجل.

٣- الأعراف ٧- ١٨٨.

٤- يوسف ١٢- ٢٤.

٥- النمل ٢٧- ١٢.

٦- معاني الأخبار- ٢٤٧- ١.

٧- معاني الأخبار- ٢٤٧- ١.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٢١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢١٢١-٧- (١) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ سَالِمِ بْنِ مُكْرَمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْحِجَامَةُ عَلَى الرَّأْسِ عَلَى شِبْرِ مَنْ طَرَفِ الْأَنْفِ وَ فِتْرٍ مَا بَيْنَ الْحَاجِبَيْنِ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُسَمِّيهَا الْمُتَّقِدَةَ.

قَالَ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَحْتَجِمُ عَلَى رَأْسِهِ وَ يُسَمِّيهَا مُغِيثَةً أَوْ مُنْقِدَةً.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٢٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢١٢٢-٨- (٢) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَسَدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَحْتَجِمُونَ فَقَالَ مَا كَانَ عَلَيْكُمْ لَوْ أَخْرَجْتُمُوهُ إِلَى عَشِيَّتِهِ الْأَحَدِ- فَكَانَ يَكُونُ أَنْزَلَ لِلدَّاءِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٢٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢١٢٣-٩- (٣) وَ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ السَّنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اخْتَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ - وَ أُعْطِيَ الْحِجَامَ بَرًّا (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٢٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢١٢٤-١٠- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّؤْلُؤِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ أَوْ أَحَدِهِمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْرَمٍ

ص: ١١٤

١- معانى الأخبار- ٢٤٧- ٢.

٢- الخصال- ٣٨٣- ٦٠.

٣- الخصال- ٣٨٤- ٦٣.

٤- البر- القمح (الصباح- برر- ٢- ٥٨٨).

٥- الخصال- ٣٨٤- ٦٤.

عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَحْتَجِمُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢١٢٥-١١- (١) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْحِجَامَةُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ تَسْلُ الدَّاءَ سَلًّا مِنَ الْبَدَنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢١٢٦-١٢- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَعْدِ عَنِ الْبُرْقِيِّ عَنْ أَبِي الْخَزْرَجِ عَنْ سُلَيْمَانَ (٣) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ احْتَجَمَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعِ عَشْرَةَ أَوْ لِاِخْدَى وَعَشْرِينَ مِنَ الشَّهْرِ كَانَتْ لَهُ شِفَاءٌ مِنْ أَدْوَاءِ السَّنَةِ كُلِّهَا وَكَانَتْ لِمَا سِوَى ذَلِكَ شِفَاءً مِنْ وَجَعِ الرَّأْسِ وَالْأَضْرَاسِ وَالْجُنُونِ وَالْبَرَصِ وَالْجُدَامِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٧ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢١٢٧-١٣- (٤) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسِيكِرِيِّ ع أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَهُوَ يَحْتَجِمُ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ أَهْلَ الْحَرَمَيْنِ يَزُوونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص - أَنَّهُ قَالَ مَنْ احْتَجَمَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ - فَأَصَابَهُ بِيَاضٌ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ فَقَالَ كَذَبُوا إِنَّمَا يُصِيبُ ذَلِكَ مَنْ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ فِي طَمَثٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٨ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢١٢٨-١٤- (٥) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ١١٥

١- الخصال- ٣٨٥- ٦٥.

٢- الخصال- ٣٨٥- ٦٨.

٣- فى المصدر زياده- عن أبى نصره.

٤- الخصال- ٣٨٦- ٧٠.

٥- الخصال- ٣٨٦- ٧١.

مُحَمَّدٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَسْلَمٍ (١) قَالَ: رَأَيْتُ أَبِيَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عِ احْتَجَمَ - يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَهُوَ مَحْمُومٌ فَلَمْ تَثْرُكُهُ الْحُمَّى فَاحْتَجَمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَتَرَكَتُهُ الْحُمَّى.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٢٩ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢١٢٩-١٥- (٢) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْأَدْمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِ احْتَجَمَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٠ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٢١٣٠-١٦- (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَّاقِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الثَّانِي عِ - أَسْأَلُهُ عَنِ الْخُرُوجِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لَا يَدُورُ فَكَتَبَ عِ مَنْ خَرَجَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ - لَا يَدُورُ خِلَافًا عَلَى أَهْلِ الطَّيْرَةِ وَقِي مِنْ كُلِّ آفِهِ وَ عُوفَى مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَ عَاهِهِ وَ قَضَى اللَّهُ لَهُ حَاجَتَهُ وَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ مَرَّةً أُخْرَى أَسْأَلُهُ عَنِ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لَمَّا يَدُورُ فَكَتَبَ عِ مَنْ احْتَجَمَ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ لَا يَدُورُ خِلَافًا عَلَى أَهْلِ الطَّيْرَةِ وَقِي مِنْ كُلِّ آفِهِ وَ عُوفَى مِنْ كُلِّ عَاهِهِ وَ لَمْ تَخْضَرَّ مَحَاجِمُهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣١ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٢٢١٣١-١٧- (٤) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مَرْوَكِ

ص: ١١٦

١- فى المصدر- عبد الرحمن بن عمرو بن أسلم.

٢- الخصال- ٣٨٧- ٧٥.

٣- الخصال- ٣٨٦- ٧٢، و أورد قطعه منه عن الفقيه فى الحديث ٤ من الباب ٨ من أبواب السفر.

٤- الخصال- ٣٨٩- ٧٩.

بْنِ عُبَيْدٍ (١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُعْتَبِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ - وَهُوَ يَحْتَجِمُ فَقُلْتُ أ تَحْتَجِمُ يَوْمَ الْخَمِيسِ - فَقَالَ مَنْ كَانَ مُحْتَجِمًا فَلْيَحْتَجِمْ فِي يَوْمِ الْخَمِيسِ - فَإِنَّ عَشِيَّتَهُ كُلَّ جُمُعَةٍ يَبْتَدِرُ الدَّمَ فَرَقًا مِنَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَزْجَعُ إِلَى وَكْرِهِ إِلَى غَدَاةِ الْخَمِيسِ - إِلَى أَنْ قَالَ مَنْ اخْتَجِمَ فِي آخِرِ خَمِيسٍ مِنَ الشَّهْرِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ سَلَّ مِنْهُ الدَّاءُ سَلًّا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٣٢ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٢٢١٣٢ - ١٨ - (٢) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رِيَّاحٍ (٣) قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ ع يَحْتَجِمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَقُلْتُ تَحْتَجِمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَقَالَ أَفْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ - فإِذَا هِيَ الدَّمُ لَيْلًا كَانَ أَوْ نَهَارًا فَأَفْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَ أَحْتَجِمُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٣٣ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٢٢١٣٣ - ١٩ - (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ ع فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِيَّاتِ قَالَ: الْحِجَامَةُ تُصِحُّ الْبَدَنَ وَ تَشُدُّ الْعَقْلَ تَوَقُّوا الْحِجَامَةَ وَ النُّورَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ - فَإِنَّ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ يَوْمٌ نَحْسٍ مُسْتَمِرٌّ وَ فِيهِ خُلِقَتْ جَهَنَّمُ - وَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يَحْتَجِمُ فِيهَا أَحَدٌ إِلَّا مَاتَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٢٢١٣٤ - ٢٠ - (٥) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الدَّوَاءُ أَرْبَعَةُ الْحِجَامَةِ وَ الشُّعُوطُ وَ الْحُقْنَةُ وَ الْقِيءُ.

ص: ١١٧

١- في المصدر- مروان بن عبيد.

٢- الخصال- ٣٩٠- ٨٣.

٣- في المصدر- محمد بن رباح القلاء.

٤- الخصال- ٦١١ و ٦٣٧- ١٠.

٥- الخصال- ٢٤٩- ١١٢ و أورده في الحديثين ٤ و ٥ من الباب ١٣٤ من أبواب الأَطْعَمَةِ الْمَبَاحَةِ.

أَقُولُ: وَقَدْ رَوَى الْحُسَيْنُ بْنُ سَطَّامٍ وَأَخُوهُ فِي طَبِّ الْأَنْمَةِ كَثِيرًا مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَمَا فِي مَعْنَاهَا (١).

١٤- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْكِلَابِ إِلَّا كَلْبَ الصَّيْدِ وَكَلْبَ الْمَاشِيَةِ وَالْحَائِطِ وَجَوَازِ بَيْعِ الْهَرِّ وَالِدَّوَابِّ

إشاره

(٢) ١٤ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْكِلَابِ إِلَّا كَلْبَ الصَّيْدِ وَكَلْبَ الْمَاشِيَةِ وَالْحَائِطِ وَجَوَازِ بَيْعِ الْهَرِّ وَالِدَّوَابِّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٣٥-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الْعَمَارِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ مِسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ الَّذِي لَا يَصِيدُ فَقَالَ سُحَّتْ وَأَمَّا الصَّيُودُ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٣٦-٢- (٤) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَاسَانِيِّ (٥) عَنِ الرَّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَتَمَنُ الْكَلْبِ سُحَّتْ.

ص: ١١٨

١- طب الأنمه- ٥٥، ٥٦. و تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث ٦ من الباب ١ من أبواب السواك، و في الحديث ١ من الباب ٨٢ من أبواب آداب الحمام، و في الحديث ٧ من الباب ٣٧ من أبواب صلاة الجمعة، و في الحديث ١٤ من الباب ٢٦ من أبواب ما يمسك عنه الصائم، و في الحديث ٤ من الباب ٥ من أبواب آداب السفر، و في الباب ١١ من هذه الأبواب، و في الحديث ١٤ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس و يأتي ما يدل عليه في الحديثين ١٠، ٤٣ من الباب ١٠، و في الأحاديث ١، ٣، ٤، ٥، ٦ من الباب ١٣٦ من أبواب الأطمعه المباحه.

٢- الباب ١٤ فيه ٩ أحاديث.

٣- الكافي ٥- ١٢٧- ٥.

٤- الكافي ٥- ١٢٠- ٤.

٥- كذا في الأصل، لكن في المصدر- الوشاء (بدل- القاساني).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١٣٧-٣- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (٢) قَالَ: تَمَنُّ الْكَلْبِ الَّذِي لَا يَصِيدُ سُحْتٌ ثُمَّ (٣) قَالَ وَ لَا بَأْسٌ بِتَمَنِ الْهَرِّ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢١٣٨-٤- (٤) وَعَنْهُ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مِنْ أَكْلِ السُّحْتِ تَمَنُّ الْخَمْرِ وَ نَهَى عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢١٣٩-٥- (٥) وَعَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ الصَّيْدِ قَالَ لَا بَأْسٌ بِتَمَنِهِ وَ الْآخَرُ لَا يَجِلُّ تَمَنُهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ يَأْسِنَادُهُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢١٤٠-٦- (٧) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: تَمَنُّ الْخَمْرِ وَ مَهْرُ الْبَغِيِّ وَ تَمَنُّ الْكَلْبِ الَّذِي لَا يَضْطَادُ مِنَ السُّحْتِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٤١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢١٤١-٧- (٨) وَ يَأْسِنَادُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ (الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الْوَلِيدِ الْعَمَّارِيِّ) (٩) قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ الَّذِي

ص: ١١٩

١- التهذيب ٦- ٣٥٦- ١٠١٧.

٢- فى نسخه زياده- عن أبى عبد الله (عليه السلام) (هامش المخطوط) و كذلك التهذيب.

٣- كلمه (ثم) لم ترد فى المصدر، و هى مشوشه فى الأصل.

٤- التهذيب ٧- ١٣٦- ٦٠٠ و أورده فى الحديث ٧ من الباب ٥٥ من هذه الأبواب.

٥- التهذيب ٦- ٣٥٦- ١٠١٦.

٦- الفقيه ٣- ١٧٠- ٣٦٤٧.

- ٧- التهذيب ٧-١٣٥-٥٩٩ و أوردته فى الحديث ٧ من الباب ٥، و أورد تمامه فى الحديث ٦ من الباب ٥٥ من هذه الأبواب.
- ٨- التهذيب ٦-٣٦٧-١٠٦٠.
- ٩- فى المصدر- القاسم بن الوليد العامرى.

لَا يَصِيدُ فَقَالَ سُحْتُ وَ أَمَّا الصَّيُودُ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢١٤٢-٨- (١) العياشي في تفسيره عن الحسن بن علي الوشاء عن الرضا قال سمعته يقول ثمن الكلب سحت و السحت في النار.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢١٤٣-٩- (٢) وقال الشيخ في المبسوط يجوز بيع كلب الصيد و روى أن كلب الماشيه و الحائط مثل ذلك. أقول: و تقدم ما يدل على ذلك (٣) و يأتي ما يدل عليه هنا (٤) و في النكاح في أحاديث المهور فإن هناك ما يدل على بيع الدواب و السنابير (٥).

١٥- باب تحريم كسب المغنبيه إلا لزف العرائس إذا لم يدخل عليها الرجال

إشاره

(٦) ١٥ باب تحريم كسب المغنبيه إلا لزف العرائس إذا لم يدخل عليها الرجال

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٤٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٤٤-١- (٧) محمد بن يعقوب عن عده من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله ع عن كسب المغنبيات فقال التي يدخل عليها الرجال حرام و التي تدعى إلى الأعراس ليس به بأس و هو قول

ص: ١٢٠

١- تفسير العياشي ١- ٣٢١- ١١١.

٢- المبسوط ٢- ١٦٦.

٣- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢، و في الأحاديث ٥، ٧، ٨، ٩، ١٣، ١٤ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الحديثين ٤، ٦ من الباب ١٦ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الحديث ٢ من الباب ١٦ من أبواب العيوب و التدليس في النكاح.

٦- الباب ١٥ فيه ٥ أحاديث.

٧- الكافي ٥- ١١٩- ١، التهذيب ٦- ٣٥٨- ١٠٢٤ و الاستبصار ٣- ٦٢- ٢٠٧.

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مِنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٤٥-٢- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ (٣) عَنْ حَكَمِ الْخِطَابِ (٤) عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الْمُغْتَبَةُ الَّتِي تَزُفُّ الْعَرَائِسَ لَا بَأْسَ بِكَسْبِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١٤٦-٣- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَجْرُ الْمُغْتَبَةِ الَّتِي تَزُفُّ الْعَرَائِسَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ وَ لَيْسَتْ بِالَّتِي يَدْخُلُ عَلَيْهَا الرِّجَالُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ (٦)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (٧)

وَ كَذَا الْحَدِيثَانِ قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٤٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢١٤٧-٤- (٨) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَضْرِ بْنِ قَابُوسَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ يَقُولُ الْمُغْتَبَةُ مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَنْ أَكَلَ كَسْبَهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٩).

ص: ١٢١

١- لقمان ٣١-٦.

٢- الكافي ٥-١٢٠-٢، و التهذيب ٦-٣٥٧-١٠٢٣ و الاستبصار ٣-٦٢-٢٠٦.

٣- في نسخة زياده- عن الحسين (هامش المخطوط).

٤- في المصدر- حكم الحنات.

٥- الكافي ٥-١٢٠-٣.

٦- الفقيه ٣-١٦١-٣٥٨٩.

٧- التهذيب ٦-٣٥٧-١٠٢٢ و الاستبصار ٣-٦٢-٢٠٥.

٨- الكافي ٥-١٢٠-٦.

٩- التهذيب ٦-٣٥٧-١٠٢٠ و الاستبصار ٣-٦١-٢٠٣.

٢٢١٤٨-٥- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْغِنَاءِ هَلْ يَصْلُحُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى وَالْفَرَحِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ مَا لَمْ يُعْصَ بِهِ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَا لَمْ يُؤْمَرْ (٢) بِهِ (٣).

أَقُولُ: هَذَا مَخْصُوصٌ بِزِفِّ الْعَرَائِسِ وَبِالْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِذَا اتَّفَقَ مَعَهُ الْعُرْسُ وَيُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى التَّقْيِيهِ وَيَحْتَمِلُ غَيْرُ ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

١٦- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْمُغْتَبَةِ وَشِرَائِهَا وَسَمَاعِهَا وَتَعْلِيمِهَا وَجَوَازِ بَيْعِهَا وَشِرَائِهَا لِمَنْ لَا يَأْمُرُهَا بِالْغِنَاءِ بَلْ يَمْنَعُهَا مِنْهُ

إشارة

(٥) ١٦ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْمُغْتَبَةِ وَشِرَائِهَا وَسَمَاعِهَا وَتَعْلِيمِهَا وَجَوَازِ بَيْعِهَا وَشِرَائِهَا لِمَنْ لَا يَأْمُرُهَا بِالْغِنَاءِ بَلْ يَمْنَعُهَا مِنْهُ

٢٢١٤٩-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبْرَقِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الدِّينَوْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عِ جُعِلَتْ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِي النَّصْرَانِيَّةِ- أَشْتَرِيهَا وَابْيَعُهَا مِنَ النَّصْرَانِيِّ- فَقَالَ اشْتَرِ وَبِعْ قُلْتُ فَانْكُحْ فَسَكَتَ عَنْ ذَلِكَ قَلِيلًا ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ وَقَالَ شِبْهَ الْأَخْفَاءِ هِيَ لَكَ حَلَالٌ قَالَ قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ فَأَشْتَرِي الْمُغْتَبَةَ أَوِ الْجَارِيَةَ تُحْسِنُ أَنْ تُغْنِيَ أُرِيدُ بِهَا الرِّزْقَ لَا سِوَى ذَلِكَ قَالَ اشْتَرِ وَبِعْ.

٢٢١٥٠-٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيَّ بْنَ

ص: ١٢٢

١- قرب الإسناد ١٢١.

٢- في المصدر- يزمر.

٣- مسائل علي بن جعفر ١٥٦- ٢١٩.

٤- يأتي في الحديث ٨ من الباب ١٧، وفي الحديث ١٧ من الباب ٩٩ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١٦ فيه ٧ أحاديث.

٦- التهذيب ٦- ٣٨٧- ١١٥١.

٧- الفقيه ٤- ٦٠- ٥٠٩٧.

الْحُسَيْنِ ع عَنْ شَرَاءِ حَيَارِيهِ لَهَا صَوْتُ فَقَالَ مَا عَلَيْكَ لَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَذَكَرْتُكَ الْجَنَّةَ يَعْنِي بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ - وَ الزُّهَيْدِ وَ الْفَضَائِلِ الَّتِي لَيْسَتْ بِغِنَاءٍ فَأَمَّا الْغِنَاءُ فَمَحْظُورٌ.

أقول: ظاهرُ أنَّ المرادَ لا بأسَ بِحُسْنِ الصَّوْتِ الَّذِي لَا يَصِلُ إِلَى حَدِّ الْغِنَاءِ فَإِنَّهُ أَعْمٌ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٥١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١٥١-٣- (١) وَ فِي كِتَابِ إِكْمَالِ الدِّينِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامِ الْكَلِينِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَعْقُوبَ فِي التَّوَقِّعَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ عَلَيْهِ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِيِّ بِخَطِّ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَ أَمَّا مَا سَأَلْتَ عَنْهُ أَرْشَدَكَ اللَّهُ وَ تَبَّتْكَ مِنْ أَمْرِ الْمُنْكَرِينَ لِي إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَمَّا مَا وَصَلْتَنَا بِهِ فَلَا قَبُولَ عِنْدَنَا إِلَّا لِمَا طَابَ وَ طَهَّرَ وَ تَمَنُّ الْمُعْتَبَةِ حَرَامٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٥٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢١٥٢-٤- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنْ رَجُلًا مِنْ مَوَالِيكَ عِنْدَهُ جَوَارٍ مُعْتَبَاتٍ قِيمَتُهُنَّ أَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفَ دِينَارٍ وَ قَدْ جَعَلَ لَكَ ثُلُثَهَا فَقَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا إِنْ تَمَنَّ الْكَلْبُ وَ الْمُعْتَبَةَ سَحْتُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٥٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢١٥٣-٥- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ قَالَ: أَوْصَى إِسْحَاقُ بْنُ عَمْرٍ - بِجَوَارٍ لَهُ مُعْتَبَاتٍ أَنْ تَبِيعَهُنَّ (٤) وَ يُحْمَلُ تَمَنُّهُنَّ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ إِبْرَاهِيمُ - فَبِعْتُ الْجَوَارِيَ بِثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَ حَمَلْتُ التَّمَنَّ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ إِنْ مَوْلَى لَكَ يُقَالُ لَهُ إِسْحَاقُ بْنُ عَمْرٍ أَوْصَى عِنْدَ

ص: ١٢٣

١- اكمال الدين - ٤٨٣-٤ و أورد قطعه منه في الحديث ١٦ من الباب ٤ من أبواب الأنفال، و ذيله في الحديث ٩ من الباب ١١ من أبواب صفات القاضي.

٢- قرب الإسناد - ١٢٥.

٣- الكافي ٥ - ١٢٠ - ٧.

٤- في التهذيب - يعين (هامش المخطوط).

وَفَاتِهِ بَيْعَ جَوَارٍ لَهُ مُغْتَبَاتٍ وَ حَمْلِ الثَّمَنِ إِلَيْكَ وَ قَدْ بَعْتَهُنَّ وَ هَذَا الثَّمَنُ ثَلَاثُمَائِهِ أَلْفٍ دِرْهَمٍ فَقَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ إِنَّ هَذَا سُحْتٌ وَ تَعْلِيمُهُنَّ كُفْرٌ وَ الْاسْتِمَاعُ مِنْهُنَّ نِفَاقٌ وَ ثَمَنُهُنَّ سُحْتٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢١٥٤ - ٦ - (٢) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ قَالَ: سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَاعُ عَنْ شِرَاءِ الْمُغْتَبَةِ قَالَ قَدْ تَكُونُ لِلرَّجُلِ الْجَارِيَةُ تُلْهِيهُ وَ مَا تَمْنَاهَا إِلَّا تَمَنُّ كَلْبٍ وَ تَمَنُّ الْكَلْبِ سُحْتٌ وَ السُّحْتُ فِي النَّارِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢١٥٥ - ٧ - (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّاطِرِيِّ (٥) عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ بَيْعِ الْجَوَارِي الْمُغْتَبَاتِ فَقَالَ شِرَاؤُهُنَّ وَ بَيْعُهُنَّ حَرَامٌ وَ تَعْلِيمُهُنَّ كُفْرٌ وَ اسْتِمَاعُهُنَّ نِفَاقٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦).

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ١٢٤

١- التهذيب ٦- ٣٥٧- ١٠٢١ و الاستبصار ٣- ٦١- ٢٠٤.

٢- الكافي ٥- ١٢٠- ٤.

٣- التهذيب ٦- ٣٥٧- ١٠١٩ و الاستبصار ٣- ٦١- ٢٠٢.

٤- الكافي ٥- ١٢٠- ٥.

٥- فى المصدر- سعيد بن محمد الطاهري.

٦- التهذيب ٦- ٣٥٦- ١٠١٨ و الاستبصار ٣- ٦١- ٢٠١.

٧- تقدم فى الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٨- يأتى فى الباب ٩٩ من هذه الأبواب.

١٧- بَابُ جَوَازِ كَسْبِ النَّائِحِ بِالْحَقِّ لَا بِالْبَاطِلِ وَاسْتِحْبَابِ تَرْكِهَا لِلْمُشَارَطَةِ وَ أَنَّهَا تَسْتَحِلُّ بِضَرْبِ إِحْدَى يَدَيْهَا عَلَى الْأُخْرَى وَ يُكْرَهُ النَّوْحُ لَيْلًا

إشاره

(١) ١٧ بَابُ جَوَازِ كَسْبِ النَّائِحِ بِالْحَقِّ لَا بِالْبَاطِلِ وَاسْتِحْبَابِ تَرْكِهَا لِلْمُشَارَطَةِ وَ أَنَّهَا تَسْتَحِلُّ بِضَرْبِ إِحْدَى يَدَيْهَا عَلَى الْأُخْرَى وَ يُكْرَهُ النَّوْحُ لَيْلًا

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٥٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي يَا جَعْفَرُ أَوْقِفْ لِي مِنْ مَالِي كَذَا وَ كَذَا لِتُؤَدِّبَ تَنْدُيبِي عَشْرَ سِنِينَ بِمَنْئَى أَيَّامٍ مَنِي.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٥٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٥٧-٢- (٣) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَاتَ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ- فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِلنَّبِيِّ ص إِنَّ آلَ الْمُغِيرَةِ- قَدْ أَقَامُوا مَنَاحَهُ فَأَذْهَبُ إِلَيْهِمْ فَأَذِنَ لَهَا (٤) فَلَبِسَتْ ثِيَابَهَا وَ تَهَيَّأَتْ وَ كَانَتْ مِنْ حُسَيْنِهَا كَأَنَّهَا جَانٌّ وَ كَانَتْ إِذَا قَامَتْ فَأَرْخَتْ شَعْرَهَا جَلَّ جَسَدُهَا وَ عَقَدَتْ بِطَرْفَيْهِ خَلْخَالَهَا فَنَدَبَتْ ابْنَ عَمِّهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ص- فَقَالَتْ

أَنْعَى الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَبَا الْوَلِيدِ فَتَى الْعَشِيرَةِ

حَامِي الْحَقِيقَةِ مَا جِدُّ يَسْمُو إِلَيَّ طَلَبِ الْوَتِيرَةِ

ص: ١٢٥

١- الباب ١٧ فيه ١٤ حديثا.

٢- الكافي ٥-١١٧-١، التهذيب ٦-٣٥٨-١٠٢٥ و أورد نحوه عن الفقيه في الحديث ٢ من الباب ٦٩ من أبواب الدفن.

٣- الكافي ٥-١١٧-٢.

٤- فيه الاذن للمرأة في الذهاب إلى النائحات و قد تقدم النهي عنه في آداب الحمام، و تقدم وجه الجمع (منه. قده).

قَدْ كَانَ غَيْثًا فِي السِّنِينَ وَ جَعْفَرًا (١) غَدَقًا وَ مِيرَةً

- فَمَا عَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ص ذَلِكَ وَ لَأَقَالَ شَيْئًا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٢)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٥٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١٥٨-٣- (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ جَمِيعًا عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ مَعَنَا فِي الْحَيِّ وَ لَهَا جَارِيَةٌ نَائِحَةٌ فَجَاءَتْ إِلَى أَبِي فَقَالَتْ يَا عَمُّ أَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ مَعِيشَتِي مِنَ اللَّهِ ثُمَّ مِنْ هَذِهِ الْجَارِيَةِ فَأُحِبُّ أَنْ تَسْأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ فَإِنْ كَانَ حَلَالًا وَ إِلَّا بَغْتَهَا وَ أَكَلْتُ مِنْ ثَمَنِهَا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِالْفَرَجِ فَقَالَ لَهَا أَبِي وَ اللَّهُ إِنِّي لَأُعْظِمُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع- أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَيْهِ أَخْبَرْتُهُ أَنَا بِذَلِكَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أ تُشَارِطُ فَقُلْتُ وَ اللَّهُ مَا أَذْرِي تُشَارِطُ أَمْ لَأَقَالَ قُلْ لَهَا لَأَشَارِطُ وَ تَقْبَلُ مَا أُعْطَيْتُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤)

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ نَحْوَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٥٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢١٥٩-٤- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ سُئِلَ عَنْ كَسْبِ النَّائِحَةِ فَقَالَ تَسْتَحِلُّهُ بِضَرْبِ إِحْدَى يَدَيْهَا عَلَى الْأُخْرَى.

ص: ١٢٦

١- الجعفر- النهر الصغير (الصحاح- جعفر- ٢- ٦١٥).

٢- التهذيب ٦- ٣٥٨- ١٠٢٧.

٣- الكافي ٥- ١١٧- ٣.

٤- التهذيب ٦- ٣٥٨- ١٠٢٦ و الاستبصار ٣- ٦٠- ٢٠٠.

٥- قرب الإسناد- ٥٨.

٦- الكافي ٥- ١١٨- ٤.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢١٦٠-٥- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ الزَّعْفَرَانِيِّ (٣) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَةٍ فَجَاءَ عِنْدَ تِلْكَ النُّعْمَةِ بِمِزْمَارٍ فَقَدْ كَفَرَهَا وَ مَنْ أُصِيبَ بِمِصْرَبَةٍ فَجَاءَ عِنْدَ تِلْكَ الْمِصْرَبَةِ بِبَائِحَةٍ فَقَدْ كَفَرَهَا.

أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢١٦١-٦- (٥) وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زُنَيْدٍ (٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ خَدِيجَةَ بِنْتِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَتْ سَمِعْتُ عُمَى مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ ع يَقُولُ إِنَّمَا تَحْتَاجُ الْمَرْأَةَ إِلَى النَّوْحِ لِتَسِيلَ دَمْعَتَهَا وَ لَا يَتَّبِعِي لَهَا أَنْ تَقُولَ هُجْرًا فَإِذَا جَاءَ اللَّيْلُ فَلَا تُؤْذِي الْمَلَائِكَةَ بِالنَّوْحِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢١٦٢-٧- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا بَأْسَ بِأَجْرِ النَّائِحَةِ الَّتِي تَنُوحُ عَلَى الْمَيِّتِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ مِثْلَهُ (٨).

ص: ١٢٧

١- الفقيه ٣- ١٦٢- ٣٥٩٢.

٢- الكافي ٦- ٤٣٢- ١١ و أورد صدره في الحديث ٧ من الباب ١٠٠ من هذه الأبواب.

٣- في نسخه- عمرو الزعفراني (هامش المخطوط) و في المصدر- عمران الزعفراني.

٤- يأتي في الحديث ١٤ من هذا الباب.

٥- الكافي ١- ٣٥٨- ١٧ و أورد في الحديث ١ من الباب ٧١ من أبواب الدفن.

٦- في المصدر- محمد بن رنجويه.

٧- التهذيب ٦- ٣٥٩- ١٠٢٨ و الاستبصار ٣- ٦٠- ١٩٩.

٨- الفقيه ٣- ١٦١- ٣٥٨٩.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢١٦٣-٨- (١) وَ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى (٢) عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ كَسْبِ الْمُغْتَبِيَةِ وَ النَّائِحَةِ فَكَرِهَهُ.

أَقُولُ: الْكَرَاهَةُ فِي كَسْبِ الْمُغْتَبِيَةِ بِمَعْنَى التَّحْرِيمِ لِمَا تَقَدَّمَ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢١٦٤-٩- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ ع لَأَبَأْسٍ بِكَسْبِ النَّائِحَةِ إِذَا قَالَتْ صِدْقًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢١٦٥-١٠- (٥) قَالَ وَ سُئِلَ الصَّادِقُ ع عَنْ أَجْرِ النَّائِحَةِ فَقَالَ لَأَبَأْسٍ بِهِ قَدْ نِيحَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ص.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢١٦٦-١١- (٦) وَ يَاسِدِ بْنِ نَادَةَ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي نَهَى عَنِ الرَّزْنَةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَ نَهَى عَنِ التِّيَاحِ وَ الْإِسْتِمَاعِ إِلَيْهَا وَ نَهَى عَنِ تَصْفِيْقِ الْوَجْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢١٦٧-١٢- (٧) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْفَارِسِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْبُضَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آبَائِهِ عَنِ عَلِيِّ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَرْبَعَةٌ لَا تَزَالُ فِي أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ

ص: ١٢٨

١- التهذيب ٦- ٣٥٩- ١٠٢٩ و الاستبصار ٣- ٦٠- ١٩٨.

٢- في نسخه- عثمان بن سعيد (هامش المخطوط) و كذلك التهذيب.

٣- تقدم في الباب ١٥ من هذه الأبواب.

٤- الفقيه ٣- ١٦٢- ٣٥٩١.

٥- الفقيه ١- ١٨٣- ٥٥١ و أورده في الحديث ٢ من الباب ٧١ من أبواب الدفن.

٦- الفقيه ٤- ٣- ٤٩٦٨.

٧- الخصال- ٢٢٦- ٦٠ و أورده نحوه عن المعاني في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب صلاة الاستسقاء، و في الحديث ٧ من

الباب ٧٥ من أبواب جهاد النفس.

وَ الطَّعْنَ فِي الْأَنْسَابِ وَ الْإِسْتِسْقَاءِ بِالنُّجُومِ وَ التَّيَاحُهِ وَ إِنَّ النَّائِحَةَ إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبْلَ مَوْتِهَا تَقُومُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وَ عَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ وَ دِرْعٌ مِنْ حَرْبٍ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢١٦٨-١٣- (٢) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ النَّوْحِ عَلَى الْمَيِّتِ أَوْ يَصْلُحُ قَالَ يُكْرَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢١٦٩-١٤- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ النَّوْحِ فَكَرِهَهُ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى النَّوْحِ بِالْبَاطِلِ أَوْ مَا تَضَمَّنَ الْغِنَاءَ أَوْ اسْتِمَاعَ الْأَجَانِبِ وَ الْكِرَاهَةَ بِمَعْنَى التَّحْرِيمِ وَ كَذَا مَا مَرَّ بِمَعْنَاهُ (٤) وَ يُمَكِّنُ التَّنْخِصِصُ بِاللَّيْلِ لِمَا مَرَّ (٥).

١٨- بَابُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِخَفْضِ ٢٩٨٢ الْجَوَارِي وَ آدَابِهِ

إشاره

(٦) ١٨ بَابُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِخَفْضِ (٧) الْجَوَارِي وَ آدَابِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٧٠-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا هَاجَرَتِ النِّسَاءُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - هَاجَرَتْ فِيهِنَّ امْرَأَةٌ يُقَالُ

ص: ١٢٩

١- في المصدر- جرب.

٢- مسائل علي بن جعفر- ١٥٦- ٢٢١.

٣- قرب الإسناد- ١٢١.

٤- مر في الحديث ٥ من هذا الباب.

٥- مر في الحديث ٦ من هذا الباب.

٦- الباب ١٨ فيه ٣ أحاديث.

٧- الخفض للنبات- كالختان للغلمان. (الصحاح- خفض- ٣- ١٠٧٤).

٨- الكافي ٥- ١١٨- ١ و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

لَهَا أُمَّ حَبِيبٍ - وَكَانَتْ خَافِضَةً تَخْفِضُ الْجَوَارِيَّ فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ لَهَا يَا أُمَّ حَبِيبِ الْعَمَلُ الَّذِي كَانَ فِي يَدِكَ هُوَ فِي يَدِكَ الْيَوْمَ قَالَتْ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَرَامًا فَتَنْهَانِي عَنْهُ قَالَ بَلْ (١) حَلَالٌ فَادْنِي مِنِّي حَتَّى أُعَلِّمَكَ قَالَتْ فَدَنَوْتُ (٢) مِنْهُ فَقَالَ يَا أُمَّ حَبِيبِ إِذَا أَنْتِ فَعَلْتِ فَلَا تَنْهَكِي وَ لَا تَسْتَأْصِلِي وَ أَشْمِي (٣) فَإِنَّهُ أَشْرَقُ لِلْوَجْهِ وَ أَحْطَى عِنْدَ الزَّوْجِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٧١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٧١-٢- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَاتَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ تَابِتٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا أُمَّ طَيْبَةَ (٦) تَخْفِضُ الْجَوَارِيَّ فَدَعَاَهَا النَّبِيُّ ص - فَقَالَ لَهَا يَا أُمَّ طَيْبَةَ إِذَا خَفَضْتَ فَأَشْمِي وَ لَا تُجْحِفِي فَإِنَّهُ أَضْفَى لِلْوَجْهِ وَ أَحْطَى عِنْدَ الْبُعْلِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٧٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١٧٢-٣- (٨) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ: لَا تُخْفِضُ الْجَارِيَةَ حَتَّى تَبْلُغَ سَبْعَ سِنِينَ.

ص: ١٣٠

١- في نسخه- لا (هامش المخطوط).

٢- في نسخه- قال- فذنت (هامش المخطوط).

٣- أشمى و لا تنهكى - شبه القطع اليسير باشمام الرائحة، و النهك- المبالغة، أى اقطعى بعض النواه و لا تستاصلها (النهاية ٢-٥٠٣).

٤- التهذيب ٦- ٣٦٠- ١٠٣٥.

٥- الكافي ٥- ١١٩- ٤.

٦- في نسخه- أم طيبه (هامش المخطوط).

٧- التهذيب ٦- ٣٦٠- ١٠٣٤.

٨- التهذيب ٦- ٣٦٠- ١٠٣٣.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النِّكَاحِ (١).

١٩- بَابُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِكَسْبِ الْمَاشِطَةِ وَ حُكْمِ أَعْمَالِهَا وَ تَحْرِيمِ تَدْلِيسِهَا

إشاره

(٢) ١٩ بَابُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِكَسْبِ الْمَاشِطَةِ وَ حُكْمِ أَعْمَالِهَا وَ تَحْرِيمِ تَدْلِيسِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٧٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٧٣-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِ أُمِّ حَبِيبٍ الْخَافِضَةِ قَالَتْ: وَ كَانَتْ لِأُمِّ حَبِيبٍ أُخْتُ يُقَالُ لَهَا أُمُّ عَطِيَّةَ وَ كَانَتْ مُقَيَّنَةً (٤) يَعْنِي مَاشِطَةً فَلَمَّا انْصَرَفَتْ أُمُّ حَبِيبٍ إِلَى أُخْتِهَا فَأَخْبَرَتْهَا بِمَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص - فَأَقْبَلَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ إِلَى النَّبِيِّ ص - فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا قَالَتْ لَهَا أُخْتُهَا فَقَالَ لَهَا اذْنِي مَنِي يَا أُمَّ عَطِيَّةَ - إِذَا أَنْتِ قَيَّنْتِ الْجَارِيَةَ فَلَا تَغْسِلِي وَجْهَهَا بِالْخِرْقَةِ فَإِنَّ الْخِرْقَةَ تَشْرَبُ مَاءَ الْوَجْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٧٤-٢- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَشِيمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: دَخَلْتُ مَاشِطَةً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ لَهَا هَلْ تَرَكَتِ عَمَلَكِ أَوْ أَقَمْتِ عَلَيْهِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَعْمَلُهُ إِلَّا أَنْ تَنْهَانِي عَنْهُ فَأَنْتَهَيْتَنِي عَنْهُ فَقَالَ أَفْعَلِي فَإِذَا مَشَطْتِ فَلَا تَجْلِي (٦) الْوَجْهَ بِالْخِرْقِ فَإِنَّهُ

ص: ١٣١

١- يأتي في الحديث ٣ من الباب ٥٦، و في الباب ٥٨ من أبواب أحكام الأولاد.

٢- الباب ١٩ فيه ٨ أحاديث.

٣- الكافي ٥- ١١٨- ١، التهذيب ٦- ٣٦٠- ١٠٣٥ و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ١٨ من هذه الأبواب.

٤- المقينه- المزينه، و التقيين- التزين (النهايه ٤- ١٣٥).

٥- الكافي ٥- ١١٩- ٢.

٦- في التهذيب- فلا تحكي (هامش المخطوط).

يَذْهَبُ بِمَاءِ الْوَجْهِ وَ لَا تَصِلِي الشَّعْرَ بِالشَّعْرِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (١)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١٧٥ - ٣ - (٢) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ مَكْرَمٍ عَنْ سَعِيدِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: سَأَلَ أَبُو جَعْفَرٍ عَنِ الْقَرَامِلِ (٣) الَّتِي تَضَعُهَا النِّسَاءُ فِي رُءُوسِهِنَّ يَصِلُ لَهَا بِشُعُورِهِنَّ فَقَالَ لَا بَأْسَ عَلَى الْمَرْأَةِ بِمَا تَزَيَّنَتْ بِهِ لِزَوْجِهَا قَالَتْ فَقُلْتُ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص - لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَ الْمُؤَصِّلَةَ فَقَالَ لَيْسَ هُنَالِكَ إِنَّمَا لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ص - الْوَاصِلَةَ الَّتِي تَزْنِي فِي شَبَابِهَا فَلَمَّا كَبُرَتْ قَادَتْ النِّسَاءَ إِلَى الرَّجَالِ فَتَلُكُ الْوَاصِلَةَ وَ الْمُؤَصِّلَةَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢١٧٦ - ٤ - (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تَمْسُطُ الْعَرَائِسَ لَيْسَ لَهَا مَعِيشَةٌ غَيْرُ ذَلِكَ وَ قَدْ دَخَلَهَا ضَيْقٌ قَالَ لَا بَأْسَ وَ لَكِنْ لَا تَصِلِ الشَّعْرَ بِالشَّعْرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢١٧٧ - ٥ - (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقَرَامِلِ قَالَ وَ مَا الْقَرَامِلُ قُلْتُ صُوفٌ تَجْعَلُهَا النِّسَاءُ فِي رُءُوسِهِنَّ قَالَ إِذَا كَانَ صُوفًا فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ كَانَ شَعْرًا فَلَا خَيْرَ فِيهِ مِنَ الْوَاصِلَةِ وَ الْمُؤَصِّلَةِ.

ص: ١٣٢

١- التهذيب ٦- ٣٥٩- ١٠٣١.

٢- الكافي ٥- ١١٩- ٣، و أورده في الحديث ٢ من الباب ١٠١ من أبواب مقدمات النكاح.

٣- القرامل - ما تشده المرأة في شعرها من خيوط (مجمع البحرين - قرمل - ٥ - ٤٥٣).

٤- التهذيب ٦- ٣٦٠- ١٠٣٢.

٥- التهذيب ٦- ٣٥٩- ١٠٣٠.

٦- التهذيب ٦- ٣٦١- ١٠٣٦.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢١٧٨-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ لَمَّا بَأَسَ بِكَسْبِ الْمَاشِطَةِ مَا لَمْ تُشَارِطْ وَ قَبِلْتَ مَا تُعْطَى وَ لَا تَصِلُ شَعْرَ الْمَرْأَةِ بِشَعْرِ امْرَأَةٍ غَيْرِهَا وَ أَمَّا شَعْرُ الْمَعْرِزِ فَلَمَّا بَأَسَ بِأَنْ تُوَصِّلَهُ بِشَعْرِ الْمَرْأَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٧٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢١٧٩-٧- (٢) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَائِهِ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ص النَّامِصَةَ وَ الْمُتَمِصَةَ وَ الْوَاشِرَةَ وَ الْمُوتِشِرَةَ وَ الْوَاصِلَةَ وَ الْمُسْتَوْصِلَةَ وَ الْوَاشِمَةَ وَ الْمُسْتَوْشِمَةَ.

قَالَ الصَّدُوقُ قَالَ عَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ النَّامِصَةُ الَّتِي تَنْتِفِ الشَّعْرَ وَ الْمُتَمِصَةُ الَّتِي يُفْعَلُ ذَلِكَ بِهَا وَ الْوَاشِرَةُ الَّتِي تَشْتُرُ أَسِنَّانَ الْمَرْأَةِ وَ تُفْلَجُهَا وَ تُحِدِّدُهَا وَ الْمُوتِشِرَةُ الَّتِي يُفْعَلُ ذَلِكَ بِهَا وَ الْوَاصِلَةُ الَّتِي تَصِلُ شَعْرَ الْمَرْأَةِ بِشَعْرِ امْرَأَةٍ غَيْرِهَا وَ الْمُسْتَوْصِلَةُ الَّتِي يُفْعَلُ ذَلِكَ بِهَا وَ الْوَاشِمَةُ الَّتِي تَشْمُ وَ شَمًّا فِي يَدِ الْمَرْأَةِ وَ فِي شَيْءٍ مِنْ بَدَنِهَا وَ هُوَ أَنْ تَعْرِزَ يَدَيْهَا أَوْ ظَهَرَ كَفِّهَا أَوْ شَيْئًا مِنْ بَدَنِهَا بِإِزْرِهِ حَتَّى يُؤَثِّرَ فِيهِ ثُمَّ تَحْشُوهُ بِالْكَحْلِ أَوْ بِالنُّورِ فَتَخْضِرَ وَ الْمُسْتَوْشِمَةُ الَّتِي يُفْعَلُ ذَلِكَ بِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢١٨٠ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢١٨٠-٨- (٣) عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْمَرْأَةِ تَحْفُفُ الشَّعْرَ مِنْ وَجْهِهَا قَالَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النِّكَاحِ (٤).

ص: ١٣٣

١- الفقيه ٣- ١٦٢- ٣٥٩١.

٢- معانى الأخبار- ٢٤٩- ١.

٣- قرب الإسناد- ١٠١ و أوردته فى الحديث ٦ من الباب ١٠١ من أبواب مقدمات النكاح.

٤- يأتى فى الباب ١٠١ من أبواب مقدمات النكاح. و تقدم فى الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

(١) ٢٠ بَابُ إِبَاحِهِ الصَّنَاعَاتِ وَالْحِرَفِ وَأَسْبَابِ الرِّزْقِ إِلَّا مَا اسْتَشْنَى مَعَ التِّزَامِ الْأَمَانَةِ وَالتَّقْوَى

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٨١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٨١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: كُلُّ مَا افْتَتَحَ الرَّجُلُ بِهِ رِزْقَهُ فَهُوَ تِجَارَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٨٢-٢- (٣) وَعَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ حَيْدَةَ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُخْتَرِفَ الْأَمِينَ. وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١٨٣-٣- (٥) قَالَ الْكَلْبِيُّ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُخْتَرِفَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢١٨٤-٤- (٦) وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ ع أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ حَيْلَةُ الرَّجُلِ فِي بَابِ مَكْسَبِهِ.

ص: ١٣٤

١- الباب ٢٠ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ٣٠٥- ٧ و أورده في الحديث ٥ من الباب ٣٥ من أبواب آداب التجاره.

٣- الكافي ٥- ١١٣- ١ و أورده في الحديث ١٤ من الباب ٤ من أبواب مقدمات التجاره.

٤- الفقيه ٣- ١٥٨- ٣٥٨٠.

٥- الكافي ٥- ١١٣- ١ ذيل الحديث ١.

٦- الكافي ٥- ٣٠٧- ١٢ و أورده في الحديث ٧ من الباب ٣٥ من أبواب آداب التجاره.

٢٢١٨٥-٥- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ قَال: سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَاعَ - فَقَالَ إِنِّي أَعَالِجُ الرَّقِيقَ فَأَبِيعُهُ وَ النَّاسُ يَقُولُونَ لَا يَتَّبِعِي فَقَالَ الرِّضَاعُ وَ مَا بَأْسُهُ كُلُّ شَيْءٍ مِمَّا يُبَاعُ إِذَا اتَّقَى اللَّهَ فِيهِ الْعَبْدُ فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٢)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٢١- بَابُ كَرَاهَةِ الصَّرْفِ وَ بَيْعِ الْأَكْفَانِ وَ الطَّعَامِ وَ الرَّقِيقِ وَ الصِّيَاغَةِ وَ كَثْرَةِ الذَّبْحِ

إشاره

(٥) ٢١ بَابُ كَرَاهَةِ الصَّرْفِ وَ بَيْعِ الْأَكْفَانِ وَ الطَّعَامِ وَ الرَّقِيقِ وَ الصِّيَاغَةِ وَ كَثْرَةِ الذَّبْحِ

٢٢١٨٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَاعِيِّ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَخَبَّرْتُهُ أَنَّهُ وُلِدَ لِي غُلَامٌ قَالَ أَلَا سَمَّيْتَهُ مُحَمَّدًا - قُلْتُ قَدْ فَعَلْتُ قَالَ فَلَا تَضْرِبْ مُحَمَّدًا - وَ لَا تَشْتِمُهُ جَعَلَهُ اللَّهُ قُرَّةَ عَيْنٍ لَكَ فِي حَيَاتِكَ وَ خَلَفَ صِدْقٍ بَعْدَكَ قُلْتُ جَعَلْتُ فِدَاكَ فِي أَيْ الْأَعْمَالِ أَضْمُهُ قَالَ إِذَا عَدَلْتَهُ (٧) عَنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتَ لَا تُسَلِّمُهُ صَيْرَفِيًّا فَإِنَّ الصَّيْرَفِيَّ لَا يَسْلَمُ مِنْ

ص: ١٣٥

١- الكافي ٥-١١٤-٣.

٢- التهذيب ٦-٣٦٢-١٠٣٩ و الاستبصار ٣-٦٣-٢١٠.

٣- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الأحاديث ١، ٢، ٤ من الباب ٢١ من هذه الأبواب، و في الحديثين ٤، ٦ من الباب ٣٥ من أبواب آداب التجاره.

٥- الباب ٢١ فيه ٦ أحاديث.

٦- الكافي ٥-١١٤-٤ و التهذيب ٦-٣٦١-١٠٣٧ و الاستبصار ٣-٦٢-٢٠٨.

٧- في العلل - عزلته (هامش المخطوط).

الرَّبَا وَ لَا تُسَلِّمُهُ بِيَّاعِ أَكْفَانٍ فَإِنَّ صَاحِبَ الْأَكْفَانِ يَسْرِهُ الْوَبَاءُ إِذَا كَانَ وَ لَا تُسَلِّمُهُ بِيَّاعِ طَعَامٍ فَإِنَّهُ لَا يَسَلِّمُ مِنَ الْإِخْتِكَارِ وَ لَا تُسَلِّمُهُ جَزَارًا فَإِنَّ الْجَزَارَ تُسَلِّبُ مِنْهُ الرَّحْمَهُ وَ لَا تُسَلِّمُهُ نَخَاسًا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ شَرُّ النَّاسِ مَنْ بَاعَ النَّاسَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٨٧-٢- (٢) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: إِنِّي أُعْطِيتُ خَالَتِي غُلَامًا وَ نَهَيْتُهَا أَنْ تَجْعَلَهُ قَصَابًا أَوْ حَجَّامًا أَوْ صَائِغًا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٣)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٨٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١٨٨-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثِ بِيَّاعِ الرِّبَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص سَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا مَاتَ وَ لَعْنَدْنَا أَمِينًا صِدُوقًا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِيهِ خُضَيْلَةٌ قَالَ وَ مَا هِيَ قَالُوا كَانَ يَرْهَقُ يَعْغُونَ يَتَّبِعُ النِّسَاءَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص - لَقَدْ كَانَ يُحِبُّنِي حُبًّا لَوْ كَانَ نَخَاسًا لَعَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

ص: ١٣٦

١- علل الشرائع - ٥٣٠ - ١.

٢- الكافي ٥- ١١٤ - ٥ و أورده في الحديث ٨ من الباب ٩ من هذه الأبواب.

٣- علل الشرائع - ٥٣٠ - ٣.

٤- التهذيب ٦- ٣٦٣ - ١٠٤١ و الاستبصار ٣- ٦٤ - ٢١٢.

٥- الكافي ٨- ٧٧ - ٣١.

٢٢١٨٩-٤-(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ قَالَ: حَيَاءُ رَجُلٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عَلِمْتُ ابْنِي هَذَا الْكِتَابَةَ فِي أَيِّ شَيْءٍ أُسْلِمَهُ فَقَالَ أُسْلِمَهُ لِلَّهِ أَبُوكَ وَ لَا تُسْلِمُهُ فِي خَمْسٍ لَا تُسْلِمُهُ سَبَاءً وَ لَا صَائِعًا وَ لَا قَصَابًا وَ لَا حَنَاطًا وَ لَا نَخَاسًا قَالَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا السَّبَاءُ قَالَ الَّذِي يَبِيعُ الْأَكْفَانَ وَ يَتَمَنَّى مَوْتَ أُمَّتِي وَ لِلْمَوْلُودِ مِنْ أُمَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَ أَمَا الصَّائِعُ فَإِنَّهُ يُعَالِجُ زَيْنَ (٢) أُمَّتِي وَ أَمَا الْقَصَابُ فَإِنَّهُ يَذْبَحُ حَتَّى تَذْهَبَ الرَّحْمَةُ مِنْ قَلْبِهِ وَ أَمَا الْحَنَاطُ فَإِنَّهُ يَحْتَكِرُ الطَّعَامَ عَلَى أُمَّتِي وَ لَأَنْ يَلْقَى اللَّهَ الْعَبِيدُ سَارِقًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ قَدِ احْتَكَرَ الطَّعَامَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَ أَمَا النَّخَاسُ فَإِنَّهُ أَتَانِي جَبْرَيْلُ - فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ شِرَارَ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَبِيعُونَ النَّاسَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ (٣)

وَ رَوَاهُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّهْقَانِ (٤)

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ

ص: ١٣٧

١- التهذيب ٦- ٣٦٢- ١٠٣٨ و الاستبصار ٣- ٦٣- ٢٠٩.

٢- في الفقيه- غنى (هامش المخطوط)، و في المصدر- رين، و في نسخه من الفقيه- غبن.

٣- الفقيه ٣- ١٥٨- ٣٥٨٢.

٤- معاني الأخبار- ١٥٠- ١.

بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (١)

وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّهْقَانِ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢١٩٠-٥- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ الرَّقِيقَ مِنَ السُّنْدِ وَالسُّودَانِ وَالتَّلِيدِ (٤) وَالجَلِيبِ وَالمَوْلُودِ مِنَ الْأَعْرَابِ الْحَدِيثِ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى نَفْيِ التَّحْرِيمِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ ابْنِ فَضَّالٍ (٥) وَغَيْرِهِ (٦) مَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ تَحْرِيمِ الْأَشْيَاءِ الْمَذْكُورَةِ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢١٩١-٦- (٨) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي بَصْتِيرٍ عَنِ الْحَسَنِ الصَّبَّاحِ (٩) عَنْ حَمَّادِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ: مَنْ بَاعَ الطَّعَامَ نَزَعَتْ مِنْهُ الرَّحْمَةُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (١٠).

ص: ١٣٨

١- علل الشرائع - ٥٣٠ - ٢.

٢- الخصال - ٢٨٧ - ٤٤.

٣- التهذيب ٧- ٦٧- ٢٩٠ و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ١٣ من أبواب بيع الحيوان.

٤- التليد- من ولد ببلاد الكفار ثم حمل صغير فشب ببلاد الإسلام (مجمع البحرين - تلد- ٣- ١٩).

٥- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٦- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢، وفي الأحاديث ١، ٢، ٤ من الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٧- يأتي ما يدل على المقصود في أبواب الصرف، و بيع الحيوان.

٨- التهذيب ٧- ١٦٢ - ٧١٦.

٩- في المصدر- عن ابى الحسن الصباح الزعفرانى.

١٠- الفقيه ٣- ٢٦٧ - ٣٩٦٤.

(١) ٢٢ بَابُ عَدَمِ تَحْرِيمِ الصَّرْفِ إِذَا سَلِمَ مِنَ الرَّبَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٩٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ سَدِيدِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ - فَإِنْ كَانَ حَقًّا فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ قَالَ وَ مَا هُوَ قُلْتُ بَلَغَنِي أَنَّ الْحَسَنَ كَانَ يَقُولُ لَوْ غَلَى دِمَاعُهُ مِنْ حَرِّ الشَّمْسِ مَا اسْتَبْطَلَّ بِحَائِطِ صَيْرَفِيَّ وَ لَوْ تَفَرَّتْ كَبِدُهُ عَطْشًا لَمْ يَسْتَيْقِ (٣) مِنْ دَارِ صَيْرَفِيَّ مَاءً وَ هُوَ عَمَلِي وَ تَجَارَتِي وَ فِيهِ نَبَتْ لَحْمِي وَ دَمِي وَ مِنْهُ حَجِّي وَ عَمَرَتِي قَالَ فَجَلَسَ ثُمَّ قَالَ كَذَبَ الْحَسَنُ خُذْ سَوَاءً وَ أَعْطِ سَوَاءً فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَدَعْ مَا بِيَدِكَ وَ انْهَضْ إِلَى الصَّلَاةِ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ - كَانُوا صَيَارِفَةً.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَدِيدِ الصَّيْرَفِيِّ مِثْلَهُ وَ زَادَ يُعْنَى صَيَارِفَةُ الْكَلَامِ وَ لَمْ يُعْنِ صَيَارِفَةُ الدَّرَاهِمِ (٥).

أقول: وَجْهُهُ كَمَا ذَكَرَهُ بَعْضُ عُلَمَائِنَا أَنَّ يُعْنَى بِصَيَغَةِ الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ وَ كَذَا لَمْ يُعْنِ وَ الْمَعْنَى أَنَّ مَا رَوَاهُ الْحَسَنُ مِنَ التَّهْدِيدِ لِلصَّيَارِفَةِ يُرَادُ بِهِ صَيَارِفَةُ الْكَلَامِ أَيْ مَنْ يَصْرِفُهُ عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ وَ عَنِ الصِّدْقِ إِلَى الْكَذِبِ وَ لَا يُرَادُ بِهِ صَيَارِفَةُ الدَّرَاهِمِ

ص: ١٣٩

١- الباب ٢٢ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٥- ١١٣- ٢.

٣- في الفقيه- يستسق (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ٦- ٣٦٣- ١٠٤٠ و الاستبصار ٣- ٦٤- ٢١١.

٥- الفقيه ٣- ١٥٩- ٣٥٨٣.

وَتَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (١).

٢٣- بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ كَوْنُ الْإِنْسَانِ حَائِكًا وَ يُسْتَحَبُّ كَوْنُهُ صَيِّقَلًا

إشاره

(٢) ٢٣ بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ كَوْنُ الْإِنْسَانِ حَائِكًا وَ يُسْتَحَبُّ كَوْنُهُ صَيِّقَلًا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٩٣-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُوسَى بْنِ زَنْجَوَيْهِ التَّفْلِسِيِّ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الصَّيْقَلِ الرَّازِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ مَعِيَ ثُوبَانِ فَقَالَ لِي يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ - يَجِئْنِي مِنْ قِبَلِكُمْ أَثْوَابٌ كَثِيرَةٌ وَ لَيْسَ يَجِئْنِي مِثْلُ هَذَيْنِ الثُّوبَيْنِ فَقُلْتُ جَعَلْتَ فِتْدَاكَ تَغْزُلُهُمَا أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَ أَنْتِجُهُمَا أَنَا فَقَالَ لِي حَائِكٌ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لَا تَكُنْ حَائِكًا فَقُلْتُ فَمَا أَكُونُ قَالَ كُنْ صَيِّقَلًا وَ كَانَتْ مَعِيَ مِائَتَا دِرْهَمٍ فَاشْتَرَيْتُ بِهَا سُبُوفًا وَ مَرَايَا عُنُقًا وَ قَدِمْتُ بِهَا الرِّيَّ فَبِعْتُهَا بِرَبْحٍ كَثِيرٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٩٤-٢- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ذِكْرُ الْحَائِكِ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ مَلْعُونٌ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ الَّذِي يَحُوكُ الْكُذِبَ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ ص.

ص: ١٤٠

١- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢، و في البابين ٢٠، ٢١ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٢٣ فيه حديثان.

٣- الكافي ٥- ١١٥- ٦.

٤- التهذيب ٦- ٣٦٣- ١٠٤٢ و الاستبصار ٣- ٦٤- ٢١٣. التهذيب ٦- ٣٦٣- ١٠٤٢ و الاستبصار ٣- ٦٤- ٢١٣.

٥- الكافي ٢- ٣٤٠- ١٠، و أورده في الحديث ٢ من الباب ١٣٩ من أبواب العشرة.

(١) ٢٤ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ تَعَلُّمِ النُّجُومِ وَالْعَمَلِ بِهَا وَحُكْمِ النَّظْرِ فِيهَا (٢)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢١٩٥-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّ النُّجُومَ لَمَا يَحِلُّ النَّظْرُ فِيهَا وَهِيَ تُعْجِبُنِي فَإِنْ كَانَتْ تُضَيِّرُ بَدِينِي فَلَمَّا حَاجَهُ لِي فِي شَيْءٍ يُضَيِّرُ بَدِينِي وَإِنْ كَانَتْ لَا تُضَيِّرُ بَدِينِي فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَشْتَهِيهَا وَأَشْتَهِي النَّظْرَ فِيهَا فَقَالَ لَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ لَا تُضَيِّرُ بَدِينِكَ ثُمَّ قَالَ إِنَّكُمْ تَنْظُرُونَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا كَثِيرُهُ لَا يُدْرِكُ وَقَلِيلُهُ لَا يُنْتَفَعُ بِهِ الْحَدِيثُ.

أقول: يَأْتِي وَجْهُهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢١٩٦-٢- (٥) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ التَّيْمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَطَّابِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلْبِيِّ عَنْ حَمَادِ الْأَزْدِيِّ عَنْ هِشَامِ

ص: ١٤١

١- الباب ٢٤ فيه ١٢ حديثًا.

٢- قد صرَّح علماءنا بتحريم تعلم علم النجوم والعمل به، وصرحوا بكفر من اعتقد تأثير النجوم، أو مدخليتها في التأثير، وذكروا أن بطلان ذلك من ضروريات الدين، ونقلوا الإجماع على ذلك، فممن صرَّح بما ذكرناه الشيخ المفيد، والمرضى في الدرر والغرر، والشيخ الشهيد في قواعده وفي الدروس، والعلامة في التذكرة والمنتهى والقواعد والتحرير، والشيخ على في شرح القواعد، والشهيد الثاني في شرح الشرائع، والمحقق في المعتمد، والكراچكي في كنز الفوائد وغيرهم، ولا يظهر منهم مخالف في ذلك على ما يحضرنى (منه. قده).

٣- الكافي ٨- ١٩٥- ٢٣٣.

٤- يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ ١٢ مِنْ هَذَا الْبَابِ.

٥- الكافي ٨- ٣٥١- ٥٤٩.

الْخَفَافِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ كَيْفَ بَصُرْتُكَ بِالنُّجُومِ - قَالَ قُلْتُ: مَا خَلَفْتُ بِالْعِرَاقِ - أَبْصَرَ بِالنُّجُومِ مِنِّي قَالَ كَيْفَ دَوْرَانُ
الْفَلَكَ عِنْدَكُمْ إِلَى أَنْ قَالَ مَا بَالُ الْعَسَاكِرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فِي هَذَا حَاسِبٍ وَفِي هَذَا حَاسِبٍ فَيَحْسُبُ هَذَا لِصَاحِبِهِ بِالظَّفْرِ وَ يَحْسُبُ هَذَا
لِصَاحِبِهِ بِالظَّفْرِ ثُمَّ يَلْتَقِيَانِ فِيهِزْمٌ أَحَدُهُمَا الْأَخْرَفَانِ كَانَتِ النُّجُومُ قَالَ قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَعْلَمُ ذَلِكَ قَالَ فَقَالَ صَدَقْتَ إِنَّ أَضْيَلَ
الْحِسَابِ حَقٌّ وَ لَكِنْ لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَلِمَ مَوَالِيدَ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢١٩٧-٣-(١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ
حَسَّانَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةِ الزِّيَّاتِ عَنِ مَعْلَى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ النُّجُومِ أَمْ حَقٌّ هِيَ فَقَالَ نَعَمْ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ
الْمُسْتَرِي إِلَى الْأَرْضِ فِي صُورِهِ رَجُلٌ فَأَخَذَ رَجُلًا مِنَ الْعَجَمِ فَعَلَّمَهُ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ أَخَذَ رَجُلًا مِنَ الْهِنْدِ فَعَلَّمَهُ الْحَدِيثَ.
أَقُولُ: يَأْتِي وَجْهَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢١٩٨-٤-(٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: سُئِلَ
عَنِ النُّجُومِ قَالَ مَا يَعْلَمُهَا إِلَّا أَهْلُ بَيْتِ مِنَ الْعَرَبِ - وَأَهْلُ بَيْتِ مِنَ الْهِنْدِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢١٩٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢١٩٩-٥-(٤) وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ النَّبِيَّ صَ نَهَى عَنْ خِصَالِ مِنْهَا مَهْرُ الْبَغِيِّ وَ مِنْهَا النَّظْرُ فِي
النُّجُومِ.

ص: ١٤٢

١- الكافي ٨- ٣٣٠- ٥٠٧.

٢- يأتي في الحديث ١٢ من هذا الباب.

٣- الكافي ٨- ٣٣٠- ٥٠٨.

٤- تقدم في الحديث ١٤ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٠ – رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٢٠٠-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ ظُرَيْفِ بْنِ نَاصِحٍ عَنْ أَبِي الْخَصِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ سُرِّيلَ رَسُولِ اللَّهِ ص عَنِ السَّاعَةِ فَقَالَ عِنْدَ إِيْمَانٍ بِالنُّجُومِ وَتَكْذِيبِ الْقَدَرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠١ – رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٢٠١-٧- (٢) وَعَنْهُ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَصْرِ بْنِ قَابُوسَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْمُنْجَمُ مَلْعُونٌ وَالْكَاهِنُ مَلْعُونٌ وَالسَّاحِرُ مَلْعُونٌ وَالْمُغْتَبَةُ مَلْعُونَةٌ وَمَنْ آوَاهَا مَلْعُونٌ وَآكَلَهَا مَلْعُونٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٢ – رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٢٠٢-٨- (٣) ٢ قَالَ وَقَالَ ع الْمُنْجَمُ كَالْكَاهِنِ وَالْكَاهِنُ كَالسَّاحِرِ وَالسَّاحِرُ كَالْكَافِرِ وَالْكَافِرُ فِي النَّارِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٣ – رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٢٠٣-٩- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ نَهَى عَنْ عِدَّةِ خِصَالٍ مِنْهَا النَّظَرُ فِي النُّجُومِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٠٤ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٢٠٤-١٠- (٥) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرِسِيِّ فِي الْإِحْتِجَاجِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّ زَنْدِيقًا قَالَ لَهُ مَا تَقُولُ فِي عِلْمِ النُّجُومِ- قَالَ هُوَ عِلْمٌ قَلَّتْ مَنَافِعُهُ وَكَثُرَتْ مَضَارُّهُ لَا يُدْفَعُ بِهِ الْمَقْدُورُ وَلَا يُتَّقَى بِهِ الْمَحْذُورُ إِنَّ خَبَرَ الْمُنْجَمِ بِالْبَلَاءِ لَمْ يُنْجِهْ التَّحَرُّزُ مِنَ الْقَضَاءِ وَإِنْ خَبَرَ هُوَ بِخَيْرٍ لَمْ يَسْتَطِعْ تَعْجِيلُهُ وَإِنْ حَدَثَ بِهِ سُوءٌ لَمْ يُمَكِّنْهُ صَرْفُهُ وَالْمُنْجَمُ يُضَادُّ اللَّهَ فِي عِلْمِهِ بِزَعْمِهِ أَنَّهُ يَرُدُّ

ص: ١٤٣

١- الخصال- ٦٢- ٨٧.

٢- الخصال- ٢٩٧- ٦٧.

٣- الخصال- ٢٩٧- ٦٧ ذيل الحديث ٦٧.

٤- الخصال- ٤١٨- ١٠ ذيل الحديث ١٠.

٥- الاحتجاج- ٣٤٨.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٠٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٢٠٥-١١- (١) جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَقِّقُ فِي الْمُعْتَبَرِ وَالْعَلَّامَةُ فِي التَّذَكِرَةِ وَالشَّهِيدَانِ قَالُوا قَالَ النَّبِيُّ ص مِنْ صِدْقٍ كَاهِنًا أَوْ مُنْجِمًا فَهُوَ كَافِرٌ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ص.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٢٠٦-١٢- (٢) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِسْتِخَارَاتِ نَقَلًا مِنْ كِتَابِ الشَّيْخِ الْفَاضِلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي دُعَاءِ الْإِسْتِخَارَةِ الَّذِي كَانَ يَدْعُو بِهِ الصَّادِقُ ع إِلَى أَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ خَلَقْتَ أَقْوَامًا يَلْجَأُونَ إِلَى مَطَالِعِ النُّجُومِ لِأَوْقَاتِ حَرَكَاتِهِمْ وَسُكُونِهِمْ وَخَلَقْتَنِي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنَ اللَّجَا إِلَيْهِمْ وَمِنْ طَلَبِ الْإِخْتِيَارَاتِ بِهَا وَأَيُّقِنُ أَنَّكَ لَمْ تُطْلِعْ أَحَدًا عَلَى غَيْبِكَ فِي مَوَاقِعِهَا وَلَمْ تُسَيِّهْ لَهُ السَّبِيلَ إِلَى تَحْصِيلِ أَفَاعِيلِهَا وَأَنَّكَ قَادِرٌ عَلَى نَقْلِهَا فِي مِدَارَاتِهَا عَنِ السُّعُودِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ إِلَى النُّحُوسِ وَعَنِ النُّحُوسِ الشَّامِلَةِ الْمُضْطَرَّةِ إِلَى السُّعُودِ لِأَنَّكَ تَمْحُو مَا تَشَاءُ وَتُنْثِبُ وَعِنْدَكَ أُمُّ الْكِتَابِ- مَا أَسْعَدْتَ مَنْ اعْتَمَدَ عَلَى مَخْلُوقٍ مِثْلِهِ وَاسْتَبَدَّ الْإِخْتِيَارَ لِنَفْسِهِ وَلَا أَشَقِيَّتَ مَنْ اعْتَمَدَ عَلَى الْخَالِقِ الَّذِي أَنْتَ هُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ الدُّعَاءُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ فِي آدَابِ السَّفَرِ مَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ الْعَمَلِ بِالنُّجُومِ وَالْأَمْرِ بِإِحْرَاقِ كُتُبِهَا وَعَدَمِ جَوَازِ تَعَلُّمِهَا إِلَّا مَا يُهْتَدَى بِهِ فِي بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَلَا مُعَارِضَ لَهُ صَيْرِيحٍ فَيَحْمَلُ حَدِيثَ الْمُعَلَّى عَلَى تَعَلُّمِ مَا يُهْتَدَى بِهِ فِي بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ أَوْ عَلَى التَّقْيِيهِ عَلَى أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ فِي

ص: ١٤٤

١-المعتبر- ٣١١، و تذكره الفقهاء- ٢٧١.

٢-فتح الأبواب- ١٩٨.

٣-تقدم في الباب ١٤ من أبواب السفر، و في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب صلاة الاستسقاء، و في الباب ١٥ من أبواب أحكام شهر رمضان، و في الحديث ١٢ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٤-يأتي في الحديث ٣ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

عَدَّهُ أَحَادِيثَ فِي طَبِّ الْأَيْمَةِ وَغَيْرِهِ أَنَّ السُّحْرَ حَقٌّ وَ لَا شَكَّ فِي تَحْرِيمِهِ وَ كَذَا فِي الْكِهَانَةِ وَ الْقِيَافَةِ وَ غَيْرِهِمَا وَ أَمَّا النَّظْرُ فِيهَا لَا لِلْعَمَلِ وَ لَمَّا لِلْحُكْمِ بَيِّنٌ لِمَعْرِفَةِ حُكْمِهِ اللَّهُ وَ قُدْرَتِهِ وَ عَجَائِبِ مَخْلُوقَاتِهِ فَلَا بَأْسَ بِهِ لِمَا مَرَّ (١) فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ وَ اللَّهُ أَعْلَمُ وَ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِهِ مَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ تَعَيَّنَ حَمْلُهُ عَلَى التَّقْيِيهِ.

٢٥- بَابُ تَحْرِيمِ تَعَلُّمِ السُّحْرِ وَ أَجْرِهِ وَ اسْتِعْمَالِهِ فِي الْعَقْدِ وَ حُكْمِ الْحَلِّ

إشاره

(٢) ٢٥ بَابُ تَحْرِيمِ تَعَلُّمِ السُّحْرِ وَ أَجْرِهِ (٣) وَ اسْتِعْمَالِهِ فِي الْعَقْدِ وَ حُكْمِ الْحَلِّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٠٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

ص: ١٤٥

١- مر في الحديث ١ من هذا الباب.
٢- الباب ٢٥ فيه ٨ أحاديث.
٣- ذكر بعض المتأخرين أن تعلم السحر ليدفع به المتنبي بالسحر جائز، و أنه ربما يجب كفايه، و لا نص فيه، و تخصيص ذلك النص المتواتر المشتمل على نهايه التاكيد و التهديد و الوعيد بغير مخصص غير جائز، و أصل هذا الحكم من العامه و هو موجود في كتبهم، و وجهه ظاهر على طريقتهم، لأنهم لا يقولون بوجود الإمامه، فتحتاجون إلى حفظ ظواهر الشريعه، و أما على قواعد الإماميه فان ذلك من وظائف الامام لا من وظائف الرعيه، و أفراد السحر ظاهره لا تشبهه بالمعجزات، و قد ورد النص بان كل من ادعى نبوه بعد محمد صلى الله عليه و آله و جب قتله على كل من سمعه، و بان الساحر حده القتل، فإذا كان الشارع أمر الرعيه بقتل المتنبي بالسحر، و لم يامرهم بتعلم السحر لابطال دعواه، و لم يرخص لهم في تعلمه، بل حكم بان تعلمه كفر، و النص في الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر عام قابل للتخصيص بغير الحرام كالسحر، فكيف يجعل مخصصا و هو غير صريح في إباحه شىء من المحرمات لأجل النهي عن المنكر، و بالجمله لا يظهر للتخصيص وجه و لا ريب عند المحققين أن احتمال التحريم أقوى من احتمال الوجوب، فضلا عن الجواز، و أن الحكم هنا بالجواز فضلا عن الوجوب بعيد عن الاحتياط موافق للعامه، و لا دليل عليه، و نظير هذا التخصيص أن تكون امرأه ذات بعل تقول للرجل- "إن لم تزن بي مره زنت بغيرك عشر مرّات" فينبغي أن يصير الزنا هنا حلالا لأجل النهي عن المنكر، أو واجبا كفاثيا من باب الحسبه، فان نص تحريم الزنا و نص وجوب النهي عن المنكر تعارضا، و هما عامان كل واحد منهما قابل للتخصيص، و أمثال ذلك كثيره (منه قده).
٤- الكافي ٥- ١١٥- ٧.

شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِنَا الْكُوفِيِّينَ قَالَ: دَخَلَ عَيْسَى بْنُ شَقْفَى (١) عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- وَكَانَ سَاحِرًا يَأْتِيهِ النَّاسُ وَيَأْخُذُ عَلَيْهِ ذَلِكَ الْأَجْرَ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنَا رَجُلٌ كَانَتْ صِنَاعَتِي السُّحْرَ وَكُنْتُ آخِذًا عَلَيْهِ الْأَجْرَ وَكَانَ مَعَاشِي وَ قَدْ حَجَجْتُ مِنْهُ وَمَنْ اللَّهُ عَلَيَّ بِلِقَائِكَ وَقَدْ تَبْتُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهَلْ لِي فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مَخْرَجٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع حُلٌّ وَلَا تَعْقُدْ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ الثَّقَفِيِّ نَحْوَهُ (٣) وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَيْسَى بْنِ الثَّقَفِيِّ نَحْوَهُ (٤) أَقُولُ: خَصَّهُ بَعْضُ عُلَمَائِنَا بِالْحُلِّ بَعْدَ السُّحْرِ كَالْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ وَالتَّغْوِيدِ وَنَحْوِهَا وَهُوَ حَسِينٌ إِذْ لَا تَضْرِيحُ بِجَوَازِ الْحُلِّ بِالسُّحْرِ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٠٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٠٨-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَاحِرُ الْمُسْلِمِينَ يُقْتَلُ وَ سَاحِرُ الْكُفَّارِ لَمَّا يُقْتَلُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ لَا يُقْتَلُ سَاحِرُ الْكُفَّارِ قَالَ لِأَنَّ الشُّرُكَ أَكْبَرُ مِنَ السُّحْرِ لِأَنَّ السُّحْرَ وَالشُّرُكَ مَقْرُونَانِ.

وَفِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي

ص: ١٤٦

١- في التهذيب و الفقيه- عيسى بن شقفي.

٢- التهذيب ٦- ٣٦٤- ١٠٤٣.

٣- الفقيه ٣- ١٨٠- ٣٦٧٧.

٤- قرب الإسناد- ٢٥.

٥- راجع المسالك ١- ١٢٩، و مفتاح الكرامه ٤- ٧٣.

٦- الفقيه ٣- ٥٦٧- ٤٩٣٨ و أورده في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب بقيه الحدود.

عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٠٩ – رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٠٩-٣- (٢) قَالَ وَرُوِيَ أَنَّ تَوْبَةَ السَّاحِرِ أَنْ يُحَلَّ وَ لَا يَعْقِدَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢١٠ – رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٢١٠-٤- (٣) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمُفَسِّرِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ عَنْ أَبِي يَهِيَمَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَسِيكَرِيِّ عَنْ آيَائِهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ الْمَلَائِكَةَ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَ مَارُوتَ (٤) قَالَ كَانَ بَعِيدَ نُوْحٍ ع- فَهَذَا كَثُرَتِ السَّحْرَةُ الْمَمُوهُونَ فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَلَائِكَةً إِلَى نَبِيِّ ذَلِكَ الزَّمَانِ بِذِكْرِ مَا يَسْحَرُ بِهِ السَّحْرَةَ وَ ذَكَرَ مَا يُبْطِلُ بِهِ سِحْرَهُمْ وَ يَرُدُّ بِهِ كَيْدَهُمْ فَتَلَقَّاهُ النَّبِيُّ عَنِ الْمَلَائِكَةِ وَ أَدَّاهُ إِلَى عِبَادِ اللَّهِ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَقِفُوا بِهِ عَلَى السَّحْرِ وَ أَنْ يُبْطِلُوهُ وَ نَهَاَهُمْ أَنْ يَسْحَرُوا بِهِ النَّاسَ وَ هَذَا كَمَا يُدَلُّ عَلَى السَّمِّ مَا هُوَ وَ عَلَى مَا يُدْفَعُ بِهِ غَائِلُهُ السَّمِّ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَا يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ ذَلِكَ السَّحْرِ وَ إِبْطَالَهُ حَتَّى يَقُولَا لِلْمَتَعَلِّمِ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ وَ امْتِحَانٌ لِلْعِبَادِ لِيُطِيعُوا اللَّهَ فِيمَا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ هَذَا وَ يُبْطِلُوا بِهِ كَيْدَ السَّحْرَةِ وَ لَا يَسْحَرُوا بِهِمْ فَلَا تَكْفُرْ بِاسْتِعْمَالِ هَذَا السَّحْرِ وَ طَلَبِ الْإِضْرَارِ بِهِ وَ دُعَاءِ النَّاسِ إِلَيْهِ أَنْ يَعْتَقِدُوا أَنَّكَ بِهِ تُحْيِي وَ تُمِيتُ وَ تَفْعَلُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنَّ ذَلِكَ كُفْرٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَ يَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَ لَا يَنْفَعُهُمْ لِأَنَّهُمْ إِذَا تَعَلَّمُوا ذَلِكَ السَّحْرَ لِيَسْحَرُوا بِهِ وَ يَضُرُّوا بِهِ فَقَدْ تَعَلَّمُوا مَا يَضُرُّهُمْ فِي دِينِهِمْ وَ لَا يَنْفَعُهُمْ فِيهِ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢١١ – رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٢١١-٥- (٥) وَ عَنِ تَمِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الرِّضَاعِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ أَمَّا هَارُوتَ وَ مَارُوتَ- فَكَانَا مَلَائِكَةً عَلَّمَا النَّاسَ السَّحْرَ لِيَحْتَرِزُوا

ص: ١٤٧

١- علل الشرائع - ٥٤٦ - ١.

٢- علل الشرائع - ٥٤٦ - ١ ذيل حديث ١، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ١ من أبواب بقيه الحدود.

٣- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١ - ٢٦٦ - ١.

٤- البقره ٢ - ١٠٢.

٥- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١ - ٢٧١ - ٢.

بِهِ سِحْرَ السَّحَرَةِ وَ يُبْطِلُوا بِهِ كَيْدَهُمْ وَ مَا عَلَّمَا أَحَدًا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى (١) قَالَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَكَفَرَ قَوْمٌ بِاسْتِعْمَالِهِمْ لِمَا أَمَرُوا بِالْإِخْتِرَازِ مِنْهُ وَ جَعَلُوا يُفَرِّقُونَ بَيْنَا تَعَلَّمُوهُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَ زَوْجِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ مَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ (٢) يَعْنِي يُعَلِّمُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢١٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٢١٢-٦- (٣) وَ الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَمِيلٍ عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ - مُدْمِنٌ خَمْرٍ وَ مُدْمِنٌ سِحْرٍ وَ قَاطِعٌ رَحِمَ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢١٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٢١٣-٧- (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا ع قَالَ: مَنْ تَعَلَّمَ شَيْئًا مِنَ السَّحْرِ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا فَقَدْ كَفَرَ وَ كَانَ آخِرَ عَهْدِهِ بِرَبِّهِ وَ حُدُّهُ أَنْ يُقْتَلَ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢١٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٢١٤-٨- (٥) فَرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ مُعْتَمِدًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: نَحْنُ أَهْلُ بَيْتِ عَصِيٍّ مِمَّا اللَّهُ مِنْ أَنْ نَكُونَ فَتَانِينَ أَوْ كَذَابِينَ أَوْ سَاحِرِينَ أَوْ زَنَائِينَ (٦) فَمَنْ كَانَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ فَلَيْسَ

ص: ١٤٨

١- في نسخه- إلا (هامش المخطوط) و كذلك المصدر.

٢- البقره ٢- ١٠٢.

٣- الخصال- ١٧٩- ٢٤٣ و أورده في الحديث ٢١ من الباب ٩ من أبواب الأشربه المحرمه، و في الحديث ١٩ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس.

٤- قرب الإسناد ٧١.

٥- تفسير فرات الكوفى- ٦٢.

٦- في المصدر- الزيافين. و الزياف- المختال المتكبر (الصحاح- زيف- ٤- ١٣٧١).

مِنَّا وَلَا نَحْنُ مِنْهُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْحُدُودِ (١) وَ غَيْرِهَا (٢) وَ لَا يَخْفَى أَنَّهُ يَحْتَمِلُ كَوْنُ مَا مَرَّ مِنْ جَوَازِ الْحَلِّ بِالسَّحْرِ مَخْصُوصًا بِتِلْكَ الشَّرِيعَةِ الْمُنْسُوخَةِ.

٢٦- بَابُ تَحْرِيمِ إِتْيَانِ الْعَرَّافِ وَ تَصَدِيقِهِ وَ الْكِهَانِهِ وَ الْقِيَافَةِ

إشاره

(٣) ٢٦ بَابُ تَحْرِيمِ إِتْيَانِ الْعَرَّافِ وَ تَصَدِيقِهِ وَ الْكِهَانِهِ وَ الْقِيَافَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢١٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢١٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَى عَنْ إِتْيَانِ الْعَرَّافِ وَقَالَ مَنْ أَتَاهُ وَ صَدَّقَهُ فَقَدْ بَرِيَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ ص.

أَقُولُ: فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ الْعَرَّافَ بِالْكَاهِنِ وَ بَعْضُهُمْ بِالْمُنْجِمِ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢١٦-٢- (٦) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهَّنَ لَهُ فَقَدْ

ص: ١٤٩

١- يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ ٣ مِنَ الْبَابِ ١، وَ فِي الْبَابِ ٣ مِنْ أَبْوَابِ بَقِيَةِ الْحُدُودِ.

٢- يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ ٣ مِنَ الْبَابِ ٢٦ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ. وَ تَقْدِمُ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ ١ مِنَ الْبَابِ ٢، وَ فِي الْحَدِيثَيْنِ ٧ وَ ٨ مِنْ الْبَابِ ٢٤ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، وَ فِي الْحَدِيثَيْنِ ٦، ٨ مِنَ الْبَابِ ١٤ مِنْ أَبْوَابِ السَّفَرِ، وَ فِي الْحَدِيثَيْنِ ٢، ٣٧ مِنَ الْبَابِ ٤٦ مِنْ أَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ.

٣- الْبَابِ ٢٦ فِيهِ ٣ أَحَادِيثَ.

٤- الْفَقِيهَ ٤-٦- ٤٩٦٨ وَ أوردته فِي الْحَدِيثِ ١٠ مِنَ الْبَابِ ٤٢ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، وَ فِي الْحَدِيثِ ٣ مِنَ الْبَابِ ١٤ مِنْ أَبْوَابِ السَّفَرِ.

٥- لِسَانِ الْعَرَبِ - عَرَفَ - ٩ - ٢٣٧.

٦- الْخِصَالِ - ١٩ - ٦٨.

بِرِيٍّ مِّنْ دِينِ مُحَمَّدٍ ص - قَالَ قُلْتُ: فَالْقِيَّافَةُ (١) قَالَ مَا أَحَبُّ أَنْ تَأْتِيَهُمْ وَقِيلَ مَا يَقُولُونَ شَيْئًا إِلَّا كَانَ قَرِيبًا مِّمَّا يَقُولُونَ فَقَالَ الْقِيَّافَةُ فَضَلَّهُ مِنَ النَّبِيِّ ذَهَبَتْ فِي النَّاسِ حِينَ بُعِثَ النَّبِيُّ ص.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢١٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢١٧-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْهَيْثَمِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ عِنْدَنَا بِالْجَزِيرَةِ رَجُلًا رُبَّمَا أَخْبَرَ مَنْ يَأْتِيهِ يَسْأَلُهُ عَنِ الشَّيْءِ يُسْرِقُ أَوْ شَبَهَ ذَلِكَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ مَشَى إِلَى سَاحِرٍ أَوْ كَاهِنٍ أَوْ كَذَّابٍ يُصَدِّقُهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٣).

٢٧- بَابُ حُكْمِ الرَّقِيِّ

إشاره

(٤) ٢٧ بَابُ حُكْمِ الرَّقِيِّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢١٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢١٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ: لَا رَقِيَ إِلَّا فِي ثَلَاثَةٍ فِي حُمِّهِ (٦) أَوْ عَيْنٍ أَوْ دَمٍ لَا يَرَوْقًا.

ص: ١٥٠

١- في نسخه- فالقافه (هامش المخطوط).

٢- مستطرفات السرائر- ٨٣- ٢٢.

٣- تقدم في الحديث ١١ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب، وفي الباب ١٤ من أبواب السفر.

٤- الباب ٢٧ فيه ٣ أحاديث.

٥- الخصال- ١٥٨- ٢٠١.

٦- الحمه- سم العقرب (الصحاح- حمم- ٥- ١٩٠٦).

٢٢٢١٩-٢- (١) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٢) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُصْعَبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يُكْرَهُ التَّفُخُّ فِي الرُّقَى وَالطَّعَامِ وَالْمَوْضِعِ الشُّجُودِ.

٢٢٢٢٠-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ قَالَ وَحَدَّثَ بِحِطِّ جَبْرِئِيلَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْرَانَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ خَدَمَ أَبُو خَالِدٍ الْكَائِلِيُّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع - دَهْرًا مِنْ عُمُرِهِ ثُمَّ إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ إِلَى أَهْلِهِ فَأَتَى عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع - فَشَكَا إِلَيْهِ شِدَّةَ شَوْقِهِ إِلَى وَالِدَتِهِ فَقَالَ يَا أَبَا خَالِدٍ يَقْدَمُ غَدًا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ - لَهُ قَدْرٌ وَ مَالٌ كَثِيرٌ وَ قَدْ أَصَابَ بِنْتًا لَهُ عَارِضٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ وَ يُرِيدُونَ أَنْ يَطْلُبُوا مُعَالِجًا يُعَالِجُهَا فَإِذَا أَنْتَ سَمِعْتَ قُدُومَهُ فَانْتَبِهْ وَ قُلْ لَهُ أَنَا أُعَالِجُهَا لَكَ عَلَى أَنِّي أَشْتَرِطُ عَلَيْكَ أَنِّي أُعَالِجُهَا عَلَى دِيَّتِهَا عَشْرَةَ (٤) آلَافٍ دِرْهَمٍ فَلَا تَطْمَئِنِّ إِلَيْهِمْ وَ سَيُعْطُونَكَ مَا تَطْلُبُهُ مِنْهُمْ فَلَمَّا أَصْبَحَ وَ قَدِمَ الرَّجُلُ وَ مَنْ مَعَهُ وَ كَانَ رَجُلًا مِنْ عَظَمَاءِ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْمَالِ وَ الْمَقْصِدِ فَقَالَ أَمَا مِنْ مُعَالِجٍ يُعَالِجُ بِنْتَ هَذَا الرَّجُلِ فَقَالَ لَهُ أَبُو خَالِدٍ الْكَائِلِيُّ أَنَا أُعَالِجُهَا عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ فَإِنْ أَنْتُمْ وَفَيْتُمْ وَفَيْتُمْ لَكُمْ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَدًا فَشَرَطُوا أَنْ يُعْطُوهُ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ

ص: ١٥١

١- الخصال- ١٥٨- ٢٠٣ و أورد نحوه في الحديث ٤٣ من الباب ١٠ من أبواب الأئمة المباحة.

٢- في المصدر- أحمد بن محمد بن الهيثم العجلي.

٣- رجال الكشي ١- ٣٣٧- ١٩٣.

٤- في نسخه- خمسه (هامش المخطوط).

ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فَأَخْبَرَهُ بِالْخَبْرِ فَقَالَ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهُمْ سَيَعْدِرُونَ بِكَ وَ لَا يَفُونَ لَكَ فَاذْهَبْ يَا أَبَا خَالِدٍ فَخُذْ بِأُذُنِ الْجَارِيَةِ الْيَسْرَى ثُمَّ قُلْ يَا خَبِيثُ يَقُولُ لَكَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع- أَخْرَجَ مِنْ هَذِهِ الْجَارِيَةِ وَ لَا تَعُدْ فَفَعَلَ أَبُو خَالِدٍ مَا أَمَرَهُ وَ خَرَجَ مِنْهَا فَأَفَاقَتْ الْجَارِيَةَ وَ طَلَبَ أَبُو خَالِدٍ الَّذِي اشْتَرَطُوا لَهُ فَلَمْ يُعْطُوهُ فَرَجَعَ أَبُو خَالِدٍ مُغْتَمًا كَثِيرًا فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع مَا لِي أَرَاكَ كَثِيرًا يَا أَبَا خَالِدٍ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّهُمْ يَعْدِرُونَ بِكَ دَعَهُمْ فَإِنَّهُمْ سَيَعُودُونَ إِلَيْكَ فَإِذَا لَقُوكَ فَقُلْ لَسْتُ أُعَالِجُهَا حَتَّى تَضَعُوا الْمَالَ عَلَى يَدَيَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع- فَعَادُوا إِلَى أَبِي خَالِدٍ يَلْتَمِسُونَ مِدَاوَاتَهَا فَقَالَ لَهُمْ إِنِّي لَا أُعَالِجُهَا حَتَّى تَضَعُوا الْمَالَ عَلَى يَدَيَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع- فَإِنَّهُ لِي وَ لَكُمْ ثِقَةٌ فَرَضُوا وَ وَضَعُوا الْمَالَ عَلَى يَدَيَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع- فَرَجَعَ إِلَى الْجَارِيَةِ فَأَخَذَ بِأُذُنِهَا الْيَسْرَى فَقَالَ يَا خَبِيثُ يَقُولُ لَكَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع- أَخْرَجَ مِنْ هَذِهِ الْجَارِيَةِ وَ لَمَّا تَعَرَّضَ لَهَا إِلَّا بِسَبِيلٍ خَيْرٍ فَإِنَّكَ إِنْ عُدْتَ أَحْرَقْتُكَ بِنَارِ اللَّهِ الْمُوقَدَةِ الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْنِدَةِ فَخَرَجَ مِنْهَا وَ لَمْ يَعُدْ إِلَيْهَا وَ دَفَعَ الْمَالَ إِلَى أَبِي خَالِدٍ فَخَرَجَ إِلَى بِلَادِهِ (١).

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْإِحْتِصَارِ (٢) وَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ (٣) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٤).

ص: ١٥٢

١- إعجاز عظيم لعلي بن الحسين (عليه السلام) (هامش المخطوط).

٢- تقدم في الباب ١٤ من أبواب الاحتضار.

٣- تقدم في الباب ٤١ من أبواب قراءة القرآن.

٤- تقدم في الباب ٣٧ من أبواب الحيض.

(١) ٢٨ بَابُ حُكْمِ الْقُضَايَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٢١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع رَأَى قَاصًّا فِي الْمَسْجِدِ فَضْرَبَهُ وَطَرَدَهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٢٢-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْإِعْتِقَادَاتِ قَالَ: ذَكَرَ الْقَاصُّونَ عِنْدَ الصَّادِقِ ع فَقَالَ لَعْنَهُمُ اللَّهُ إِنَّهُمْ يُشْتَبُّونَ عَلَيْنَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٢٣-٣- (٥) قَالَ: وَ سُئِلَ الصَّادِقُ ع عَنِ الْقَاصِّ يَحِلُّ الْإِسْتِمَاعُ لَهُمْ فَقَالَ لَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٢٢٤-٤- (٦) قَالَ وَ قَالَ ع مَنْ أَضِغَى إِلَى نَاطِقٍ فَقَدْ عَيَّدَهُ فَإِنْ كَانَ النَّاطِقُ عَنِ اللَّهِ فَقَدْ عَبَدَ اللَّهَ وَ إِنْ كَانَ النَّاطِقُ عَنْ إِبْلِيسَ فَقَدْ عَبَدَ إِبْلِيسَ.

وَ يَأْتِي مُسْتَدًّا فِي الْقَضَاءِ (٧).

ص: ١٥٣

١- الباب ٢٨ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٧-٢٦٣-٢٠ و أورده في الحديث ١ من الباب ٣٨ من أبواب أحكام المساجد، و في الحديث ١ من الباب ٤ من أبواب بقيه الحدود.

٣- التهذيب ١٠-١٤٩-٥٩٥.

٤- اعتقادات الصدوق-١٠٥.

٥- اعتقادات الصدوق - ١٠٥.

٦- اعتقادات الصدوق - ١٠٥.

٧- يأتي في الحديثين ٩، ١٣ من الباب ١٠ من أبواب صفات القاضي.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٢٢٥-٥- (١) قَالَ: قَالَ: وَ سِئِلَ الصَّادِقُ عَ عَنِ قَوْلِ اللَّهِ وَ الشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ (٢) فَقَالَ عَ هُمْ الْقُصَّاصُ.

أَقُولُ: وَ أَحَادِيثُ مَدَّمَهُ الْقُصَّاصِ كَثِيرَةٌ.

٢٩- بَابُ كَرَاهَةِ الْأَجْرَةِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ مَعَ الشَّرْطِ دُونَ تَعْلِيمِ غَيْرِهِ وَ اسْتِحْبَابِ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الصَّبِيَانِ وَ حُكْمِ أُجْرَةِ الْقِرَاءَةِ

إشارة

(٣) ٢٩ بَابُ كَرَاهَةِ الْأَجْرَةِ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ مَعَ الشَّرْطِ دُونَ تَعْلِيمِ غَيْرِهِ وَ اسْتِحْبَابِ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الصَّبِيَانِ وَ حُكْمِ أُجْرَةِ الْقِرَاءَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٢٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ حَسَّانِ الْمُعَلِّمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ التَّعْلِيمِ فَقَالَ لَا تَأْخُذْ عَلَى التَّعْلِيمِ أَجْرًا قُلْتُ فَالشُّعْرُ وَ الرَّسَائِلُ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ أُشَارُ عَلَيْهِ قَالَ نَعَمْ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ الصَّبِيَانُ عِنْدَكَ سِوَاءً فِي التَّعْلِيمِ لَا تَفْضَلُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٢٧-٢- (٦) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شَرِيْفِ بْنِ سَابِقِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ هُوَ لَاءِ يَقُولُونَ إِنَّ كَسْبَ الْمُعَلِّمِ سُحْتٌ فَقَالَ كَذَبُوا (٧) أَعْدَاءُ

ص: ١٥٤

١- اعتقادات الصدوق - ١٠٥.

٢- الشعراء ٢٦-٢٢٤.

٣- الباب ٢٩ فيه ٨ أحاديث.

٤- الكافي ٥-١٢١-١.

٥- التهذيب ٦-٣٦٤-١٠٤٥ و الاستبصار ٣-٦٥-٢١٤.

٦- الكافي ٥-١٢١-٢.

٧- في نسخه من الفقيه - كذب (هامش المخطوط).

اللَّهِ إِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ لَا يُعَلِّمُوا (١) الْقُرْآنَ لَوْ أَنَّ الْمُعَلَّمَ أَعْطَاهُ رَجُلٌ دِيَّةً وَلَدِيهِ لَكَانَ (٢) لِلْمُعَلَّمِ مُبَاحًا.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةٍ مِثْلَهُ (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٢٨-٣- (٥) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الْعَبِيدِ الصَّالِحِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّ لَنَا جَارًا يُكْتَبُ وَقَدْ سَأَلَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ عَمَلِهِ قَالَ مُرُهُ إِذَا دُفِعَ إِلَيْهِ الْعِلْمُ أَنْ يَقُولَ لِأَهْلِهِ إِنِّي إِنَّمَا أَعَلَّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ وَآتَجِرُ عَلَيْهِ بِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ حَتَّى يَطِيبَ لَهُ كَسْبُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٢٢٩-٤- (٦) وَعَنْهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسْكِينٍ عَنِ قُتَيْبَةَ الْأَعَشَى قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي أُقْرِئُ الْقُرْآنَ - فَتَهْدِي إِلَيَّ الْهَدْيَةَ فَأَقْبَلَهَا قَالَ لَا قُلْتُ إِنِّي لَمْ أَشَارِطُهُ قَالَ أَرَأَيْتَ لَوْ لَمْ تُقْرِئْ كَانَ يُهْدَى لَكَ قَالَ قُلْتُ: لَا قَالَ فَلَا تَقْبَلُهُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسْكِينٍ (٧).

ص: ١٥٥

١- في الفقيه زياده- أولادهم (هامش المخطوط).

٢- في نسخه- كان (هامش المخطوط).

٣- الفقيه ٣- ١٦٣- ٣٥٩٧.

٤- التهذيب ٦- ٣٦٤- ١٠٤٦ و الاستبصار ٣- ٦٥- ٢١٦.

٥- التهذيب ٦- ٣٦٤- ١٠٤٤ و الاستبصار ٣- ٦٥- ٢١٧.

٦- التهذيب ٦- ٣٦٥- ١٠٤٨ و الاستبصار ٣- ٦٦- ٢١٩.

٧- الفقيه ٣- ١٧٩- ٣٦٧٦.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَيَّ أَوْلَوِيَّهِ التَّنَزُّهُ لِمَا مَضَى (١) وَ يَأْتِي (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٢٣٠-٥- (٣) وَ يَأْسِدِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: الْمُعَلَّمُ لَا يُعَلَّمُ بِالْأَجْرِ وَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ إِذَا أُهْدِيَ إِلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٢٣١-٦- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ جَرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ قَالَ: نَهَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَجْرِ الْقَارِي الَّذِي لَا يَقْرَأُ إِلَّا بِالْأَجْرِ مَشْرُوطٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٢٣٢-٧- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ أَجْرِ الْقَارِي الَّذِي لَا يَقْرَأُ إِلَّا عَلَى أَجْرِ مَشْرُوطٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٢٣٣-٨- (٦) قَالَ وَ قَالَ عَلِيُّ ع مَنْ أَخَذَ عَلَيَّ تَعْلِيمَ الْقُرْآنِ أَجْرًا كَانَ حَظَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَيَّ ذَلِكَ فِي الْأَذَانِ (٧) وَ فِي الْقِرَاءَةِ (٨) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٩).

ص: ١٥٦

١- مضى في الحديثين ٢، ٣ من هذا الباب.

٢- يأتي في الحديث ٥ من هذا الباب.

٣- التهذيب ٦- ٣٦٥- ١٠٤٧ و الاستبصار ٣- ٦٦- ٢١٨.

٤- التهذيب ٦- ٣٧٦- ١٠٩٧.

٥- الفقيه ٣- ١٧٢- ٣٦٥٠.

٦- الفقيه ٣- ١٧٨- ٣٦٧٥.

٧- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٣٨ من أبواب الأذان.

٨- تقدم في الأحاديث ٢، ٣، ٧، ٨ من الباب ٨ من أبواب قراءه القرآن.

٩- يأتي في الحديث ١ من الباب ٣٠ من هذه الأبواب، و في الباب ٢، و في الحديث ٢ من الباب ٧، و في الباب ١٧ من أبواب المهور.

(١) ٣٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ أَخْذِ الْأَجْرَةِ عَلَى الْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَالْقَضَاءِ وَسَائِرِ الْوَاجِبَاتِ كَتَغْسِيلِ الْأَمْوَاتِ وَتَكْفِينِهِمْ وَدَفْنِهِمْ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٣٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّبِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آيَاتِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَاللَّهِ إِنِّي أُحِبُّكَ لِلَّهِ فَقَالَ لَهُ لَكِنِّي أَبْغَضُكَ لِلَّهِ قَالَ وَلِمَ قَالَ لِأَنَّكَ تَبَغَيْتَ فِي الْأَذَانِ وَتَأَخَذْتَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ أَجْرًا وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ مَنْ أَخَذَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ أَجْرًا كَانَ حَظَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ تَبَغَيْتَ فِي الْأَذَانِ كَسْبًا وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ (٣).

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَذَانِ (٤) وَفِي أَحَادِيثِ التَّظَاهُرِ بِالْمُنْكَرَاتِ (٥) وَفِي اخْتِتَالِ الدُّنْيَا بِالدِّينِ فِي جِهَادِ النَّفْسِ (٦) وَغَيْرِ ذَلِكَ (٧) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى حُكْمِ الْقَضَاءِ (٨).

ص: ١٥٧

١- الباب ٣٠ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ٦- ٣٧٦- ١٠٩٩ والاستبصار ٣- ٦٥- ٢١٥.

٣- الفقيه ٣- ١٧٨- ٣٦٧٥.

٤- تقدم في الباب ٣٨ من أبواب الأذان.

٥- تقدم في الحديث ٦ من الباب ٤١ من أبواب الأمر والنهي.

٦- تقدم في الباب ٥٢ من أبواب جهاد النفس.

٧- تقدم في الباب ٨ من أبواب مقدمه العبادات.

٨- يأتي في الحديثين ١، ٩ من الباب ٨ من أبواب آداب القاضي.

(١) ٣١ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ الْمُصْحَفِ وَ جَوَازِ بَيْعِ الْوَرَقِ وَ الْجِلْدِ وَ نَحْوِهِمَا وَ أَخَذِ الْأَجْرَةَ عَلَى كِتَابَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٣٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ (٣) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ الْمَصَاحِفَ لَنْ تُشْتَرَى فَإِذَا اشْتَرَيْتَ فَقُلْ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَ مِنْكَ الْوَرَقَ وَ مَا فِيهِ مِنَ الْأَدِيمِ (٤) وَ حَلِيَّتُهُ وَ مَا فِيهِ مِنْ عَمَلٍ يَدُوكَ بِكَذَا وَ كَذَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٣٦-٢- (٥) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ بَيْعِ الْمَصَاحِفِ وَ شِرَائِهَا فَقَالَ لَا تَشْتَرِ كِتَابَ اللَّهِ- وَ لَكِنْ اشْتَرِ الْحَدِيدَ وَ الْوَرَقَ وَ الدَّفْتِينَ وَ قُلْ اشْتَرَيْتَ مِنْكَ هَذَا بِكَذَا وَ كَذَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٣٧-٣- (٦) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى (٧) قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ بَيْعِ الْمَصَاحِفِ وَ شِرَائِهَا فَقَالَ لَا تَشْتَرِ كَلَامَ اللَّهِ وَ لَكِنْ اشْتَرِ الْحَدِيدَ وَ الْجُلُودَ وَ الدَّفْتَرَ وَ قُلْ اشْتَرَيْتَ هَذَا مِنْكَ بِكَذَا وَ كَذَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٢٣٨-٤- (٨) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلَبِ

ص: ١٥٨

١- الباب ٣١ فيه ١٣ حديثا.

٢- الكافي ٥- ١٢١- ١.

٣- في المصدر- عبد الرحمن بن سليمان.

٤- في نسخه- الأدم (هامش المخطوط).

٥- الكافي ٥- ١٢١- ٢.

٦- التهذيب ٦- ٣٦٥- ١٠٤٩.

٧- في المصدر زياده- عن سمعه.

بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ شِرَاءِ الْمَصَاحِفِ وَبَيْعِهَا فَقَالَ إِنَّمَا كَانَ يُوضَعُ الْوَرَقُ عِنْدَ الْمُنْبَرِ وَكَانَ مَا بَيْنَ الْمُنْبَرِ وَالْحَائِطِ قَمَدًا مِمَّا تَمُرُّ الشَّاهُ أَوْ رَجُلٌ مُنْحَرِفٌ قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي فَيَكْتُبُ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ إِنَّهُمْ اشْتَرَوْا بَعِيدًا قُلْتُ فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ لِي أَشْتَرِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُبِيعَهُ قُلْتُ فَمَا تَرَى أَنْ أُعْطِيَ عَلَى كِتَابَتِهِ أَجْرًا قَالَ لَا بَأْسَ وَ لَكِنْ هَكَذَا كَانُوا يَصْنَعُونَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٢٣٩-٥- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هِاشِمٍ عَنْ سَابِقِ السُّنْدِيِّ عَنْ عَبْسَةَ الْوَرَّاقِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ أَنَا رَجُلٌ أبيعُ الْمَصَاحِفَ فَإِنْ نَهَيْتَنِي لَمْ أَبْعَها فَقَالَ أَلَسْتَ تَشْتَرِي وَرَقًا وَ تَكْتُبُ فِيهِ قُلْتُ بَلَى وَ أَعَالِجُهَا قَالَ لَا بَأْسَ بِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٢٤٠-٦- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ شِرَاءِ الْمَصَاحِفِ فَقَالَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِي فَقُلْ أَشْتَرِي مِنْكَ وَرَقَهُ وَ أَدِيمَهُ وَ عَمَلَ يَدِكَ بِكَذَا وَ كَذَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٤١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٢٤١-٧- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحِ الْمِدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي بَيْعِ الْمَصَاحِفِ قَالَ لَا تَبِعِ الْكِتَابَ وَ لَا تَشْتَرِهِ وَ بَعْ الْوَرَقَ وَ الْأَدِيمَ وَ الْحَدِيدَ.

ص: ١٥٩

١- التهذيب ٦- ٣٦٦- ١٠٥٣.

٢- الكافي ٥- ١٢٢- ٤.

٣- التهذيب ٦- ٣٦٥- ١٠٥٠.

٤- التهذيب ٦- ٣٦٦- ١٠٥١.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٢٤٢-٨- (١) وَ عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ بَيْعِ الْمَصَاحِفِ وَ شِرَائِهَا فَقَالَ إِنَّمَا كَانَ يُوضَعُ عِنْدَ الْقَامَةِ (٢) وَ الْمِثْبَرِ قَالاً كَانَ بَيْنَ الْحَائِطِ وَ الْمِثْبَرِ قَيْدًا (٣) مَمْرٌ شَاهٍ وَ رَجُلٌ وَ هُوَ مُنْحَرَفٌ فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي فَيَكْتُبُ الْبَقْرَةَ وَ يَجِيءُ آخَرَ فَيَكْتُبُ السُّورَةَ كَذَلِكَ كَانُوا ثُمَّ إِنَّهُمْ اشْتَرَوْا بَعِيدَ ذَلِكَ فَقُلْتُ فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ اشْتَرِيهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُبَيِّعَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٢٤٣-٩- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٥) عَنْ غَالِبِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مِثْلَهُ وَ زَادَ فِيهِ قَالَ قُلْتُ: مَا تَرَى أَنْ أُعْطِيَ عَلَى كِتَابَتِهِ أَجْرًا قَالَ لَا بَأْسَ وَ لَكِنْ هَكَذَا كَانُوا يَصْنَعُونَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٢٤٤-١٠- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: إِنَّ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بِنَ الْحَارِثِ أَرَادَتْ أَنْ تَكْتُبَ مُضِيحَةً وَ اشْتَرَتْ وَرَقًا مِنْ عِنْدِهَا وَ دَعَتْ رَجُلًا فَكَتَبَ لَهَا عَلَى غَيْرِ شَرْطٍ فَأَعْطَتْهُ حِينَ فَرَّغَ خَمْسِينَ دِينَارًا وَ إِنَّهُ لَمْ تَبِعِ الْمَصَاحِفَ إِلَّا حَدِيثًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٤٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٢٤٥-١١- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

ص: ١٦٠

١- التهذيب ٦- ٣٦٦- ١٠٥٢.

٢- أى حائط المسجد أنه كان قامه كما مر (منه. قده).

٣- قيد- أى قدر (الصحاح- قيد- ٢- ٥٢٩).

٤- التهذيب ٦- ٣٦٦- ١٠٥٣.

٥- فى المصدر زياده- عن على بن فضال.

٦- التهذيب ٦- ٣٦٦- ١٠٥٤.

٧- التهذيب ٧- ٢٣١- ١٠٠٧.

الرَّازِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ (١) عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا تَبِيعُوا الْمَصَاحِفَ فَإِنَّ بَيْعَهَا حَرَامٌ قُلْتُ فَمَا تَقُولُ فِي شِرَائِهَا قَالَ اشْتَرِ مِنْهُ الدَّفْتِينَ وَالْحَدِيدَ وَالْغُلَافَ وَإِيَّاكَ أَنْ تَشْتَرِيَ مِنْهُ الْوَرَقَ وَفِيهِ الْقُرْآنُ مَكْتُوبٌ فَيَكُونُ عَلَيْكَ حَرَامًا وَعَلَى مَنْ بَاعَهُ حَرَامًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٢٤٦-١٢- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكْتُبُ الْمُصْحَفَ بِالْأَجْرِ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٢٤٧-١٣- (٣) وَعَنْهُ عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ هَلْ يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَكْتُبَ الْمُصْحَفَ بِالْأَجْرِ قَالَ لَا بَأْسَ. وَ رَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ جَامِعِ الْبَزْطِيِّ صَاحِبِ الرِّضَاعِ قَالَ سَأَلْتُهُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٤) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

ص: ١٦١

١- في المصدر- أبي الحسن علي بن أبي حمزه.

٢- قرب الإسناد- ١١٥، السرائر- ٤٧٧، و أورده عن السرائر في الحديث ٢ من الباب ١ من أبواب الاجاره.

٣- قرب الإسناد- ١٢١ و فيه الأحمر، و عنه في البحار ٩٢-٣٤-٢.

٤- مستطرفات السرائر- ٥٥-٩.

٣٢- بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يُعَشَّرَ الْمُصْحَفُ بِالذَّهَبِ أَوْ يُكْتَبَ بِهِ أَوْ بِالْبُرَاقِ أَوْ بِغَيْرِ السَّوَادِ أَوْ تُمْحَى بِالْبُرَاقِ وَ جَوَازِ كَوْنِهِ مُخْتَمًا بِالذَّهَبِ وَ تَحْلِيَّتِهِ بِالذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ

إشاره

(١) ٣٢ بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يُعَشَّرَ الْمُصْحَفُ بِالذَّهَبِ أَوْ يُكْتَبَ بِهِ أَوْ بِالْبُرَاقِ أَوْ بِغَيْرِ السَّوَادِ أَوْ تُمْحَى بِالْبُرَاقِ وَ جَوَازِ كَوْنِهِ مُخْتَمًا بِالذَّهَبِ وَ تَحْلِيَّتِهِ بِالذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٤٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٤٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عَثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ يُعَشِّرُ الْمُصَاحِفَ بِالذَّهَبِ فَقَالَ لَا يَصْلُحُ فَقَالَ إِنَّهُ مَعِيشَتِي فَقَالَ إِنَّكَ إِنْ تَرَكْتَهُ لِلَّهِ جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مَخْرَجًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٤٩-٢- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ أَبِي أَيُّوبَ الْخَرَّازِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَرَّاقِ قَالَ: عَرَضْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع كِتَابًا فِيهِ قُرْآنٌ - مُخْتَمٌ مُعَشَّرٌ بِالذَّهَبِ وَ كُتِبَ فِي آخِرِهِ سُورَةُ بِالذَّهَبِ فَأَرَيْتُهُ إِيَّاهُ فَلَمْ يَعِْبْ فِيهِ شَيْئًا إِلَّا كِتَابَةَ الْقُرْآنِ بِالذَّهَبِ فَإِنَّهُ قَالَ لَا يُعْجِبُنِي أَنْ يُكْتَبَ الْقُرْآنُ - إِلَّا بِالسَّوَادِ كَمَا كُتِبَ أَوَّلَ مَرَّةٍ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَرَّاقِ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٥٠-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: وَ نَهَى أَنْ يُمْحَى شَيْءٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ

ص: ١٦٢

١- الباب ٣٢ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ٦- ٣٦٦- ١٠٥٥.

٣- التهذيب ٦- ٣٦٧- ١٠٥٦.

٤- الكافي ٢- ٦٢٩- ٨.

٥- الفقيه ٤- ٣- ٤٩٦٨ و أورده في الحديث ٢ من الباب ٤٠ من أبواب قراءه القرآن.

العزير - بالبزاق أو يكتب به.

أقول: و تقدم ما يدل على جواز تحليه المصحف بالذهب و الفضه في الملابس (١).

٣٣- باب كراهه كسب الصبيان الذين لا يحسنون صناعه و من لا يجتنب المحارم

اشاره

(٢) ٣٣ باب كراهه كسب الصبيان الذين لا يحسنون صناعه و من لا يجتنب المحارم

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٥١-١- (٣) محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله قال: نهى رسول الله ص عن كسب الإمام فإنها إن لم تجد زنت إلا أمه قد عرفت بصمعه يد و نهى عن كسب الغلام الصغير الذي لا يحسن صناعه بيده فإنه إن لم يجد سرق.

و رواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (٤)

أقول: و يأتي ما يدل على كراهه كسب من لا يجتنب المحارم (٥).

٣٤- باب حكم كسب الصناع إذا سهروا الليل كله

اشاره

(٦) ٣٤ باب حكم كسب الصناع إذا سهروا الليل كله

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٥٢-١- (٧) محمد بن يعقوب عن عده من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن

ص: ١٦٣

١- تقدم في الحديث ٣ من الباب ٦٤ من أبواب أحكام الملابس.

٢- الباب ٣٣ فيه حديث واحد.

٣- الكافي ٥- ١٢٨- ٨.

٤- التهذيب ٦- ٣٦٧- ١٠٥٧.

٥- يأتي في الباب ٥١ من أبواب آداب التجاره.

٦- الباب ٣٤ فيه حديثان.

٧- الكافي ٥-١٢٧، و التهذيب ٦-٣٦٧-١٠٥٨.

الْأَصَمُّ عَنْ مِسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الصَّنَاعُ إِذَا سَهَرُوا اللَّيْلَ كُلَّهُ فَهُوَ سُحْتٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٥٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٥٣-٢- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنِ الشَّعِيرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ يَأْتِ سَاهِرًا فِي كَسْبٍ وَلَمْ يُعْطِ الْعَيْنَ حَظَّهَا (٢) مِنَ النَّوْمِ فَكَسَبَهُ ذَلِكَ حَرَامٌ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ أَقُولُ: حَمَلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَصْحَابِ عَلَى الْكِرَاهَةِ (٤).

٣٥- بَابُ تَحْرِيمِ كَسْبِ الْقِمَارِ حَتَّى الْكِعَابِ وَالْجَوْزِ وَالْبَيْضِ وَإِنْ كَانَ الْفَاعِلُ غَيْرَ مُكَلَّفٍ وَتَحْرِيمِ فِعْلِ الْقِمَارِ

إشاره

(٥) ٣٥ بَابُ تَحْرِيمِ كَسْبِ الْقِمَارِ حَتَّى الْكِعَابِ وَالْجَوْزِ وَالْبَيْضِ وَإِنْ كَانَ الْفَاعِلُ غَيْرَ مُكَلَّفٍ وَتَحْرِيمِ فِعْلِ الْقِمَارِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٥٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٥٤-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِهِ (٧) عَزَّ وَجَلَّ وَ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ (٨) فَقَالَ كَانَتْ قُرَيْشٌ تُقَامِرُ الرَّجُلَ بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ فَنَهَاهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ ذَلِكَ.

ص: ١٦٤

١- الكافي ٥- ١٢٧- ٦.

٢- في نسخه- حقها (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ٦- ٣٦٧- ١٠٥٩.

٤- راجع الدروس- ٣٣٤، و المنتهى ٢- ١٠٢٢، و التذكرة ١- ٥٨٧.

٥- الباب ٣٥ فيه ١٤ حديثا.

٦- الكافي ٥- ١٢٢- ١.

٧- في نسخه- قول الله (هامش المخطوط).

٨- البقره ٢- ١٨٨.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٥٥-٢- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: بَعَثَ أَبُو الْحَسَنِ عَ غُلَاماً يَسْتَرِي لَهُ بَيْضاً فَأَخَذَ الْغُلَامُ بَيْضَهُ أَوْ بَيْضَتَيْنِ فَقَامَرَ بِهَا فَلَمَّا أَتَى بِهِ أَكَلَهُ فَقَالَ لَهُ مُوَلَّى لَهُ إِنَّ فِيهِ مِنَ الْقِمَارِ قَالَ فَدَعَا بِطَشْتٍ فَتَقَيَّأَ فَفَاءَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٥٦-٣- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْوَشَاءِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْمَيْسِرُ هُوَ الْقِمَارُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٢٥٧-٤- (٣) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ وَ الْأَنْصَابُ وَ الْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ (٤) قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمَيْسِرُ فَقَالَ كُلُّ مَا تَقُومَرُ بِهِ حَتَّى الْكِعَابُ وَ الْجَوْزُ قِيلَ فَمَا الْأَنْصَابُ قَالَ مَا ذَبَحُوا لِآلِهَتِهِمْ قِيلَ فَمَا الْأَزْلَامُ قَالَ قَدَّاحُهُمُ الَّتِي يَسْتَنْسِمُونَ بِهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٥)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٢٥٨-٥- (٧) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ

ص: ١٦٥

١- الكافي ٥- ١٢٣- ٣.

٢- الكافي ٥- ١٢٤- ٩.

٣- الكافي ٥- ١٢٢- ٢.

٤- المائدة ٥- ٩٠.

٥- التهذيب ٦- ٣٧١- ١٠٧٥.

٦- الفقيه ٣- ١٦٠- ٣٥٨٧.

٧- الكافي ٥- ١٢٣- ٥، و أورده في الحديث ١ من الباب ٣٦ من هذه الأبواب.

صَفْوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: لَا تَصْلُحُ الْمُقَامَرَةُ وَلَا التُّهْبَةُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٥٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٢٥٩-٦- (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ يَنْهَى عَنِ الْجَوْزِ يَجِيءُ بِهِ الصَّبِيَّانُ مِنَ الْقِمَارِ أَنْ يُؤْكَلَ وَقَالَ هُوَ سُحْتٌ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ السَّكُونِيِّ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٢٦٠-٧- (٣) وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ الصَّبِيَّانُ يَلْعَبُونَ بِالْجَوْزِ وَ الْبَيْضِ وَ يُقَامِرُونَ فَقَالَ لَا تَأْكُلْ مِنْهُ فَإِنَّهُ حَرَامٌ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٢٦١-٨- (٥) الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَصْبَاطِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ (٦) قَالَ يَعْنِي بِذَلِكَ الْقِمَارَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٦٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٢٦٢-٩- (٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ فِي

ص: ١٦٦

١- الكافي ٥-١٢٣-٦، و التهذيب ٦-٣٧٠-١٠٧٠.

٢- الفقيه ٣-١٦١-٣٥٨٨.

٣- الكافي ٥-١٢٤-١٠.

٤- التهذيب ٦-٣٧٠-١٠٦٩.

٥- تفسير العيَّاشي ١-٢٣٥-٩٨.

٦- النساء ٤-٢٩.

٧- تفسير العيَّاشي ١-٢٣٦-١٠٣.

قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ (١) قَالَ نَهَى عَنِ الْقِمَارِ وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُقَامِرُ الرَّجُلَ بِأَهْلِهِ وَ مَالِهِ فَنَهَاَهُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٦٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٢٦٣-١٠- (٢) وَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْمَيْسِرُ هُوَ الْقِمَارُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٦٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٢٦٤-١١- (٣) وَ عَنْ الرِّضَاعِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ الشُّطْرُنْجَ وَ النَّزْدَ وَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ (٤) وَ كُلُّ مَا قَوْمَرِ عَلَيْهِ مِنْهَا فَهُوَ مَيْسِرٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٢٦٥-١٢- (٥) وَ عَنْ يَاسِرِ الْخَادِمِ عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَيْسِرِ قَالَ التَّفْلُ (٦) مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَالَ الْخُبْزُ وَ التَّفْلُ (٧) مَا يُخْرَجُ بَيْنَ الْمُتْرَاهِنِينَ مِنَ الدَّرَاهِمِ وَ غَيْرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٦٦ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٢٦٦-١٣- (٨) وَ عَنْ هِشَامِ عَنِ الثَّقَفِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قِيلَ لَهُ رُويَ عَنْكُمْ أَنَّ الْخَمْرَ وَ الْمَيْسِرَ وَ الْأَنْصَابَ وَ الْأَزْلَامَ رِجَالًا فَقَالَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُخَاطَبَ خَلْقَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُونَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٦٧ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٢٦٧-١٤- (٩) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى فِي نَوَادِرِهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ

ص: ١٦٧

١- النساء ٤- ٢٩.

٢- تفسير العياشي ١- ٣٣٩- ١٨١.

٣- تفسير العياشي ١- ٣٣٩- ١٨٢، و أورده عن الكافي في الحديث ١ من الباب ١٠٤ من هذه الأبواب.

٤- الأربعة عشر- صفان من النقر يوضع فيها شيء يلعب به، في كل صف سبع نقر محفوره (مجمع البحرين - عشر- ٣- ٤٠٦).

٥- تفسير العياشي ١- ٣٤١- ١٨٧.

٦- في المصدر- الثقل.

٧- في المصدر- الثقل.

- ٨- تفسير العياشي ١- ٣٤١- ١٨٨، و أوردته في الحديث ١٠ من الباب ١٠٤ من هذه الأبواب.
- ٩- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى ١٦٢- ٤١٤.

بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ (١) قَالَ ذَلِكَ الْقِمَارُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

٣٦- بَابُ تَحْرِيمِ أَخْذِ مَا يُنْتَرَفَى فِي الْأَعْرَاسِ وَنَحْوِهَا إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ إِذْنُ أَرْبَابِهِ

إشاره

(٣) ٣٦ بَابُ تَحْرِيمِ أَخْذِ مَا يُنْتَرَفَى فِي الْأَعْرَاسِ وَنَحْوِهَا إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ إِذْنُ أَرْبَابِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٦٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٦٨-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَيْفُوَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: لَا تَصْلُحُ الْمُقَامَرَةُ وَلَا النَّهْبَةُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٦٩-٢- (٥) وَعَنْهُ عَنِ الْعَمْرِيِّ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ النَّارِ مِنَ السُّكْرِ وَاللُّوزِ وَ أَشْبَاهِهِ أَيْحَلُّ أَكْلَهُ قَالَ يُكْرَهُ أَكْلُ مَا انْتَهَبَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ نَحْوَهُ (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٧)

ص: ١٦٨

١- البقره ٢- ١٨٨.

٢- يأتى فى الحديثين ٩، ١٥ من الباب ١٠٠، و فى الحديث ١١ من الباب ١٠٤ من هذه الأبواب، و فى الباب ٤١ من أبواب الأشربه المحرمه. و تقدم ما يدلّ عليه فى الحديثين ٣٣، ٣٦ من الباب ٤٦، و فى الحديث ١٣ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس، و فى الحديثين ٦، ٨ من الباب ٤١ من أبواب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر.

٣- الباب ٣٦ فيه ٥ أحاديث.

٤- الكافي ٥- ١٢٣- ٥، و أورده فى الحديث ٥ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٥- ١٢٣- ٧.

٦- التهذيب ٦- ٣٧٠- ١٠٧٢.

٧- التهذيب ٦- ٣٧٠- ١٠٧٣.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ (١).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ يُكْرَهُ كُلُّ مَا يُنْتَهَبُ (٢).

وَرَوَاهُ الْحِمَيْرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ يُكْرَهُ أَكْلُ النَّهْبِ (٣).

أَقُولُ: الْمُرَادُ بِالْكَرَاهَةِ التَّحْرِيمُ لِمَا يَأْتِي (٤) أَوْ هُوَ مَخْصُوصٌ بِحُصُولِ الْإِذْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٧٠-٣- (٥) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَمَّا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَنْهَبُ نَهْبَهُ ذَاتَ شَرَفٍ حِينَ يَنْهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ ابْنُ سِنَانٍ قُلْتُ لِأَبِي الْجَارُودِ وَمَا نَهْبُهُ ذَاتَ شَرَفٍ قَالَ نَحْنُ مَا صَنَعَ حَاتِمٌ حِينَ قَالَ مَنْ أَخَذَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٧١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٢٧١-٤- (٧) وَعَنْ عَمَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْإِمْلَاكُ يَكُونُ وَالْعُرْسُ فَيَنْتَرُونَ عَلَى الْقَوْمِ

ص: ١٦٩

١- مسائل علي بن جعفر - ١٣٩ - ١٥٥.

٢- الفقيه ٣ - ١٦٠ - ٣٥٨٦.

٣- قرب الإسناد - ١١٦.

٤- يأتي في الحديثين ٣، ٤ من نفس الباب.

٥- الكافي ٥ - ١٢٣ - ٤.

٦- التهذيب ٦ - ٣٧١ - ١٠٧٤.

٧- الكافي ٥ - ١٢٣ - ٨.

فَقَالَ حَرَامٌ وَ لَكِنْ مَا أُعْطَاكَ مِنْهُ فَخُذْ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يِاسَنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٧٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٢٧٢-٥- (٢) وَ يِاسَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ ع لَأَبَأْسَ بِنْتِ الْجَوْزِ وَ السُّكْرِ.

قَالَ الشَّيْخُ تَضَمَّنَ هَذَا جَوَازَ النَّثْرِ لَأَلْأَخْذِ فَلَأَيُنَافِي الْخَبْرَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ.

٣٧- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْفَهْدِ وَ سِبَاعِ الطَّيْرِ وَ عِظَامِ الْفِيلِ وَ اسْتِعْمَالِهَا وَ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ الْقِرْدِ وَ شِرَائِهِ

إشاره

(٣) ٣٧ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْفَهْدِ وَ سِبَاعِ الطَّيْرِ وَ عِظَامِ الْفِيلِ وَ اسْتِعْمَالِهَا وَ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ الْقِرْدِ وَ شِرَائِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٧٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٧٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْفَهْدِ وَ سِبَاعِ الطَّيْرِ هَلْ يُلْتَمَسُ التَّجَارَةُ فِيهَا قَالَ نَعَمْ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يِاسَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ (٥)

وَ يِاسَنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (٦).

ص: ١٧٠

١- التهذيب ٦- ٣٧٠- ١٠٧١، و الاستبصار ٣- ٦٦- ٢٢٠.

٢- التهذيب ٦- ٣٧٠- ١٠٧٣، و الاستبصار ٣- ٦٦- ٢٢٢.

٣- الباب ٣٧ فيه ٥ أحاديث.

٤- الكافي ٥- ٢٢٦- ٤، التهذيب ٦- ٣٧٣- ١٠٨٥.

٥- التهذيب ٦- ٣٨٦- ١١٤٨ و فيه- عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن أبي نجران.

٦- التهذيب ٧- ١٣٣- ٥٨٤.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٧٤ - ٢ - (١) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ صِفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَعِيدٍ (٢) قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَ عَنْ عِظَامِ الْفِيلِ يَحِلُّ بَيْعُهُ أَوْ شِرَاؤُهُ الَّذِي يُجْعَلُ مِنْهُ الْأَمْشَاطُ فَقَالَ لَا بَأْسَ قَدْ كَانَ لِأَبِي مِنْهُ مُشَطٌّ أَوْ أَمْشَاطٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٣)

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٧٥ - ٣ - (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَزِيدَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَ يَمْتَشِطُ بِمُشَطِّ عَاجٍ وَ اشْتَرَيْتُهُ لَهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي آدَابِ الْحَمَامِ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٢٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٢٧٦ - ٤ - (٧) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ مِسْعَمِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ نَهَى عَنِ الْقِرْدِ أَنْ يُشْتَرَى وَ أَنْ يُبَاعَ.

ص: ١٧١

١- الكافي ٥- ٢٢٦ - ١.

٢- في الموضع الأول من التهذيب - عبد الحميد بن سعد.

٣- التهذيب ٦- ٣٧٣ - ١٠٨٣.

٤- التهذيب ٧- ١٣٣ - ٥٨٥.

٥- الكافي ٦- ٤٨٩ - ٤، و لم نعثر عليه في التهذيب المطبوع، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٧٢ من أبواب آداب الحمام.

٦- تقدم في الباب ٧٢ من أبواب آداب الحمام.

٧- الكافي ٥- ٢٢٧ - ٧.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (١)

وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَكَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٢٧٧-٥- (٣) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ وَبَيْعِهَا وَرُكُوبِهَا أَوْ يَصِيلُحُ ذَلِكَ قَالَ لَا بَأْسَ مَا لَمْ يُسَجَّدَ عَلَيْهَا.

٣٨- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ جِلْدِ غَيْرِ مَأْكُولِ اللَّحْمِ إِذَا كَانَ مُذَكِّي دُونَ الْمَيْتَةِ

إشاره

(٤) ٣٨ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ جِلْدِ غَيْرِ مَأْكُولِ اللَّحْمِ إِذَا كَانَ مُذَكِّي دُونَ الْمَيْتَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٧٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِي مَخْلَدٍ السَّرَّاجِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ مُعْتَبٌ - فَقَالَ بِالْيَابِ رَجُلَانِ فَقَالَ أَدْخِلْهُمَا فَدَخَلَا فَقَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي رَجُلٌ سَرَّاجٌ أَبِيعُ جُلُودَ النَّمْرِ فَقَالَ مَدْبُوعُهُ هِيَ قَالَ نَعَمْ قَالَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٧٩-٢- (٧) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عِ عَنِ الْفِرَاءِ

ص: ١٧٢

١- التهذيب ٧-١٣٤-٥٩٤.

٢- التهذيب ٦-٣٧٤-١٠٨٦.

٣- مسائل علي بن جعفر- ١٨٩.

٤- الباب ٣٨ فيه ٤ أحاديث.

٥- التهذيب ٧-١٣٥-٥٩٥.

٦- الكافي ٥- ٢٢٧- ٩.

٧- التهذيب ٧- ١٣٣- ٥٨٦.

أَشْتَرِيهِ مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي لَعَلِّي لَا أَثِقُ بِهِ فَيَبِيعُنِي عَلَى أَنَّهَا ذَكِيَّةٌ أُبِيعُهَا عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّ كُنْتُ لَا تَثِقُ بِهِ فَلَا تَبِعْهَا عَلَى أَنَّهَا ذَكِيَّةٌ إِلَّا أَنْ تَقُولَ قَدْ قِيلَ لِي إِنَّهَا ذَكِيَّةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٨٠-٣-(١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الصَّيْقَلِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ قَوَائِمَ السُّيُوفِ الَّتِي تُسَمَّى السَّفْنَ أَتَّخِذُهَا مِنْ جُلُودِ السَّمَكِ فَهَلْ يَجُوزُ الْعَمَلُ بِهَا وَ لَسْنَا نَأْكُلُ لِحُومَهَا قَالَ فَكَتَبَ لَنَا بِأَس.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ (٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٢٨١-٤-(٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الصَّيْقَلِيِّ وَ وَلَدِهِ قَالَ: كَتَبُوا إِلَى الرَّجُلِ عَجَلْنَا اللَّهُ فِدَاكَ إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ السُّيُوفَ لَيْسَتْ لَنَا مَعِيشَةٌ وَ لَا تِجَارَةٌ غَيْرُهَا وَ نَحْنُ مُضْطَرُونَ إِلَيْهَا وَ إِنَّمَا عَلَّجْنَا جُلُودَ الْمَيْتَةِ وَ الْبَعَالِ وَ الْحَمِيرِ الْأَهْلِيَّةِ لَا يَجُوزُ فِي أَعْمَالِنَا غَيْرُهَا فَيَحِلُّ لَنَا عَمَلُهَا وَ شِرَاؤُهَا وَ بَيْعُهَا وَ مَسْهَأُ بَأَيْدِينَا وَ ثِيَابِنَا وَ نَحْنُ نُصَلِّي فِي ثِيَابِنَا وَ نَحْنُ مُحْتِاجُونَ إِلَى جَوَابِكَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَا سَيِّدَنَا لِمَ رُورِتْنَا فَكَتَبَ اجْعَلْ نُوبًا لِلصَّلَاةِ وَ كَتَبَ إِلَيْهِ جَعَلْتُ فِدَاكَ وَ قَوَائِمَ السُّيُوفِ الَّتِي تُسَمَّى السَّفْنَ نَتَّخِذُهَا مِنْ جُلُودِ السَّمَكِ فَهَلْ يَجُوزُ لِي الْعَمَلُ بِهَا وَ لَسْنَا نَأْكُلُ لِحُومَهَا فَكَتَبَ عَجَلْنَا لَنَا بِأَس.

ص: ١٧٣

١- التهذيب ٧-١٣٥-٥٩٦.

٢- في نسخة- أحمد بن محمد (هامش المخطوط) و كذلك الكافي.

٣- الكافي ٥-٢٢٧-١٠.

٤- التهذيب ٦-٣٧٦-١١٠٠.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ صَدُرَ الْحَدِيثُ غَيْرُ صَرِيحٍ فِي جَوَازِ اسْتِعْمَالِ جُلُودِ الْمَيْتَةِ فِي الضَّرُورَةِ.

٣٩- بَابُ تَحْرِيمِ إِجَارَةِ الْمَسَاكِينِ وَالسُّفْنِ لِلْمَحْرَمَاتِ

إشاره

(٢) ٣٩ بَابُ تَحْرِيمِ إِجَارَةِ الْمَسَاكِينِ وَالسُّفْنِ لِلْمَحْرَمَاتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٨٢-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ عَنْ صَابِرٍ (٤) قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُؤَاجِرُ بَيْنَهُ فَيُبَاعُ فِيهِ (٥) الْخَمْرُ قَالَ حَرَامٌ أَجْرُهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٨٣-٢- (٧) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَسْأَلُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُؤَاجِرُ سَفِينَتَهُ وَ دَابَّتَهُ مِمَّنْ يَحْمِلُ فِيهَا أَوْ عَلَيْهَا الْخَمْرَ وَالْخَنَازِيرَ قَالَ لَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٨)

ص: ١٧٤

١- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٣٧ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٢ من الباب ٤٩ من أبواب النجاسات.

٢- الباب ٣٩ فيه حديثان.

٣- التهذيب ٧-١٣٤-٥٩٣ و التهذيب ٦-٣٧١-١٠٧٧، و الاستبصار ٣-٥٥-١٧٩.

٤- في الموضوع الأول من التهذيب- صابر، و في المصادر الأخرى- جابر.

٥- في نسخه من الكافي- فيها (هامش المخطوط).

٦- الكافي ٥-٢٢٧-٨.

٧- الكافي ٥-٢٢٧-٦.

٨- التهذيب ٦-٣٧٢-١٠٧٨، و الاستبصار ٣-٥٥-١٨٠.

أَقُولُ: حَمَلُ الشَّيْخِ الْأَوَّلِ عَلَى مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يُيَاعُ فِيهِ الْخَمْرُ وَ الثَّانِي عَلَى مَنْ لَمَّا يَعْلَمُ مَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا وَ جَوَزَ حَمَلَ الْخَمْرِ عَلَى مَا يُحْمَلُ لِيُجْعَلَ خَلًّا وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ عُمُومًا (١).

٤٠- بَابُ حُكْمِ بَيْعِ عَذْرَةِ الْإِنْسَانِ وَ غَيْرِهِ وَ حُكْمِ الْأَبْوَالِ

إشاره

(٢) ٤٠ بَابُ حُكْمِ بَيْعِ عَذْرَةِ الْإِنْسَانِ وَ غَيْرِهِ وَ حُكْمِ الْأَبْوَالِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٨٤-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مِسْكِينٍ (٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَضَّاحٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَمُنُّ الْعَذْرَةَ مِنَ الشُّحْتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٨٥-٢- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ صَفْوَانَ عَنْ (مِسْمَعٍ عَنْ أَبِي مِسْمَعٍ) (٦) عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ أَبِيعُ الْعَذْرَةَ فَمَا تَقُولُ قَالَ حَرَامٌ بَيْعُهَا وَ ثَمْنُهَا وَ قَالَ لَا بَأْسَ بِبَيْعِ الْعَذْرَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٨٦-٣- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُضَارِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِبَيْعِ الْعَذْرَةِ.

ص: ١٧٥

١- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٤٠ فيه ٣ أحاديث.

٣- التهذيب ٦- ٣٧٢- ١٠٨٠، و الاستبصار ٣- ٥٦- ١٨٢.

٤- في نسخه- على بن سكن (هامش المخطوط) و كذلك المصدرين.

٥- التهذيب ٦- ٣٧٢- ١٠٨١، الاستبصار ٣- ٥٦- ١٨٣.

٦- في نسخه- مسمع بن أبي مسمع (هامش المخطوط) و كذلك المصدرين.

٧- التهذيب ٦- ٣٧٢- ١٠٧٩، و الاستبصار ٣- ٥٦- ١٨١.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (١)

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى عَذْرِهِ الدَّوَابِّ وَ كَذَا آخِرُ الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ لِيُرْتَفَعَ التَّنَاقُضُ وَ التَّنَافِي وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى إِبَاحِهِ أَبْوَالِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ وَ تَحْرِيمِ غَيْرِهَا فِي النَّجَاسَاتِ (٢) وَ يَأْتِي أَيْضًا مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْأَطْعِمَةِ (٣).

٤١- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخَشَبِ لِيَعْمَلَ صَلِيبًا وَ نَحْوَهُ

إشاره

(٤) ٤١ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخَشَبِ لِيَعْمَلَ صَلِيبًا وَ نَحْوَهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٨٧-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ لَهُ خَشَبٌ فَبَاعَهُ مِمَّنْ يَتَّخِذُهُ بَرَابِطَ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ عَنْ رَجُلٍ لَهُ خَشَبٌ فَبَاعَهُ مِمَّنْ يَتَّخِذُهُ صُلْبَانًا قَالَ لَا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَاسَنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦) وَ يَاسَنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٨٨-٢- (٨) وَ يَاسَنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عَيْسَى

ص: ١٧٦

١- الكافي ٥- ٢٢٦- ٣.

٢- تقدم في البابين ٨، ٩ من أبواب النجاسات.

٣- يأتي في البابين ٢٩، ٦٦ من أبواب الأطعمه المحرمه.

٤- الباب ٤١ فيه حديثان.

٥- الكافي ٥- ٢٢٦- ٢.

٦- التهذيب ٦- ٣٧٣- ١٠٨٢.

٧- التهذيب ٧- ١٣٤- ٥٩٠.

٨- التهذيب ٦- ٣٧٣- ١٠٨٤.

القَمِيَّ (١) عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الثُّوتِ أَيْبَعُهُ يُصْنَعُ لِلصَّلِيبِ وَالصَّنَمِ قَالَ لَا.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٢) وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ (٣)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٤).

٤٢- بَابُ تَحْرِيمِ مَعُونَةِ الظَّالِمِينَ وَ لَوْ بِمَدَّةِ قَلَمٍ وَ طَلَبِ مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الظُّلْمِ

إشاره

(٥) ٤٢ بَابُ تَحْرِيمِ مَعُونَةِ الظَّالِمِينَ وَ لَوْ بِمَدَّةِ قَلَمٍ وَ طَلَبِ مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الظُّلْمِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٢٨٩-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِيَّاكُمْ وَ صِيْحَبَهُ العَاصِيَيْنِ وَ مَعُونَةَ الظَّالِمِينَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٢٩٠-٢- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ

ص: ١٧٧

١- في التهذيب و الكافي - أبان، عن عيسى القمّي.

٢- التهذيب ٧-١٣٤-٥٩١.

٣- الكافي ٥-٢٢٦-٥.

٤- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٤٢ فيه ١٧ حديثا.

٦- الكافي ٨-١٤-٢، و أورد صدره في الحديث ٢ من الباب ٦٢ من أبواب جهاد النفس، و قطعه منه في الحديث ٣ من الباب

٣٨ من أبواب الأمر بالمعروف.

٧- الكافي ٢-٣٣٣-١٦، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٨٠ من أبواب جهاد النفس، و في الحديث ٦ من الباب ٥ من أبواب

الأمر بالمعروف.

طَلَحَهُ بِنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَالْمُعِينُ لَهُ وَالرَّاضِي بِهِ شَرَكَاءُ ثَلَاثَتُهُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٩١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٢٩١-٣- (١) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَدَّافٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا عَدَّافُ بُنْتُ أَنْتَ تَعَامِلُ أبا أَيُّوبَ وَ الرَّبِيعَ - فَمَا حَالُكَ إِذَا نُودِيَ بِكَ فِي أَعْوَانِ الظَّالِمِ قَالَ فَوَجَمَ أَبِي فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَمَّا رَأَى مَا أَصَابَهُ أَيْ عَدَّافُ إِيَّيْ أَنْمَا خَوَّفْتُكَ بِمَا خَوَّفَنِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ قَالَ مُحَمَّدٌ فَقَدِمَ أَبِي فَمَا زَالَ مَعْمُومًا مَكْرُوبًا حَتَّى مَاتَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٩٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٢٩٢-٤- (٢) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ حَرِيزِ (٣) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اتَّقُوا اللَّهَ وَ صُونُوا دِينَكُمْ بِالْوَرَعِ وَ قُوَّةِ التَّقِيَّةِ وَ الِاسْتِعْنَاءِ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (٤) إِنَّهُ مَنْ خَضَعَ لِصَاحِبِ سُلْطَانٍ وَ لِمَنْ يُخَالِفُهُ عَلَى دِينِهِ طَلَبًا لِمَا فِي يَدَيْهِ مِنْ دُنْيَاهُ أَخَمَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَقَتَهُ عَلَيْهِ وَ وَكَلَهُ إِلَيْهِ فَإِنْ هُوَ غَلَبَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ دُنْيَاهُ فَصَارَ إِلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ نَزَعَ اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ الْبِرْكَهَ مِنْهُ وَ لَمْ يَأْجُزْهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ يُنْفِقُهُ فِي حَجٍّ وَ لَا عِتْقٍ وَ لَا بَرٍّ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٥)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ نَحْوَهُ (٦).

ص: ١٧٨

١- الكافي ٥- ١٠٥- ١.

٢- الكافي ٥- ١٠٥- ٣، و أورد نحوه عن عقاب الأعمال في الحديث ٧ من الباب ٥٢ من أبواب وجوب الحج.

٣- في الكافي - حديد.

٤- في التهذيب زياده- عن طلب الحوائج الى صاحب سلطان (هامش المخطوط).

٥- عقاب الأعمال - ٢٩٤- ١.

٦- التهذيب ٦- ٣٣٠- ٩١٤.

٢٢٢٩٣-٥- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ أَعْمَالِهِمْ فَقَالَ لِي يَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَا وَ لَا مَدَّةَ قَلَمٍ إِنَّ أَحَدَهُمْ (٢) لَا يُصِيبُ مِنْ دُنْيَاهُمْ شَيْئًا إِلَّا أَصَابُوا مِنْ دِينِهِ مِثْلَهُ أَوْ حَتَّى يُصِيبُوا مِنْ دِينِهِ مِثْلَهُ الْوَهُمُ مِنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

٢٢٢٩٤-٦- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَشِيرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِذْ دَخَلَ (٥) عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ (٦) إِنَّهُ رُبَّمَا أَصَابَ الرَّجُلَ مِنَ الضُّيْقِ أَوْ الشُّدَّةِ فَيَدْعَى إِلَى الْبِنَاءِ بَيْنَهُ أَوْ النَّهْرِ يَكْرِيه أَوْ الْمُسْنَاهِ (٧) يُضْرِبُ لِحْهَا فَمَا تَقُولُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا أَحْبُّ أَنْيَ عَقَدْتُ لَهُمْ عُقْدَةً أَوْ وَكَيْتُ لَهُمْ وَكَاءً وَ إِنَّ لِي مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا لَا وَ لَا مَدَّةَ بَقَلَمٍ إِنَّ أَعْوَانَ الظَّلْمَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي سُرَادِقٍ مِنْ نَارٍ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ الْعِبَادِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٨).

ص: ١٧٩

١- الكافي ٥- ١٠٦- ٥.

٢- في التهذيب- أحدكم (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ٦- ٣٣١- ٩١٨.

٤- الكافي ٥- ١٠٧- ٧.

٥- في نسخه- فدخل (هامش المخطوط).

٦- في نسخه- أصلحك الله (هامش المخطوط).

٧- المسناه- السد، انظر (مجمع البحرين - سنا- ١- ٢٣١).

٨- التهذيب ٦- ٣٣١- ٩١٩.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٩٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٢٩٥-٧-(١) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ جَهْمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا تَعْسَى سُلْطَانَ هَؤُلَاءِ قَالَ قُلْتُ: لَا قَالَ وَ لِمَ قُلْتُ فِرَاراً بِدِينِي قَالَ وَ عَزَمْتُ عَلَى ذَلِكِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لِي الْآنَ سَلِمَ لَكَ دِينُكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٩٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٢٩٦-٨-(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَانَ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ لَا تُعْنَهُمْ عَلَى بِنَاءِ مَسْجِدٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٩٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٢٩٧-٩-(٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ بِنْتِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحِ الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: مَنْ سَوَّدَ اسْمَهُ فِي دِيْوَانِ وُلْدِ سَابِعٍ - (٥) حَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَنْزِيراً.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٩٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٢٩٨-١٠-(٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: أَلَا وَ مَنْ عَلَّقَ سَوْطاً بَيْنَ يَدَيْ سُلْطَانٍ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكِ السَّوْطَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - تُعْبَانَا مِنَ النَّارِ طَوْلُهُ سَبْعُونَ ذِرَاعاً يُسَلِّطُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِنَسِ الْمَصِيرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٢٩٩ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٢٩٩-١١-(٧) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ

ص: ١٨٠

١- الكافي ٥- ١٠٨- ١٠.

٢- التهذيب ٦- ٣٣٢- ٩٢١.

٣- التهذيب ٦- ٣٣٨- ٩٤١.

٤- التهذيب ٦- ٣٢٩- ٩١٣.

٥- سابع- قلب عباس، و مثله ما روى أول من ردّ شهادته المملوك- رمع. (منه. قده).

٦- الفقيه ٤- ١٧- ١٦.

الصَّفَارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ آيَاتِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيُّنَ أَعْوَانَ الظَّلَمَةِ وَ مَنْ لَاقَ لَهُمْ دَوَاهَ أَوْ رَبَطَ كَيْسًا أَوْ مَدَّ لَهُمْ مَدَّةَ قَلَمٍ فَاحْشُرُوهُمْ مَعَهُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٠٠ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٣٠٠ - ١٢ - (١) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا اقْتَرَبَ عَبْدٌ مِنْ سُلْطَانٍ جَائِرٍ إِلَّا تَبَاعَدَ مِنَ اللَّهِ وَ لَا كَثُرَ مَالُهُ إِلَّا اشْتَدَّ حِسَابُهُ وَ لَا كَثُرَ تَبَعُهُ إِلَّا كَثُرَتْ شَيَاطِينُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٠١ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٣٠١ - ١٣ - (٢) وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِبَائِكُمْ وَ أَبْيَاطُ السُّلْطَانِ وَ حَوَاشِيهَا فَإِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنْ أَبْوَابِ السُّلْطَانِ وَ حَوَاشِيهَا أَبْعَدُكُمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ آثَرَ السُّلْطَانَ عَلَى اللَّهِ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَرَعَ وَ جَعَلَهُ حَيْرَانًا [حَيْرَانًا].

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٠٢ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٣٠٢ - ١٤ - (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ السَّابِقِ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ تَوَلَّى خُصُومَةَ ظَالِمٍ أَوْ أَعَانَهُ عَلَيْهَا نَزَلَ بِهِ مَلَكُ الْمَوْتِ بِالْبُشْرَى بِلُغْنِهِ وَ نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِنَسِ الْمَصِيرِ وَ مَنْ خَفَّ لِسُلْطَانٍ جَائِرٍ فِي حَاجِهِ كَانَ قَرِينَهُ فِي النَّارِ - وَ مَنْ دَلَّ سُلْطَانًا عَلَى الْجُورِ قَرَنَ مَعَ هَامَانَ - وَ كَانَ هُوَ وَ السُّلْطَانُ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا وَ مَنْ عَظَّمَ صَاحِبَ دُنْيَا وَ أَحَبَّهُ لَطَمَعَ دُنْيَاهُ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ كَانَ فِي دَرَجَتِهِ مَعَ قَارُونَ - فِي التَّابُوتِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ - وَ مَنْ عَلَّقَ سَوْطًا بَيْنَ يَدَيْ سُلْطَانٍ جَائِرٍ جَعَلَهَا اللَّهُ حَيْهَ طُولِهَا سَبْعُونَ أَلْفَ ذِرَاعٍ فَيَسْلُطُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ - خَالِدًا فِيهَا مُخَلَّدًا وَ مَنْ سَعَى بِأَخِيهِ إِلَى سُلْطَانٍ وَ لَمْ يَنْلُهُ (٤) مِنْهُ سُوءٌ وَ لَا مَكْرُوهٌ أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ وَ إِنْ

ص: ١٨١

١- عقاب الأعمال - ٣١٠ - ١.

٢- عقاب الأعمال - ٣١٠ - ٢.

٣- عقاب الأعمال - ٣٣١، ٣٣٥، ٣٣٧ و أورده في الحديث ٩ من الباب ١٠ من أبواب الاحتضار.

٤- في نسخه - يبذله (هامش المخطوط).

وَصَلَّ مِنْهُ إِلَيْهِ سُوءٌ أَوْ مَكْرُوهٌ أَوْ أَدَّى جَعَلَهُ اللَّهُ فِي طَبَقِهِ مَعَ هَامَانَ فِي جَهَنَّمَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٣٠٣-١٥- (١) وَرَّامُ بْنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ قَالَ: قَالَ عَمْرٌو بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى ظَالِمٍ لِيَعِينَهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٤ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٢٣٠٤-١٦- (٢) قَالَ وَقَالَ عَمْرٌو بْنُ مَسْعُودٍ إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الظَّالِمَةُ وَأَعْوَانُ الظَّالِمَةِ وَأَشْبَاهُ الظَّالِمَةِ حَتَّى مَنْ بَرَى لَهُمْ قَلَمًا وَ لَاقَ لَهُمْ دَوَاهَ قَالَ فَيَجْتَمِعُونَ فِي تَابُوتٍ مِنْ حَدِيدٍ ثُمَّ يُرْمَى بِهِمْ فِي جَهَنَّمَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٥ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٢٢٣٠٥-١٧- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ صَيْفُوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْمَأْوُولِ فَقَالَ لِي يَا صَيْفُوَانُ كُلُّ شَيْءٍ مِنْكَ حَسِينٌ جَمِيلٌ مَا خَلَا شَيْئًا وَاحِدًا قُلْتُ جَعَلْتُ فِدَاكَ أَيُّ شَيْءٍ قَالَ إِكْرَاؤُكَ جِمَالَكَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ يَعْنِي هَارُونَ- قُلْتُ وَاللَّهِ مَا أَكْرَيْتُهُ أَشْرًا وَلَا بَطْرًا وَلَا لِلصَّيْدِ وَلَا لِلْهَوَىٰ وَلَا لِكُنْيَتِهِ أَكْرَيْتُهُ لِهَذَا الطَّرِيقِ يَعْنِي طَرِيقَ مَكَّةَ- وَلَا أَتَوَلَّاهُ بِنَفْسِي وَلَا لِكُنْيَتِي أَبْعَثُ مَعَهُ غُلَمَانِي فَقَالَ لِي يَا صَيْفُوَانُ أَتَقَعُ كِرَاؤُكَ عَلَيْهِمْ قُلْتُ نَعَمْ جَعَلْتُ فِدَاكَ قَالَ فَقَالَ لِي أَتُحِبُّ بَقَاءَهُمْ حَتَّى يَخْرُجَ كِرَاؤُكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ مَنْ أَحَبَّ بَقَاءَهُمْ فَهُوَ مِنْهُمْ وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ كَانَ وَرَدَ النَّارَ- قَالَ صَفْوَانُ فَذَهَبَتْ فَبِعْتُ جِمَالِي عَنْ آخِرِهَا فَبَلَغَ ذَلِكَ إِلَى هَارُونَ

ص: ١٨٢

١- تنبيه الخواطر ١- ٥٤.

٢- تنبيه الخواطر ١- ٥٤.

٣- رجال الكشي ٢- ٧٤٠- ٨٢٨، و أورد قطعه منه في الحديث ٧ من الباب ٣٧ من أبواب الأمر بالمعروف.

فَدَعَانِي فَقَالَ لِي يَا صَبْرَانُ بَلَّغْنِي أَنَّكَ بَعْتَ جَمَالَكَ قُلْتَ نَعَمْ قَالَ وَ لِمَ قُلْتَ أَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ وَإِنَّ الْغُلَمَانَ لَا يَفُونَ بِالْأَعْمَالِ فَقَالَ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ إِنِّي لَأَعْلَمُ مَنْ أَشَارَ عَلَيْكَ بِهَذَا أَشَارَ عَلَيْكَ بِهَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ - قُلْتَ مَا لِي وَ لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ - فَقَالَ دَعِ هَذَا عَنْكَ فَوَاللَّهِ لَوْ لَا حُسْنُ صُحْبَتِكَ لَقَتَلْتِكَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي جِهَادِ النَّفْسِ (١) وَ غَيْرِهِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

٤٣- بَابُ تَحْرِيمِ مَدْحِ الظَّالِمِ دُونَ رِوَايَةِ الشُّعْرِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ

إشاره

(٤) ٤٣ بَابُ تَحْرِيمِ مَدْحِ الظَّالِمِ دُونَ رِوَايَةِ الشُّعْرِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٠٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمَدْحِ وَقَالَ اخْتُوا فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ قَالَ وَقَالَ ص مَنْ تَوَلَّى خُصُومَةَ ظَالِمٍ أَوْ أَعْيَانَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ نَزَلَ بِهِ مَلَكُ الْمَوْتِ - قَالَ لَهُ أَبَشِّرْ بِلَعْنَةِ اللَّهِ وَ نَارِ جَهَنَّمَ وَ بئْسَ الْمَصِيرُ قَالَ وَقَالَ ص مَنْ مَدَحَ سُلْطَانًا جَائِرًا وَ تَحَفَّفَ

ص: ١٨٣

١- تقدم في الحديثين ٣٣، ٣٦ من الباب ٤٦، و في الحديثين ٣، ٥ من الباب ٨٠ من أبواب جهاد النفس.

٢- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب، و في الباب ١١، و في الحديث ٧ من الباب ٤١ من أبواب الأمر و النهي.

٣- يأتي في الباب ٤٣، و في الحديث ١٢ من الباب ٤٥ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٤٣ فيه حديثان.

٥- الفقيه ٤- ١١- ١١.

وَ تَضَخَّصَ لَهُ طَمَعًا فِيهِ كَانَ قَرِينَهُ فِي النَّارِ قَالَ وَ قَالَ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا تَزْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمْ النَّارُ (١) وَ قَالَ ع مَنْ وَلِيَ جَائِرًا عَلَى جَوْرٍ كَانَ قَرِينًا هَامَانًا فِي جَهَنَّمَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٠٧-٢- (٢) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامِ الْكَلْبِيِّ وَ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُيُودِبِ وَ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ وَ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَّاقِ كُلِّهِمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَلَوِيِّ الْخُلَوَانِيِّ (٣) عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ الْجِجَزِيِّ (٤) عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرِّضَاعِ أَنَّ الْمَأْمُونَ قَالَ لَهُ هَلْ رَوَيْتَ مِنَ الشُّعْرِ شَيْئًا فَقَالَ قَدْ رَوَيْتُ مِنْهُ الْكَثِيرَ فَقَالَ أَنْشِدْنِي ثُمَّ ذَكَرَ أَشْعَارًا كَثِيرَةً أَنْشَدَهَا لَهُ فِي الْحِلْمِ وَ السُّكُوتِ عَنِ الْجَاهِلِ وَ تَزُكِّ عَتَابِ الصِّدِّيقِ وَ اسْتِجْلَابِ الْعُدُوِّ وَ كِتْمَانِ السِّرِّ وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا كَانَ يَقُولُهُ وَ يَتَمَثَّلُ بِهِ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى الْحُكْمِ الثَّانِي فِي الرِّبَازَاتِ (٥) وَ غَيْرِهَا (٦).

ص: ١٨٤

١- هود ١١-١١٣.

٢- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢-١٧٤-١، و أورد قطعه منه في الحديث ٦ من الباب ٥١ من أبواب صلاة الجمعة.

٣- في المصدر- على بن إبراهيم العلوي الجواني.

٤- في المصدر- موسى بن محمد المحاربي.

٥- تقدم في البابين ١٠٤، ١٠٥ من أبواب المزار.

٦- تقدم في الحديث ٢ من الباب ١٧ من هذه الأبواب، و في الحديث ٧ من الباب ٥١ من أبواب صلاة الجمعة، و في الحديث ٣

من الباب ٧ من أبواب العشرة، و في الحديث ١ من الباب ٥٤ من أبواب الطواف، و في الحديث ٩ من الباب ٤١ من أبواب جهاد

النفس و يأتي ما يدل على الحكم الثاني في الحديث ١٥ من الباب ١٠٥ من هذه الأبواب.

(١) ٤٤ بَابُ تَحْرِيمِ صُحْبَةِ الظَّالِمِينَ وَ مَحَبَّةِ بَقَائِهِمْ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٠٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبَابٍ عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا تَزَكُّوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ (٣) قَالَ هُوَ الرَّجُلُ يَأْتِي السُّلْطَانَ فَيَحِبُّ بَقَاءَهُ إِلَى أَنْ يُدْخَلَ يَدَهُ إِلَى كَيْسِهِ فَيُعْطِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٠٩-٢- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِشَامٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ قَوْمًا مِمَّنْ آمَنَ بِمُوسَى ع قَالُوا لَوْ أَتَيْنَا عَشْرَكَ فِرْعَوْنَ فَكُنَّا فِيهِ وَ نَلْنَا مِنْ دُنْيَاهُ حَتَّى إِذَا كَانَ الَّذِي نَزَجُوهُ مِنْ ظُهُورِ مُوسَى ع- صَبَرْنَا إِلَيْهِ فَفَعَلُوا فَلَمَّا تَوَجَّهَ مُوسَى ع- وَ مَنْ مَعَهُ هَارِبِينَ مِنْ فِرْعَوْنَ رَكِبُوا دَوَابَّهُمْ وَ أَسْرَعُوا فِي السَّبْرِ لِيَلْحَقُوا مُوسَى ع- وَ عَشْرَكَهُ فَيَكُونُوا مَعَهُمْ فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا فَضْرَبَ وَجُوهُ دَوَابَّهُمْ فَزَدَّهُمْ إِلَى عَشْرِكَ فِرْعَوْنَ- فَكَانُوا فِيْمَنْ غَرِقَ مَعَ فِرْعَوْنَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣١٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٣١٠-٣- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: حَقُّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ تَصِيرُوا مَعَ مَنْ عَشْتُمْ مَعَهُ فِي دُنْيَاهُ.

ص: ١٨٥

١- الباب ٤٤ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٠٨- ١٢.

٣- هود ١١- ١١٣.

٤- الكافي ٥- ١٠٩- ١٣.

٥- الكافي ٥- ١٠٩- ١٣ ذيل حديث ١٣.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٣١١-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ مِهْرَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ (٢) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَا مِنْ جَبَّارٍ إِلَّا وَ مَعَهُ مُؤْمِنٌ يَدْفَعُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ وَ هُوَ أَقْلُهُمْ حَطًّا فِي الْأَخْرَجِ يَعْنِي أَقْلَ الْمُؤْمِنِينَ حَطًّا بِصُحْبِهِ الْجَبَّارِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٣١٢-٥- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ (٥) عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُنْقَرِيِّ عَنِ عِيَاضٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: وَ مَنْ أَحَبَّ بَقَاءَ الظَّالِمِينَ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصَى اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٣١٣-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ (عَنِ ابْنِ بِنْتِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ عَنِ الْكَاهِلِيِّ) (٧) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ سَوَّدَ اسْمَهُ فِي دِيْوَانِ الْجَبَّارِينَ مِنْ وُلْدِ فُلَانٍ حَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَيْرَانًا [حَيْرَانًا] (٨).

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ (٩)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (١٠) وَ فِي جِهَادِ النَّفْسِ (١١) وَ فِي الْأَمْرِ

ص: ١٨٦

١- الكافي ٥- ١١١- ٥.

٢- في التهذيب- مهرا بن محمد بن أبي بصير (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ٦- ٣٣٦- ٩٢٩.

٤- الكافي ٥- ١٠٨- ١١، و أورده في الحديث ٥ و نحوه في الحديث ٦ من الباب ٣٧ من أبواب الأمر بالمعروف.

٥- في المصدر زياده- و علي بن محمد القاساني.

٦- عقاب الأعمال- ٣١٠- ١.

٧- في المصدر- عن ابن بنت الوليد بن صبيح الباهلي ... و هو الموافق لما ورد في البحار ٧٥- ٣٧٢- ٢٠.

٨- في المصدر- خنزيرا.

٩- مر في الحديث ٩ من الباب ٤٢ من هذه الأبواب عن الشيخ الطوسي.

١٠- تقدم في الحديثين ١، ١٧ من الباب ٤٢ من هذه الأبواب.

١١- تقدم فى الحديثين ٣٣، ٣٦ من الباب ٤٦، وفى الحديث ١٢ من الباب ٥٠ من أبواب جهاد النفس.

بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ (١) وَ فِي أَحَادِيثِ الْعِشْرَةِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

٤٥- بَابُ تَحْرِيمِ الْوَلَايَةِ مِنْ قَبْلِ الْجَائِرِ إِلَّا مَا اسْتُنْتَبِي

إشاره

(٤) ٤٥ بَابُ تَحْرِيمِ الْوَلَايَةِ مِنْ قَبْلِ الْجَائِرِ إِلَّا مَا اسْتُنْتَبِي

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣١٤ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَيِّدِ الْمِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فَاسْتَقْبَلَنِي زُرَّارَةُ - خَارِجًا مِنْ عِنْدِهِ فَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع - يَا وَلِيدُ أَمَا تَعْجَبُ مِنْ زُرَّارَةَ - سَيِّئِ النَّبِيِّ عَنِ أَعْمَالِ هَؤُلَاءِ أَيُّ شَيْءٍ كَانَ يُرِيدُ أَوْ يُرِيدُ أَنْ أَقُولَ لَهُ لَا فَيُزَوِّي ذَاكَ (٦) عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ يَا وَلِيدُ مَتَى كَانَتِ الشِّيْعَةُ - تَسْأَلُ عَنْ أَعْمَالِهِمْ إِنَّمَا كَانَتِ الشِّيْعَةُ تَقُولُ يُؤْكَلُ مِنْ طَعَامِهِمْ وَ يُشْرَبُ مِنْ شَرَابِهِمْ وَ يُشْتَبَلُ بِظِلِّهِمْ مَتَى كَانَتِ الشِّيْعَةُ تَسْأَلُ عَنْ هَذَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٧)

وَ رَوَاهُ الْكُشِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ حَمْدَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٨).

ص: ١٨٧

١- تقدم في الباب ١٥، و في الأحاديث ٤-٧، ٩، ١١، ١٢، ١٦ من الباب ١٧، و في الحديثين ١، ٦ من الباب ١٨، و في الباب ٣٨ من أبواب الأمر و النهي.

٢- تقدم في الحديث ٥ من الباب ١١، و في الباب ٢٧ من أبواب العشرة.

٣- يأتي في الحديث ١٠ من الباب ٤٥ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٤٥ فيه ١٢ حديثا.

٥- الكافي ٥-١٠٥-٢.

٦- في نسخه - ذلك (هامش المخطوط).

٧- التهذيب ٦-٣٣٠-٩١٧.

٨- رجال الكشي ١-٣٦٨-٢٤٧.

٢٢٣١٥-٢- (١) وَ بِالْأَسِيدِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَى بَابِ دَارِهِ بِالْمَدِينَةِ - فَنَظَرُ إِلَى النَّاسِ يَمْزُونَ أَفْوَاجًا فَقَالَ لِبَعْضٍ مَنْ عِنْدَهُ حَدَّثَ بِالْمَدِينَةِ أَمْرًا فَقَالَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ (٢) وَ لَى الْمَدِينَةَ وَالِ فَعَدَا النَّاسُ (٣) يَهْتِنُونَهُ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيُعْدَى عَلَيْهِ بِالْأَمْرِ يَهْتِنُ بِهِ وَ إِنَّهُ لَبَابٌ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ.

٢٢٣١٦-٣- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبِيدٍ اللَّهُ عَ فُلَانٌ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ فَقَالَ وَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قُلْتُ يَسْأَلُونَكَ الدُّعَاءَ قَالَ وَ مَا لَهُمْ قُلْتُ حَبَسَهُمْ أَبُو جَعْفَرٍ - فَقَالَ وَ مَا لَهُمْ وَ مَا لَهُ فَقُلْتُ اسْتَغْمَلَهُمْ فَحَبَسَهُمْ فَقَالَ وَ مَا لَهُمْ وَ مَا لَهُ أَلَمْ أَنَّهُمْ أَلَمْ أَنَّهُمْ أَلَمْ أَنَّهُمْ هُمُ النَّارُ هُمُ النَّارُ هُمُ النَّارُ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اجْدَعْ (٥) عَنْهُمْ سُلْطَانَهُمْ - قَالَ فَانصَرَفْنَا مِنْ مَكَّةَ فَسَأَلْنَا عَنْهُمْ فَإِذَا هُمْ قَدْ أُخْرِجُوا بَعْدَ الْكَلَامِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

٢٢٣١٧-٤- (٦) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ زُرْبِيٍّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَوْلَى لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: كُنْتُ بِالْكُوفَةِ فَقَدِمَ أَبُو عَبِيدٍ اللَّهُ عَ الْحِيرَةَ فَسَأَلْتُهُ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَوْ كَلَّمْتَ دَاوُدَ بْنَ عَلِيٍّ - أَوْ بَعْضَ هَؤُلَاءِ فَأَدْخَلَ فِي بَعْضِ هَذِهِ الْوَلَايَاتِ فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ إِلَى أَنْ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ ظَنَنْتُ أَنَّكَ إِنَّمَا كَرِهْتَ ذَلِكَ

١- الكافي ٥- ١٠٧- ٦.

٢- في نسخه - جعلت فداك (هامش المخطوط).

٣- في نسخه زياده - إليه (هامش المخطوط).

٤- الكافي ٥- ١٠٧- ٨.

٥- الجدع - قطع الأنف و اليد و الشفه (الصحاح - جدع - ٣- ١١٩٣).

٦- الكافي ٥- ١٠٧- ٩.

مَخَافَهُ أَنْ أُجَوَّرَ أَوْ أُظْلِمَ وَإِنَّ كُلَّ امْرَأَةٍ لِي طَالِقٌ وَكُلُّ مَمْلُوكٍ لِي حُرٌّ وَعَلَيَّ وَعَلَيَّ إِنْ ظَلَمْتُ أَحَدًا أَوْ جُرْتُ عَلَيْهِ (١) وَإِنْ لَمْ
أَعْدِلْ قَالَ كَيْفَ قُلْتَ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْأَيْمَانَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ تَنَاوَلُ السَّمَاءَ أَيْسُرُ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٣١٨-٥- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي وُلِّيتُ
عَمَلًا فَهَلْ لِي مِنْ ذَلِكَ مَخْرَجٌ فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَنْ طَلَبَ الْمَخْرَجَ مِنْ ذَلِكَ فَعَسِرَ عَلَيْهِ قُلْتُ فَمَا تَرَى قَالَ أَرَى أَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
وَ لَا تَعُدَّ (٣).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣١٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٣١٩-٦- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ
الْمَنَاهِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ تَوَلَّى عِرَافَةَ قَوْمٍ أُتِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يَدَاهُ مَغْلُولَتَانِ إِلَى عُنُقِهِ فَإِنْ قَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
أَطْلَقَهُ اللَّهُ وَ إِنْ كَانَ ظَالِمًا هُوِيَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَ بَسَّ الْمَصِيرُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٣٢٠-٧- (٦) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ بِسَنَدٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ (٧) عَنِ النَّبِيِّ ص فِي حَدِيثٍ قَالَ: مَنْ أَكْرَمَ أَخَاهُ فَإِنَّمَا يُكْرِمُ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَمَا ظَنُّكُمْ بِمَنْ يُكْرِمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُفْعَلَ بِهِ

ص: ١٨٩

١- في نسخه- على أحد (هامش المخطوط).

٢- الكافي ٥- ١٠٩- ١٥.

٣- في التهذيب- تعود (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ٦- ٣٣٢- ٩٢٢.

٥- الفقيه ٤- ١٦- ١٦، و أوردته في الحديث ١٤ من الباب ٥٠ من أبواب جهاد النفس.

٦- عقاب الأعمال- ٣٣٩.

٧- تقدم في الحديث ٩ من الباب ١٠ من أبواب الاحتضار.

- وَ مَنْ تَوَلَّى عِرَافَهُ قَوْمَ (١) حُبَسَ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ بِكُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ سَنَةٍ وَ حُسِرَ وَ يَدُهُ مَغْلُولَةٌ إِلَى عُنُقِهِ فَإِنْ كَانَ قَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ أَطْلَقَهَا اللَّهُ وَ إِنْ كَانَ ظَالِمًا هُوِيَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٣٢١ - ٨ - (٢) وَ فِي التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ نَظَرَ فِي اللَّهِ كَيْفَ كَانَ هَلَكَ وَ مَنْ طَلَبَ الرَّئِاسَةَ هَلَكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٣٢٢ - ٩ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ مَسَائِلِ الرِّجَالِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيَّ بْنَ عَيْسَى كَتَبَ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَمَلِ لِبَنِي الْعَبَّاسِ - وَ أَخَذَ مَا يَتِمَّكُنْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ هَلْ فِيهِ رُخْصَةٌ فَقَالَ مَا كَانَ الْمَدْخُلُ فِيهِ بِالْجَبْرِ وَ الْقَهْرِ فَاللَّهُ قَابِلُ الْعُذْرِ وَ مَا خَلَا ذَلِكَ فَمَكْرُوهٌ وَ لَا مَحَالَهَ قَلِيلُهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِهِ وَ مَا يُكْفِرُ بِهِ مَا يَلْزَمُهُ فِيهِ مَنْ يَزُقُّهُ وَ يُسَبِّبُ عَلَى يَدَيْهِ مَا يَسُئُرُكَ فِينَا وَ فِي مَوَالِينَا قَالَ (فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ) (٤) فِي حَوَابِ ذَلِكَ أَعْلَمُهُ أَنَّ مَذْهَبِي فِي الدُّخُولِ فِي أَمْرِهِمْ وَجُودُ السَّبِيلِ إِلَى إِدْخَالِ الْمَكْرُوهِ عَلَى عَدُوِّهِ وَ انْبِسَاطِ الْيَدِ فِي التَّشْفِي مِنْهُمْ بِشَيْءٍ أَنْ نُقَرَّبَ (٥) بِهِ إِلَيْهِمْ فَأَجَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلَيْسَ مَدْخُلُهُ فِي الْعَمَلِ حَرَامًا بَلْ أَجْرًا وَ ثَوَابًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٣٢٣ - ١٠ - (٦) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع

ص: ١٩٠

١- في نسخه زياده- و لم يحسن فيهم (هامش المخطوط) و كذا المصدر.

٢- التوحيد- ٤٦٠-٣٢.

٣- مستطرفات السرائر- ٦٨-١٤.

٤- في نسخه- فكتبت (هامش المخطوط).

٥- كذا في الأصل، و كتب في هامشه- (أتقرب، ظاهرا) و في المصدر- أن اتقرب.

٦- تفسير القمي ١- ١٧٦.

عَنْ قَوْمٍ مِنَ الشَّيْعَةِ - يَدْخُلُونَ فِي أَعْمَالِ السُّلْطَانِ يَعْمَلُونَ لَهُمْ وَيُحِبُّونَ لَهُمْ وَيُؤَالُونَهُمْ قَالَتْ لَيْسَ هُمْ مِنَ الشَّيْعَةِ - وَ لَكِنَّهُمْ مِنْ أَوْلِكَ ثُمَّ قَرَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذِهِ الْآيَةَ لِعَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ - إِلَى قَوْلِهِ وَ لَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ (١) قَالَ الْخَنَازِيرُ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ - وَ الْقِرْدَةُ عَلَى لِسَانِ عِيسَى كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرِ فَعْلُوهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (٢) قَالَ كَانُوا يَأْكُلُونَ لَحْمَ الْخَنَازِيرِ وَ يَشْرَبُونَ الْخُمُورَ وَ يَأْتُونَ النِّسَاءَ أَيَّامَ حَيْضَتِهِنَّ ثُمَّ احْتَجَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤَالِينَ لِلْكَفَّارِ فَقَالَ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيْسَ مَا قَدَمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ إِلَى قَوْلِهِ وَ لَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ (٣) فَهَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يُؤَالِيَ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ إِلَّا عِنْدَ التَّقِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٣٢٤ - ١١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشِّيُّ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلُوَيْهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَمَّا ذُتْبَانَ ضَارِيَانَ فِي غَنَمٍ قَدِ غَابَ عَنْهَا رِعَاؤُهَا بِأَصْدَرٍ فِي دِينِ الْمُسْلِمِ مِنْ حُبِّ الرَّئِاسَةِ ثُمَّ قَالَ لَكِنَّ صَفْوَانَ لَا يُحِبُّ الرَّئِاسَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٣٢٥ - ١٢ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ مَا تَقُولُ فِي أَعْمَالِ السُّلْطَانِ فَقَالَ يَا سُلَيْمَانَ الدُّخُولُ فِي أَعْمَالِهِمْ وَ الْعَوْنُ لَهُمْ وَ السَّعْيُ فِي

ص: ١٩١

١- المائدة ٥ - ٧٨ - ٨١.

٢- المائدة ٥ - ٧٩.

٣- المائدة ٥ - ٨٠ - ٨١.

٤- رجال الكشي ٢ - ٧٩٣ - ٩٦٥، و أورده عن الكافي في الحديث ١ من الباب ٥٠ من أبواب جهاد النفس.

٥- تفسير العياشي ١ - ٢٣٨ - ١١٠.

حَوَائِجِهِمْ عَدِيلُ الْكُفْرِ وَالنَّظَرُ إِلَيْهِمْ عَلَى الْعَمْدِ مِنَ الْكَبَائِرِ الَّتِي يُسْتَحَقُّ بِهَا النَّارُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (١) وَفِي جِهَادِ النَّفْسِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

٤٦- بَابُ جَوَازِ أَوْلِيَائِهِ مِنْ قِبَلِ الْجَائِرِ لِنَفْعِ الْمُؤْمِنِينَ وَالدَّفْعِ عَنْهُمْ وَالْعَمَلِ بِالْحَقِّ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ

إشاره

(٤) ٤٦ بَابُ جَوَازِ أَوْلِيَائِهِ مِنْ قِبَلِ الْجَائِرِ لِنَفْعِ الْمُؤْمِنِينَ وَالدَّفْعِ عَنْهُمْ وَالْعَمَلِ بِالْحَقِّ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٢٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَعَ السُّلْطَانِ أَوْلِيَاءَ يَدْفَعُ بِهِمْ عَنْ أَوْلِيَائِهِ.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٢٧-٢- (٧) قَالَ الصَّدُوقُ وَفِي خَيْرِ آخِرِ أَوْلِيائِكَ عُنُقَاءُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٣٢٨-٣- (٨) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع كَفَّارُهُ عَمَلِ السُّلْطَانِ قَضَاءُ حَوَائِجِ الْأَخْوَانِ.

ص: ١٩٢

١- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢، وفي الحديث ١٢ من الباب ٥، وفي الباب ٤٢ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الحديثين ١٠، ١٣ من الباب ٥٠ من أبواب جهاد النفس.

٣- يأتي في الأبواب ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٤٦ فيه ١٧ حديثا.

٥- الفقيه ٣- ١٧٦- ٣٦٦٤.

٦- الكافي ٥- ١١٢- ٧.

٧- الفقيه ٣- ١٧٦- ٣٦٦٥.

٨- الفقيه ٣- ١٧٦- ٣٦٦٦، وأورده في الحديث ١ من الباب ٣٣ من أبواب الكفارات.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٣٢٩-٤- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلًا إِلَى زِيَادِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ - فَقَالَ وَ أَدَّ (٢) نَقَصَ عَمَلِكَ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٣٣٠-٥- (٤) وَ فِي الْمُقْنِعِ قَالَ رُوِيَ عَنِ الرَّضَاعِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ مَعَ السُّلْطَانِ أَوْلِيَاءَ يَدْفَعُ بِهِمْ عَنْ أَوْلِيَائِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٣٣١-٦- (٥) قَالَ: وَ سَيْلَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ يُحِبُّ آلَ مُحَمَّدٍ ص - وَ هُوَ فِي دِيْوَانِ هُوْلَمَاءٍ فَيُقْتَلُ تَحْتَ رَأْيِهِمْ فَقَالَ يَحْشُرُهُ اللَّهُ عَلَى نَيْبِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٣٣٢-٧- (٦) وَ فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ مَنْ تَوَلَّى أَمْرًا مِنْ أُمُورِ النَّاسِ فَعَدَلَ وَ فَتَحَ بَابَهُ وَ رَفَعَ سِتْرَهُ وَ نَظَرَ فِي أُمُورِ النَّاسِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يُؤْمِنَ رَوْعَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٣٣٣-٨- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقِطِينَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع مَا تَقُولُ فِي أَعْمَالِ هُوْلَاءِ قَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَاتَّقِ أَمْوَالَ الشَّيْعَةِ

ص: ١٩٣

١- الفقيه ٣- ١٧٦- ٣٦٦٧.

٢- في نسخه- داو (هامش المخطوط).

٣- في نسخه- و إذا نقص عملك فداوه (هامش المخطوط).

٤- المقنع- ١٢٢.

٥- المقنع- ١٢٢.

٦- أمالي الصدوق- ٢٠٣- ٢.

٧- الكافي ٥- ١١٠- ٣، و التهذيب ٦- ٣٣٥- ٩٢٧.

قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَلَيَّ أَنَّهُ كَانَ يَجْبِيهَا مِنَ الشَّيْعَةِ عَلَانِيَةً وَيُرُدُّهَا عَلَيْهِمْ فِي السَّرِّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٣٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٣٣٤ - ٩ - (١) وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع فَقَالَ لِي يَا زِيَادُ إِنَّكَ لَتَعْمَلُ عَمَلَ السُّلْطَانِ قَالَ قُلْتُ: أَجَلٌ قَالَ لِي وَلِمَ قُلْتُ أَنَا رَجُلٌ لِي مُرُوءَةٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَ لَيْسَ وَرَاءَ ظَهْرِي شَيْءٌ فَقَالَ لِي يَا زِيَادُ لَأَنْ أَسْقُطَ مِنْ حَالِقٍ فَاتَّقَطَّعَ قِطْعَةً قِطْعَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَوَلَّى لِأَحَدٍ مِنْهُمْ عَمَلًا أَوْ أَطَأَ بِسَاطِ رَجُلٍ مِنْهُمْ إِلَّا لِمَا ذَا قُلْتُ لَا أَدْرِي جُعِلْتُ فِيمَا كَقَالَ إِلَّا لِتَفْرِيجِ كُرْبِهِ عَنْ مُؤْمِنٍ أَوْ فَكِّ أَسِيرِهِ أَوْ قَضَاءِ دَيْنِهِ يَا زِيَادُ إِنَّ أَهْوَنَ مَا يَصْنَعُ اللَّهُ جَلًّا وَعَزًّا بِمَنْ تَوَلَّى لَهُمْ عَمَلًا أَنْ يُضْرَبَ عَلَيْهِ سِرَادِقٌ مِنْ نَارٍ إِلَى أَنْ يَفْرُغَ (٢) مِنْ حِسَابِ الْخَلَائِقِ (٣) يَا زِيَادُ فَإِنَّ وُلِيَّتْ شَيْئًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ فَأَحْسِنْ إِلَى إِخْوَانِكَ فَوَاحِدَةٌ بِوَاحِدَةٍ وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ يَا زِيَادُ أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْكُمْ تَوَلَّى لِأَحَدٍ مِنْهُمْ عَمَلًا ثُمَّ سَاوَى بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ فَقُولُوا لَهُ أَنْتَ مُنْتَحِلٌ كَذَابٌ يَا زِيَادُ إِذَا ذَكَرْتَ مَقْدُرَتَكَ عَلَى النَّاسِ فَادْكُرْ مَقْدُرَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ غَدًا وَ نَفَادَ مَا أَتَيْتَ إِلَيْهِمْ عَنْهُمْ وَ بَقَاءَ مَا أَتَيْتَ (٤) إِلَيْهِمْ عَلَيْكَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

ص: ١٩٤

١- الكافي ٥- ١٠٩- ١.

٢- في نسخه- يفرغ الله (هامش المخطوط).

٣- في نسخه- الخلق (هامش المخطوط).

٤- في التهذيب- أبقيت (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ٦- ٣٣٣- ٩٢٤.

٢٢٣٣٥ - ١٠ - (١) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ ابْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ هَذِهِ الْعِصَابَةِ قَدْ وُلِّيَ وَلِيَّاهُ فَقَالَ كَيْفَ صَبَّرْتَهُ إِلَى إِخْوَانِهِ قَالَ قُلْتُ: لَيْسَ عِنْدَهُ خَيْرٌ قَالَ أَفْ يَدْخُلُونَ فِيمَا لَا يَتَّبِعِي لَهُمْ وَلَا يَصْنَعُونَ إِلَيَّ إِخْوَانَهُمْ خَيْرًا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ مِثْلَهُ (٢).

٢٢٣٣٦ - ١١ - (٣) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا الصَّيْدَلَانِيِّ (٤) عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ مِنْ أَهْلِ بُسْتٍ وَ سَجِسْتَانَ قَالَ: وَافَقْتُ (٥) أَبَا جَعْفَرٍ ع فِي السَّنَةِ الَّتِي حَرَّجَ فِيهَا فِي أَوَّلِ خِلَافَةِ الْمُعْتَصِمِ - فَقُلْتُ لَهُ وَ أَنَا مَعَهُ عَلَى الْمَائِدَةِ وَ هُنَاكَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَوْلِيَاءِ السُّلْطَانِ إِنَّ وَالِيَنَا جُعِلَتْ فِتْدَاكَ رَجُلٌ يَتَوَالَاكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُحِبُّكُمْ وَ عَلَيَّ فِي دِيْوَانِهِ خَرَّاجٌ فَإِنِّي رَأَيْتُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِتْدَاكَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيْهِ بِالْإِحْسَانِ إِلَيَّ فَقَالَ لِي لِمَا أَعْرِفُهُ فَقُلْتُ جُعِلَتْ فِتْدَاكَ إِنَّهُ عَلَيَّ مِثْلُ مَا قُلْتُ مِنْ مَحَبَّتِكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ - وَ كِتَابُكَ يَنْفَعُنِي عِنْدَهُ فَأَخَذَ الْقِرْطَاسَ فَكَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ مُوَصَّلَ كِتَابِي هَذَا ذَكَرَ عَنْكَ مِذْهَبًا جَمِيلًا وَ إِنَّمَا لَكَ مِنْ عَمَلِكَ (٦) مِثْلُ مَا أَحْسَنْتَ فِيهِ فَأَحْسِنْ إِلَيَّ إِخْوَانِكَ وَ اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ سَأَلْتُكَ عَنْ مَنَاقِبِ الدَّرِّ وَ الْخَزْدَلِ قَالَ فَلَمَّا وَرَدَتْ سَجِسْتَانَ - سَبَقَ الْخَبْرُ إِلَيَّ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

١- الكافي ٥- ١١٠- ٢.

٢- التهذيب ٦- ٣٣٠- ٩١٦.

٣- الكافي ٥- ١١١- ٦.

٤- في نسخه - أحمد بن زكريا الصيدلاني (هامش المخطوط).

٥- في نسخه - رافقت (هامش المخطوط).

٦- في نسخه زياده - إلا (هامش المخطوط).

النَّيْسَابُورِيُّ وَهُوَ الْوَالِي فَاسْتَقْبَلَنِي عَلَى فَرَسَخَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ فَدَفَعْتُ إِلَيْهِ الْكِتَابَ فَقَبَّلَهُ وَوَضَعَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ وَقَالَ مَا حَاجَّتْكَ فَقُلْتُ خَرَجْتُ عَلَى فِى دِيَوَانِكَ فَأَمَرَ بِطَرْحِهِ عَنِّي وَقَالَ لَا تُؤَدُّ خَرَجًا مَا دَامَ لِي عَمَلٌ ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ عِيَالِي فَأَخْبَرْتُهُ بِمَبْلَغِهِمْ فَأَمَرَ لِي وَ لَهُمْ بِمَا يَقُوتُنَا وَفَضلاً فَمَا أَذِيْتُ فِى عَمَلِهِ خَرَجًا مَا دَامَ حَيًّا وَ لَا قَطَعَ عَنِّي صَلَاتُهُ حَتَّى مَاتَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ نَحْوَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٣٣٧ - ١٢ - (٢) وَ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيْهَلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَارِقِيِّ (٣) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ (٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ (٥) قَالَ: وَصِيَّتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مَنْ يَقُولُ بِهَذَا الْأَمْرِ مِمَّنْ يَعْمَلُ عَمَلِ (٦) السُّلْطَانِ فَقَالَ إِذَا وَلُوكُمْ يُدْخِلُونَ عَلَيْكُمُ الْمَوْقِقَ وَ يَنْفَعُونَكُمُ فِى حَوَائِجِكُمْ قَالَ قُلْتُ: مِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُ (٧) وَ مِنْهُمْ مَنْ لَمَّا يَفْعَلُ قَالَ مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَأَبْرَأُوا مِنْهُ بَرِيءٌ اللَّهُ مِنْهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٣٣٨ - ١٣ - (٩) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّهَائِنْدِيِّ عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنِ ابْنِ جُمهُورٍ وَ غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ: كَانَ

ص: ١٩٦

١- التهذيب ٦- ٣٣٤- ٩٢٦.

٢- الكافي ٥- ١٠٩- ١٤.

٣- فى المصدر- أحمد بن محمد البرقى.

٤- فى التهذيب- أبى على بن راشد.

٥- فى المصدر- يونس بن حماد.

٦- فى التهذيب- مع (هامش المخطوط).

٧- فى نسخه زياده- ذلك (هامش المخطوط) و كذلك المصدر.

٨- التهذيب ٦- ٣٣٢- ٩٢٣.

٩- التهذيب ٦- ٣٣٣- ٩٢٥.

النَّجَاشِيُّ وَ هُوَ رَجُلٌ مِنَ الدَّهَاقِينِ عَامِلًا عَلَى الْأَهْوَازِ وَ فَارِسَ - فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ عَمَلِهِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع - إِنَّ فِي دِيْوَانِ النَّجَاشِيِّ عَلَيَّ خَرَاجًا وَ هُوَ مَمَّنْ يَدِينُ بِطَاعَتِكَ فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَكْتَبَ لَهُ كِتَابًا قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ سِرًّا أَخَاكَ يَسِيرَكَ اللَّهُ فَلَمَّا وَرَدَ عَلَيْهِ وَ هُوَ فِي مَجْلِسِهِ فَلَمَّا خَلَا نَاقَلَ الْكِتَابَ وَ قَالَ لَهُ هَذَا كِتَابُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع - فَقَبَّلَهُ وَ وَضَعَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا حَاجَتَكَ فَقَالَ عَلَيَّ خَرَاجٌ فِي دِيْوَانِكَ قَالَ لَهُ كَمْ هُوَ قُلْتُ هُوَ عَشْرَةُ آلَافٍ دِرْهَمٍ قَالَ فَدَعَا كَاتِبَهُ فَأَمَرَهُ بِأَدَائِهَا عَنْهُ ثُمَّ أَخْرَجَ مِثْلَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُثْبِتَهَا لَهُ لِتَقَابُلِ ثُمَّ قَالَ هَلْ سِرَرْتُكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَمَرَ لَهُ بِعَشْرَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ هَلْ سِرَرْتُكَ قَالَ نَعَمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَأَمَرَ لَهُ بِمَرْكَبٍ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِجَارِيَةٍ وَ غُلَامٍ وَ تَخْتِ ثِيَابٍ فِي كُلِّ ذَلِكَ يَقُولُ هَلْ سِرَرْتُكَ فَكُلَّمَا قَالَ نَعَمْ زَادَهُ حَتَّى فَرَّغَ قَالَ لَهُ احْمَلْ فَرَسَ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي كُنْتُ جَالِسًا فِيهِ حِينَ دَفَعْتَ إِلَيَّ كِتَابَ مَوْلَايَ فِيهِ وَ ارْفَعْ إِلَيَّ جَمِيعَ حَوَائِجِكَ قَالَ فَفَعَلَ وَ خَرَجَ الرَّجُلُ فَصَارَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بَعْدَ ذَلِكَ فَحَدَّثَهُ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ فَجَعَلَ يَسْتَبْشِرُ بِمَا فَعَلَ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ - كَأَنَّهُ قَدْ سَرَّكَ مَا فَعَلَ بِي قَالَ إِي وَ اللَّهُ لَقَدْ سَرَّ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٣٣٩ - ١٤ - (١) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى الْعُبَيْدِيِّ قَالَ: كَتَبَ أَبُو عَمْرٍو الْحَدَّاءِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع - وَ قَرَأْتُ الْكِتَابَ وَ الْجَوَابَ بِحَطِّهِ يُعْلِمُهُ أَنَّهُ كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى بَعْضِ قُضَاةِ هَوْلَاءِ وَ أَنَّهُ صَبَرَ إِلَيْهِ وَ قُوفًا وَ مَوَارِيثَ بَعْضِ وُلْدِ الْعَبَّاسِ أَحْيَاءَ وَ أَمْوَاتًا وَ أَجْرَى عَلَيْهِ الْأَرْزَاقَ وَ أَنَّهُ كَانَ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ إِنَّهُ بَعْدَ عَاهِدِ اللَّهِ أَنْ لَا يَدْخُلَ لَهُمْ فِي عَمَلٍ وَ عَلَيْهِ مَثُونَةٌ وَ قَدْ تَلَفَ أَكْثَرَ مَا كَانَ فِي يَدِهِ وَ أَخَافُ أَنْ يَنْكَشِفَ عَنْهُ مَا لَا يُحِبُّ أَنْ يَنْكَشِفَ مِنْ

ص: ١٩٧

الْحَالِ فَإِنَّهُ مُتَنَزِّهُ أَمْرَكَ فِي ذَلِكَ فَمَا تَأْمُرُ بِهِ فَكُتِبَ عِإِيهِ لَأ عَلِيكَ وَإِنْ دَخَلْتَ مَعَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُ وَ نَحْنُ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٣٤٠-١٥- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ أَحْلَلْنَا لَهُ شَيْئًا أَصَابَهُ مِنْ أَعْمَالِ الظَّالِمِينَ فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ وَ مَا حَرَّمْنَا مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ لَهُ حَرَامٌ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ نَحْوَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤١ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٢٣٤١-١٦- (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ أَوْ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقْطِينٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع أَنَّ قَلْبِي يَضَعُ مِمَّا أَنَا عَلَيْهِ مِنْ عَمَلِ السُّلْطَانِ وَ كَانَ وَزِيرًا لِهَارُونَ- فَإِنْ أَذِنْتَ جَعَلَنِي اللّهُ فِدَاكَ هَرَبْتُ مِنْهُ فَوَجَعَ الْجَوَابُ لَأ أَذِنُ لَكَ بِالْخُرُوجِ مِنْ عَمَلِهِمْ وَ اتَّقِ اللّهُ أَوْ كَمَا قَالَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤٢ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٢٢٣٤٢-١٧- (٤) الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ مَرْيَمَ الْكَاتِبِ (٥) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللّهِ ع وَ قَدْ أَمَرْتُ أَنْ أُخْرِجَ لِيْنِي هَاشِمَ جَوَائِزَ فَلَمْ أَعْلَمْ إِلَّا وَ هُوَ عَلَى رَأْسِي فَوَثَبْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَمَّا أَمَرَ لَهُمْ فَنَاقَلْتُهُ الْكِتَابَ فَقَالَ مَا أَرَى لِإِسْمَاعِيلَ هَاهُنَا شَيْئًا فَقُلْتُ هَذَا الَّذِي خَرَجَ

ص: ١٩٨

١- التهذيب ٤-١٣٨-٣٨٧.

٢- بصائر الدرجات-٤٠٤-٣.

٣- قرب الإسناد-١٢٦.

٤- تفسير العيَّاشي ٢-١٦٣-٧٩.

٥- في المصدر-المفضل بن يزيد الكاتب.

إِنِّيَا ثُمَّ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ تَرَى مَكَانِي مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَقَالَ أَنْظِرْ مَا أَصِيبَتْ فَعِيدُ بِهِ عَلَيَّ أَصِيحَابِكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ إِنَّ
الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ (١).

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

٤٧- بَابُ وَجُوبِ رَدِّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا إِنْ عَرَفَهُمْ وَإِلَّا تَصَدَّقَ بِهَا

إشاره

(٤) ٤٧ بَابُ وَجُوبِ رَدِّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا إِنْ عَرَفَهُمْ وَإِلَّا تَصَدَّقَ بِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٤٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُشْدَارَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي
حَمْرَةَ قَالَ: كَانَ لِي صَيدِيٌّ مِنْ كُتَّابِ بَنِي أُمَيَّةَ فَقَالَ لِي إِسْحَاقُ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فَاسْتَأْذَنْتُ لَهُ (٦) فَأَذِنَ لَهُ فَلَمَّا أَنْ دَخَلَ
سَلَّمَ وَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي كُنْتُ فِي دِيْوَانِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَأَصِيبْتُ مِنْ دُنْيَاهُمْ مَالًا كَثِيرًا وَ أَعْمَضْتُ فِي مَطَالِبِهِ فَقَالَ أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ ع لَوْ لَمَا أَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ وَ حِدُوا لَهُمْ مَنْ يَكْتُبُ وَ يَجِبِي لَهُمْ الْفَنَى ء وَ يَقَاتِلُ عَنْهُمْ وَ يَشْهَدُ جَمَاعَتَهُمْ لَمَّا سَلَبُونَا حَقَّنَا وَ لَوْ
تَرَكَهُمْ النَّاسُ وَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ مَا وَجَدُوا شَيْئًا إِلَّا مَا وَقَعَ فِي أَيْدِيهِمْ قَالَ فَقَالَ الْفَتَى جُعِلْتُ فِدَاكَ فَهَلْ لِي مَخْرَجٌ مِنْهُ قَالَ إِنْ قُلْتُ
لَكَ تَفَعَّلُ قَالَ أَفَعَّلُ قَالَ لَهُ فَاخْرُجْ مِنْ جَمِيعِ مَا كَسَبْتَ (٧) فِي دِيْوَانِهِمْ

ص: ١٩٩

١- هود ١١-١١٤.

٢- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٤٤، و في الحديث ٩ من الباب ٤٥ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في الحديث ١ من الباب ٤٨، و في الحديث ١ من الباب ٤٩ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٤٧ فيه حديث واحد.

٥- الكافي ٥-١٠٦-٤.

٦- في نسخه- عليه (هامش المخطوط).

٧- في نسخه- اكتسبت (هامش المخطوط).

- فَمَنْ عَرَفَتْ مِنْهُمْ رَدَدَتْ عَلَيْهِ مِائَهُ وَ مَنْ لَمْ تَعْرِفْ تَصَدَّقَتْ بِهِ وَ أَنَا أَضْمَنْ لَكَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الْجَنَّةَ - فَأَطْرَقَ الْفَتَى طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ لَهُ لَقَدْ فَعَلْتُ جُعَلْتُ فِدَاكَ قَالَ ابْنُ أَبِي حَزْمَةَ فَرَجَعَ الْفَتَى مَعَنَا إِلَى الْكُوفَةِ - فَمَا تَرَكَ شَيْئًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى ثِيَابُهُ الَّتِي كَمَانَتْ عَلَى بَيْدِنِهِ قَالَ فَقَسَمْتُ لَهُ قَسِيمَةً وَ اشْتَرَيْنَا لَهُ ثِيَابًا وَ بَعَثْنَا إِلَيْهِ بِنَفَقِهِ قَالَ فَمَا أَتَى عَلَيْهِ إِلَّا أَشْهُرٌ فَلَائِلٌ حَتَّى مَرَضَ فَكُنَّا نَعُودُهُ قَالَ فَدَخَلْتُ يَوْمًا وَ هُوَ فِي السُّوقِ (١) قَالَ فَفَتَّحَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ لِي يَا عَلِيُّ وَفَى لِي وَ اللَّهُ صَاحِبِكَ قَالَ ثُمَّ مَاتَ فَتَوَلَّيْنَا أَمْرَهُ فَخَرَجْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع - فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ قَالَ لِي يَا عَلِيُّ وَفِينَا وَ اللَّهُ لِصَاحِبِكَ قَالَ فَقُلْتُ صَدَّقْتُ جُعَلْتُ فِدَاكَ هَكَذَا وَ اللَّهُ قَالَ لِي عِنْدَ مَوْتِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ نَحْوَهُ (٢) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي جِهَادِ النَّفْسِ (٣) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

ص: ٢٠٠

١- السوق- النزع، كان روح الإنسان تساق لتخرج من بدنه (مجمع البحرين - سوق - ٥ - ١٨٨).

٢- التهذيب ٦ - ٣٣١ - ٩٢٠.

٣- تقدم في الباب ٧٨، وفي الحديثين ٤، ٥ من الباب ٨٧ من أبواب جهاد النفس.

٤- تقدم في الحديث ١ من الباب ٥ من أبواب ما يجب فيه الزكاة، وفي الحديث ٦ من الباب ١، والحديث ٩ من الباب ٢، وفي

الحديث ٨ من الباب ٤١ من أبواب الأمر بالمعروف.

٥- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٧٦ من هذه الأبواب، وفي الباب ١٨ من أبواب اللقطة.

(١) ٤٨ بَابُ جَوَازِ قَبُولِ الْوَلَايَةِ مِنْ قِبَلِ الْجَائِرِ مَعَ الصَّرُورَةِ وَالْخَوْفِ وَجَوَازِ إِنْفَازِ أَمْرِهِ بِحَسَبِ التَّقْيَةِ إِلَّا فِي الْقَتْلِ الْمُحَرَّمَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٤٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنَ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأُبَيَّارِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً أَسْتَأْذِنُهُ فِي عَمَلِ السُّلْطَانِ فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ كِتَابِ كِتَابَتِهِ إِلَيْهِ أَذْكَرُ أَنِّي أَخَافُ عَلَى خَيْطِ عُنُقِي وَ أَنَّ السُّلْطَانَ يَقُولُ لِي إِنَّكَ رَافِضِيٌّ - وَ لَسِينَا نَشْكُكَ فِي أَنَّكَ تَرَكْتَ الْعَمَلَ لِلْسُّلْطَانِ لِلرَّفْضِ - فَكَتَبْتُ إِلَيْ أَبِي الْحَسَنِ عَ فَهَمْتُ كِتَابَتَكَ (٣) وَ مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْخَوْفِ عَلَى نَفْسِكَ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا وُلِّيتَ عَمِلْتَ فِي عَمَلِكَ بِمَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَ ثُمَّ تَصَيَّرَ أَعْوَانَكَ وَ كَتَابَكَ أَهْلَ مَلَّتِكَ وَ إِذَا صَارَ إِلَيْكَ شَيْءٌ وَ أَسَيْتَ بِهِ فُقَرَاءَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى تَكُونَ وَاحِدًا مِنْهُمْ كَانَ ذَا بَدَا وَ إِلَّا فَلَا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ نَحْوَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٤٥-٢- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَ هُوَ فِي دِيْوَانِ هَوْلَاءَ وَ هُوَ يُحِبُّ آلَ مُحَمَّدٍ صَ - وَ يُخْرِجُ مَعَ هَوْلَاءَ

ص: ٢٠١

١- الباب ٤٨ فيه ١٠ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١١١- ٤.

٣- في نسخه - كتبك (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ٦- ٣٣٥- ٩٢٨.

٥- التهذيب ٦- ٣٣٨- ٩٤٤.

فِي بَعْثِهِمْ فَيَقْتُلُ تَحْتَ رَأْيِهِمْ قَالَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى نَبِيَّتِهِ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ مَسِيكِينَ خَدَمَهُمْ رَجَاءً أَنْ يُصَيبَ مَعَهُمْ شَيْئًا فَيُعْطِيَهُ اللَّهُ بِهِ فَمَاتَ فِي بَعْثِهِمْ قَالَ هُوَ بِمَنْزِلِهِ الْأَجِيرِ إِنَّهُ إِنَّمَا يُعْطَى اللَّهُ الْعِبَادَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٣٤٦-٣- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع سَيَّلَ عَنْ أَعْمَالِ السُّلْطَانِ يَخْرُجُ فِيهِ الرَّجُلُ قَالَ لَا إِلَا أَنْ لَا يَقْدِرَ عَلَى شَيْءٍ يَأْكُلُ وَ لَا يَشْرَبُ وَ لَا يَقْدِرُ عَلَى حِيلِهِ فَإِنْ فَعَلَ فَصَارَ فِي يَدِهِ شَيْءٌ فَلْيَبْعَثْ بِحُمُسِهِ إِلَى أَهْلِ الْبَيْتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٣٤٧-٤- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعَلَلِ وَ فِي عُيُونِ الْأَخْيَارِ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسِيحِ عُمُودِ الْعِيَّاشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَصِيرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى قَالَ رَوَى أَصِيحَابُنَا عَنِ الرَّضَاعِ أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ أَصْلَحَكَ اللَّهُ كَيْفَ صَبَرْتَ إِلَى مَا صَبَرْتَ إِلَيْهِ مِنَ الْمَأْمُونِ - فَكَأَنَّهُ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ الرَّضَاعُ يَا هَذَا أَيُّمَا أَفْضَلُ النَّبِيِّ أَوْ الْوَصِيِّ فَقَالَ لَا بَلِ النَّبِيُّ فَقَالَ أَيُّمَا أَفْضَلُ مُسْلِمٍ أَوْ مُشْرِكٍ فَقَالَ لَا بَلِ مُسْلِمٍ قَالَ فَإِنَّ الْعَزِيزَ عَزِيزَ مِصْرَ كَانَ مُشْرِكًا وَ كَانَ يُوسُفُ ع نَبِيًّا وَ إِنَّ الْمَأْمُونَ مُسْلِمٌ وَ أَنَا وَصِيٌّ وَ يُوسُفُ سَأَلَ الْعَزِيزَ أَنْ يُؤَلِّيَهُ حِينَ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكُمْ (٣) وَ أَنَا أُجْبِرُتُ

ص: ٢٠٢

١- التهذيب ٦- ٣٣٠- ٩١٥، و أورده في الحديث ٢ من الباب ١٠ من أبواب ما يجب فيه الخمس.

٢- علل الشرائع ٢٣٨- ٢، و عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١٣٨- ١.

٣- يوسف ١٢- ٥٥.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٣٤٨ - ٥ - (١) وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَاعِ فَقُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ص إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّكَ قَبِلْتَ وَلَايَةَ الْعَهْدِ مَعَ إِظْهَارِكَ الزُّهْدَ فِي الدُّنْيَا فَقَالَ ع قَدْ عَلِمَ اللَّهُ كَرَاهَتِي لِذَلِكَ فَلَمَّا حُيِّرْتُ بَيْنَ قَبُولِ ذَلِكَ وَبَيْنَ الْقَتْلِ اخْتَرْتُ الْقَبُولَ عَلَى الْقَتْلِ وَيَحْتُمُّ مَا عَلِمُوا أَنَّ يُوسُفَ ع كَانَ نَبِيًّا رَسُولًا فَلَمَّا دَفَعْتُهُ الصَّرُورَةَ إِلَى تَوَلَّى خَزَائِنَ الْعَزِيزِ - قَالَ لَهُ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكُمْ (٢) وَدَفَعْتَنِي الصَّرُورَةَ إِلَى قَبُولِ ذَلِكَ عَلَى إِكْرَاهٍ وَاجْتِبَارٍ بَعِيدِ الْإِشْرَافِ عَلَى الْهَلْمَاكِ عَلَى أَنِّي مَا دَخَلْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا دُخُولَ خَارِجٍ مِنْهُ فَأَلَى اللَّهُ الْمُسْتَكِي وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٤٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٣٤٩ - ٦ - (٣) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَاتَانَةَ (٤) عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: إِنَّ الْمَيَامُونَ قَالَ لِلرِّضَاعِ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ - قَدْ عَرَفْتُ فَضْلَكَ وَعِلْمَكَ وَزُهْدَكَ وَوَرَعَكَ وَعِبَادَتَكَ وَأَرَاكَ أَحَقَّ بِالْخِلَافَةِ مِنِّي فَقَالَ الرِّضَاعُ بِالْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَفْتَحِرُ وَبِالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا أَرْجُو النَّجَاهَ مِنْ شَرِّ الدُّنْيَا وَبِالْوَرَعِ عَنِ الْمَحَارِمِ أَرْجُو الْفُوزَ بِالْمَغَانِمِ وَبِالتَّوَّاضُعِ فِي الدُّنْيَا أَرْجُو الرَّفْعَةَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ لَهُ الْمَأْمُونُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَعْزَلَ نَفْسِي عَنِ الْخِلَافَةِ وَأَجْعَلَهَا لَكَ وَأَبَايَعَكَ فَقَالَ لَهُ الرِّضَاعُ إِنَّ كَانَتْ هَذِهِ الْخِلَافَةُ لَكَ

ص: ٢٠٣

١- علل الشرائع - ٢٣٩ - ٣، و عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢ - ١٣٩ - ٢، و أمالي الصدوق - ٦٨ - ٢.

٢- يوسف ١٢ - ٥٥.

٣- علل الشرائع - ٢٣٧ - ١، عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢ - ١٣٩ - ٣.

٤- في العلل - الحسين بن إبراهيم بن تاتانه.

- وَ جَعَلَهَا اللَّهُ لِمَكَ فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَخْلَعَ لِئَسَاءَ أَلْبَسَكَ اللَّهُ وَ تَجْعَلَهُ لِعَيْرِكَ وَ إِنْ كَانَتْ الْخِلَافَةُ لَيْسَتْ لَكَ فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَجْعَلَ لِي مَا لَيْسَ لَكَ فَقَالَ لَهُ الْمَأْمُونُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ- لَا بُدَّ لَكَ مِنْ قَبُولِ هَذَا الْأَمْرِ فَقَالَ لَسْتُ أَفْعَلُ ذَلِكَ طَائِعًا أَبَدًا فَمَا زَالَ يَجْهَدُ بِهِ أَيَّامًا حَتَّى يَيْئَسَ مِنْ قَبُولِهِ فَقَالَ لَهُ إِنْ لَمْ تَقْبَلِ الْخِلَافَةَ وَ لَمْ تُحِبَّ مُبَايَعَتِي لَكَ فَكُنْ وَلِيِّ عَهْدِي لِتَكُونَ لَكَ الْخِلَافَةُ بَعْدِي فَقَالَ الرُّضَاعُ وَ اللَّهُ لَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص- أَنِّي أَخْرَجُ مِنَ الدُّنْيَا قَبْلَكَ مَقْتُولًا بِالسِّمِّ مَظْلُومًا تَبْكِي عَلَيَّ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ وَ أُدْفَنُ فِي أَرْضِ غَزْوَيْهِ إِلَى جَنْبِ هَارُونَ الرَّشِيدِ- فَبَكَى الْمَأْمُونُ وَ قَالَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ مِنَ الَّذِي يَقْتُلُكَ أَوْ يَقْتُلُكَ عَلَى الْإِسَاءِ إِلَيْكَ وَ أَنَا حَتَّى فَقَالَ الرُّضَاعُ أَمَّا إِنِّي لَوْ أَشَاءُ أَنْ أَقُولَ مِنَ الَّذِي يَقْتُلُنِي لَقُلْتُ فَقَالَ الْمَأْمُونُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ- إِنَّمَا تُرِيدُ بِقَوْلِكَ هَذَا التَّخْفِيفَ عَن نَفْسِكَ وَ دَفَعَ هَذَا الْأَمْرَ عَنكَ لِيَقُولَ النَّاسُ إِنَّكَ زَاهِدٌ فِي الدُّنْيَا فَقَالَ لَهُ الرُّضَاعُ وَ اللَّهُ مَا كَذَبْتُ مُنْذُ خَلَقَنِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَا زَهَدْتُ فِي الدُّنْيَا لِلدُّنْيَا وَ إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا تُرِيدُ فَقَالَ الْمَأْمُونُ وَ مَا أُرِيدُ قَالَ الْأَمَانُ عَلَى الصِّدْقِ قَالَ لَكَ الْأَمَانُ قَالَ تُرِيدُ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرُّضَاعُ لَمْ يَزْهَدْ فِي الدُّنْيَا بَلْ زَهَدَتْ الدُّنْيَا فِيهِ أَمَا تَرَوْنَ كَيْفَ قَبِلَ وَ لَيْتَهُ الْعَهْدُ طَمَعًا فِي الْخِلَافَةِ قَالَ فَغَضِبَ الْمَأْمُونُ- ثُمَّ قَالَ إِنَّكَ تَتَلَقَّانِي أَبَدًا بِمَا أَكْرَهُهُ وَ قَدْ أَمَنْتَ سَطَوَتِي فَبِاللَّهِ أَقْسِمُ لَئِنْ قَبِلْتَ وَ لَيْتَهُ الْعَهْدُ وَ إِلَّا أَجْبَزْتُكَ عَلَى ذَلِكَ فَإِنْ فَعَلْتَ وَ إِلَّا ضَرَبْتُ عُنُقَكَ فَقَالَ الرُّضَاعُ قَدْ نَهَانِي اللَّهُ أَنْ أُلْقِيَ يَدِي إِلَى التَّهْلُكَةِ فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى هَذَا فَافْعَلْ مَا يَدَا لَكَ وَ أَنَا أَقْبَلُ ذَلِكَ عَلَى أَنْ لَا أُؤَلِّي أَحَدًا وَ لَا أُغْزِلَ أَحَدًا وَ لَا أَنْقُضَ رَسْمًا وَ لَا سُنَّةً وَ أَكُونَ فِي الْأَمْرِ مِنْ بَعِيدٍ مُشِيرًا فَرَضِي بِذَلِكَ مِنْهُ وَ جَعَلَهُ وَلِيِّ عَهْدِهِ عَلَى كَرَاهِيهِ مِنْهُ عَ لِذَلِكَ.

وَ فِي كِتَابِ الْمَجَالِسِ بِهَذَا السَّنَدِ مِثْلَهُ (١) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٥٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٣٥٠ - ٧ - (٢) وَ فِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُرْمَكِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْفَةَ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَاعِ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ - مَا حَمَلَكَ عَلَى الدُّخُولِ فِي وِلَايَةِ الْعَهْدِ قَالَ مَا حَمَلَ حَيْدِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع - عَلَى الدُّخُولِ فِي السُّورَى.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٥١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٣٥١ - ٨ - (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ قَالَ: وَ اللَّهُ مَا دَخَلَ الرِّضَاعُ فِي هَذَا الْأَمْرِ طَائِعًا وَ لَقَدْ حُمِلَ إِلَى الْكُوفَةِ مُكْرَهًا ثُمَّ أُشْخِصَ مِنْهَا عَلَى طَرِيقِ الْبُضْرَةِ إِلَى فَارِسٍ ثُمَّ إِلَى مَرْوَ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٥٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٣٥٢ - ٩ - (٥) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى الْحُسَيْنِيِّ عَنْ حَيْدِهِ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ أَنَّ ذَا الرِّئَاسَتَيْنِ الْفَضْلَ بْنَ سَهْلٍ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَ هُوَ يَقُولُ وَاعْجَبًا لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا سَلُونِي مَا رَأَيْتُ قَالُوا وَ مَا رَأَيْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ قَالَ رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ مُوسَى - قَدْ رَأَيْتُ أَنَّ أَقْلَدَكَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ وَ أَفْسَحَ مَيَا فِي رَقَبَتِي وَ أَجْعَلُهُ فِي رَقَبَتِكَ وَ رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى يَقُولُ لَهُ اللَّهُ اللَّهُ لَا طَاقَةَ لِي بِذَلِكَ وَ لَا قُوَّةَ فَمَا رَأَيْتُ خِلَافَهُ كَانَتْ أَضْيَعُ مِنْهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَنْفُضُ (٦) مِنْهَا وَ يَعْزُضُهَا عَلَى

ص: ٢٠٥

١- أُمَالِي الصَّدُوقِ - ٦٥ - ٣.

٢- عِيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَام) - ٢ - ١٤٠ - ٤.

٣- عِيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَام) - ٢ - ١٤١ - ٥.

٤- فِيهِ أَنَّهُ (عَلَيْهِ السَّلَام) حَمَلَ إِلَى مَرْوَ مُكْرَهًا وَ قَدِمَ فِي صَلَاةِ الْمَسَافِرِ أَنَّهُ كَانَ يَقْصُرُ فِي الطَّرِيقِ، (مِنْهُ قَدَهُ).

٥- عِيُونِ أَخْبَارِ الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَام) - ٢ - ١٤١ - ٦.

٦- فِي الْمَصْدَرِ - يَنْفُضُ.

عَلِيٌّ بْنُ مُوسَى - وَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى يُرْفُضُهَا وَيَأْبَى.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٣٥٣ - ١٠ - (١) سَعِيدُ بْنُ هَبِيبِ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ وَ الْجَرَائِحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ الرَّزَامِيِّ (٢) عَنِ الرَّضَاعِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْخَوَارِجِ قَالَ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ دُخُولِكَ لِهَذَا الطَّاعِيَةِ فِيمَا دَخَلْتَ لَهُ وَ هُمْ عِنْدَكَ كُفَّارٌ وَ أَنْتَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ - فَمَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا فَقَالَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَ أَرَأَيْتَكَ هَؤُلَاءِ أَكْفَرُ عِنْدَكَ أَمْ عَزِيزُ مِصِرَ وَ أَهْلُ مَمْلَكَتِهِ أَلَيْسَ هَؤُلَاءِ عَلَى حَالٍ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ مُوَحَّدُونَ وَ أَوْلِيَّكَ لَمْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ وَ لَمْ يَعْرِفُوهُ وَ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ نَبِيَّ ابْنِ نَبِيِّ ابْنِ نَبِيِّ فَسَأَلَ الْعَزِيزَ وَ هُوَ كَافِرٌ فَقَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْكُمْ (٣) وَ كَانَ يَجْلِسُ مَجْلِسَ الْفَرَاعِنَةِ - وَ إِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ - أَخْبِرْنِي عَلَى هَذَا الْأَمْرِ وَ أَكْرَهْنِي عَلَيْهِ مَا الَّذِي أَنْكَرْتَ وَ نَقَمْتَ عَلَيَّ فَقَالَ لَا عَتَبَ عَلَيْكَ أَشْهَدُ أَنَّكَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ - وَ أَنَّكَ صَادِقٌ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ عَلَى وُجُوبِ التَّقِيَّةِ عُمُومًا (٥) وَ تَحْرِيمِهَا فِي الْقَتْلِ (٦).

ص: ٢٠٦

١- الخرائج و الجرائح - ٢٠١.

٢- في المصدر- محمد بن يزيد الرزामी.

٣- يوسف ١٢-٥٥.

٤- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢، و في الحديثين ٩، ١٠ من الباب ٤٥ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الأبواب ٢٤، ٢٥، ٢٨ من أبواب الأمر و النهي.

٦- تقدم في الباب ٣١ من أبواب الأمر و النهي.

(١) ٤٩ بَابُ مَا يَتَّبِعِي لِلْوَالِي الْعَمَلُ بِهِ فِي نَفْسِهِ وَمَعَ أَصْحَابِهِ وَمَعَ رَعِيَّتِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٥٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٥٤-١- (٢) رَوَى الشَّهِيدُ الثَّانِي الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ فِي رِسَالِهِ الْغَيْبِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلُوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ التُّوفَلِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ عَ إِذَا بِمَوْلَى لِعَبْدِ اللَّهِ النَّجَاشِيِّ - قَدْ وَرَدَ عَلَيْهِ فَسَلَّمَ وَأَوْصَلَ إِلَيْهِ كِتَابَهُ فَفَضَّهَ وَقَرَأَهُ وَإِذَا أَوَّلَ سَطْرٍ فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِلَى أَنْ قَالَ إِنِّي بُلَيْتُ بِوَلَايَةِ الْأَهْوَازِ - فَإِنْ رَأَى سَيِّدِي وَمَوْلَى أَنْ يَحْدُ لِي حَدًّا أَوْ يَمْتَل لِي مِثَالًا لِأَسْتَدِلَّ بِهِ عَلَيَّ مَا يَقْرُبُنِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى رَسُولِهِ - وَيُلَخِّصَ لِي فِي كِتَابِهِ مَا يَرَى لِي الْعَمَلَ بِهِ وَفِيمَا أَبْتَدِلُهُ وَأَيِّنَ أَضْعُ زَكَاتِي وَفِيمَنْ أَصِيرُفَهَا وَبِمَنْ أَنَسُ وَإِلَى مَنْ أَسْتَرِيحُ وَبِمَنْ أَتَّقِي وَآمَنُ وَالْحَيَّ إِلَيْهِ فِي سِرِّي فَعَسَى أَنْ يُخَلِّصَنِي اللَّهُ بِبِهِدَايَتِكَ فَإِنَّكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَآمِينُهُ فِي بِلَادِهِ لَا زَالَتْ نِعْمَتُهُ عَلَيْكَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ فَأَجَابَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَاطَكَ اللَّهُ بِصُيُوعِهِ وَلَطَفَ بِحُكِّ بَمْنِهِ وَكَلَّمَكَ بِرِعَايَتِهِ فَإِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكُكَ أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ جَاءَنِي رَسُولُكَ بِكِتَابِكَ فَقَرَأْتَهُ وَفَهَمْتُ جَمِيعَ مَا ذَكَرْتَ وَسَأَلْتُهُ (٣) عَنْهُ وَزَعَمْتَ أَنَّكَ بُلَيْتَ بِوَلَايَةِ الْأَهْوَازِ - فَسَرَّنِي ذَلِكُكَ وَسَاءَنِي وَسَأَخْبِرُكَ بِمَا سَاءَنِي مِنْ ذَلِكُكَ وَ مَا سَرَّنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَأَمَّا سُورِي

ص: ٢٠٧

١- الباب ٤٩ فيه حديث واحد.

٢- كشف الريبه- ١٢٢- ١٠. و تقدم وجوب العدل في الباب ٣٨ من أبواب جهاد النفس و تحريم طلب الرئاسة في الباب ٥٠ منها. و يأتي في الأبواب ١ و ٢ و ٩ و ١٢ من آداب القاضي.

٣- في المصدر- و سالت.

بِوَلَايَتِكَ فَقُلْتَ عَسَى أَنْ يُغِيثَ اللَّهُ بِكَ مَلْهُوفًا خَائِفًا مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ع- وَ يُعِزُّ بِكَ ذَلِيلَهُمْ وَ يَكْسُو بِكَ عَارِيَهُمْ وَ يُقْوِي بِكَ
 ضَعِيفَهُمْ وَ يُطْفِئَ بِكَ نَارَ الْمُخَالِفِينَ عَنْهُمْ وَ أَمَّا الَّذِي سَاءَ نِي مِنْ ذَلِكِ فَإِنَّ أَدْنَى مَا أَخَافُ عَلَيْكَ أَنْ تَعْتُرَّ بُولِي لَنَا فَلَا تَشَمَّ
 حَظِيرَةَ الْقُدْسِ - فَإِنِّي مُلَخِّصٌ لَكَ جَمِيعَ مَا سَأَلْتَ عَنْهُ إِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِهِ وَ لَمْ تُجَاوِزْهُ رَجُوتُ أَنْ تَسَلَّمَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَخْبَرَنِي يَا عَبْدَ
 اللَّهِ أَبِي عَنْ أَبِيهِ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص - أَنَّهُ قَالَ مَنْ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ يَمَحْضُهُ النَّصِيحَةَ يَحَهُ سَلْبَهُ
 اللَّهُ لُبَّهُ وَ اعْلَمْ أَنِّي سَأَشِيرُ عَلَيْكَ بِرَأْيِي إِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِهِ تَخَلَّصْتَ مِمَّا أَنْتَ مُتَخَوِّفُهُ وَ اعْلَمْ أَنَّ خَلَاصَكَ مِمَّا بِكَ مِنْ حَقَنِ الدَّمَاءِ
 وَ كَفِّ الْمَأْذَى عَنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ الرَّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ وَ التَّائِي وَ حُسْنِ الْمَعَاشَرَةِ مَعَ لِيْنٍ فِي غَيْرِ ضَعْفٍ وَ شِدَّةٍ فِي غَيْرِ عُنْفٍ وَ مِدَارَاهِ
 صَاحِبِكَ وَ مَنْ يَرُدُّ عَلَيْكَ مِنْ رُسُلِهِ وَ ارْتُقَ فَتَقَ رَعِيَّتِكَ بِأَنْ تُوقِفَهُمْ عَلَى مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَ الْعَدْلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ إِيَّاكَ وَ السُّعَاءَ وَ
 أَهْلَ النَّمَائِمِ فَلَا يَلْتَزِقَنَّ بِكَ أَحَدٌ مِنْهُمْ وَ لَا يَرَاكَ اللَّهُ يَوْمًا وَ لَيْلَةً وَ أَنْتَ تَقْبَلُ مِنْهُمْ صِرْفًا وَ لَا عِدْلًا فَيَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْكَ وَ يَهْتِكَ
 سِتْرَكَ وَ اخِذْ مَكْرَ خُوزِ الْأَهْوَازِ فَإِنَّ أَبِي أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع - أَنَّهُ قَالَ إِنْ الْإِيمَانَ لَا يَثْبُتُ فِي قَلْبِ يَهُودِيٍّ - وَ
 لَمَّا خُوزِيَّ أَيْدًا فَأَمَّا مَنْ تَأَنَسَّ بِهِ وَ تَسْتَرِيحُ إِلَيْهِ وَ تُلْجِي أُمُورَكَ إِلَيْهِ فَذَلِكَ الرَّجُلُ الْمُتَمَحِّنُ الْمُسْتَبِصِرُ الْأَمِينُ الْمُوَافِقُ لَكَ عَلَى
 دِينِكَ وَ مَيِّزُ عَوَامِكَ وَ جَرِّبِ الْفَرِيقَيْنِ فَإِنَّ رَأْيَ هُنَاكَ رُشْدًا فَشَأْنُكَ وَ إِيَّاهُ وَ إِيَّاكَ أَنْ تُعْطِيَ دِرْهَمًا أَوْ تَخْلَعَ ثَوْبًا أَوْ تَحْمِلَ
 عَلَى دَابَّةٍ فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ لِشَاعِرٍ أَوْ مُضْحِكٍ أَوْ مُمْتَرِحٍ إِلَّا أُعْطِيَتْ مِثْلُهُ فِي ذَاتِ اللَّهِ وَ لَتَكُنَّ حَيًّا وَائِزَّكَ وَ عَطَايَاكَ وَ خَلْعَكَ
 لِلْقَوَادِ وَ الرُّسُلِ وَ الْأَجْنَادِ وَ أَصْحَابِ الرِّسَائِلِ وَ أَصْحَابِ الشُّرَطِ وَ الْأَخْمَاسِ وَ مَا أَرَدْتَ أَنْ تَصْرِفَهُ فِي وُجُوهِ الْبِرِّ وَ النَّجَاحِ وَ الْفُتُوهِ
 وَ الصَّدَقَةِ وَ الْحَجِّ وَ الْمَشْرَبِ وَ الْكِسْوَةِ الَّتِي تُصَلِّي فِيهَا وَ تَصِلُ بِهَا وَ الْهَدْيَةِ الَّتِي تُهْدِيهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِلَى رَسُولِهِ ص

مِنْ أَطْيَبِ كَسِيكِ يَا عَبْدَ اللَّهِ اجْهَدْ أَنْ لِمَا تَكْتَبُ ذَهَبًا وَ لَا فِضَّةً فَتَكُونَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْآيَةِ الَّذِينَ يَكْتَبُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ وَ لَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشَّرَهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (١) وَ لِمَا تَسْتَصِيغِرْنَ مِنْ حُلْوٍ وَ لِمَا مِنْ فَضْلِ طَعَامٍ تَصِيرُهُ فِي بُطُونِ خَالِيهِ تَسِيكُنْ بِهَا غَضَبَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ اعْلَمِ أَنِّي سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع - أَنَّهُ سَمِعَ عَنِ النَّبِيِّ ص - يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ يَوْمًا مَا آمَنَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ مِنْ بَاتِ شَبَعَانَا [شَبَعَانَ] وَ جَارُهُ جَانِعٌ فَقُلْنَا هَلَكْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ مِنْ فَضْلِ طَعَامِكُمْ وَ مِنْ فَضْلِ تَمْرِكُمْ وَ رِزْقِكُمْ وَ خَلْقِكُمْ وَ خَرَقِكُمْ تُطْفِئُونَ بِهَا غَضَبَ الرَّبِّ وَ سَأَلْتُكَ بِهَوَانِ الدُّنْيَا وَ هَوَانِ شَرَفِهَا عَلَيَّ مِنْ مَضَى مِنَ السَّلَفِ وَ التَّابِعِينَ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ زُهَيْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي الدُّنْيَا وَ طَلْعِهِ لَهَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَدْ وَجَّهْتُ إِلَيْكَ بِمَكَارِمِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ عَنِ الصَّادِقِ الْمُصَدِّقِ رَسُولِ اللَّهِ ص - فَإِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِمَا نَصِيحْتُ لَكَ فِي كِتَابِي هَذَا ثُمَّ كَانَتْ عَلَيْكَ مِنَ الذُّنُوبِ وَ الْخَطَايَا كَمِثْلِ أَوْزَانِ الْجِبَالِ وَ أَمْوَاجِ الْبِحَارِ رَجَوْتُ لِلَّهِ أَنْ يَتَجَافَى عَنْكَ جَلٌّ وَ عَزٌّ بِقُدْرَتِهِ - يَا عَبْدَ اللَّهِ إِيَّاكَ أَنْ تُخِيفَ مُؤْمِنًا فَإِنَّ أَبِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ مَنْ نَظَرَ إِلَى مُؤْمِنٍ نَظْرَةً لِيُخِيفَهُ بِهَا أَخَافَهُ اللَّهُ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ حَشَرَهُ فِي صُورِهِ الذَّرِّ لِحَمِهِ وَ جَسَدِهِ وَ جَمِيعِ أَعْضَائِهِ حَتَّى يُورِدَهُ مُورِدَهُ وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ ع عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ مَنْ أَغَاثَ لَهْفَانًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَغَاثَهُ اللَّهُ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ -

ص: ٢٠٩

وَأَمَّنَهُ يَوْمَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ وَآمَنَهُ مِنْ سُوءِ الْمُتَقَلَّبِ وَ مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ حَاجَةً قَضَى اللَّهُ لَهُ حَوَائِجَ كَثِيرَةً مِنْ إِحْدَاهَا الْجَنَّةُ- وَ مَنْ كَسَى أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَزِيٍّ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ سِنْدُسِ الْجَنَّةِ- وَ إِسْتَبْرَقَهَا وَ حَرِيرَهَا وَ لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ فِي رِضْوَانِ اللَّهِ مَا دَامَ عَلَى الْمَكْسُوفِ مِنْهُ سَلْكٌ وَ مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ طَيِّبَاتِ الْجَنَّةِ- وَ مَنْ سَقَاهُ مِنْ ظَمَأٍ سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ رِيَّهُ وَ مَنْ أَخْدَمَ أَخَاهُ أَخْدَمَهُ اللَّهُ مِنَ الْوَلَدَانِ الْمُخَلَّدِينَ وَ أَسِيكَنَهُ مَعَ أَوْلِيَائِهِ الطَّاهِرِينَ وَ مَنْ حَمَلَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ رُجُلِهِ حَمَلَهُ اللَّهُ عَلَى نَاقِهِ مِنْ نُوقِ الْجَنَّةِ- وَ يَا هِيَ بِهِ الْمَمَائِكَةُ الْمُقَرَّبِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ- وَ مَنْ زَوَّجَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ امْرَأَةً زَانِسًا بِهَا وَ تَشَدَّدَ عَضُدَهُ وَ يَسْتَرِيحُ إِلَيْهَا زَوْجَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَ آنَسَهُ بِمَنْ أَحَبَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّهِ وَ إِخْوَانِهِ وَ آنَسَهُهُمْ بِهِ وَ مَنْ أَعَانَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ عَلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَى إِجَارِهِ الصِّرَاطِ عِنْدَ زَلَّةِ الْأَقْدَامِ وَ مَنْ زَارَ أَخَاهُ إِلَى مَنْزِلِهِ لَا لِحَاجَةٍ مِنْهُ إِلَيْهِ كُتِبَ مِنْ زُورِ اللَّهِ وَ كَانَ حَقِيقًا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ زَائِرَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع- أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ يَوْمًا مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّهُ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ فَلَمَّا تَبِعُوا عَثَرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَأَيُّهَا مَنْ تَبِعَ عَثْرَةَ مُؤْمِنٍ اتَّبَعَ اللَّهُ عَثْرَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ- وَ فَضَحَهُ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الْمُؤْمِنِ أَنْ لَا يُصِدَّقَ فِي مَقَالَتِهِ وَ لَا يُتَّصَفَ مِنْ عَدُوِّهِ وَ عَلَى أَنْ لَا يَشْفِيَ غَيْظَهُ إِلَّا بِفَضِيحِهِ نَفْسِهِ لِأَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ مُلْجَمٌ وَ ذَلِكَ لِغَايَةِ قَصِيرِهِ وَ رَاحِهِ طَوِيلِهِ وَ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الْمُؤْمِنِ عَلَى أَشْيَاءَ أَيْسَرُهَا عَلَيْهِ مُؤْمِنٌ مِثْلُهُ يَقُولُ بِمَقَالَتِهِ يَبْغِيهِ وَ يَحْسُدُهُ وَ الشَّيْطَانُ يُغْوِيهِ وَ يُضِلُّهُ وَ السُّلْطَانُ يَقْفُو أثرَهُ وَ يَتَّبِعُ عَثْرَاتِهِ وَ كَافِرٌ بِاللَّهِ الَّذِي هُوَ مُؤْمِنٌ بِهِ يَرَى سَفْكَ دَمِهِ دِينًا وَ إِبَاحَةَ حَرِيمِهِ غُنْمًا فَمَا بَقَاءُ الْمُؤْمِنِ بَعْدَ هَذَا-

يَا عَبْدَ اللَّهِ وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ - عَنْ عَلِيِّ عَ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ نَزَلَ عَلَيَّ جِبْرَائِيلُ ع فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ اسْتَقْبَلْتُ لِلْمُؤْمِنِ اسْمًا مِنْ أَسْمَائِي سَمَّيْتُهُ مُؤْمِنًا فَالْمُؤْمِنُ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ مِنْ اسْتَهَانَ مُؤْمِنًا فَقَدْ اسْتَقْبَلَنِي بِالْمُحَارَبَةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ ع - عَنْ النَّبِيِّ ص قَالَ يَوْمًا يَا عَلِيُّ لَا تَتَنَاظَرُ رَجُلًا حَتَّى تَنْظُرَ فِي سَرِيرَتِهِ فَإِنْ كَانَتْ سَرِيرَتُهُ حَسَنَةً فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ يَكُنْ لِيُخْذَلْ وَلِيَّهِ فَإِنْ تَكُنْ سَرِيرَتُهُ رَدِيئَةً فَقَدْ يَكْفِيهِ مَسَاوِيهِ فَلَوْ جَهَدْتَ أَنْ تَعْمَلَ بِهِ أَكْثَرَ مِمَّا عَمَلَ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا قَدَرْتَ عَلَيْهِ يَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ ع - عَنْ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ أَدْنَى الْكُفْرِ أَنْ يَسْمَعَ الرَّجُلُ مِنْ أَخِيهِ الْكَلِمَةَ فَيَحْفَظُهَا عَلَيْهِ يُرِيدُ أَنْ يَفْضَحَ بِهَا أَوْلِيكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ (١) يَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْ عَيْنَاهُ وَ سَمِعَتْ أُذُنَاهُ مَا يَسْتَبِينُهُ وَ يَهْدِمُ مُرُوءَتَهُ فَهُوَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشْتَبِعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٢) يَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ مَنْ رَوَى عَنْ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ رِوَايَةً يُرِيدُ بِهَا هَيْدَمَ مُرُوءَتِهِ وَ ثَلْبَهُ أَوْ بَقَهُ اللَّهُ بِخَطِيئَتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ بِمَخْرَجٍ مِمَّا قَالُوا وَ لَنْ يَأْتِيَ بِالْمَخْرَجِ مِنْهُ أَبَدًا وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ سُرُورًا فَقَدْ أَدْخَلَ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ سُرُورًا وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَى

ص: ٢١١

١- آل عمران ٣-٧٧.

٢- النور ٢٤-١٩.

أَهْلَ الْبَيْتِ سِرُّورًا فَقَدْ أُدْخِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص سُرُورًا وَمَنْ أُدْخِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص سُرُورًا فَقَدْ سَرَّ اللَّهُ وَ مَنْ سَرَّ اللَّهُ فَحَقِيقٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَهُ جَنَّتَهُ - ثُمَّ إِنِّي أَوْصَيْتُكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ إِيشَارِ طَاعَتِهِ وَ الْإِعْتِصَامِ بِحَبْلِهِ فَإِنَّهُ مَنْ اعْتَصَمَ بِحَبْلِ اللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ فَاتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُؤْتِرْ أَحَدًا عَلَى رِضَاهُ وَ هَوَاهُ فَإِنَّهُ وَصِيَّتُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى خَلْقِهِ لَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ غَيْرَهَا وَ لَا يُعْظَمُ سِوَاهَا وَ اعْلَمْ أَنَّ الْخُلَاقَ لَمْ يُوَكَّلُوا بِشَيْءٍ عَظَمَ مِنَ التَّقْوَى فَإِنَّهُ وَصِيَّتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ - فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنَالَ مِنَ الدُّنْيَا شَيْئًا تُسْأَلُ عَنْهُ عَدَا فَاَفْعَلْ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ فَلَمَّا وَصَلَ كِتَابُ الصَّادِقِ ع - إِلَى النَّجَاشِيِّ نَظَرَ فِيهِ وَ قَالَ صَدَقَ وَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَوْلَايَ فَمَا عَمِلَ أَحَدٌ بِمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ إِلَّا نَجَا فَلَمْ يَزَلْ عَبْدُ اللَّهِ يَعْمَلُ بِهِ أَيَّامَ حَيَاتِهِ.

٥٠- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ التَّصَدُّقِ بِالْمَالِ الْحَرَامِ إِذَا عُرِفَ أَرْبَابُهُ

إشاره

(١) ٥٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ التَّصَدُّقِ بِالْمَالِ الْحَرَامِ إِذَا عُرِفَ أَرْبَابُهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٥٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٥٥ - ١ - (٢) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ لَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ (٣) أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أَقْوَامٍ لَهُمْ أَمْوَالٌ مِنْ رَبِّ الْجَاهِلِيَّةِ وَ كَانُوا يَتَصَدَّقُونَ مِنْهَا فَنَهَاَهُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ وَ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٤) وَ فِي الصَّدَقَةِ (٥).

ص: ٢١٢

١- الباب ٥٠ فيه حديث واحد.

٢- مجمع البيان ١ - ٣٨٠.

٣- البقره ٢ - ٢٦٧.

٤- تقدم في الباب ٤ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الباب ٤٦ من أبواب الصدقه. و في الحديثين ٥ و ٦ من الباب ٥٢ من أبواب وجوب الحج.

٥١- بَابُ أَنْ جَوَائِزَ الظَّالِمِ وَطَعَامَهُ حَلَالٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَكْسَبٌ إِلَّا مِنَ الْوَلَايَةِ إِلَّا أَنْ يَعْلَمَ حَرَامًا بِعَيْنِهِ وَأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ الْاجْتِنَابُ وَحُكْمُ وَكَيْلِ الْوَقْفِ الْمُسْتَحِلِّ لَهُ

إشاره

(١) ٥١ بَابُ أَنْ جَوَائِزَ الظَّالِمِ وَطَعَامَهُ حَلَالٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَكْسَبٌ إِلَّا مِنَ الْوَلَايَةِ إِلَّا أَنْ يَعْلَمَ حَرَامًا بِعَيْنِهِ وَأَنَّهُ يُسْتَحَبُّ الْاجْتِنَابُ وَحُكْمُ وَكَيْلِ الْوَقْفِ الْمُسْتَحِلِّ لَهُ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٥٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي وَوَلَدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا تَرَى فِي رَجُلٍ يَلِي أَعْمَالَ السُّلْطَانِ لَيْسَ لَهُ مَكْسَبٌ إِلَّا مِنْ أَعْمَالِهِمْ وَأَنَا أَمْرٌ بِهِ فَأَنْزَلُ عَلَيْهِ فَيُضَيِّعُنِي وَيُحْسِنُ إِلَيَّ وَرُبَّمَا أَمَرَ لِي بِالذَّرْهِمِ وَالْكَشْوَةِ وَ قَدْ ضَاقَ صَدْرِي مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ لِي كُلِّ وَ خُذْ مِنْهُ فَلَكَ الْمَهْنَةُ (٣) وَ عَلَيْهِ الْوِزْرُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٥٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٥٧-٢- (٥) وَ يَسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَأَنَا عِنْدَهُ فَقَالَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَمْرٌ بِالْعَامِلِ فَيَجِيزُنِي بِالذَّرَاهِمِ آخِذًا قَالَتْ نَعَمْ قُلْتُ وَ أَحْجَجُ بِهَا قَالَ نَعَمْ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَبِي الْمَغْرَاءِ مِثْلَهُ وَ زَادَ قَالَ نَعَمْ وَ حَجَّ بِهَا (٦)

ص: ٢١٣

١- الباب ٥١ فيه ١٦ حديثًا.

٢- التهذيب ٦- ٣٣٨- ٩٤٠.

٣- في نسخه من الفقيه- الحظ (هامش المخطوط).

٤- الفقيه ٣- ١٧٥- ٣٦٦٢.

٥- التهذيب ٦- ٣٣٨- ٩٤٢.

٦- الفقيه ٣- ١٧٥- ٣٦٦٣.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٥٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٣٥٨-٣-(١) وَ عَنْهُ عَيْنُ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْمُغْرَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِشَامٍ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَمْرٌ بِالْعَامِلِ
فِيصَلِّي بِالصَّلَاةِ أَقْبَلَهَا قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَ أَحُجُّ مِنْهَا قَالَ نَعَمْ وَ حُجَّ مِنْهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٥٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٣٥٩-٤-(٢) وَ عَنْهُ عَن فَضَالَةَ عَنْ أَبِيانٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ عَ كَانَا
يَقْبَلَانِ جَوَائِزَ مُعَاوِيَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٦٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٣٦٠-٥-(٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ مُحَمَّدِ
بْنِ مُسْلِمٍ وَ زُرَّارَةَ قَالَا سَمِعْنَاهُ يَقُولُ جَوَائِزَ الْعُمَّالِ لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٦١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٣٦١-٦-(٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ
الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ عِنْدَهُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُهُ فَقَالَ مَا يَمْنَعُ ابْنَ أَبِي السَّمَّالِ- (٥) أَنْ يُخْرِجَ شَبَابَ الشَّيْعَةِ-
فَيَكْفُسُونَهُ مَا يَكْفِيهِ النَّاسُ وَ يُعْطِيهِمْ مَا يُعْطَى النَّاسَ ثُمَّ قَالَ لِي لِمَ تَرَكْتَ عَطَاءَكَ قَالَ مَخَافَةً عَلَيَّ دِينِي قَالَ مَا مَنَعَ ابْنَ أَبِي
السَّمَّالِ- (٦) أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْكَ بِعَطَائِكَ أَمَا عَلِمَ أَنَّ لَكَ فِي بَيْتِ الْمَالِ نَصِيبًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٦٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٣٦٢-٧-(٧) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ رَزِينٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي

ص: ٢١٤

١- التهذيب ٦- ٣٣٨- ٩٤٣.

٢- التهذيب ٦- ٣٣٧- ٩٣٥.

٣- التهذيب ٦- ٣٣٦- ٩٣١.

٤- التهذيب ٦- ٣٣٦- ٩٣٣.

٥- في نسخة- ابن أبي السماك، و في أخرى- ابن أبي الشمال، (هامش المخطوط) و في المصدر- ابن أبي السماك، في
الموضعين.

٦- في نسخة- ابن أبي السماك، و في أخرى- ابن أبي الشمال، (هامش المخطوط) و في المصدر- ابن أبي السماك، في

الموضعين.

٧- التهذيب ٦- ٣٣٨- ٩٣٩، و أورده فى الحديث ١ من الباب ٨٣ من هذه الأبواب.

الْحَسَنِ عِ نِي أَخَالَطُ السُّلْطَانَ فَتَكُونُ عِنْدِي الْجَارِيَةُ فَيَأْخُذُونَهَا أَوِ الدَّابَّةُ الْفَارِهُهُ فَيَبْعَثُونَ فَيَأْخُذُونَهَا ثُمَّ يَمْعُ لَهُمْ عِنْدِي الْمَالُ فلي أَن أَخْذَهُ قَالَ خُذْ مِثْلَ ذَلِكَ وَ لَا تَزِدْ عَلَيْهِ.

وَ يَسْنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ رَزِينٍ (١)

مِثْلُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٦٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٣٦٣ - ٨ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصِيْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عُمَرَ أَخِي عُمَادِ بْنِ قَالٍ: دَفَعَ إِلَيَّ إِنْسِيَانٌ سِتِّمَائِهِ دِرْهَمٌ أَوْ سِتِّمَائِهِ دِرْهَمٌ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع - فَكَأَنَّتُ فِي جِيْوَالِقِي فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى الْحَفِيرَةِ شَقَّ جِيْوَالِقِي وَ ذَهَبَ بِجَمِيعِ مَا فِيهِ وَ وَافَقْتُ عَامِلَ الْمَدِينَةِ بِهَا فَقَالَ أَنْتَ الَّذِي شَقَّ جِيْوَالِقَكَ فَذَهَبَ بِمَتَاعِكَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ إِذَا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَانْتَبِهَا حَتَّى نَعُوْضَكَ قَالَ فَلَمَّا انْتَهَيْتُنَا إِلَى الْمَدِينَةِ - دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ يَا عُمَرُ شَقَّتْ زَامِلَتُكَ وَ ذَهَبَ بِمَتَاعِكَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ مَا أَعْطَاكَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا أَخَذَ مِنْكَ إِلَى أَنْ قَالَ فَانْتِ عَامِلَ الْمَدِينَةِ - فَتَنْجِزْ مِنْهُ مَا وَعَدَكَ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ دَعَاكَ اللَّهُ إِلَيْهِ لَمْ تَطْلُبْهُ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٦٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٣٦٤ - ٩ - (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عِيَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الصَّيْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ رُمَانَةَ (٤) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَذَكَرْتُ لَهُ بَعْضَ حِيَالِي فَقَالَ يَا جَارِيَةُ هَاتِي ذَلِكَ الْكَيْسَ هَذِهِ أَرْبَعُمَائِهِ دِينَارٍ وَصَلْنِي بِهَا أَبُو جَعْفَرٍ فَخُذْهَا وَ تَفَرَّجْ بِهَا الْحَدِيثَ.

ص: ٢١٥

١- في المصدر- زربي.

٢- الكافي ٨ - ٢٢١ - ٢٧٨.

٣- الكافي ٤ - ٢١ - ٧، و أورده في الحديث ١ من الباب ٣٤ من أبواب الصدقه.

٤- في المصدر- مفضل بن قيس بن رمانه.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٣٦٥ - ١٠ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ صَاحِبِ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ الرَّشِيدَ بَعَثَ إِلَيْهِ بِخَلْعٍ وَحُمْلَانٍ وَمِيَالٍ فَقَالَ لَا حَاجَةَ لِي بِالْخَلْعِ وَالْحُمْلَانِ وَالْمَالِ إِذَا كَانَ فِيهِ حُقُوقُ الْأُمَّةِ فَقُلْتُ نَاشِدْتُكَ بِاللَّهِ أَنْ لَا تَرُدَّهُ فَيُعْتَازَ قَالَ أَعْمَلُ بِهِ مَا أَحْبَبْتُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٣٦٦ - ١١ - (٢) وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَدَنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِيهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ الرَّشِيدَ أَمَرَ بِإِخْضَارِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ يَوْمًا فَأَكْرَمَهُ وَآتَى بِهَا بِحَقِّهِ الْغَالِيَةَ فَفَتَحَهَا بِيَدِهِ فَعَلَفَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ أَمَرَ أَنْ يُحْمَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ خَلْعٌ وَبَدْرَتَانِ دَنَانِيرُ فَقَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ - وَاللَّهِ لَوْ لَا أَنِّي أَرَى مَنْ أَرْوَجُهُ بِهَا مِنْ عَرَابِ بَنِي أَبِي طَالِبٍ لِنَلَّا يَنْقَطِعَ نَسْلُهُ مَا قَبِلْتُهَا أَبَدًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٣٦٧ - ١٢ - (٣) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ وَالْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْتَبِ وَأَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرٍ وَالْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَائَانَةَ وَأَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيَهُ وَمُحَمَّدَ بْنَ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ كُلَّهُمْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيْسَى عَنْ سَيْفِيَانَ بْنِ نَزَارٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّ الْمَأْمُونَ حَكَى عَنِ الرَّشِيدِ أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ دَخَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا فَأَكْرَمَهُ ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَائَتِي دِينَارٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٦٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٣٦٨ - ١٣ - (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ

ص: ٢١٦

١- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١- ٧٥- ٤.

٢- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١- ٧٧- ٥.

٣- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١- ٩١- ١١.

٤- قرب الإسناد- ٤٥.

الْحَسَنُ بْنُ ظُرَيْفٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ ع كَانَا يَغْمِرَانِ مَعَاوِيَةَ - وَ يَقَعَانِ فِيهِ وَ يَقْتَلَانِ جَوَائِزَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٦٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٣٦٩-١٤- (١) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْأَحْتِجَاجِ عَنِ الْحُسَيْنِ ع أَنَّهُ كَتَبَ كِتَابًا إِلَى مَعَاوِيَةَ - وَ ذَكَرَ الْكِتَابَ وَ فِيهِ تَقْرِيعٌ عَظِيمٌ وَ تَوْبِيخٌ بَلِيغٌ قَالَ فَمَا كَتَبَ إِلَيْهِ مَعَاوِيَةُ بِشَيْءٍ يَسُوؤُهُ وَ كَانَ يَبْعَثُ إِلَيْهِ فِي كُلِّ سَنَةٍ أَلْفَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ سِوَى عُرُوضٍ وَ هَدَايَا مِنْ كُلِّ ضَرْبٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧٠ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٣٧٠-١٥- (٢) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ ع - يَسْأَلُهُ عَنِ الرَّجُلِ مِنْ وَكَلَاءِ الْوَقْفِ مُسْتَحِلٌّ لِمَا فِي يَدِهِ لَا يَرُوعُ عَنْ أَخْذِ مَالِهِ رَبِّمَا نَزَلَتْ فِي قَرْبَتِهِ وَ هُوَ فِيهَا أَوْ أَدْخَلَ مَنْزِلَهُ وَ قَدْ حَضَرَ طَعَامَهُ فَيَدْعُونِي إِلَيْهِ فَإِنْ لَمْ أَكُلْ مِنْ طَعَامِهِ عَادَانِي عَلَيْهِ فَهَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أَكُلَ مِنْ طَعَامِهِ وَ أَتَصَدَّقَ بِصَدَقَتِهِ وَ كَمْ مِقْدَارُ الصَّدَقَةِ وَ إِنْ أَهْدَى هَذَا الْوَكِيلُ هَدِيَّتَهُ إِلَى رَجُلٍ آخَرَ فَيَدْعُونِي إِلَى أَنْ أَتَالَ مِنْهَا وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ الْوَكِيلَ لَا يَتَوَرَّعُ عَنْ أَخْذِ مَا فِي يَدِهِ فَهَلْ عَلَيَّ فِيهِ شَيْءٌ إِنْ أَنَا نَلْتُ مِنْهَا الْجَوَابُ إِنْ كَانَ لِهَذَا الرَّجُلِ مَالٌ أَوْ مَعَاشٌ غَيْرُ مَا فِي يَدِهِ فَكُلُّ طَعَامِهِ وَ أَقْبَلُ بَرَّهُ وَ إِلَّا فَلَا (٣).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ (٤) بِالْإِسْنَادِ الْآتِي (٥)

ص: ٢١٧

١- الاحتجاج - ٢٩٨.

٢- الاحتجاج - ٤٨٥.

٣- الحديث الأخير لا ينافي الحديث الأول، لأن الأخير مخصوص بالوقف الذي لا يدفع حاصله الى الموقوف عليه، و الأول بعمل السلطان الذي فيه ما هو ملك جميع المسلمين، مثل حاصل الأرض المفتوحة عنه، و غيرها، و منها ما هو ملك الامام و هو الأنفال، و فيه رخصه للشيعة كما مر (منه. فده).

٤- غيبة الطوسي - ٢٣٥.

٥- يأتي في الفوائد الثانية - من الخاتمه برقم (٤٨).

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢) وَلَمَّا يَخْفَى أَنَّ الْمَفْرُوضَ فِي الْمَأْخِرِ الْعِلْمُ بِكَوْنِ الْجَمِيعِ حَرَامًا وَاسْتِرَاطُ اخْتِيَالِ الْإِبَاحَةِ لِيُمْكِنَ الْحُكْمُ بِهَا حَيْثُ إِنَّ مَا فِي يَدِهِ وَقَفُّ عَلَى الْغَيْرِ وَالْمَفْرُوضُ فِي الْأَوَّلِ كَوْنُهُ مِنْ عَمَلِ السُّلْطَانِ وَ مَعْلُومٌ أَنَّ فِيهِ كَثِيرًا مِنَ الْأَقْسَامِ الْمُبَاحَةِ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَيَحْتَمِلُ الْكِرَاهَةَ فَلَا مُنَافَاةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧١ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٢٣٧١-١٦- (٣) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى فِي نَوَادِرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا بَأْسَ بِجَوَائِزِ السُّلْطَانِ.

٥٢- بَابُ جَوَازِ شِرَاءِ مَا يَأْخُذُهُ الظَّالِمُ مِنَ الغَلَّاتِ بِاسْمِ الْمُقَاسَمَةِ وَمِنَ الْأَمْوَالِ بِاسْمِ الْخَرَاجِ وَمِنَ الْأَنْعَامِ بِاسْمِ الزَّكَاةِ

إشارة

(٤) ٥٢ بَابُ جَوَازِ شِرَاءِ مَا يَأْخُذُهُ الظَّالِمُ مِنَ الغَلَّاتِ بِاسْمِ الْمُقَاسَمَةِ وَمِنَ الْأَمْوَالِ بِاسْمِ الْخَرَاجِ وَمِنَ الْأَنْعَامِ بِاسْمِ الزَّكَاةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٧٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عَ مَا لَكَ لَا تَدْخُلُ مَعَ عَلِيِّ فِي شِرَاءِ الطَّعَامِ إِنَّي أَظُنُّكَ ضَيِّقًا قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ فَإِنْ شِئْتَ وَسَعَتْ عَلِيٌّ قَالَ اشْتَرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٧٣-٢- (٦) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ زُرَّارَةَ

ص: ٢١٨

١- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديثين ١ و ٢ من الباب ٤٥، وفي الحديث ١٧ من الباب ٤٦ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٦ من الباب ٥٠ من أبواب وجوب الحج.

٢- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٩٠، وفي الباب ٥٢ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٤ من الباب ١ من أبواب عقد البيع.

٣- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى - ١٦٣.

٤- الباب ٥٢ فيه ٦ أحاديث.

٥- التهذيب ٦ - ٣٣٦ - ٩٣٢.

٦- التهذيب ٦ - ٣٣٧ - ٩٣٦.

قَالَ: اشْتَرَى ضَرِيْسُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَ أَخُوهُ مِنْ هُبَيْرَةَ أَرْزًا بِثَلَاثِمِائَةِ أَلْفٍ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ وَيْلَكَ أَوْ وَيْحَكَ انْظُرْ إِلَى خُمْسِ هَذَا الْمَالِ فَأَبْعَثْ بِهِ إِلَيْهِ وَ احْتَسِبِ الْبَاقِيَ فَأَبَى عَلِيٌّ قَالَ فَأَدَّى الْمَالَ وَ قَدِمَ هُوَ لَاءِ فَذَهَبَ أَمْرُ بِنِي أُمِّيَّةَ - قَالَ فَقُلْتُ ذَلِكَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ مُبَادِرًا لِلْجَوَابِ هُوَ لَهُ هُوَ لَهُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّهُ قَدْ آدَاهَا فَغَضَّ عَلَيَّ إِصْبِعِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٣٧٤ - ٣ - (١) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع اشْتَرَى الطَّعَامَ فَيَجِيئُنِي مَنْ يَتَظَلَّمُ وَ يَقُولُ ظَلَمَنِي فَقَالَ اشْتَرِهِ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٣٧٥ - ٤ - (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ التُّعْمَانِ عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع اشْتَرَى مِنَ الْعَامِلِ الشَّيْءَ وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّهُ يَظْلِمُ فَقَالَ اشْتَرِ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٣٧٦ - ٥ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ مِمَّنَّا يَشْتَرِي مِنَ السُّلْطَانِ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَ غَنَمِ الصَّدَقَةِ وَ هُوَ يَظْلِمُ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ مِنْهُمْ أَكْثَرَ مِنَ الْحَقِّ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِمْ قَالَ فَقَالَ مَا الْإِبِلُ إِلَّا مِثْلُ الْحِنْطَةِ وَ الشَّعِيرِ وَ غَيْرِ ذَلِكَ لَا بَأْسَ بِهِ حَتَّى تَعْرِفَ الْحَرَامَ بِعَيْنِهِ

ص: ٢١٩

١- التهذيب ٦- ٣٣٧- ٩٣٧.

٢- لم نثر عليه في التهذيب المطبوع.

٣- التهذيب ٦- ٣٣٧- ٩٣٨.

٤- الكافي ٥- ٢٢٨- ٢.

قِيلَ لَهُ فَمَا تَرَى فِي مُصَدِّقٍ يَجِيئُنَا فَيَأْخُذُ مِنَّا صَدَقَاتٍ أَعْنَامِنَا فَنَقُولُ بَعْثًا فَيَبِيعُنَاهَا فَمَا تَقُولُ فِي شِرَائِهَا مِنْهُ فَقَالَ إِنْ كَانَ قَدْ أَخَذَهَا وَعَزَلَهَا فَلَمَّا يَأْسُ قِيلَ لَهُ فَمَا تَرَى فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ يَجِيئُنَا الْقَاسِمُ فَيَقْسِمُ لَنَا حَظَّنَا وَيَأْخُذُ حَظَّهُ فَيَعْزِلُهُ بِكَيْلٍ فَمَا تَرَى فِي شِرَاءِ ذَلِكَ الطَّعَامِ مِنْهُ فَقَالَ إِنْ كَانَ قَبِضُهُ بِكَيْلٍ وَ أَنْتُمْ حُضُورٌ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِشِرَائِهِ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ كَيْلٍ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٣٧٧-٦- (٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى فِي نَوَادِرِهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ شِرَائِ الْخِيَانَةِ وَالسَّرِقَةِ قَالَ إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ فَلَا تَشْتَرِهِ إِلَّا مِنَ الْعُمَّالِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٥٣- بَابُ جَوَازِ الشُّرَاءِ مِنْ غَلَاتِ الظَّالِمِ إِذَا لَمْ تُعْلَمْ بِعَيْنِهَا حَرَامًا وَ جَوَازِ أَكْلِ الْمَارِّ مِنَ الثَّمَارِ مَا لَمْ يَقْصِدْ أَوْ يُفْسِدْ أَوْ يَحْمِلَ

إشاره

(٥) ٥٣ بَابُ جَوَازِ الشُّرَاءِ مِنْ غَلَاتِ الظَّالِمِ إِذَا لَمْ تُعْلَمْ بِعَيْنِهَا حَرَامًا وَ جَوَازِ أَكْلِ الْمَارِّ مِنَ الثَّمَارِ مَا لَمْ يَقْصِدْ أَوْ يُفْسِدْ أَوْ يَحْمِلَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٧٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: أَرَادُوا بَيْعَ تَمْرٍ عَيْنِ أَبِي ابْنِ

ص: ٢٢٠

١- التهذيب ٦- ٣٧٥- ١٠٩٤.

٢- نوادر أحمد بن محمد بن عيسى - ١٦٢.

٣- تقدم في الباب ٥١ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الباب ٥٣ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٥٣ فيه ٣ أحاديث.

٦- التهذيب ٦- ٣٧٥- ١٠٩٢، الكافي ٥- ٢٢٩- ٥.

زِيَادٍ- (١) فَأَرَدْتُ أَنْ أُشْتَرِيَهُ فَقُلْتُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ (٢) أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع- فَأَمَرْتُ مُصَادِفًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ قُلْ لَهُ فَلْيَشْتَرِهِ فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَشْتَرِهِ اشْتَرَاهُ غَيْرُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٧٩-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَرِي مِنَ الْعَامِلِ وَ هُوَ يَظْلَمُ قَالَ يَشْتَرِي مِنْهُ مَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ ظَلَمَ فِيهِ أَحَدًا.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٣٨٠-٣- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ أَيْشْتَرِي مِنَ الْعَامِلِ وَ هُوَ يَظْلَمُ فَقَالَ يَشْتَرِي مِنْهُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٦) وَ عَلَى الْحُكْمِ الثَّانِي فِي زَكَاةِ الْغُلَاتِ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي بَيْعِ الثَّمَارِ (٨) وَ الْأَطْعَمَةِ (٩).

ص: ٢٢١

١- كتب المصنّف- كذا في الفقيه (هامش المخطوط) و في المصدرين- أبي زياد.

٢- في نسخه- أستامر (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ٦- ٣٧٥- ١٠٩٣ و التهذيب ٧- ١٣١- ٥٧٧، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٨ من أبواب الغصب.

٤- الكافي ٥- ٢٢٨- ٣.

٥- التهذيب ٧- ١٣٢- ٥٨٢.

٦- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الباب ٥٢ من هذه الأبواب.

٧- تقدم في الباب ١٧ من أبواب زكاة الغلات.

٨- يأتي في الباب ٨ من أبواب بيع الثمار.

٩- يأتي في الباب ٨١ من أبواب الأطحمة المباحة، و في الحديث ٥ من الباب ٦٨ من أبواب جهاد العدو.

(١) ٥٤ بَابُ جَوَازِ التَّنَزُّولِ عَلَى أَهْلِ الذَّمِّ وَ أَهْلِ الْخَرَاجِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ لَا يَنْزَلُ عَلَى الْمُسْلِمِ إِلَّا بِإِذْنِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٨١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٨١- ١- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَامَ قَائِمُنَا - اُضْمَحَلَّتِ الْقَطَائِعُ فَلَا قَطَائِعَ (وَ قَالَ إِنَّ لِي أَرْضَ خَرَاجٍ وَ قَدْ ضِغْتُ بِهَا) (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٨٢- ٢- (٤) وَ عَنِ السَّنَدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: يَنْزَلُ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَهْلِ الذَّمِّ - وَ لَا يَنْزَلُ الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ إِلَّا بِإِذْنِهِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْمَزَارَعِ (٥) وَ غَيْرِهَا (٦).

ص: ٢٢٢

١- الباب ٥٤ فيه حديثان.

٢- قرب الإسناد- ٣٩.

٣- ليس في المصدر.

٤- قرب الإسناد- ٦٢.

٥- يأتي في الباب ٢١ من أبواب المزارعه.

٦- يأتي ما يدل على بعض المقصود في الباب ٦٣ من أبواب الاطعمه المحرمه، و في الحديث ٣ من الباب ٣٦ من أبواب آداب المائده. و يأتي ما يدل على جواز النزول على الغريم و الأكل من طعامه ثلاثه أيام، في الحديثين ٣، ٤ من الباب ١٨ من أبواب الدين.

(١) ٥٥ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخَمْرِ وَشِرَائِهَا وَحَمْلِهَا وَ الْمُسَاعَدَةِ عَلَى شُرْبِهَا فَإِنْ بَاعَ تَصَدَّقَ بِالثَّمَنِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٨٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ تَرَكَ غُلَامًا لَهُ فِي كَرَمٍ لَهُ يَبِيعُهُ عِنَبًا أَوْ عَصِيرًا فَأَنْطَلَقَ الْغُلَامُ فَعَصَرَ خَمْرًا ثُمَّ بَاعَهُ قَالَ لَا يَصْلُحُ ثَمُّهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ رَجُلًا مِنْ ثَقِيفٍ - أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص رَاوِيَتَيْنِ مِنْ خَمْرٍ فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ص فَأَهْرَيْقَتَا وَقَالَ إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ ثَمَّهَا ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أَفْضَلَ خِصَالِ هَذِهِ الَّتِي بَاعَهَا الْغُلَامُ أَنْ يُتَصَدَّقَ بِثَمْنِهَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَعَنْ صَفْوَانَ وَفَضَالَهِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٨٤-٢- (٤) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبَانَ عَنِ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ

ع

ص: ٢٢٣

١- الباب ٥٥ فيه ٧ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ٢٣٠- ٢.

٣- التهذيب ٧- ١٣٦- ٦٠١.

٤- الكافي ٥- ٢٣١- ٧.

رَجُلٌ أَمَرَ غُلَامَهُ أَنْ يَبِيعَ كَرْمَهُ عَصِيرًا فَبَاعَهُ خَمْرًا ثُمَّ أَتَاهُ بِثَمَنِهِ فَقَالَ إِنَّ أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيَّ أَنْ يُتَّصَدَّقَ بِثَمَنِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٣٨٥-٣- (١) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صِ الْخُمْرَ وَ عَاصِرَهَا وَ مُعْتَصِرَهَا وَ بَائِعَهَا وَ مُشْتَرِيَهَا وَ سَاقِيَهَا وَ آكِلَ ثَمَنِهَا وَ شَارِبَهَا وَ حَامِلَهَا وَ الْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٨٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٣٨٦-٤- (٢) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صِ فِي الْخُمْرِ عَشْرَةَ غَارِسِيهَا وَ حَارِسِيهَا وَ عَاصِرَهَا وَ شَارِبِيهَا وَ سَاقِيهَا وَ حَامِلَهَا وَ الْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَ بَائِعَهَا وَ مُشْتَرِيَهَا وَ آكِلَ ثَمَنِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٨٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٣٨٧-٥- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عِ فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صِ نَهَى أَنْ يُشْتَرَى الْخُمْرُ وَ أَنْ يُسْقَى الْخُمْرُ وَ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْخُمْرَ وَ غَارِسِيهَا وَ عَاصِرَهَا وَ شَارِبِيهَا وَ سَاقِيهَا وَ بَائِعَهَا وَ مُشْتَرِيَهَا وَ آكِلَ ثَمَنِهَا وَ حَامِلَهَا وَ الْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ أَيْضًا مُرْسَلًا مِثْلَهُ (٤).

ص: ٢٢٤

١- الكافي ٦- ٣٩٨- ١٠، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٣٤ من أبواب الأَطْعَمَةِ الْمَحْرَمَةِ.

٢- الكافي ٦- ٤٢٩- ٤، و أورده في الحديث ١ من الباب ٣٤ من أبواب الْأَشْرَبَةِ الْمَحْرَمَةِ.

٣- الفقيه ٤- ٨- ٤٩٦٨، و أورده في الحديث ٤ من الباب ٣٤ من أبواب الْأَشْرَبَةِ الْمَحْرَمَةِ.

٤- الفقيه ٤- ٥٦- ٤٩٦٨.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٣٨٨-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَيَأْتِيكَ عَنْ تَمَنِ الْخَمْرِ قَمَالَ أَهْدِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص رَاوِيَهُ خَمْرٍ بَعِيدٍ مَا حُرِّمَتْ الْخَمْرُ فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُبَاعَ فَلَمَّا أَنْ مَرَّ بِهَا الَّذِي يَبِيعُهَا نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ خَلْفِهِ يَا صَاحِبَ الرَّاوِيَةِ إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا فَقَدْ حَرَّمَ تَمَنَهَا فَأَمَرَ بِهَا فَصَبَّتْ فِي الصَّعِيدِ فَقَالَ تَمَنُ الْخَمْرِ وَ مَهْرُ الْبُغْيِ وَ تَمَنُ الْكَلْبِ الَّذِي لَا يَصْطَادُ مِنَ السُّحْتِ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٨٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٣٨٩-٧- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنِ جَرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مِنْ أَكْلِ السُّحْتِ تَمَنُ الْخَمْرِ وَ نَهَى عَنِ تَمَنِ الْكَلْبِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ هُنَا (٥) وَ فِي الْأَطْعَمَةِ وَ الْأَشْرِبَةِ (٦) إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٥٦- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْفُقَاعِ

إشاره

(٧) ٥٦ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْفُقَاعِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٣٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٩٠-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ غَيْرِهِ عَنِ

ص: ٢٢٥

- ١- التهذيب ٧- ١٣٥- ٥٩٩، و أورد ذيله في الحديث ٧ من الباب ٥، و في الحديث ٦ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.
- ٢- فيه النسخ قبل الفعل (منه قده).
- ٣- التهذيب ٧- ١٣٦- ٦٠٠، و أوردته في الحديث ٤ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.
- ٤- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢، و في الباب ٥ من هذه الأبواب.
- ٥- يأتي في البابين ٥٦، ٥٧، و في الحديثين ٢، ٦ من الباب ٥٩ من هذه الأبواب.
- ٦- يأتي في الباب ٢٨، و في الحديثين ٣، ٥ من الباب ٣٤ من أبواب الأشربه المحرمه.
- ٧- الباب ٥٦ فيه حديثان.
- ٨- الكافي ٦- ٤٢٣- ١٠، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ٢٨ من أبواب الأشربه المحرمه.

مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعَ مَا تَقُولُ فِي شُرْبِ الْفُقَاعِ فَقَالَ خَمْرٌ مَجْهُولٌ يَا سُلَيْمَانُ فَلَا تَشْرَبْهُ أَمَا يَا سُلَيْمَانُ لَوْ كَانَ الْحُكْمُ لِي وَالذَّارُ لِي لَجَلَدْتُ شَارِبَهُ وَ لَقَتَلْتُ بَائِعَهُ.

وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ نَحْوَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٩١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٩١-٢- (٢) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْفُقَاعِ فَقَالَ هُوَ خَمْرٌ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مَحَلِّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

٥٧- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخِنْزِيرِ وَحُكْمِ مَنْ أَسْلَمَ وَ لَهُ خَمْرٌ أَوْ خِنْزِيرٌ فَمَاتَ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ

إشاره

(٤) ٥٧ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْخِنْزِيرِ وَ حُكْمِ مَنْ أَسْلَمَ وَ لَهُ خَمْرٌ أَوْ خِنْزِيرٌ فَمَاتَ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٩٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٩٢-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ (٦) عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ نَضْرَانِيَّ أَسْلَمَ وَ عِنْدَهُ خَمْرٌ وَ خَنْزِيرٌ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ هَلْ

ص: ٢٢٦

١- الكافي ٦- ٤٢٢- ١.

٢- الكافي ٦- ٤٢٢- ٢، و أورده في الحديث ٤ من الباب ٢٧ من أبواب الأشربة المحرمة.

٣- يأتي في الحديث ١ من الباب ٢٨ من أبواب الأشربة المحرمة. و تقدم ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٤- الباب ٥٧ فيه حديثان.

٥- الكافي ٥- ٢٣٢- ١٤.

٦- في المصدر- ابن أبي عمير.

يَبِيعُ خَمْرَهُ وَخَنَازِيرَهُ وَيَقْضِي دَيْنَهُ قَالَ لَا.

وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ نَجْرَانَ (١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَعِيدٍ (٢) عَنِ الرَّضَاعِ (٣)

مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٩٣-٢- (٤) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ فِي مَجُوسِيٍّ بَاعَ خَمْرًا أَوْ خَنَازِيرَ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ أَسْلَمَ - قَبْلَ أَنْ يَحْتَلَّ الْمَالُ قَالَ لَهُ دَرَاهِمُهُ وَقَالَ أَسْلَمَ رَجُلٌ وَ لَهُ خَمْرٌ وَ خَنَازِيرٌ ثُمَّ مَاتَ وَ هِيَ فِي مَلِكِهِ وَ عَلَيْهِ دَيْنٌ قَالَ يَبِيعُ دِيَانَهُ أَوْ وَلِيِّ لَهُ غَيْرَ مُسْلِمٍ خَمْرَهُ وَ خَنَازِيرَهُ وَ يَقْضِي دَيْنَهُ وَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَهُ وَ هُوَ حَيٌّ وَ لَا يُمْسِكُهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٥)

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

٥٨- بَابُ حُكْمِ الْعَمَلِ بِشَعْرِ الْخَنَزِيرِ

إشاره

(٧) ٥٨ بَابُ حُكْمِ الْعَمَلِ بِشَعْرِ الْخَنَزِيرِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٩٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٩٤-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى

ص: ٢٢٧

١- في نسخه- ابن أبي عمير (هامش المخطوط).

٢- في المصدر- محمد بن سنان، عن معاوية بن سعد.

٣- الكافي ٥- ٢٣١- ٥.

٤- الكافي ٥- ٢٣٢- ١٣.

٥- التهذيب ٧- ١٣٨- ٦١٢.

٦- يأتي في الباب ٦٠ من هذه الأبواب، و في الباب ٢٨ من أبواب الدين.

٧- الباب ٥٨ فيه ٤ أحاديث.

٨- التهذيب ٦- ٣٨٢- ١١٢٩.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ سَيْفِ التَّمَارِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّ رَجُلًا مِنْ مَوَالِيكَ يَعْمَلُ الْحَمَائِلَ (١) بِشَعْرِ الْخَنْزِيرِ قَالَ إِذَا فَرَّغَ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٩٥-٢- (٢) وَعَنْهُ عَنْ عِمْرَانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ بُرْدِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ شَعْرِ الْخَنْزِيرِ يَعْمَلُ بِهِ قَالَ خُذْ مِنْهُ فَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ حَتَّى يَذْهَبَ ثَلَاثُ الْمَاءِ وَ يَبْقَى ثَلَاثَةٌ ثُمَّ اجْعَلْهُ فِي فَخَّارِهِ جَدِيدِهِ لَيْلَةً بَارِدَةً فَإِنْ جَمَدَ فَلَا تَعْمَلْ بِهِ وَإِنْ لَمْ يَجْمُدْ فَلَيْسَ لَهُ دَسْمٌ فَاغْمَلْ بِهِ وَ اغْسِلْ يَدَكَ إِذَا مَسَسْتَهُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ قُلْتُ وَ وُضُوءٍ قَالَ لَا اغْسِلْ يَدَكَ كَمَا تَمَسُّ الْكَلْبَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٣٩٦-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَنَانَ بْنِ سَيْدِيرٍ عَنْ بُرْدِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنِّي رَجُلٌ خَرَّازٌ وَ لَا يَسْتَيْقِيمُ عَمَلُنَا إِلَّا بِشَعْرِ الْخَنْزِيرِ نَحْرُزُ بِهِ قَالَ خُذْ مِنْهُ وَبِرَّهُ فَاجْعَلْهَا فِي فَخَّارِهِ ثُمَّ أَوْقِدْ تَحْتَهَا حَتَّى يَذْهَبَ دَسْمُهَا ثُمَّ اعْمَلْ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٣٩٧-٤- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ بُرْدِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّا نَعْمَلُ بِشَعْرِ الْخَنْزِيرِ فَرُبَّمَا نَسِيَ الرَّجُلُ فَصَلَّى وَ فِي يَدِهِ مِنْهُ شَيْءٌ فَقَالَ لَا يَتَّبِعُنِي أَنْ يُصَلِّيَ وَ فِي يَدِهِ مِنْهُ شَيْءٌ فَقَالَ خُذُوهُ فَاغْسِلُوهُ فَمَا كَانَ لَهُ دَسْمٌ فَلَا تَعْمَلُوا بِهِ وَ مَا لَمْ يَكُنْ

ص: ٢٢٨

١- الحمائل - جمع حماله و هي خيط مضافور يحمل به السيف، انظر (مجمع البحرين - حمل - ٥ - ٣٥٨).

٢- التهذيب ٦- ٣٨٢ - ١١٣٠.

٣- الفقيه ٣- ٣٤٨ - ٤٢٢٤، و أورده في الحديث ١ من الباب ٦٥ من أبواب الأَطْعَمَةِ الْمُحْرَمَةِ.

٤- الفقيه ٣- ٣٤٩ - ٤٢٢٥، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٦٥ من أبواب الأَطْعَمَةِ الْمُحْرَمَةِ.

لَهُ دَسَمٌ فَاعْمَلُوا بِهِ وَاغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ مِنْهُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

٥٩- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْعَصِيرِ وَالْعَنْبِ وَالتَّمْرِ مِمَّنْ يَعْمَلُ خَمْرًا وَ كَرَاهَةِ بَيْعِ الْعَصِيرِ نَسِيئَةً وَ تَحْرِيمِ بَيْعِهِ بَعْدَ أَنْ يَغْلَى قَبْلَ ذَهَابِ ثَلَاثِيهِ

إشارة

(٢) ٥٩ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْعَصِيرِ وَالْعَنْبِ وَ التَّمْرِ مِمَّنْ يَعْمَلُ خَمْرًا وَ كَرَاهَةِ بَيْعِ الْعَصِيرِ نَسِيئَةً وَ تَحْرِيمِ بَيْعِهِ بَعْدَ أَنْ يَغْلَى قَبْلَ ذَهَابِ ثَلَاثِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٩٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٣٩٨ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي الْحَسَنِ عَ عَنْ بَيْعِ الْعَصِيرِ فِيصَةِ خَمْرًا قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ التَّمَنُّ فَقَالَ لَوْ بَاعَ ثَمَرَتَهُ مِمَّنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَجْعَلُهُ حَرَامًا لَمْ يَكُنْ بِذَلِكَ بَأْسًا فَإِذَا كَانَ عَصِيرًا فَلَا يُبَاعُ إِلَّا بِالتَّقْدِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَجْعَلُهُ خَمْرًا حَرَامًا (٤)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٣٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٣٩٩ - ٢ - (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ ثَمَنِ الْعَصِيرِ قَبْلَ أَنْ يَغْلَى لِمَنْ يَبْتِاعُهُ لِيُطْبِخَهُ أَوْ يَجْعَلَهُ خَمْرًا قَالَ إِذَا بَعْتَهُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ خَمْرًا وَ هُوَ حَلَالٌ فَلَا بَأْسَ.

ص: ٢٢٩

١- يأتى فى الحديث ٤ من الباب ٣٣، و فى الحديث ٣ من الباب ٦٥ من أبواب الأَطْعَمَةِ المَحْرَمَةِ.

٢- الباب ٥٩ فيه ١٠ أحاديث.

٣- الكافي ٥ - ٢٣٠ - ١.

٤- التهذيب ٧ - ١٣٨ - ٦١١، و الاستبصار ٣ - ١٠٦ - ٣٧٤.

٥- الكافي ٥ - ٢٣١ - ٣.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٠٠-٣- (٢) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الأشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ: كَرِهَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بَيْعَ الْعَصِيرِ بِتَأْخِيرٍ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤٠١-٤- (٤) وَبِهِذَا الْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ بَيْعِ عَصِيرِ الْعَنْبِ مِمَّنْ يَجْعَلُهُ حَرَامًا فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ تَبِيعُهُ حَلَالًا لِيَجْعَلَهُ حَرَامًا فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَاسْحَقَهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٤٠٢-٥- (٤) وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ لَهُ كَرْمٌ أَيْبَعُ الْعَنْبَ وَالتَّمْرَ مِمَّنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَجْعَلُهُ حَرَامًا أَوْ سَكَرًا فَقَالَ إِنَّمَا بَاعَهُ حَلَالًا فِي الْإِبَانِ الَّذِي يَحِلُّ شُرْبُهُ أَوْ أَكَلُهُ فَلَا بَأْسَ بِتَبِيعِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٠٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٤٠٣-٦- (٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

ص: ٢٣٠

١- التهذيب ٧-١٣٦-٦٠٢، والاستبصار ٣-١٠٥-٣٦٩.

٢- الكافي ٥-٢٣١-٤.

٣- التهذيب ٧-١٣٧-٦٠٩، والاستبصار ٣-١٠٥-٣٧٢.

٤- الكافي ٥-٢٣١-٦.

٥- التهذيب ٧-١٣٦-٦٠٤، والاستبصار ٣-١٠٥-٣٧١.

٦- الكافي ٥-٢٣١-٨.

٧- الكافي ٥-٢٣٢-١٢.

٨- في المصدر زياده- عن أحمد بن محمد.

بَزِيعٍ عَنْ حَنَانٍ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْعَصِيرِ فَقَالَ لِي كَرْمٌ وَ أَنَا أَعْصِرُهُ كُلَّ سَنَةٍ وَ أَجْعَلُهُ فِي الدَّنَانِ (١) وَ أْبِيعُهُ قَبْلَ أَنْ يَغْلِي قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ وَ إِنْ غَلَى فَلَا يَحِلُّ بَيْعُهُ ثُمَّ قَالَ هُوَ ذَا نَحْنُ نَبِيعُ تَمْرِنَا مِمَّنْ نَعْلَمُ أَنَّهُ يَصْنَعُهُ خَمْرًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٠٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٤٠٤ - ٧ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ قَالَ: سَأَلَ يَعْقُوبُ الْأَحْمَرُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ إِنَّهُ كَانَ لِي أَخٌ وَ هَلَكَ وَ تَرَكَ فِي حَجْرِي يَتِيمًا وَ لِي أَخٌ يَلِي ضَيْعَهُ لَنَا هُوَ يَبِيعُ الْعَصِيرَ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خَمْرًا وَ يُوَجِرُ الْأَرْضَ بِالطَّعَامِ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ أَمَا يَبِيعُ الْعَصِيرَ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خَمْرًا فَلَا بَأْسَ خُذْ نَصِيبَ الْيَتِيمِ مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٠٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٤٠٥ - ٨ - (٣) وَ عَنْهُ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا حَاضِرٌ عَنْ بَيْعِ الْعَصِيرِ مِمَّنْ يُخْمَرُهُ قَالَ حَلَالٌ أَلَسْنَا نَبِيعُ تَمْرِنَا مِمَّنْ يَجْعَلُهُ شَرَابًا خَبِيثًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٠٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٤٠٦ - ٩ - (٤) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ بَيْعِ الْعَصِيرِ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خَمْرًا فَقَالَ بَعْهُ مِمَّنْ يَطْبُخُهُ أَوْ يَصْنَعُهُ خَلًّا أَحَبُّ إِلَيَّ وَ لَا أَرَى بِالْأَوَّلِ بَأْسًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٤٠٧ - ١٠ - (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ وَ أَنَا حَاضِرٌ قَالَ إِنَّ لِي الْكُرْمَ قَالَ تَبِيعُهُ عِنْبًا قَالَ فَإِنَّهُ يَشْتَرِيهِ مَنْ يَجْعَلُهُ خَمْرًا قَالَ فَبِيعُهُ إِذَا عَصِيرًا قَالَ فَإِنَّهُ يَشْتَرِيهِ مِنِّي عَصِيرًا فَيَجْعَلُهُ خَمْرًا فِي

ص: ٢٣١

١- الدنان - جمع دن و هو الحب (مجمع البحرين - دنن - ٦ - ٢٤٨).

٢- التهذيب ٧ - ١٩٦ - ٨٦٦، و أورده في الحديث ٧ من الباب ١٦ من أبواب المزارعه.

٣- التهذيب ٧ - ١٣٦ - ٦٠٣، و الاستبصار ٣ - ١٠٥ - ٣٧٠.

٤- التهذيب ٧ - ١٣٧ - ٦٠٥، و الاستبصار ٣ - ١٠٦ - ٣٧٥.

٥- التهذيب ٧ - ١٣٨ - ٦١٠، و الاستبصار ٣ - ١٠٦ - ٣٧٣.

قَرَّبْتِي قَالَ بَعْتُهُ حَلَالًا فَجَعَلَهُ حَرَامًا فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ثُمَّ سَكَتَ هُنَيْهَةً ثُمَّ قَالَ لَا تَدْرَنْ تَمَنَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَصِيرَ خَمْرًا فَتَكُونَ تَأْخُذُ تَمَنَ الْخَمْرِ.
أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

٦٠- بَابُ أَنَّ الدَّمِيَّ إِذَا بَاعَ خَمْرًا وَ خَنْزِيرًا جَازَ لِلْمُسْلِمِ قَبْضُ تَمَنِّهِ مِنْهُ مِنْ دِينٍ وَ نَحْوِهِ

إشاره

(٢) ٦٠ بَابُ أَنَّ الدَّمِيَّ إِذَا بَاعَ خَمْرًا وَ خَنْزِيرًا جَازَ لِلْمُسْلِمِ قَبْضُ تَمَنِّهِ مِنْهُ مِنْ دِينٍ وَ نَحْوِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٠٨ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لِي عَلَى رَجُلٍ ذِمِّي دَرَاهِمُ فَبَيْعِ الْخَمْرَ وَ الْخَنْزِيرَ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَيَجِلُّ لِي أَخْذُهَا فَقَالَ إِنَّمَا لَكَ عَلَيْهِ دَرَاهِمُ فَقَضَاكَ دَرَاهِمَكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٠٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٠٩ - ٢ - (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي رَجُلٍ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ دَرَاهِمُ فَبَاعَ خَمْرًا وَ خَنْزِيرًا وَ هُوَ يَنْظُرُ فَقَضَاهُ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ أَمَّا لِلْمُقْتَضَى فَحَلَالٌ وَ أَمَّا لِلْبَائِعِ فَحَرَامٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ وَ فَضَالَهِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ (٥)

ص: ٢٣٢

١- يأتي ما يدل على بعض المقصود في الحديث ٢ من الباب ٣٨ من أبواب الأشربه المحرمه.

٢- الباب ٦٠ فيه ٥ أحاديث.

٣- الكافي ٥- ٢٣٢- ١٠.

٤- الكافي ٥- ٢٣١- ٩.

٥- التهذيب ٧- ١٣٧- ٦٠٦.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنْ الْبَائِعَ ذِمِّي لِمَا مَرَّ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤١٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤١٠-٣- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَكُونُ لِي عَلَيْهِ الدَّرَاهِمُ فَيَبِيعُ بِهَا خَمْرًا وَ خَنْزِيرًا ثُمَّ يَقْضِي مِنْهَا قَالَ لَا بَأْسَ أَوْ قَالَ خُذْهَا.

أَقُولُ: تَقَدَّمَ وَجْهُهُ وَ يَحْتَمِلُ الْحَمْلُ عَلَى عَدَمِ الْعِلْمِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤١١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤١١-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِي نَادِيَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَنْعَمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَنَا عَلَيْهِ الدِّينُ فَيَبِيعُ الْخَمْرَ وَ الْخَنْزِيرَ فَيَقْضِينَا فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤١٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٤١٢-٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرٍ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ عَلَى الرَّجُلِ مَالٌ فَيَبِيعُ بَيْنَ يَدَيْهِ خَمْرًا وَ خَنْزِيرًا يَأْخُذُ ثَمَنَهُ قَالَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْجَزِيَّةِ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الدِّينِ (٧).

ص: ٢٣٣

١- مر في الحديث ١ من هذا الباب.

٢- الكافي ٥- ٢٣٢- ١١.

٣- تقدم في الحديث ٢ من هذا الباب.

٤- التهذيب ٧- ١٣٧- ٦٠٧.

٥- التهذيب ٧- ١٣٧- ٦٠٨.

٦- تقدم في الباب ٧٠ من أبواب جهاد العدو.

٧- يأتي في الباب ٢٨ من أبواب الدين.

إشاره

(١) ٦١ بَابُ أَنَّ الدَّمِيَّ إِذَا بَاعَ حَمْرًا أَوْ خِنْزِيرًا فَأَسْلَمَ جَازَ لَهُ قَبْضُ الثَّمَنِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤١٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤١٣-١- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلَيْنِ نَصِيرَتَيْنِ - بَاعَ أَحَدُهُمَا حَمْرًا أَوْ خِنْزِيرًا إِلَى أَحَدٍ - فَأَسْلَمَا قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَا الثَّمَنَ هَلْ يَحِلُّ لَهُمَا ثَمَنُهُ بَعْدَ الْإِسْلَامِ - قَالَ إِنَّمَا لَهُ الثَّمَنُ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَأْخُذَهُ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ (٣)

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

٦٢- بَابُ اسْتِخْرَاجِ الْفِضَّةِ مِنَ النَّحَاسِ

إشاره

(٥) ٦٢ بَابُ اسْتِخْرَاجِ الْفِضَّةِ مِنَ النَّحَاسِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤١٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤١٤-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ عَنِ الثَّمَالِيِّ قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي سُوقِ النَّحَاسِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا النَّحَاسُ أَيُّشٍ (٧) أَضْلُهُ فَقَالَ فِضَّةٌ إِلَّا أَنَّ الْأَرْضَ أَفْسَدَتْهَا فَمَنْ قَدَرَ عَلَى أَنْ يُخْرِجَ الْفَسَادَ مِنْهَا انْتَفَعَ بِهَا.

ص: ٢٣٤

١- الباب ٦١ فيه حديث واحد.

٢- قرب الإسناد- ١١٥.

٣- مسائل علي بن جعفر- ١٣٤.

٤- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٥٧ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٦٢ فيه حديث واحد.

٦- الكافي ٥- ٣٠٧- ١٥.

٧- فى نسله- أى شىء (هامش المخطوط)، و كذلك فى المصدر.

٦٣- بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يُنْزَى حِمَارٌ عَلَى عَتِيقِهِ وَ لَا يَحْرُمُ ذَلِكَ وَ يُكْرَهُ أَنْ تُضْرَبَ النَّاقَةُ وَ وَلَدُهَا طِفْلٌ إِلَّا أَنْ يَتَّصِدَّقَ بِهِ أَوْ يُذْبَحَ وَ حُكْمُ إِخْصَاءِ الْحَيَوَانِ

إشاره

(١) ٦٣ بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يُنْزَى حِمَارٌ عَلَى عَتِيقِهِ وَ لَا يَحْرُمُ ذَلِكَ وَ يُكْرَهُ أَنْ تُضْرَبَ النَّاقَةُ وَ وَلَدُهَا طِفْلٌ إِلَّا أَنْ يَتَّصِدَّقَ بِهِ أَوْ يُذْبَحَ وَ حُكْمُ إِخْصَاءِ الْحَيَوَانِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤١٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ الْكُشُوفِ وَ هُوَ أَنْ تُضْرَبَ (٣) النَّاقَةُ وَ وَلَدُهَا طِفْلٌ إِلَّا أَنْ يَتَّصِدَّقَ بِوَلَدِهَا أَوْ يُذْبَحَ وَ نَهَى أَنْ يُنْزَى حِمَارٌ عَلَى عَتِيقِهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤١٦-٢- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَبَّادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الرَّضَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَمِيرِ تُنْزِيهَا عَلَى الرَّمَكِ (٦) لِيُتْتَجَّ الْبُغَالُ أَوْ يَحِلُّ ذَلِكَ قَالَ نَعَمْ أَنْزَاهَا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ (٧) وَ عَلَى إِخْصَاءِ

ص: ٢٣٥

١- الباب ٦٣ فيه حديثان.

٢- الكافي ٥- ٣٠٩- ٢٤.

٣- تضرب- يحمل عليها الفحل (الصحاح- ضرب- ١- ١٦٨).

٤- التهذيب ٦- ٣٧٧- ١١٠٥، و الاستبصار ٣- ٥٧- ١٨٤.

٥- التهذيب ٦- ٣٨٤- ١١٣٧، و الاستبصار ٣- ٥٧- ١٨٥.

٦- الرمك- جمع رمكه، و هي الأنثى من الخيل (القاموس المحيط- رمك- ٣- ٣٠٤).

٧- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٥٤ من أبواب الوضوء.

الْحَيَوَانَ فِي أَحْكَامِ الدَّوَابِّ (١).

٦٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغَزْلِ لِلْمَرْأَةِ

إشاره

(٢) ٦٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغَزْلِ لِلْمَرْأَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤١٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤١٧-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي زُهْرَةَ عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ النَّخَعِيَّةِ قَالَتْ مَرَّ بِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ الْحَسَنِ- قُلْتُ أَغْزُلُ قَالَتْ فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ أَحْلَى الْكَسْبِ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ أَحْلَى الْكَسْبِ أَوْ مِنْ أَحْلَى الْكَسْبِ (٤)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤١٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤١٨-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي كَلَامِ

ص: ٢٣٦

١- تقدم في الأحاديث ٢، ٣، ٦ من الباب ٣٦ من أبواب أحكام الدواب.

٢- الباب ٦٤ فيه ٣ أحاديث.

٣- التهذيب ٦- ٣٨٢- ١١٢٧.

٤- الكافي ٥- ٣١١- ٣٢.

٥- علل الشرائع - ٥٨٢- ٢٣، و أورد قطعات منه في الحديث ١ من الباب ٦٧ من أبواب أحكام الملابس، و في الحديث ٣ من الباب ١٠، و في الحديث ٨ من الباب ١٩، و في الحديث ٤ من الباب ٢٦ من أبواب أحكام المساكن، و في الحديث ٣ من الباب ١٩ من أبواب أحكام الدواب، و في الحديث ٤ من الباب ٨٣ من أبواب الأَطْعَمَةِ الْمَبَاحَةِ.

كَثِيرٌ وَ نِعْمَ اللَّهُ الْمَغْزَلُ لِلْمَرْأَةِ الصَّالِحَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤١٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤١٩-٣- (١) العِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الصُّبِّيِّ قَالَ: مَرَّ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ عَلَى امْرَأَةٍ وَ هِيَ جَالِسَةٌ عَلَى بَابِ دَارِهَا بُكْرَةً وَ كَانَ يُقَالُ لَهَا أُمُّ بَكْرٍ- وَ فِي يَدِهَا مِغْزَلٌ تَغْزُلُ بِهِ فَقَالَ لَهَا يَا أُمَّ بَكْرٍ- أَمَا كَبُرَتْ أَمَا أَنْ لَكَ أَنْ تَضَعِي هَذَا الْمِغْزَلَ فَقَالَتْ وَ كَيْفَ أَضَعُهُ وَ قَدْ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع- يَقُولُ هُوَ مِنْ طَيِّبَاتِ الْكُشْبِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النِّكَاحِ (٢).

٦٥- بَابُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَادَقَتْهُ امْرَأَةٌ وَ دَفَعَتْ إِلَيْهِ مَالًا يَأْكُلُ رِبْحَهُ مَا دَامَ صَدِيقَهَا ثُمَّ تَابَ رَدَّ الْمَالَ وَ كَانَ الرِّبْحُ لَهُ حَلَالًا

اشاره

(٣) ٦٥ بَابُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَادَقَتْهُ امْرَأَةٌ وَ دَفَعَتْ إِلَيْهِ مَالًا يَأْكُلُ رِبْحَهُ مَا دَامَ صَدِيقَهَا ثُمَّ تَابَ رَدَّ الْمَالَ وَ كَانَ الرِّبْحُ لَهُ حَلَالًا

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٢٠-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنِ الرَّبِاطِيِّ عَنِ أَبِي الصَّبَّاحِ مَوْلَى بَسَّامٍ (٥) عَنْ صَابِرٍ (٦) قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ صَادَقَتْهُ امْرَأَةٌ فَأَعْطَتْهُ مَالًا فَمَكَتْ فِي يَدِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ إِنَّهُ بَعْدَ خُرُوجِ مِنْهُ قَالَ يَرُدُّ عَلَيْهَا مَا أَخَذَ مِنْهَا وَ إِنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ فَلَهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ

ص: ٢٣٧

١- تفسير العِيَّاشِيِّ ١- ١٥٠- ٤٩٤.

٢- يأتي في الحديث ١ من الباب ٩٢ من أبواب مقدمات النكاح.

٣- الباب ٦٥ فيه حديث واحد.

٤- التهذيب ٦- ٣٨٢- ١١٢٦.

٥- في الكافي- مولى آل سام.

٦- في التهذيب و الكافي- جابر.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْمُضَارَبَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٢).

٦٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ إِجَارَةِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهَا وَ أَنَّ لِلْأَجِيرِ أَنْ يَعْمَلَ لِغَيْرِهِ مَنِ اسْتَأْجَرَهُ بِإِذْنِهِ

إشاره

(٣) ٦٦ بَابُ كَرَاهِيَةِ إِجَارَةِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهَا وَ أَنَّ لِلْأَجِيرِ أَنْ يَعْمَلَ لِغَيْرِهِ مَنِ اسْتَأْجَرَهُ بِإِذْنِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٢١-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيحٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ آجَرَ نَفْسَهُ فَقَدْ حَظَرَ نَفْسَهُ الرَّزْقَ.

قَالَ وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى وَ كَيْفَ لَا يَحْظُرُهُ وَ مَا أَصَابَ فِيهِ فَهُوَ لِزَبِّهِ الَّذِي آجَرَهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٢٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٢٢-٢- (٦) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ سَيِّدَانَ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْإِجَارَةِ فَقَالَ صَالِحٌ لَا بَأْسَ بِهِ (٧) إِذَا نَصَحَ قَدْرَ طَاقَتِهِ فَقَدْ آجَرَ مُوسَى ع نَفْسَهُ وَ اسْتَرَطَ فَقَالَ إِنْ شِئْتُ ثَمَانِي (٨) وَ إِنْ شِئْتُ عَشْرًا

ص: ٢٣٨

١- الكافي ٥- ٣٠٧- ١٣.

٢- يأتي في الباب ٩ من أبواب المضاربه.

٣- الباب ٦٦ فيه ٥ أحاديث.

٤- الكافي ٥- ٩٠- ١، و أورده في الحديث ١ من الباب ٢ من أبواب الاجاره.

٥- لم نعثر عليه في الفقيه المطبوع.

٦- الكافي ٥- ٩٠- ٢، التهذيب ٦- ٣٥٣- ١٠٠٣، والاستبصار ٣- ٥٥- ١٧٨.

٧- في الفقيه- بها (هامش المخطوط).

٨- في الفقيه و نسخه من التهذيب- ثمانيا (هامش المخطوط) و في التهذيب- ثمانا.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حَجَجٍ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ (١).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبُرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٢٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٢٣-٣- (٣) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَمَّارِ السَّابِاطِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَمْرٍو ع
الرَّجُلُ يَتَّجِرُ فَإِنْ هُوَ آجَرَ نَفْسَهُ أُعْطِيَ مَا يُصِيبُ فِي تِجَارَتِهِ فَقَالَ لَا يُؤَاجِرُ نَفْسَهُ وَ لَكِنْ يَسْتَرْزُقُ اللَّهُ جَلَّ وَ عَزَّ وَ يَتَّجِرُ فَإِنَّهُ إِذَا آجَرَ
نَفْسَهُ فَقَدْ (٤) حَظَرَ عَلَى نَفْسِهِ الرِّزْقَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ عَمَّارِ السَّابِاطِيِّ (٥)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ (٦)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٢٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤٢٤-٤- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَنْ آجَرَ نَفْسَهُ فَقَدْ حَظَرَ
عَلَيْهَا الرِّزْقَ وَ كَيْفَ لَا يَحْظُرُ عَلَيْهَا الرِّزْقَ وَ مَا أَصَابَهُ فَهُوَ لِرَبِّ آجَرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٢٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٤٢٥-٥- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَمَاعَةَ

ص: ٢٣٩

١- القصص ٢٨-٢٧.

٢- الفقيه ٣-١٧٣-٣٦٥٥.

٣- الكافي ٥-٩٠-٣.

٤- "فقد" ليس في التهذيب ولا الفقيه (هامش المخطوط).

٥- الفقيه ٣-١٧٤-٣٦٥٦.

٦- التهذيب ٦-٣٥٣-١٠٠٢، والاستبصار ٣-٥٥-١٧٧.

٧- الفقيه ٣-١٧٤-٣٦٥٧.

٨- التهذيب ٦-٣٨١-١١٢٥، وأورده في الحديث ١ من الباب ٩ من أبواب الاجاره.

عَنِ ابْنِ رَبَاطٍ وَ ابْنِ جَبَلَةَ وَ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَسْتَأْجِرُ الرَّجُلَ بِأَجْرٍ مَعْلُومٍ فَيَبْعُهُ فِي ضَيْعَتِهِ فَيُعْطِيهِ رَجُلٌ آخَرَ دَرَاهِمَ فَيَقُولُ اشْتَرَى لِي كَذَا وَ كَذَا وَ مَا رِبِحَتِ فَيْبِنِي وَ بَيْنَكَ قَالَ إِذَا أُذِنَ لَهُ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

أقول: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (١).

٦٧- بَابُ كَرَاهَةِ رُكُوبِ الْبَحْرِ لِلتَّجَارَةِ

إشاره

(٢) ٦٧ بَابُ كَرَاهَةِ رُكُوبِ الْبَحْرِ لِلتَّجَارَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٢٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٢٦-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا كَرِهَا رُكُوبَ الْبَحْرِ لِلتَّجَارَةِ.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٢٧-٢- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيْزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي رُكُوبِ الْبَحْرِ لِلتَّجَارَةِ يُغَرِّرُ الرَّجُلُ بَدِينِهِ.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٢٤٠

١- يأتى فى الحديثين ٢، ٣ من الباب ٢، و فى الباب ٩ من أبواب الاجاره.

٢- الباب ٦٧ فيه ٧ أحاديث.

٣- التهذيب ٦- ٣٨٨- ١١٥٨.

٤- الكافي ٥- ٢٥٦- ١.

٥- التهذيب ٦- ٣٨٨- ١١٥٩.

٦- الكافي ٥- ٢٥٧- ٤.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٢٨-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُعَلَّى أَبِي عَثْمَانَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ حُنَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يُسَافِرُ فَيَرْكَبُ الْبَحْرَ فَقَالَ إِنَّ أَبِي كَانَ يَقُولُ إِنَّهُ يُضِرُّ بِدِينِكَ هُوَ ذَا النَّاسِ يُصَيَّبُونَ أَرْزَاقَهُمْ وَ مَعِيشَتَهُمْ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى نَحْوَهُ (٢) وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤٢٩-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبيدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ أَبِي يَكْرَهُ رُكُوبَ الْبَحْرِ لِلتَّجَارَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٤٣٠-٥- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ كَرِهَ رُكُوبَ الْبَحْرِ لِلتَّجَارَةِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٤٣١-٦- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ ع مَا أَجْمَلَ فِي الطَّلَبِ مَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ لِلتَّجَارَةِ.

ص: ٢٤١

١- التهذيب ٦- ٣٨٨- ١١٦٠.

٢- التهذيب ٦- ٣٨٠- ١١١٩.

٣- الكافي ٥- ٢٥٧- ٥.

٤- التهذيب ٦- ٣٨١- ١١٢٠، و أورد مثله عن الفقيه في الحديث ١ من الباب ٦٠ من أبواب آداب السفر.

٥- التهذيب ٦- ٣٨٠- ١١١٨.

٦- الفقيه ١- ٤٥٩- ١٣٣٠.

٧- الكافي ٥- ٢٥٦- ٢.

٢٢٤٣٢-٧- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ قَالَ: حَمَلْتُ مَعِيَ مَتَاعًا إِلَى مَكَّةَ فَبَارَ عَلِيٌّ فَدَخَلْتُ بِهِ الْمَدِينَةَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَاعِ- وَقُلْتُ لَهُ إِنِّي حَمَلْتُ مَتَاعًا قَدْ بَارَ عَلِيٌّ وَقَدْ عَزَمْتُ أَنْ أَصِيرَ إِلَى مِصْرَ- فَأَرْكَبُ بَرًّا أَوْ بَحْرًا فَقَالَ مِصْرُ الْحُتُوفِ يُقَيِّضُ لَهَا أَقْصَرَ النَّاسِ أَعْمَارًا.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا أَجْمَلَ فِي الطَّلَبِ مَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ الْحَدِيثَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي آدَابِ السَّفَرِ (٢).

٦٨- بَابُ كَرَاهَةِ التَّجَارَةِ فِي أَرْضٍ لَا يُصَلَّى فِيهَا إِلَّا عَلَى التَّلْجِ

إشاره

(٣) ٦٨ بَابُ كَرَاهَةِ التَّجَارَةِ فِي أَرْضٍ لَا يُصَلَّى فِيهَا إِلَّا عَلَى التَّلْجِ

٢٢٤٣٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَمَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَبَا جَعْفَرٍ فَقَالَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّا نَتَّجِرُ إِلَى هَذِهِ الْجِبَالِ فَنَأْتِي مِنْهَا عَلَى أَمْكِنِهِ لَا نَقْدِرُ أَنْ نُصَلِّيَ إِلَّا عَلَى التَّلْجِ فَقَالَ أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِثْلَ فُلَانٍ يَرْضَى بِالْدُّونِ ثُمَّ قَالَ لَا تَطْلُبِ التَّجَارَةَ فِي أَرْضٍ لَا تَسِيَّتِطِيعُ أَنْ تُصَلِّيَ إِلَّا عَلَى التَّلْجِ.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٢٤٢

١- الكافي ٥- ٢٥٦- ٣، و أورد نحوه في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب صلاة الاستخاره، و قطعه منه عن قرب الإسناد في

الحديث ٨ من الباب ٢٠، و اخرى في الحديث ٧ من الباب ٦٠ من أبواب آداب السفر.

٢- تقدم في الباب ٦٠ من أبواب آداب السفر.

٣- الباب ٦٨ فيه حديث واحد.

٤- التهذيب ٦- ٣٨١- ١١٢١.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ (١).

٦٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِنْسَانِ التِّجَارَةَ وَ طَلَبِ الْمَعِيشَةِ فِي بَلَدِهِ إِنْ أُمِّكِنَ

إشاره

(٢) ٦٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِنْسَانِ التِّجَارَةَ وَ طَلَبِ الْمَعِيشَةِ فِي بَلَدِهِ إِنْ أُمِّكِنَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٣٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٣٤ - ١ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مُشِيكَانَ عَنْ بَعْضِ أَصِيحَابِهِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ مَتَّجِرُهُ فِي بِلَادِهِ وَ يَكُونَ خُلَطَاؤُهُ صِيَّ الْحَيْنِ وَ يَكُونَ لَهُ وَ لِدٌ يَسْتَعِينُ بِهِمْ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٣٥ - ٢ - (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ وَ زَادَ وَ مِنْ شَقَاءِ الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ هُوَ مُعْجَبٌ بِهَا وَ هِيَ تَخُونُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٣٦ - ٣ - (٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ

ص: ٢٤٣

١- الكافي ٥- ٢٥٧- ٦.

٢- الباب ٦٩ فيه ٤ أحاديث.

٣- الكافي ٥- ٢٥٧- ١، و أورده في الحديث ٧ من الباب ١ من أبواب أحكام الأولاد، و عن الفقيه و الخصال في الحديث ١ من الباب ٥٩ من أبواب آداب التجاره.

٤- الفقيه ٣- ١٦٤- ٣٥٩٨.

٥- الكافي ٥- ٢٥٨- ٣.

٦- الكافي ٥- ٢٥٨- ٢.

التَّيْمِيُّ (١) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ (٢) قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع ثَلَاثَةٌ مِنَ السَّعَادَةِ الزَّوْجَةُ الْمُوَاتِيَةُ وَالْأَوْلَادُ الْبَارُونَ وَالرَّجُلُ يُزْرَقُ مَعِيشَتُهُ بِبَلَدِهِ يَغْدُو إِلَى أَهْلِهِ وَيَرْوَحُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤٣٧-٤- (٤) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَوَاضٍ الطَّائِي قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي اتَّخَذْتُ رَحَى فِيهَا مَجْلِسِي وَيَجْلِسُ إِلَيَّ فِيهَا أَصْحَابِي فَقَالَ ذَاكَ رَفْقُ اللَّهِ.

٧٠- بَابُ تَحْرِيمِ أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا

إشاره

(٥) ٧٠ بَابُ تَحْرِيمِ أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٣٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٣٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَجَلَانَ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ فَقَالَ هُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا (٧) ثُمَّ قَالَ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ مَنْ عَالَ يَتِيمًا حَتَّى يَنْقَطِعَ يَتِيمُهُ أَوْ يَسْتَتَعِنَى بِنَفْسِهِ أَوْ جَبَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ الْجَنَّةَ - كَمَا أَوْجَبَ النَّارَ لِمَنْ أَكَلَ

ص: ٢٤٤

١- في المصدر- علي بن الحسين التيمي.

٢- في نسخه- حماد، عن عبد الكريم (هامش المخطوط) و كذا في التهذيب.

٣- التهذيب ٧- ٢٣٦- ١٠٣٢.

٤- الكافي ٥- ٣١٠- ٢٦.

٥- الباب ٧٠ فيه ٨ أحاديث.

٦- الكافي ٥- ١٢٨- ٢.

٧- النساء ٤- ١٠.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٣٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٣٩-٢- (١) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَوْعَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ بِعُقُوبَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا عُقُوبَةُ الْآخِرَةِ النَّارُ- وَأَمَّا عُقُوبَةُ الدُّنْيَا فَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ وَ لِيُخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ (٢) الْآيَةَ يَعْني لِيُخْشَ أَنْ أَخْلَفَهُ فِي ذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَنَعَ بِهِؤُلَاءِ الْيَتَامَى.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ سَمَاعَةَ (٣)

وَرَوَاهُ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ (٤)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٤٠-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ مِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ ص شَرُّ الْمَاكِلِ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٤١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤٤١-٤- (٧) قَالَ وَقَالَ الصَّادِقُ ع إِنَّ أَكْلَ مَالِ الْيَتِيمِ يَخْلُقُهُ (٨) وَبِأَلْ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ-

ص: ٢٤٥

١- الكافي ٥- ١٢٨- ١، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٤ من أبواب الغصب.

٢- النساء ٤- ٩.

٣- الفقيه ٣- ٥٦٩- ٤٩٤٥.

٤- عقاب الأعمال- ٢٧٨- ٢.

٥- لم نعثر عليه في التهذيب المطبوع.

٦- الفقيه ٤- ٣٧٧- ٥٧٧٦.

٧- الفقيه ٣- ١٧٣- ٣٦٥٢.

٨- في المصدر- سيلحقه.

وَلِيُخَشَّ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ (١) وَ أَمَا فِي الْمَآخِرِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَ سَيَصْلُونَ سَعِيرًا (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٤٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٤٤٢ - ٥ - (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع فِيمَا كَتَبَ إِلَيْهِ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ وَ حَرَّمَ اللَّهُ أَكْلَ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْمًا لِعَلِّ كَثِيرِهِ مِنْ وَجْهِ الْفَسَادِ أَوْلَ ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا أَكَلَ الْإِنْسَانُ مَالَ الْيَتِيمِ ظُلْمًا فَتَمَدَّ أَعَانٌ عَلَى قَتْلِهِ إِذِ الْيَتِيمُ غَيْرُ مُشْتَعِنٍ وَ لَا مُحْتَمِلٍ لِنَفْسِهِ وَ لَا قَائِمٍ (٤) بِشَأْنِهِ وَ لَا لَهُ مَنْ يَقُومُ عَلَيْهِ وَ يَكْفِيهِ كَقِيَامِ وَالِدَيْهِ فَإِذَا أَكَلَ مَالَهُ فَكَأَنَّهُ قَتَلَهُ وَ صَيَّرَهُ إِلَى الْفَقْرِ وَ الْفَقَاهِ مَعَ مَا حَرَّمَ (٥) اللَّهُ عَلَيْهِ وَ جَعَلَ لَهُ مِنَ الْعُقُوبَةِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ لِيُخَشَّ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ (٦) وَ لِقَوْلِ أَبِي جَعْفَرٍ ع إِنَّ اللَّهَ أَوْعَدَ فِي أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ عُقُوبَتَيْنِ عُقُوبَةٌ فِي الدُّنْيَا وَ عُقُوبَةٌ فِي الْآخِرَةِ فَفِي تَحْرِيمِ مَالِ الْيَتِيمِ اسْتِيقَاءُ (٧) الْيَتِيمِ وَ اسْتِيقَالُهُ بِنَفْسِهِ وَ السَّلَامَةُ لِلْعَقَبِ أَنْ يُصِيبَهُمْ مَا أَصَابَهُ لِمَا أَوْعَدَ اللَّهُ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ طَلَبِ الْيَتِيمِ بِنَارِهِ إِذَا أَدْرَكَ وَ وَقُوعِ الشَّحْنَاءِ وَ الْعَدَاوَةِ وَ الْبَغْضَاءِ حَتَّى يَتَفَانُوا.

وَ رَوَاهُ فِي الْعَلَلِ وَ عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادٍ تَأْتِي فِي آخِرِ

ص: ٢٤٦

١- النساء ٤- ٩.

٢- النساء ٤- ١٠.

٣- الفقيه ٣- ٥٦٥- ٤٩٣٤.

٤- في عيون أخبار الرضا (عليه السلام) و لا عليم (هامش المخطوط).

٥- في العلل - ما خوف (هامش المخطوط).

٦- النساء ٤- ٩.

٧- في العيون - استغناء (هامش المخطوط).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٤٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٤٤٣-٦- (٢) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ فِي كِتَابِ عَلِيٍّ ع أَنَّ آكِلَ مَالِ الْيَتِيمِ سَيُذْرِكُهُ (٣) ذَلِكَ فِي عَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ فِي الدُّنْيَا وَيَلْحَقُهُ وَيَبَالُ ذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ لِيُخَشَّ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّتَهُ ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٤) وَ أَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَ سَيَصْلُونَ سَعِيرًا (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٤٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٤٤٤-٧- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَامِرِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ أَوْ عَلَى عَقِبِهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ وَ لِيُخَشَّ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧).

ص: ٢٤٧

- ١- علل الشرائع - ٤٨٠- ١ و عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٩٢ و تاتي أسانيد في الفوائد الأولى - ٣٨٢ من الخاتمه.
- ٢- عقاب الأعمال - ٢٧٧- ١.
- ٣- في المصدر زياده- و بال.
- ٤- النساء ٤- ٩.
- ٥- النساء ٤- ١٠.
- ٦- عقاب الأعمال - ٢٧٨- ٣.
- ٧- النساء ٤- ٩.

٢٢٤٤٥-٨- (١) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَمَّا أُسْرِىَ بِي إِلَى السَّمَاءِ رَأَيْتُ قَوْمًا تُقَدِّفُ فِي أَجْوَانِهِمُ النَّارُ- وَ تَخْرُجُ مِنْ أَدْبَارِهِمْ فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرَائِيلُ فَقَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا.

وَ رَوَى الْعِيَّاشِيُّ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي هَذَا الْمَعْنَى (٢) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٧١- بَابُ جَوَازِ الْأَكْلِ مِنْ طَعَامِ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فِي مُقَابِلِهِ نَفْعٌ لَهُ بِقَدْرِهِ أَوْ يُطْعِمُهُ عَوَضَهُ كَذَلِكَ

إشاره

(٥) ٧١ بَابُ جَوَازِ الْأَكْلِ مِنْ طَعَامِ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فِي مُقَابِلِهِ نَفْعٌ لَهُ بِقَدْرِهِ أَوْ يُطْعِمُهُ عَوَضَهُ كَذَلِكَ

٢٢٤٤٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ قَالَ: قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَخٍ لَنَا فِي بَيْتِ أَيْتَامٍ

ص: ٢٤٨

١- تفسير القمّي ١- ١٣٢.

٢- راجع العيَّاشي ١- ٢٢٣- ٢٢٥.

٣- تقدم في الحديثين ١ و ٣ من الباب ٥ من هذه الأبواب، و في الحديث ١٤ من الباب ٢ من أبواب مقدّمه العبادات، و في الحديثين ٤، ٥ من الباب ٢ من أبواب الأنفال، و في الباب ٤٦، و في الحديث ٨ من الباب ٧٧ من أبواب جهاد النفس، و في الحديثين ٦، ٨ من الباب ٤١ من أبواب الأمر و النهي.

٤- يأتي في الحديث ١ من الباب ٧١، و في الأحاديث ٢، ٣، ٤، ٥ من الباب ٧٦ من هذه الأبواب، و في الحديث ٢ من الباب ١١ من أبواب كيفية الحكم، و في الباب ٥ من أبواب بقيه الحدود.

٥- الباب ٧١ فيه حديثان.

٦- الكافي ٥- ١٢٩- ٤.

وَمَعَهُ (١) خَادِمٌ لَهُمْ فَتَقَعِدُ عَلَى بَسَاطِهِمْ وَنَشْرَبُ مِنْ مَائِهِمْ وَيَخْدُمُنَا خَادِمُهُمْ وَرَبَّمَا طَعَمْنَا فِيهِ الطَّعَامَ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِنَا وَفِيهِ مِنْ طَعَامِهِمْ فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ إِنْ كَانَ فِي دُخُولِكُمْ عَلَيْهِمْ مَنْفَعَةٌ لَهُمْ فَلَا بَأْسَ وَإِنْ كَانَ فِيهِ ضَرَرٌ فَلَا عَيْبَ عَلَى الْإِنْسَانِ عَلَى نَفْسِهِ بِصِيرَةٍ (٢) فَأَنْتُمْ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ (٣).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٤٧-٢- (٥) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ ذُبْيَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ لِي ابْنَةً أَخَ تَيْتِيمَةً فَرُبَّمَا أَهْدِي لَهَا الشَّيْءَ فَأَكُلُ مِنْهُ ثُمَّ أُطْعِمُهَا بَعِيدَ ذَلِكَ الشَّيْءِ مِنْ مَالِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ هَذَا بَدَأَ فَقَالَ عَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٧).

ص: ٢٤٩

١- في المصدر- و معهم.

٢- القيامة ٧٥-١٤.

٣- البقره ٢- ٢٢٠.

٤- التهذيب ٦- ٣٣٩- ٩٤٧.

٥- الكافي ٥- ١٢٩- ٥.

٦- تقدم ما يدل على تحريم أكل مال اليتيم ظلما في الباب ٧٠ من هذه الأبواب.

٧- يأتي في الحديث ٤ من الباب ٧٣ من هذه الأبواب.

(١) ٧٢ بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ لِقِيَمِ مَالِ الْيَتِيمِ وَالْوَصِيِّ أَنْ يَتَنَاوَلَ مِنْهُ أَجْرَهُ مِثْلَهُ مَعَ الْحَاجَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٤٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٤٨ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَتَّانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (٣) قَالَ الْمَعْرُوفُ هُوَ الْقَوْتُ وَإِنَّمَا عَنِ الْوَصِيِّ أَوْ الْقِيَمِ فِي أَمْوَالِهِمْ وَمَا يُصَلِحُهُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٤٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٤٩ - ٢ - (٤) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع سَأَلَنِي عِيْسَى بْنُ مُوسَى عَنِ الْقِيَمِ لِلْأَيْتَامِ فِي الْإِبِلِ وَمَا يَحِلُّ لَهُ مِنْهَا فَقُلْتُ لَهُ إِذَا لَاطَ حَوْضَهَا وَطَلَبَ ضَالَّتْهَا وَهَذَا (٥) جَرَبَاهَا فَلَهُ أَنْ يُصِيبَ مِنْ لَيْنِهَا فِي غَيْرِ نَهْكَ لِضْرَعٍ وَلَا فَسَادٍ لِنَسْلِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤)

وَالَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَعَبْدِ الصَّمِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ نَقَلَ

ص: ٢٥٠

١- الباب ٧٢ فيه ١١ حديثاً.

٢- الكافي ٥- ١٣٠- ٣، التهذيب ٦- ٣٤٠- ٩٥٠.

٣- النساء ٤- ٦.

٤- الكافي ٥- ١٣٠- ٤.

٥- هنات البعير- إذا طليته بالقطران و القطران دواء للجرب. (الصحاح- هنا- ١- ٨٤).

٦- التهذيب ٦- ٣٤٠- ٩٥١.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٥٠-٣- (٢) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضَائِلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (٣) فَقَالَ ذَلِكَ رَجُلٌ يَحْبِسُ نَفْسَهُ عَنِ الْمَعِيشَةِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا كَانَ يُصْلِحُ لَهُمْ أَمْوَالَهُمْ فَإِنْ كَانَ الْمَالُ قَلِيلًا فَلَا يَأْكُلُ مِنْهُ شَيْئًا الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤٥١-٤- (٤) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (٥) قَالَ مَنْ كَانَ يَلِي شَيْئًا لِلْيَتَامَى وَ هُوَ مُحْتَاجٌ لَيْسَ لَهُ مِمَّا يُقِيمُهُ فَهُوَ يَتَقَاضَى أَمْوَالَهُمْ وَ يَقُومُ فِي ضَيْعَتِهِمْ فَلْيَأْكُلْ بِقَدْرِ وَ لَا يُسْرِفْ فَإِنْ كَانَتْ ضَيْعَتُهُمْ لَا تَشْغَلُهُ عَمَّا يُعَالِجُ بِنَفْسِهِ فَلَا يَزِرْ أَنْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ شَيْئًا.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٦) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٤٥٢-٥- (٧) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَمَّنْ تَوَلَّى مِالَ الْيَتِيمِ مِمَّا لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ فَقَالَ يَنْظُرُ إِلَى مَا كَانَ غَيْرُهُ يَقُومُ بِهِ مِنَ الْأَجْرِ لَهُمْ فَلْيَأْكُلْ بِقَدْرِ ذَلِكَ.

ص: ٢٥١

١- قرب الإسناد- ٤٧.

٢- الكافي ٥- ١٣٠- ٥، و التهذيب ٦- ٣٤١- ٩٥٢، و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٧٣ من هذه الأبواب.

٣- النساء ٤- ٦.

٤- الكافي ٥- ١٢٩- ١.

٥- النساء ٤- ٦.

٦- التهذيب ٦- ٣٤٠- ٩٤٨.

٧- التهذيب ٦- ٣٤٣- ٩٦٠.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٤٥٣-٦- (١) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ بِيَدِهِ مَاشِيَةٌ لِابْنِ أَخٍ لَهُ يَتِيمٌ فِي حَجْرِهِ أَوْ يَخْلُطُ أَمْرَهَا بِأَمْرِ مَاشِيَتِهِ قَالَ إِنْ كَانَ يَلِيطُ حَوْضَهَا وَيَقُومُ عَلَى مِهْنَتِهَا وَيُرُدُّ نَادَتَهَا (٢) فَيَشْرَبُ مِنْ أَلْبَانِهَا غَيْرَ مُنْهَكٍ لِلْحَلَابِ وَلَا مُضِرٌّ بِالْوَلَدِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٤٥٤-٧- (٣) قَالَ الطَّبْرِسِيُّ وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (٤) مَعْنَاهُ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْخُذْ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ قَدْرَ الْحَاجَةِ مِنَ الْكِفَايَةِ عَلَى جِهَةِ الْقَرْضِ ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيْهِ مَا أَخَذَ إِذَا وَجَدَ وَ هُوَ الْمَرْوِيُّ عَنِ الْبَاقِرِ ع.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٤٥٥-٨- (٥) وَ الظَّاهِرُ مِنْ رِوَايَاتِ أَصْحَابِنَا أَنَّ لَهُ أَجْرَةَ الْمِثْلِ سِوَاءِ كَانَ قَدْرَ الْكِفَايَةِ أَوْ لَمْ يَكُنْ.

مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ نَحْوَهُ (٦) وَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع نَحْوَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٤٥٦-٩- (٨) وَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ وَ مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا

ص: ٢٥٢

١- مجمع البيان ٢- ٩.

٢- الناده- الشارده. (الصحاح- ندد- ٢- ٥٤٣).

٣- مجمع البيان ٢- ٩.

٤- النساء ٤- ٦.

٥- مجمع البيان ٢- ١٠.

٦- تفسير العياشي ١- ٢٢١- ٢٨.

٧- لم نعثر عليه في تفسير العياشي المطبوع.

٨- تفسير العياشي ١- ٢٢٢- ٣١.

فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (١) فَقَالَ هَذَا رَجُلٌ يَحْبِسُ نَفْسَهُ لِلتَّيْمِ عَلَى حَرْثٍ أَوْ مَا شِئِيهِ وَ يَشْغَلُ فِيهَا نَفْسَهُ فَلْيَأْكُلْ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَ لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ فِي الدَّنَائِيرِ وَ الدَّرَاهِمِ الَّتِي عِنْدَهُ مَوْضُوعَةٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٤٥٧ - ١٠ - (٢) وَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (٣) قَالَ ذَلِكَ إِذَا حَبَسَ نَفْسَهُ فِي أَمْوَالِهِمْ فَلَا يَحْتَرِفُ لِنَفْسِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ مَالِهِمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٥٨ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٤٥٨ - ١١ - (٤) وَ عَنْ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (٥) قَالَ كَانَ أَبِي يَقُولُ إِنَّهَا مَنْسُوخَةٌ.

أَقُولُ: الشَّيْخُ هُنَا بِمَعْنَى التَّخْصِصِ وَ لَهُ نِظَائِرٌ كَثِيرَةٌ فِي الْأَحَادِيثِ (٦) يَعْنِي أَنَّهَا مَخْصُوصَةٌ بِمَا إِذَا عَمِلَ لَهُمْ عَمَلًا فَيَأْخُذُ أُجْرَتَهُ لِمَا مَرَّ (٧) أَوْ الْإِبَاحَةَ مَنْسُوخَةً بِمَا دَلَّ عَلَى الْكِرَاهَةِ دُونَ التَّحْرِيمِ وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٨).

ص: ٢٥٣

١- النساء ٤-٦.

٢- تفسير العياشي ١-٢٢٢-٣٣.

٣- النساء ٤-٦.

٤- تفسير العياشي ١-٢٢٢-٣٣.

٥- النساء ٤-٦.

٦- له نظائر كثيرة في الحديث ٤ من الباب ٩، و في الحديث ٢٣ من الباب ١٣، و في الحديثين ١، ٣ من الباب ١٤ من أبواب صفات القاضي.

٧- مر في أحاديث نفس الباب.

٨- تقدم في الباب ٧١ من هذه الأبواب. و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٥ من الباب ٧٥ من هذه الأبواب.

(١) ٧٣ بَابُ جَوَازِ مُخَالَطَةِ النَّيِّمِ وَ مُؤَاكَلَتِهِ إِذَا لَمْ تَسْتَلْزِمِ أَكْلَ مَالِهِ بِغَيْرِ عَوَضٍ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٥٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٥٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: قُلْتُ أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنْ تُخَالَطُوهُمْ فَأِخْوَانُكُمْ (٣) قَالَ تُخْرِجُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ قَدْرَ مَا يَكْفِيهِمْ وَ تُخْرِجُ مِنْ مَالِكَ قَدْرَ مَا يَكْفِيكَ ثُمَّ تُنْفِقُهُ قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانُوا يَتَامَى صِبَاغَارًا وَ كِبَارًا وَ بَعْضُهُمْ أَعْلَى كِسْوَةٍ مِنْ بَعْضٍ وَ بَعْضُهُمْ آكُلٌ مِنْ بَعْضٍ وَ مَالُهُمْ جَمِيعًا فَقَالَ أَمَّا الْكِسْوَةُ فَعَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ ثَمَنٌ كِسْوَتِهِ وَ أَمَّا الطَّعَامُ فَاجْعَلُوهُ جَمِيعًا فَإِنَّ الصَّغِيرَ يُوشِكُ أَنْ يَأْكُلَ مِثْلَ الْكَبِيرِ.

وَ رَوَاهُ الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ ع ثُمَّ تُنْفِقُهُ (٥)

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٦٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٦٠-٢- (٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ

ص: ٢٥٤

١- الباب ٧٣ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٣٠- ٥، التهذيب ٦- ٣٤١- ٩٥٢، و أورد صدره في الحديث ٣ من الباب ٧٢ من هذه الأبواب.

٣- البقره ٢- ٢٢٠.

٤- تفسير العيَّاشي ١- ١٠٧- ٣١٨.

٥- تفسير العيَّاشي ١- ١٠٨- ٣٢٢ و ٣٢٣.

٦- الكافي ٥- ١٢٩- ٢.

سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ إِن تَخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ (١) فَقَالَ يَعْنِي الْيَتَامَى إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يَلِي لِأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهِ فَلْيُخْرِجْ مِنْ مَالِهِ عَلَى قَدْرِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ عَلَى قَدْرِ مَا يُخْرِجُهُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَيَخَالِطُوهُمْ وَ يَأْكُلُونَ جَمِيعاً وَ لَا يَزْرَأَنَّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ شَيْئاً إِنَّمَا هِيَ النَّارُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ (٢) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٦١-٣-(٣) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ فِي الْيَتَامَى وَ إِن تَخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ (٤) قَالَ يَكُونُ لَهُمُ التَّمَرُّ وَ اللَّبَنُ وَ يَكُونُ لِمَكَ مِثْلُهُ عَلَى قَدْرِ مَا يَكْفِيكَ وَ يَكْفِيهِمْ وَ لَمَّا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ الْمُفْسِدُ مِنَ الْمُصْلِحِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤٦٢-٤-(٥) وَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ يَكُونُ لِلْيَتِيمِ عِنْدِي الشَّيْءُ وَ هُوَ فِي حَجْرِي أَنْفَقَ عَلَيْهِ مِنْهُ وَ رَبَّمَا أُصِيبُ مِمَّا يَكُونُ لَهُ مِنَ الطَّعَامِ وَ مَا يَكُونُ مِنِّي إِلَيْهِ أَكْثَرَ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٤٦٣-٥-(٧) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي التَّفْسِيرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ مِسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَ سَيَصْلُونَ سَعِيرًا (٨)

ص: ٢٥٥

١- البقره ٢- ٢٢٠.

٢- التهذيب ٦- ٣٤٠- ٩٤٩.

٣- تفسير العياشي ١- ١٠٨- ٣٢٤.

٤- البقره ٢- ٢٢٠.

٥- تفسير العياشي ١- ١٠٨- ٣٢٥.

٦- في المصدر زياده: إن الله يعلم من المفسد من المصلح ..

٧- تفسير علي بن إبراهيم ١- ٧٢.

٨- النساء ٤- ١٠.

أَخْرَجَ كُلُّ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ وَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ص فِي إِخْرَاجِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تَخَالَطَوْهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦٤ – رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٤٦٤-٦- (٢) قَالَ وَ قَالَ الصَّادِقُ ع لَا بَأْسَ بِأَنْ تَخْلُطَ طَعَامَكَ بِطَعَامِ الْيَتِيمِ فَإِنَّ الصَّغِيرَ يُوشِكُ أَنْ يَأْكُلَ كَمَا يَأْكُلُ الْكَبِيرُ وَ أَمَّا الْكِبِيرُ وَ غَيْرُهَا فَيَحْسَبُ عَلَى كُلِّ رَأْسٍ صَغِيرٍ وَ كَبِيرٍ كَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٧٤- بَابُ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ التَّقْيِيرُ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَى الْيَتِيمِ مِنْ مَالِهِ بَلْ تَجُوزُ التَّوَسُّعُ عَلَيْهِ وَ اسْتِحْبَابُ التَّبَرُّعِ بِنَفَقَتِهِ

إشاره

(٥) ٧٤ بَابُ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ التَّقْيِيرُ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَى الْيَتِيمِ مِنْ مَالِهِ بَلْ تَجُوزُ التَّوَسُّعُ عَلَيْهِ وَ اسْتِحْبَابُ التَّبَرُّعِ بِنَفَقَتِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦٥ – رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٦٥-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْيَتِيمِ تَكُونُ غَلَّتُهُ فِي الشَّهْرِ عَشْرِينَ دِرْهَمًا كَيْفَ يُنْفَقُ عَلَيْهِ مِنْهَا قَالَ قُوْتُهُ مِنَ الطَّعَامِ وَ التَّمْرِ وَ سَأَلْتُهُ أَنْفَقَ عَلَيْهِ ثَلَاثَهَا قَالَ نَعَمْ وَ نِصْفَهَا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ هُنَا (٧) وَ فِي فِعْلِ الْمَعْرُوفِ (٨).

ص: ٢٥٦

١- البقره ٢- ٢٢٠.

٢- تفسير على بن إبراهيم ١- ٧٢.

٣- تقدم ما يدل على بعض المقصود في البابين ٧٠، ٧١ من هذه الأبواب.

٤- يأتي ما يدل على بعض المقصود في الباب ٧٦ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٧٤ فيه حديث واحد.

٦- الكافي ٥- ١٣٠- ٦.

٧- تقدم في الباب ٧٣ من هذه الأبواب.

٨- يأتي في الأحاديث ١، ٢، ٤ من الباب ١٩ من أبواب فعل المعروف.

(١) ٧٥ بَابُ جَوَازِ التَّجَارَةِ بِمَالِ الْيَتِيمِ مَعَ كَوْنِ التَّاجِرِ وَلِيًّا مَلِيًّا وَوُجُودِ الْمَصْلَحَةِ وَحُكْمِ الرِّبْحِ وَالزَّكَاةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٦٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي بَاطِرٍ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ كَانَ لِي أَخٌ هَلَكَ فَأَوْصَيْتَنِي (٣) إِلَى أَخٍ أَكْبَرَ مِنِّي وَأَدْخَلَنِي مَعَهُ فِي الْوَصِيَّةِ وَتَرَكَ ابْنًا لَهُ صَغِيرًا وَ لَهُ مَالٌ أَفِيضَرُّ بِهِ أَخِي فَمَا كَانَ مِنْ فَضْلِ سَلَمَةَ لِلْيَتِيمِ وَضَمِنَ لَهُ مَالَهُ فَقَالَ إِنْ كَانَ لِأَخِيكَ مَالٌ يُحِيطُ بِمَالِ الْيَتِيمِ إِنْ تَلَفَ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَلَا يَعْزُضُ لِمَالِ الْيَتِيمِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٦٧-٢- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ قَالَ الْعَامِلُ بِهِ ضَامِنٌ وَ لِلْيَتِيمِ الرِّبْحُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْعَامِلِ مَالٌ وَقَالَ إِنْ عَطَبَ أَذَاهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٦٨-٣- (٦) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ (٧) عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: فِي رَجُلٍ عِنْدَهُ مَالُ الْيَتِيمِ فَقَالَ إِنْ كَانَ مُحْتَاجًا وَ لَيْسَ لَهُ مَالٌ فَلَا

ص: ٢٥٧

١- الباب ٧٥ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٣١- ١.

٣- في نسخه- فوصى (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ٦- ٣٤٢- ٩٥٧.

٥- الكافي ٥- ١٣١- ٢، التهذيب ٦- ٣٤٢- ٩٥٦.

٦- الكافي ٥- ١٣١- ٣، التهذيب ٦- ٣٤١- ٩٥٥.

٧- كان في الأصل- إسماعيل بن شاذان.

يَمَسَّ مَالَهُ وَإِنْ هُوَ اتَّجَرَ بِهِ فَالرَّبْحُ لِلْيَتِيمِ وَهُوَ ضَامِنٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٦٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤٦٩-٤- (١) وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ أَشْبَاطِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقُلْتُ أَخِي أَمَرَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ مَالِ الْيَتِيمِ فِي حَجْرِهِ يَتَّجِرُ بِهِ فَقَالَ إِنْ كَانَ لِأَخِيكَ مَالٌ يُحِيطُ بِمَالِ الْيَتِيمِ إِنْ تَلَفَ أَوْ أَصَابَهُ شَيْءٌ غَرِمَهُ لَهُ وَإِلَّا فَلَا يَتَعَرَّضُ لِمَالِ الْيَتِيمِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَكَذَا الْحَدِيثَانِ قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٧٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٤٧٠-٥- (٣) الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَالُ الْيَتِيمِ إِنْ عَمِلَ بِهِ الَّذِي وُضِعَ عَلَيْهِ يَدَيْهِ ضَمِنَ وَ لِلْيَتِيمِ رَبْحُهُ فَلَا قُلْنَا لَهُ قَوْلُهُ وَ مَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (٤) قَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ فِي أَمْوَالِهِمْ فَلَمْ يَجِدْ لِنَفْسِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ مَالِهِمْ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الرَّكَاهِ (٥).

٧٦- بَابُ جَوَازِ الْقَرْضِ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ بَيْنَهُ الْأَدَاءِ مَعَ ضَرُورِهِ الْمُقْتَرِضِ أَوْ مَصْلَحَةِ الْيَتِيمِ

إشاره

(٦) ٧٦ بَابُ جَوَازِ الْقَرْضِ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ بَيْنَهُ الْأَدَاءِ مَعَ ضَرُورِهِ الْمُقْتَرِضِ أَوْ مَصْلَحَةِ الْيَتِيمِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٧١-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: ٢٥٨

١- الكافي ٥- ١٣١- ٤.

٢- التهذيب ٦- ٣٤١- ٩٥٤.

٣- تفسير العيَّاشي ١- ٢٢٤- ٤٣.

٤- النساء ٤- ٦.

٥- تقدم فى الباب ٢ من أبواب من تجب عليه الزكاه. و يأتى ما يدلّ على بعض المقصود فى الحديث ٥ من الباب ٣٦ من أبواب الوصايا.

٦- الباب ٧٦ فيه ٥ أحاديث.

٧- الكافى ٥- ١٣١- ٥.

عَبْدُ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ وُلِّيَ مَالٌ يَتِيمٌ أَيْسْتَقْرِضُ مِنْهُ فَقَالَ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع قَدْ كَانَ يَسْتَقْرِضُ مِنْ مَالِ أَيْتَامٍ كَانُوا فِي حَجْرِهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ نَحْوَهُ (١) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ خَالِدِ بْنِ جَرِيرٍ عَنِ أَبِي الرَّبِيعِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ (٢) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٧٢-٢- (٤) وَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي يَدِهِ مَالٌ لِأَيْتَامٍ فَيَحْتَاجُ إِلَيْهِ فَيَمْدُ يَدَهُ فَيَأْخُذُهُ وَ يَنْوِي أَنْ يَرُدَّهُ فَقَالَ لَا يَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَأْكُلَ إِلَّا الْقِصْدَ وَ لَا يُشِيرِفُ فَإِنْ كَانَ مِنْ بَيْتِهِ أَنْ لَا يَرُدَّهُ عَلَيْهِمْ فَهُوَ بِالْمَنْزِلِ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا (٥).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٢٥٩

١- الكافي ٥- ١٣١- ٦.

٢- الكافي ٥- ١٣٢- ٨.

٣- التهذيب ٦- ٣٤١- ٩٥٣.

٤- الكافي ٥- ١٢٨- ٣.

٥- النساء ٤- ١٠.

٦- التهذيب ٦- ٣٣٩- ٩٤٦.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٧٣-٣- (١) العياشي في تفسيره عن أحمد بن محمد مثله و زاد قال قلت: له كم أذنى ما يكون من مال اليتيم إذا هو أكله و هو لا ينوي رده حتى يكون يأكل في بطنه ناراً قال قليله و كثيره واحد إذا كان من يتيه أن لا يرده إليهم.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤٧٤-٤- (٢) و عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال: قلت له في كم يجب لأكل مال اليتيم النار قال في درهمين.
أقول: هذا كناية عن القله و مفهومة غير مراد لما مر (٣) أو تحديداً لما يوجب النار و يكون من الكبائر فلعل ما دونه من الصغائر.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٤٧٥-٥- (٤) و عن سماعه عن أبي عبد الله ع أو أبي الحسن ع قال: سألته عن رجل أكل من مال اليتيم هل له توبه قال يرؤد إلى أهله ذلك بأن الله يقول إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً (٥) الآية.
أقول: و تقدم ما يدل على ذلك (٦) و يأتي ما يدل عليه عموماً في الوديعه (٧).

ص: ٢٦٠

١- تفسير العياشي ١- ٢٢٤- ٤٢.

٢- تفسير العياشي ١- ٢٢٣- ٤٠.

٣- مر في الحديث ٣ من هذا الباب.

٤- تفسير العياشي ١- ٢٢٤- ٤١.

٥- النساء ٤- ١٠.

٦- تقدم في الباب ٧١، و في الحديث ٧ من الباب ٧٢، و في الحديث ٥ من الباب ٧٣، و في الباب ٧٥ من هذه الأبواب.

٧- يأتي في الباب ٨ من أبواب الوديعه، و يأتي ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب ٧٧ من هذه الأبواب، و في الحديث ٢ من الباب ١١ من أبواب القرض.

٧٧- بَابُ أَنْ مَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ شَيْئًا ثُمَّ أَدْرَكَ الْيَتِيمَ جَازَ لَهُ دَفْعُهُ إِلَيْهِ وَإِلَى الْوَلِيِّ وَيُجْزِيهِ إِصَالَهُ إِلَى الْيَتِيمِ عَلَى وَجْهِ الصَّلَةِ وَعَلَى
أَيِّ وَجْهِ كَانَ فَإِنْ مَاتَ أَوْصَلَهُ إِلَى

إشاره

(١) ٧٧ بَابُ أَنْ مَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ شَيْئًا ثُمَّ أَدْرَكَ الْيَتِيمَ جَازَ لَهُ دَفْعُهُ إِلَيْهِ وَإِلَى الْوَلِيِّ وَيُجْزِيهِ إِصَالَهُ إِلَى الْيَتِيمِ عَلَى وَجْهِ
الصَّلَةِ وَعَلَى أَيِّ وَجْهِ كَانَ فَإِنْ مَاتَ أَوْصَلَهُ إِلَى وَارِثِهِ أَوْ وَكِيلِهِ أَوْ صَالِحِهِ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٧٦ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي
عُمَيْرٍ وَصَيْفُوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَبَّاجِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي الرَّجُلِ يَكُونُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ بَيْتِهِ الْمَالُ لِأَيْتَامٍ فَيَدْفَعُهُ إِلَيْهِ
فَيَأْخُذُ مِنْهُ دَرَاهِمَ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا وَلَا يَعْلَمُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ الْمَالُ لِلْأَيْتَامِ أَنَّهُ أَخَذَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ شَيْئًا ثُمَّ مَيَسَّرَ بَعْدَ ذَلِكَ أَيُّ ذَلِكَ خَيْرٌ
لَهُ أَوْ يُعْطِيهِ الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ أَمْ يَدْفَعُ إِلَى الْيَتِيمِ وَقَدْ بَلَغَ وَهَلْ يُجْزِيهِ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى صَاحِبِهِ عَلَى وَجْهِ الصَّلَةِ وَلَا يَعْلَمُهُ أَنَّهُ أَخَذَ
لَهُ مَالًا فَقَالَ يُجْزِيهِ أَيُّ ذَلِكَ فَعَلَّ إِذَا أَوْصَلَهُ إِلَى صَاحِبِهِ فَإِنَّ هَذَا مِنَ السَّرَائِرِ إِذَا كَانَ مِنْ بَيْتِهِ إِنْ شَاءَ رَدَّهُ إِلَى الْيَتِيمِ إِنْ كَانَ قَدْ
بَلَغَ عَلَى أَيِّ وَجْهِ شَاءَ وَإِنْ لَمْ يَعْلَمُهُ أَنَّهُ كَانَ قَبْضَ لَهُ شَيْئًا وَإِنْ شَاءَ رَدَّهُ إِلَى الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ وَقَالَ إِذَا كَانَ صَاحِبُ الْمَالِ
غَائِبًا فَلْيَدْفَعْهُ إِلَى الَّذِي كَانَ الْمَالُ فِي يَدِهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٧٧ - ٢ - (٤) وَيُسَيِّدُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ مَنْدَلٍ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ص: ٢٦١

١- الباب ٧٧ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٣٢- ٧.

٣- التهذيب ٦- ٣٤٢- ٩٥٨.

٤- التهذيب ٦- ٣٤٣- ٩٥٩، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٦ من أبواب الصلح.

بْنِ الْحَجَّاجِ وَ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ عِنْدَهُ الْمَالُ لِأَيْتَامٍ فَلَا يُعْطِيهِمْ حَتَّى يَهْلِكُوا فَيَأْتِيهِ وَارِثُهُمْ أَوْ وَكَيْلُهُمْ فَيُصَالِحُهُ عَلَى أَنْ يَأْخُذَ بَعْضاً وَيَدَعَ بَعْضاً وَيُبْرِئُهُ مِمَّا كَانَ أَيْبَرَأُ مِنْهُ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٧٨-٣- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرْيْفٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ مِثْلَهُ وَ زَادَ وَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لِلرَّجُلِ عِنْدَهُ الْمَالُ إِمَّا بَيْعٌ وَ إِمَّا قَرْضٌ فَيَمُوتُ وَ لَمْ يَقْضِهِ إِيَّاهُ فَيَتْرُكُ أَيْتَاماً صِغَاراً فَيَبْقَى لَهُمْ عَلَيْهِ لَّا يَقْضِيهِمْ أَوْ يَكُونُ مِمَّنْ يَأْكُلُ أَمْوَالَ الْيَتَامَى قَالَ لَّا إِذَا كَانَ نَوَى أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهِمْ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٢).

٧٨- بَابُ حُكْمِ الْأَخْذِ مِنْ مَالِ الْوَلَدِ وَالْأَبِ

إشاره

(٣) ٧٨ بَابُ حُكْمِ الْأَخْذِ مِنْ مَالِ الْوَلَدِ وَالْأَبِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٧٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٧٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَيْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَحْتَاجُ إِلَى مَالِ ابْنِهِ قَالَ يَأْكُلُ مِنْهُ مَا شَاءَ مِنْ غَيْرِ سِرْفٍ وَ قَالَ فِي كِتَابِ عَلِيِّ عَ أَنَّ الْوَلَدَ لَّا يَأْخُذُ مِنْ مَالِ وَالِدِهِ شَيْئاً إِلَّا بِإِذْنِهِ وَ الْوَالِدُ يَأْخُذُ مِنْ مَالِ ابْنِهِ مَا شَاءَ وَ لَهُ أَنْ يَقَعَ عَلَى جَارِيَةِ ابْنِهِ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْإِبْنُ وَقَعَ عَلَيْهَا وَ ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ

ص: ٢٤٢

١- التهذيب ٦- ٣٨٤- ١١٣٦.

٢- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٣، و في الحديث ٣ من الباب ٥، و في الباب ٦ من أبواب الصلح.

٣- الباب ٧٨ فيه ١٠ أحاديث.

٤- التهذيب ٦- ٣٤٣- ٩٦١، و الاستبصار ٣- ٤٨- ١٥٧، و الكافي ٥- ١٣٥- ٥، و أورد نحوه عن الفقيه في الحديث ٦ من الباب

٤٠ من أبواب نكاح العبيد و الإماء.

لِرَجُلٍ أَنْتَ وَ مَالِكَ لِأَبِيكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٨٠-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ أَنْتَ وَ مَالِكَ لِأَبِيكَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مَا أَحَبُّ (٢) أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِ ابْنِهِ إِلَّا مَا اخْتَجَّ إِلَيْهِ مِمَّا لَا بُدَّ مِنْهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ (٣).

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٨١-٣- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ (الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادٍ) (٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ ابْنِ سَيِّدَانٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ يَعْْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع مَاذَا يَحِلُّ لِلْوَالِدِ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ قَالَ أَمَّا إِذَا أَنْفَقَ عَلَيْهِ وَ لَدَّهُ بِأَحْسَنِ النَّفَقَةِ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا وَ إِنْ كَانَ لَوَالِدِهِ جَارِيَةٌ لِلْوَالِدِ فِيهَا نَصِيبٌ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَطَّأَهَا إِلَّا أَنْ يَقُومَ مَهَا قِيمَةً نَصَبَ يَرُ لَوَالِدِهِ قِيمَتَهَا عَلَيْهِ قَالَ وَ يُعْلِنُ ذَلِكَ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْوَالِدِ أ يَزِرُ (٧) مِنْ مَالِ وَلَدِهِ شَيْئًا قَالَ نَعَمْ وَ لَا يَزِرُ الْوَالِدُ مِنْ مَالِ وَالِدِهِ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِهِ فَإِنْ كَانَ لِلرَّجُلِ وُلْدٌ صِغَارٌ لَهُمْ جَارِيَةٌ فَأَحَبُّ أَنْ

ص: ٢٦٣

١- التهذيب ٦- ٣٤٣- ٩٦٢، الاستبصار ٣- ٤٨- ١٥٨.

٢- في نسخه- لا نحب (هامش المخطوط).

٣- يأتي في النكاح في ترجيح ولاية الجد على ولاية الأب، حديث فيه تاويل حسن لحديث انت و مالك لأبيك. (منه. قده).

٤- الكافي ٥- ١٣٥- ٣.

٥- التهذيب ٦- ٣٤٥- ٩٦٨، و الاستبصار ٣- ٥٠- ١٦٣.

٦- في التهذيب- الحسين بن حماد.

٧- رزاه ماله- كجعله و علمه رزاه بالضم أصاب منه شيئا كارتزأ ماله و رزاه رزاه و مرزئه، أصاب منه خير (القاموس المحيط-

رزاه- ١- ١٦).

يَقْتَضِيهَا (١) فَلْيَقْوَمَهَا عَلَى نَفْسِهِ قِيمَةً ثُمَّ لِيُصْنَعْ بِهَا مَا شَاءَ إِنْ شَاءَ وَطِئَ وَإِنْ شَاءَ بَاعَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤٨٢-٤- (٢) وَعَنْهُ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَيْحُجُّ الرَّجُلُ مِنْ مَالِ ابْنِهِ وَهُوَ صَغِيرٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ يَحُجُّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ وَيُنْفِقُ مِنْهُ قَالَ نَعَمْ بِالْمَعْرُوفِ ثُمَّ قَالَ نَعَمْ يَحُجُّ مِنْهُ وَيُنْفِقُ مِنْهُ إِنْ مَالَ الْوَالِدِ لِلْوَالِدِ وَ لَيْسَ لِلْوَالِدِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِ وَالِدِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ.

أَقُولُ: تَجْوِيزُ أَخْذِ نَفَقَةِ الْحَجِّ مَحْمُولٌ عَلَى أَخْذِهَا قَرْضاً أَوْ تَسَاوَى نَفَقَةِ السَّفَرِ وَالْحَضَرِ مَعَ وُجُوبِ نَفَقَتِهِ عَلَى الْوَالِدِ وَاسْتِقْرَارِ الْحَجِّ فِي ذِمَّتِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٤٨٣-٥- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ لَابْنِهِ مَالٌ فَيَحْتَاجُ الْآبُ إِلَيْهِ قَالَ يَأْكُلُ مِنْهُ فَأَمَّا الْأُمُّ فَلَا تَأْكُلُ مِنْهُ إِلَّا قَرْضاً عَلَى نَفْسِهَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَرِيزٍ (٤)

أَقُولُ: حُكْمُ الْأُمِّ مَحْمُولٌ عَلَى وُجُودِ زَوْجِهَا فَتَجِبُ نَفَقَتُهَا عَلَيْهِ لَا عَلَى وَلَدِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٤٨٤-٦- (٥) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ

ص: ٢٦٤

١- في المصدرين - يفتضها، و الظاهر هو الصواب.

٢- التهذيب ٦- ٣٤٥- ٩٦٧، الاستبصار ٣- ٥٠- ١٦٥، و أورده مع اختلاف، في الحديث ١ من الباب ٣٦ من أبواب وجوب الحج.

٣- الكافي ٥- ١٣٥- ١، و التهذيب ٦- ٣٤٤- ٩٦٤، و الاستبصار ٣- ٤٩- ١٦٠.

٤- الفقيه ٣- ١٧٦- ٣٦٤٨.

٥- الكافي ٥- ١٣٥- ٢، و التهذيب ٦- ٣٤٤- ٩٦٣، و الاستبصار ٣- ٤٨- ١٥٩.

عَنِ الرَّجُلِ يَأْكُلُ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِلَيْهِ فَيَأْكُلُ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَصْلُحُ لِلْوَلَدِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِ وَالِدِهِ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ وَالِدِهِ.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْمِ نَادٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ حَيْدَةَ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا إِلَّا بِإِذْنِهِ أَوْ يُضْطَرُّ فَيَأْكُلُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يَسْتَفْرِضُ مِنْهُ حَتَّى يُعْطِيَهُ إِذَا أَيْسَرَ (١)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٤٨٥ - ٧ - (٢) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَكُونُ لَوْلَدِهِ مَالٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ قَالَ فَلْيَأْخُذْ وَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ حَيَّةً فَمَا أَحَبُّ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا قَرْضًا عَلَى نَفْسِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٤٨٦ - ٨ - (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ قَالَ قُوَّتُهُ (٤) بغيرِ سِرْفٍ إِذَا اضْطُرَّ إِلَيْهِ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ فَقَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ص لِلرَّجُلِ الَّذِي أَتَاهُ فَقَدَّمَ أَبَاهُ فَقَالَ لَهُ أَنْتَ وَمَالِكَ لِأَبِيكَ فَقَالَ إِنَّمَا جَاءَ بِأَبِيهِ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبِي وَقَدْ ظَلَمَنِي مِيرَاثِي مِنْ أُمِّي فَأَخْبَرَهُ الْأَبُ أَنَّهُ قَدْ أَنْفَقَهُ عَلَيْهِ وَعَلَى نَفْسِهِ وَقَالَ أَنْتَ وَمَالِكَ لِأَبِيكَ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَ الرَّجُلِ شَيْءٌ أَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجْبَسُ الْأَبَ لِلْبَائِسِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ (٥)

ص: ٢٦٥

١- قرب الإسناد - ١١٩.

٢- الكافي ٥ - ١٣٥ - ٤، و التهذيب ٦ - ٣٤٤ - ٩٦٥، و الاستبصار ٣ - ٤٩ - ١٦١.

٣- الكافي ٥ - ١٣٦ - ٦.

٤- في نسخه - قوت (هامش المخطوط).

٥- الفقيه ٣ - ١٧٧ - ٣٦٦٩.

وَرَوَاهُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ (١)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٢)

وَكَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٤٨٧-٩- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَفِي الْعِلَلِ بِإِسْنَادِ تَأْتِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ (٤) أَنَّ الرِّضَاعَ كَتَبَ إِلَيْهِ فِيمَا كَتَبَ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ وَعَلَيْهِ تَحْلِيلُ مَالِ الْوَالِدِ لِوَالِدَتِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِلْوَالِدِ لِأَنَّ الْوَالِدَ مَوْهُوبٌ لِلْوَالِدِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْ شَاءَ وَإِنَّا وَ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ (٥) مَعَ أَنَّهُ الْمَأْخُوذُ بِمُتُونَتِهِ صَغِيرًا وَكَبِيرًا وَ الْمُنْسُوبُ إِلَيْهِ وَ الْمَدْعُوعُ لَهُ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ اذْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ (٦) وَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ص - أَنْتَ وَ مَالِكَ لِأَبِيكَ وَ لَيْسَ لِلْوَالِدَةِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا تَأْخُذُ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ الْأَبِ وَ لِأَنَّ الْوَالِدَ مَأْخُوذٌ بِنَفَقَةِ الْوَالِدِ وَ لَا تُؤْخَذُ الْمَرْأَةُ بِنَفَقَةِ وَلَدِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٤٨٨-١٠- (٧) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَوْلَدِهِ الْجَارِيَةَ أَوْ يَطُوعًا قَالَ إِنْ أَحَبَّ وَ إِنْ كَانَ لَوْلَدِهِ مَالٌ وَ أَحَبَّ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ فَلْيَأْخُذْ وَ إِنْ كَانَتِ الْأُمُّ حَيَّةً فَلَا أَحَبَّ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا قَرْضًا.

ص: ٢٦٦

١- معاني الأخبار- ١٥٥- ١.

٢- التهذيب ٦- ٣٤٤- ٩٦٦، و الاستبصار ٣- ٤٩- ١٦٢.

٣- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٩٦، علل الشرائع- ٥٢٤- ١.

٤- تاتي في الفوائد الأولى- ٣٨٢ من الخاتمه.

٥- الشورى ٤٢- ٤٩.

٦- الأحزاب ٣٣- ٥.

٧- مسائل علي بن جعفر- ١٤٢- ١٦٣.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (١) وَ فِي النِّكَاحِ (٢) ثُمَّ إِنَّ مَا تَضَمَّنَ جَوَازَ أَخْذِ الْأَبِ مِنْ مَالِ الْوَلَدِ مَحْمُولٌ إِذَا عَلِيَ قَدْرُ النِّفْقَةِ الْوَاجِبَةِ عَلَيْهِ مَعَ الْحَاجَةِ أَوْ عَلَى الْأَخْذِ عَلَى وَجْهِ الْقَرْضِ أَوْ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ بِالنَّسْبِ إِلَى الْوَلَدِ وَ مَا تَضَمَّنَ مَنَعَ الْوَلَدِ مَحْمُولٌ عَلَى عَيْدَمِ الْحَاجَةِ أَوْ عَلَى كَوْنِ الْأَخْذِ لِغَيْرِ النِّفْقَةِ الْوَاجِبَةِ وَ كَذَا مَا تَضَمَّنَ مَنَعَ الْأُمِّ ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْضُ الْأَصْحَابِ (٣) لِمَا مَرَّ (٤) وَ لِمَا يَأْتِي فِي النِّفَقَاتِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٥).

٧٩- بَابُ جَوَازِ تَقْوِيمِ الْأَبِ جَارِيَةَ الْبِنْتِ وَ الْبَابِ الصَّغِيرِينَ وَ وَطْنَهَا بِالْمَلِكِ إِذَا لَمْ يَكُنْ وَطْنَهَا الْبَابُ

إشاره

(٤) ٧٩ بَابُ جَوَازِ تَقْوِيمِ الْأَبِ جَارِيَةَ الْبِنْتِ وَ الْبَابِ الصَّغِيرِينَ وَ وَطْنَهَا بِالْمَلِكِ إِذَا لَمْ يَكُنْ وَطْنَهَا الْبَابُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٨٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٨٩-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَاعِ- إِنِّي كُنْتُ وَهَبْتُ لِابْنِهِ لِي جَارِيَةً حَيْثُ زَوَّجْتُهَا فَلَمْ تَزَلْ عِنْدَهَا وَ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا حَتَّى مَاتَ زَوْجُهَا فَرَجَعْتُ إِلَيْ هِيَ وَ الْجَارِيَةُ أَيْحَلُّ لِي أَنْ أَطَأَ الْجَارِيَةَ قَالَ قَوْمُهَا قِيمَةً عَادِلَةً وَ أَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ إِنْ شِئْتَ فَطَأُهَا.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ

ص: ٢٦٧

١- يأتى فى الباب ٧٩ من هذه الأبواب.

٢- يأتى فى الحديثين ٢، ٥ من الباب ٥ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة، و فى الباب ٤٠ من أبواب نكاح العبيد و الإماء.

٣- المختلف- ٣٤٤، و الاستبصار ٣- ٥١، و الكافى ٨- ٥٠٦ و مفتاح الكرامه ٤- ١٢٨.

٤- مر فى الأحاديث ٢، ٣، ٦، ٨ من هذا الباب.

٥- يأتى فى الباب ١١ من أبواب النفقات.

٦- الباب ٧٩ فيه حديثان.

٧- التهذيب ٦- ٣٤٥- ٩٧٠.

عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٩٠-٢- (٢) وَيَسْنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (٣) عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْوَالِدِ يَحِلُّ لَهُ مِنْ مَالٍ وَلَدِهِ إِذَا اخْتَجَّ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ وَإِنْ كَانَ لَهُ جَارِيَةٌ فَأَرَادَ أَنْ يَنْكِحَهَا قَوْمَهَا عَلَى نَفْسِهِ وَيُعْلِنُ ذَلِكَ قَالَ وَإِنْ كَانَ لِلرَّجُلِ جَارِيَةٌ فَأَبُوهُ أَمْلَكَ بِهَا أَنْ يَقَعَ عَلَيْهَا مَا لَمْ يَمْسَسَهَا الْإِبْنُ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي النِّكَاحِ (٥) ثُمَّ إِنَّ بَعْضَ الْأَصْحَابِ حَمَلَ حَدِيثَ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَلَى حُصُولِ الرِّضَا مِنَ النِّبْتِ وَبَقِيَّةِ الْأَحَادِيثِ عَلَى عَدَمِ بُلُوغِ الْوَلَدِ فَإِنَّ الْوَالِدَ وَثِيئُهُ وَوَكِيلُهُ وَهُوَ الْأَحْوَطُ (٦).

٨٠- بَابُ جَوَازِ إِنْفَاقِ الزَّوْجِ مِنْ مَالِ زَوْجَتِهِ بِإِذْنِهَا وَطَيْبِهِ نَفْسِهَا

إشارة

(٧) ٨٠ بَابُ جَوَازِ إِنْفَاقِ الزَّوْجِ مِنْ مَالِ زَوْجَتِهِ بِإِذْنِهَا وَطَيْبِهِ نَفْسِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٤٩١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٩١-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ جُعِلْتُ فِدَاكَ امْرَأَةٌ دَفَعَتْ إِلَيَّ

ص: ٢٦٨

١- الكافي ٥- ٤٧١- ٥.

٢- التهذيب ٦- ٣٤٥- ٩٦٩، والاستبصار ٣- ٥٠- ١٦٤.

٣- في التهذيب- الحسين بن حماد.

٤- تقدم في الحديث ٣ من الباب ٧٨ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الحديث ٥ من الباب ٥ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة، وفي الأحاديث ١، ٢، ٣، ٤ من الباب ٤٠ من أبواب نكاح العبيد والإماء.

٦- السرائر- ٢٠٥.

٧- الباب ٨٠ فيه حديثان.

٨- الكافي ٥- ١٣٦- ١.

زَوْجِهَا مَالًا مِنْ مَالِهَا لِيَعْمَلَ بِهِ وَ قَالَتْ لَهُ حِينَ دَفَعْتُهُ إِلَيْهِ أَنْفَقْ مِنْهُ فَإِنْ حَدَّثَ بِكَ حَدَّثَ فَمَا أَنْفَقْتَ مِنْهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَإِنْ حَدَّثَ بِي حَدَّثَ فِيمَا أَنْفَقْتَ مِنْهُ فَهُوَ حَلَالٌ طَيِّبٌ فَقَالَ أَعِدْ عَلَيَّ يَا سَعِيدُ الْمَسْأَلَةَ فَلَمَّا ذَهَبَتْ أُعِيدَ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ عَرَضَ فِيهَا صَاحِبُهَا وَ كَانَ مَعِيَ حَاضِرًا فَأَعَادَ عَلَيْهِ مِثْلَ ذَلِكَ فَلَمَّا فَرَّغَ أَشَارَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى صَاحِبِ الْمَسْأَلَةِ فَقَالَ يَا هَذَا إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهَا قَدْ أَفْضَتْ بِمِثْلِكَ إِلَيْكَ فِيمَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَهَا وَ بَيْنَ اللَّهِ فَحَلَالَ طَيِّبٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ فِي كِتَابِهِ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (١).

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٩٢-٢- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (٤) قَالَ يَعْنِي بِذَلِكَ أَمْوَالَهُنَّ الَّتِي فِي أَيْدِيهِنَّ مِمَّا يَمْلِكْنَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

٨١- بَابُ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا أَذْنَتْ لِرِزْوَجِهَا فِي الْأَنْفَاقِ مِنْ مَالِهَا لَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ مِنْهُ جَارِيَةً يَطْوُهَا

إشاره

(٧) ٨١ بَابُ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا أَذْنَتْ لِرِزْوَجِهَا فِي الْأَنْفَاقِ مِنْ مَالِهَا لَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ مِنْهُ جَارِيَةً يَطْوُهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٩٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٩٣-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ

ص: ٢٦٩

١- النساء ٤-٤.

٢- التهذيب ٦-٣٤٦-٩٧١.

٣- التهذيب ٦-٣٤٦-٩٧٢.

٤- النساء ٤-٤.

٥- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الباب ٨١ من هذه الأبواب.

٧- الباب ٨١ فيه حديثان.

٨- التهذيب ٦-٣٤٦-٩٧٥.

ابن أبي عمير عن هشام وغيره عن أبي عبد الله في الرجل تدفع إليه امرأته المال فتقول له اعمل به وامنع به ما شئت أله أن يشتري الجارية يطؤها قال لا ليس له ذلك.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٩٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٩٤ - ٢ - (١) وعنه عن ابن أبي عمير عن حفص بن البختري عن الحسين بن المنذر قال: قلت لأبي عبد الله دفعته إلي امرأتي مالا أعمل به فأشترى من مالها الجارية أطؤها قال فقال أرادت أن تفر عينك وتسخن عينها.

و رواه الصدوق بإسناده عن حفص بن البختري إلا أنه قال: اعمل به ما شئت إلى أن قال فقال لا إنها دفعت إليك لتتفر عينها وانت تريد أن تسخن عينها (٢).

٨٢ - باب عدم جواز صدقة المرأة من بيت زوجها إلا بإذنه وكذا المملوك من مال سيده

إشاره

(٣) ٨٢ باب عدم جواز صدقة المرأة من بيت زوجها إلا بإذنه وكذا المملوك من مال سيده

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٩٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٩٥ - ١ - (٤) محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن جعفر أنه سأل أخاه موسى بن جعفر عن المرأة لها أن تعطى من بيت زوجها بغير إذنه قال لا إلا أن يحللها.

و رواه علي بن جعفر في كتابه (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٩٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٤٩٦ - ٢ - (٦) و بإسناده عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن

ص: ٢٧٠

١- التهذيب ٦- ٣٤٧- ٩٧٦.

٢- الفقيه ٣- ١٩٥- ٣٧٣٢.

٣- الباب ٨٢ فيه ٤ أحاديث.

٤- التهذيب ٦- ٣٤٦- ٩٧٤.

٥- مسائل علي بن جعفر ١٥٨- ٢٣١.

٦- التهذيب ٦- ٣٤٦- ٩٧٣.

بُكَيْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ مَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصَدَّقَ مِنْ مَالِ (١) زَوْجِهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِ قَالَ الْمَادُومُ.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٢)

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى حُصُولِ الرِّضَا وَإِنْ لَمْ يُصْرَحْ بِالِإِذْنِ لِمَا مَرَّ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٩٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٤٩٧-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ صَ لِعَلِيِّ عَ قَالَ: يَا عَلِيُّ لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ جُمُعَةٌ إِلَّا أَنْ قَالَ وَ لَا تُعْطَى مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا شَيْئاً بِغَيْرِ إِذْنِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٩٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٤٩٨-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ اللَّوْلُؤِيِّ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُشِيكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْبُشْتَانِ يَكُونُ عَلَيْهِ الْمَمْلُوكُ أَوْ أَجِيرٌ لَيْسَ لَهُ مِنَ الْبُشْتَانِ شَيْءٌ فَتَنَاولَ الرَّجُلُ مِنْ بُشْتَانِهِ فَقَالَ إِنْ كَانَ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ لَا يَمْلِكُ مِنَ الْبُشْتَانِ شَيْئاً فَمَا أَحَبُّ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئاً.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَطْعَمَةِ (٦).

ص: ٢٧١

١- في الكافي - بيت (هامش المخطوط).

٢- الكافي ٥- ١٣٧- ٢.

٣- مر في الحديث ١ من هذا الباب.

٤- الفقيه ٣٦٤- ٣- ٥٧٦٢.

٥- التهذيب ٦- ٣٨٠- ١١١٧.

٦- يأتي في الحديث ٣ من الباب ٦٣ من أبواب الاطعمه المحرمه، و يأتي ما ينافيه في الحديث ٣ من الباب ٢٤ من أبواب آداب المائده.

(١) ٨٣ بَابُ جَوَازِ اسْتِيفَاءِ الدَّيْنِ مِنْ مَالِ الْغَرِيمِ الْمُتَمَتِّعِ مِنَ الْأَدَاءِ بَعْدَ إِذْنِهِ وَ لَوْ مِنْ الْوَدِيعَةِ إِذَا لَمْ يَسْتَحْلِفْهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٤٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٤٩٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (٣) عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ رَزِينَ (٤) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَ إِنِّي أَخَالَطُ السُّلْطَانَ فَتَكُونُ عِنْدِي الْجَارِيَةُ فَيَأْخُذُونَهَا وَ الدَّابَّةُ الْفَارِهُةُ فَيَبْعَثُونَ فَيَأْخُذُونَهَا ثُمَّ يَقَعُ لَهُمْ عِنْدِي الْمَالُ فَلِي أَنْ آخُذَهُ قَالَ خُذْ مِثْلَ ذَلِكَ وَ لَا تَزِدْ عَلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِنِّي أُعَامِلُ قَوْمًا (٥).

وَ عَنْهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ زُرَيْبٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٠٠-٢- (٧) وَ عَنْهُ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْبُقَيْرِي أَنَّ شَهَابًا مَيَّارَهُ فِي رَجُلٍ ذَهَبَ لَهُ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ وَ اسْتَبَدَّعَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَلْفَ دِرْهَمٍ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ فَقُلْتُ لَهُ خُذْهَا مَكَانَ الْأَلْفِ الَّتِي أَخَذَ مِنْكَ فَأَبَى شَهَابٌ قَالَ فَدَخَلَ شَهَابٌ عَلَيَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فَذَكَرَ لَهُ

ص: ٢٧٢

١- الباب ٨٣ فيه ١٣ حديثًا.

٢- التهذيب ٦- ٣٣٨- ٩٣٩.

٣- في المصدر- أحمد بن محمد بن عيسى، و في الموضع الثاني من التهذيب- الحسين بن سعيد، عن داود.

٤- في الموضع الثاني من التهذيب و في الفقيه- داود بن زربي.

٥- الفقيه ٣- ١٨٧- ٣٧٠٣.

٦- التهذيب ٦- ٣٤٧- ٩٧٨.

٧- التهذيب ٦- ٣٤٧- ٩٧٩، و الاستبصار ٣- ٥٣- ١٧٤.

ذَلِكَ فَقَالَ أَمَا أَنَا فَاجِبٌ أَنْ تَأْخُذَ وَ تَحْلِفَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٠١-٣-(١) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أَخِي الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ دَخَلَتِ امْرَأَةٌ وَ كُنْتُ أَقْرَبَ الْقَوْمِ إِلَيْهَا فَقَالَتْ لِي اسْأَلُهُ فَقُلْتُ عَمَّاذَا فَقَالَتْ إِنَّ ابْنِي مَاتَ وَ تَرَكَ مَالًا كَانَ فِي يَدِ أَخِي فَأَتْلَفَهُ ثُمَّ أَفَادَ مَالًا فَأَوَدَعَنِيهِ فَلِي أَنْ آخُذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا أَتْلَفَ مِنْ شَيْءٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ لَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص - أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَيَّ مَنْ ائْتَمَنَكَ وَ لَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَيَّ مِنْ اسْتَحْلَفَ الْمُنْكَرَ قَالَ لِمَا

رُويَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَلَفَ فَلْيَصِدُقْ وَ مَنْ حَلَفَ لَهُ فَلْيَبْرُضْ وَ مَنْ لَمْ يَبْرُضْ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ.

وَ حَمَلَ بَقِيَّةَ الْأَحَادِيثِ عَلَيَّ مَنْ لَمْ يَسْتَحْلِفْ غَرِيمُهُ وَ حَمَلَ الْمُنْعَ مِنْ أَخْذِ الْوَدِيعَةِ عَلَيَّ الْكِرَاهَةَ (٢) وَ نَحْوَهُ قَالَ الصَّدُوقُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٠٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٥٠٢-٤-(٤) وَعَنْهُ عَنِ صَيْفُوَانَ عَنِ ابْنِ مُسَيْكَانَ عَنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ لِي عَلَيْهِ دَرَاهِمٌ فَجَحَدَنِي وَ حَلَفَ عَلَيَّهَا أَيْ جُوزُ لِي إِنْ وَقَعَ لَهُ قِبَلِي دَرَاهِمٌ أَنْ آخُذَ مِنْهُ بِقَدْرِ حَقِّي قَالَ فَقَالَ نَعَمْ وَ لَكِنْ لِهَذَا كَلَامٌ قُلْتُ وَ مَا هُوَ قَالَ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي لَا آخُذُهُ (٥) ظُلْمًا وَ لَا خِيَانَةً وَ إِنَّمَا آخُذْتُهُ مَكَانَ مَالِي الَّذِي آخُذَ مِنِّي لَمْ أَرُدْ عَلَيْهِ شَيْئًا.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَيَّ مَنْ حَلَفَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَحْلِفَ.

ص: ٢٧٣

١- التهذيب ٦- ٣٤٨- ٩٨١، والاستبصار ٣- ١٧٢، و أورد نحوه في الحديث ١ من الباب ٦ من أبواب الايمان.

٢- راجع التهذيب ٦- ٣٤٩، والاستبصار ٣- ٥٤.

٣- راجع الفقيه ٣- ١٨٧- ٣٧٠٢.

٤- التهذيب ٦- ٣٤٨- ٩٨٢، والاستبصار ٣- ٥٢- ١٦٨، والفقيه ٣- ١٨٦- ٣٦٩٩.

٥- في نسخه- لم آخذه، و في أخرى- لن آخذه (هامش المخطوط).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٠٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٥٠٣-٥- (١) وَيَسْنَادُهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ فَجَحَدَهُ إِيَّاهُ وَذَهَبَ بِهِ ثُمَّ صَارَ بَعْدَ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ الَّذِي ذَهَبَ بِمَالِهِ مَالٌ قَبْلَهُ أَيْ أَخْذُهُ مَكَانَ مَالِهِ الَّذِي ذَهَبَ بِهِ مِنْهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ قَالَ نَعَمْ وَ لَكِنْ لِهَذَا كَلَامٌ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَخْذُ هَذَا الْمَالَ مَكَانَ مَالِي الَّذِي أَخْذَهُ مِنِّي وَإِنِّي لَمْ أَخْذِ الَّذِي أَخْذْتُهُ خِيَانَةً وَلَا ظُلْمًا.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ (٢)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ نَحْوَهُ (٣) وَالَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ نَحْوَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٠٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٥٠٤-٦- (٤) وَ زَادَ وَ فِي خَيْرٍ آخَرَ إِنْ اسْتَحْلَفَهُ عَلَى مَا أَخْذَ مِنْهُ فَجَائِزٌ أَنْ يَحْلِفَ إِذَا قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٠٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٥٠٥-٧- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِبٍ عَنْ سَيْلِمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ رَجُلٍ وَقَعَ لِي عِنْدَهُ مَالٌ فَكَابَرَنِي عَلَيْهِ وَ حَلَفَ ثُمَّ وَقَعَ لَهُ عِنْدِي مَالٌ أَخْذُهُ (٦) لِمَكَانِ مَالِي الَّذِي أَخْذَهُ وَ أَجْحَدَهُ وَ أَخْلِفَ عَلَيْهِ كَمَا صَيَّرَ قَالَ إِنْ خَانَكَ فَلَا تَخُنْهُ وَ لَا تَدْخُلْ فِيهَا عَيْتَهُ عَلَيْهِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِبٍ (٧)

ص: ٢٧٤

١- التهذيب ٦- ١٩٧- ٤٣٩، و الاستبصار ٣- ٥٢- ١٦٩.

٢- الكافي ٥- ٩٨- ٣.

٣- الفقيه ٣- ١١٤- ٣٧٠٠.

٤- الفقيه ٣- ١٨٦- ٣٧٠١.

٥- التهذيب ٦- ٣٤٨- ٩٨٠، و الاستبصار ٣- ٥٢- ١٧١.

٦- في نسخه- فاخذه (هامش المخطوط).

٧- الفقيه ٣- ١٨٥- ٣٦٩٦.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٠٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٥٠٦ - ٨ - (٢) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ مُوسَى بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ كَتَبَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ - يَسْأَلُهُ عَنْ رَجُلٍ دَفَعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مَالًا لِيَصْرِفَهُ فِي بَعْضِ وُجُوهِ الْبِرِّ فَلَمْ يُمَكِّنْهُ صِرْفُ الْمَالِ فِي الْوَجْهِ الَّذِي أَمَرَهُ بِهِ وَقَدْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ مَالٌ بِقَدْرِ هَذَا الْمَالِ فَسَأَلَ هَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أَقْبِضَ مَالِي أَوْ أَرُدَّهُ عَلَيْهِ فَكَتَبَ أَقْبِضْ مَا لَكَ مِمَّا فِي يَدِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٠٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٥٠٧ - ٩ - (٣) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى (٤) عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ رَجُلٌ غُصِبَ مَالًا أَوْ جَارِيَةً ثُمَّ وَقَعَ عِنْدَهُ مَالٌ بِسَبَبٍ وَدِيْعَةٍ أَوْ قَرْضٍ مِثْلَ خِيَانَةٍ أَوْ غَضَبٍ (٥) أَيْحِلُّ لَهُ حَبْسُهُ عَلَيْهِ أَمْ لَا فَكَتَبَ نَعَمْ يَحِلُّ لَهُ ذَلِكَ إِنْ كَانَ بِقَدْرِ حَقِّهِ وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ فَيَأْخُذُ مِنْهُ مَا كَانَ عَلَيْهِ وَيُسَلِّمُ الْبَاقِيَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٥٠٨ - ١٠ - (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ عَلَى الرَّجُلِ الدَّيْنُ فَيَجْحَدُهُ فَيُظْفَرُ مِنْ مَالِهِ بِقَدْرِ الَّذِي جَحَدَهُ أَوْ يَأْخُذُهُ وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ الْجَاحِدُ بِذَلِكَ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٠٩ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٥٠٩ - ١١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ

ص: ٢٧٥

١- الكافي ٥- ٩٨- ١.

٢- التهذيب ٦- ٣٤٨- ٩٨٤، والاستبصار ٣- ٥٢- ١٧٠.

٣- التهذيب ٦- ٣٤٩- ٩٨٥، والاستبصار ٣- ٥٣- ١٧٣.

٤- في الاستبصار- محمد بن يحيى.

٥- في الاستبصار- مثل ما خانه أو غصبه (هامش المخطوط).

٦- التهذيب ٦- ٣٤٩- ٩٨٦، والاستبصار ٣- ٥١- ١٦٧.

٧- الفقيه ٣- ١٨٦- ٣٦٩٧.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ يَكُونُ لِي عَلَيْهِ حَقٌّ فَيَجْحَدُنِيهِ ثُمَّ يَسْتَدْعِينِي مَالًا أَلِي أَنْ آخُذَ مَا لِي عِنْدَهُ قَالَ لَا هَرِيدَ الْخِيَانَةَ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ (١).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ (٢).

أَقُولُ: تَقَدَّمَ وَجْهُهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥١٠ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٥١٠-١٢- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنِ اتَّمَنَكَ بِأَمَانِهِ فَأَدَّهَا إِلَيْهِ وَ مَنْ خَانَكَ فَلَا تَخُنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥١١ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٥١١-١٣- (٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ الْجُحُودِ أَيْحِلُّ أَنْ أَجْحَدَهُ مِثْلَ مَا جَحَدَ قَالَ نَعَمْ وَ لَا تَزْدَادُ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْأَيْمَانِ (٦) وَ فِي الْقَضَاءِ (٧) وَ فِي الشَّرْكَهِ (٨).

ص: ٢٧٦

١- الكافي ٥- ٩٨- ٢.

٢- التهذيب ٦- ١٩٧- ٤٣٨.

٣- تقدم في الحديث ٣ من هذا الباب.

٤- الفقيه ٣- ١٨٦- ٣٦٩٨.

٥- قرب الإسناد- ١١٣.

٦- يأتي في الباب ٤٧، و في الحديث ٤ من الباب ٤٨ من أبواب الأيمان.

٧- يأتي في الحديث ٢ من الباب ١٠ من أبواب أحكام الدعوى.

٨- يأتي في الباب ٥ من أبواب الشركه، و في الحديث ١ من الباب ٩٣ من أبواب الوصايا.

٨٤- بَابُ أَنْ مَنْ دَفَعَ إِلَيْهِ مَالٌ يُفَرِّقُهُ فِي الْمَحَاوِجِ وَ كَانَ مِنْهُمْ جَازٌ أَنْ يَأْخُذَ لِنَفْسِهِ كَأَحَدِهِمْ وَ أَنْ يُعْطَى عِيَالَهُ إِنْ كَانُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُعَيَّنَ لَهُ أَشْخَاصًا

إشاره

(١) ٨٤ بَابُ أَنْ مَنْ دَفَعَ إِلَيْهِ مَالٌ يُفَرِّقُهُ فِي الْمَحَاوِجِ وَ كَانَ مِنْهُمْ جَازٌ أَنْ يَأْخُذَ لِنَفْسِهِ كَأَحَدِهِمْ وَ أَنْ يُعْطَى عِيَالَهُ إِنْ كَانُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُعَيَّنَ لَهُ أَشْخَاصًا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥١٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥١٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِيَانَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ الرَّجُلُ يُعْطَى الزَّكَاةَ فَيَقْسِمُهَا فِي أَصْحَابِهِ أَوْ يَأْخُذُ مِنْهَا شَيْئًا قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥١٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥١٣-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي رَجُلٍ أَعْطَاهُ رَجُلٌ مَالًا لِيُقْسِمَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَ لَهُ عِيَالٌ مُحْتَاجُونَ أَوْ يُعْطِيهِمْ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَأْذِنَ (٤) صَاحِبَهُ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥١٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥١٤-٣- (٥) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَعْطَاهُ رَجُلٌ مَالًا لِيُقْسِمَهُ فِي مَحَاوِجٍ أَوْ فِي مَسَاكِينٍ وَ هُوَ مُحْتَاجٌ أَوْ يَأْخُذُ مِنْهُ لِنَفْسِهِ وَ لَا يُعْلِمُهُ قَالَ لَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ صَاحِبُهُ.

أَقُولُ: جَوَزَ الشَّيْخُ حَمَلَهُ عَلَى الْكِرَاهَةِ وَ عَلَى اخْتِيارِ أَكْثَرِ مِمَّا يُعْطَى غَيْرَهُ وَ يُمَكِّنُ الْحَمْلَ عَلَى مَنْ عَيَّنَ لَهُ أَشْخَاصًا فَلَمَّا يَجُوزُ أَنْ يَتَعَدَّاهُمْ وَ قَدْ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الزَّكَاةِ (٦).

ص: ٢٧٧

١- الباب ٨٤ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٣- ٥٥٥- ١، و أورده في الحديث ١ من الباب ٤٠ من أبواب المستحقين للزكاة.

٣- التهذيب ٦- ٣٥٢- ١٠٠١.

٤- في نسخه- يستامر (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ٦- ٣٥٢- ١٠٠٠، و الاستبصار ٣- ٥٤- ١٧٦.

٦- تقدم في الحديثين ٢، ٣ من الباب ٤٠ من أبواب المستحقين للزكاة.

(١) ٨٥ بَابُ جَوَازِ أَخْذِ الْجُعْلِ عَلَى مُعَالَجَةِ الدَّوَاءِ وَعَلَى التَّحْوُلِ مِنَ الْمَسْكَنِ لَيْسُكَنُهُ غَيْرُهُ وَعَلَى شِرَاءِ الْأَشْيَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥١٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥١٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُعَالِجُ الدَّوَاءَ لِلنَّاسِ فَيَأْخُذُ عَلَيْهِ جُعْلًا فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥١٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥١٦-٢- (٤) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَزُشُّ الرَّجُلَ الرَّشْوَةَ عَلَى أَنْ يَتَّحَوْلَ مِنْ مَنْزِلِهِ فَيَسْكُنُهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

أَقُولُ: الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ الْمَنْزِلَ الْمُشْتَرَكُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ كَالْأَرْضِ الْمَفْتُوحَةِ عَنْهُ أَوِ الْمَوْقُوفَةِ عَلَى قَبِيلٍ وَهُمَا مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥١٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥١٧-٣- (٥) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَمْرِكِيِّ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَطَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُرِيدُ أَنْ يَشْتَرِيَ دَارًا أَوْ أَرْضًا أَوْ خَادِمًا وَيَجْعَلُ لَهُ جُعْلًا قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

ص: ٢٧٨

١- الباب ٨٥ فيه ٤ أحاديث.

٢- التهذيب ٦- ٣٧٥- ١٠٩٦.

٣- الفقيه ٣- ١٧٥- ٣٦٦٠.

٤- التهذيب ٦- ٣٧٥- ١٠٩٥.

٥- التهذيب ٦- ٣٨٥- ١١٤٥.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٥١٨-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ أَنَا أَسْمِعُ فَقِيلَ لَهُ إِنَّا نَأْمُرُ الرَّجُلَ فَيَشْتَرِي لَنَا الْأَرْضَ وَ الْغُلَامَ وَ الْجَارِيَةَ وَ نَجْعَلُ لَهُ جُعْلًا قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٢)

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحْكَامِ الْعُقُودِ (٣) وَ غَيْرِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٤).

٨٦- بَابُ تَحْرِيمِ الْغِشِّ بِمَا يَخْفَى كَشَوْبِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ

إشاره

(٥) ٨٦ بَابُ تَحْرِيمِ الْغِشِّ بِمَا يَخْفَى كَشَوْبِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥١٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥١٩-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٢٠-٢- (٧) وَ بِهِذَا الْأِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَ لِرَجُلٍ يَبِيعُ التَّمْرَ يَا فُلَانُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ غَشَّهُمْ.

ص: ٢٧٩

١- الكافي ٥- ٢٨٥- ٢، و أورده في الحديث ٦ من الباب ٢٠ من أبواب أحكام العقود، و مثله في الحديث ١ من الباب ٤ من أبواب الجعالة.

٢- التهذيب ٦- ٣٨١- ١١٢٤.

٣- يأتي في الباب ١٨، و في الحديث ٢ من الباب ١٩، و في الباب ٢٠ من أبواب أحكام العقود.

٤- يأتي في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب الاجاره، و في الحديث ٤ من الباب ١٤ من أبواب بيع الحيوان. و تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث ٣ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٨٦ فيه ١٢ حديثا.

٦- الكافي ٥- ١٦٠- ١، التهذيب ٧- ١٢- ٤٨.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (١)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٢١-٣-(٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: كُنْتُ أَبِيْعَ السَّابِرِيِّ (٣) فِي الظَّلْمَالِ فَمَرَّ بِي أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ مُوسَى ع (٤) فَقَالَ لِي يَا هِشَامُ إِنَّ الْبَيْعَ فِي الظَّلَالِ غِشٌّ وَالْغِشُّ لَا يَحِلُّ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٥٢٢-٤-(٦) وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ (٧) عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ (٨) ص أَنْ يُشَابَ اللَّبَنُ بِالْمَاءِ لِلْبَيْعِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ (٩)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (١٠)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٢٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٥٢٣-٥-(١١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ سِجَادَةَ

ص: ٢٨٠

١- التهذيب ٧-١٢-٤٩.

٢- الكافي ٥-١٦٠-٦، التهذيب ٧-١٣-٥٤، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٥٨ من أبواب آداب التجاره.

٣- السابري- نوع من الثياب الرقيق (الصحاح- سبر- ٢-٦٧٥).

٤- في الفقيه زياده- رাকা (هامش المخطوط).

٥- الفقيه ٣-٢٧١-٣٩٨٠.

٦- الكافي ٥-١٦٠-٥.

٧- في المصدر زياده- عن ابن أبي عمير.

٨- في نسخه- رسول الله (هامش المخطوط).

٩- الفقيه ٣- ٢٧٢- ٣٩٨٥.

١٠- التهذيب ٧- ١٣- ٥٣.

١١- الكافي ٥- ١٦٠- ٣.

عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ عَ وَإِذَا دَنَا نِيرُ مَضِيٍّ بُوْبُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَنَظَرَ إِلَى دِينَارٍ فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَطَعَهُ بِنِصْفَيْ مِئِينَ ثُمَّ قَالَ لِي أَلْقِهِ فِي الْبَالُوعَةِ حَتَّى لَا يُبَاعَ شَيْءٌ فِيهِ غُشٌّ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٢٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٥٢٤-٦- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَيْفِ مَوَانَ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: حِيَاءُ زَيْنَبَ الْعَطَّارَةَ الْحَوْلَاءِ إِلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَ - وَ بَنَاتِهِ وَ كَانَتْ تَبِيعُ مِنْهُنَّ الْعِطْرَ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَ وَ هِيَ عِنْدَهُنَّ فَقَالَ إِذَا أُتَيْتَنَا طَابَتْ بِيُوتُنَا فَقَالَتْ بِيُوتُكَ بَرِيحُكَ أَطْيَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ - قَالَ إِذَا بَعْتَ فَأَحْسِنِي وَ لَا تَغْشِي فَإِنَّهُ أَتْقَى وَ أَبْقَى لِلْمَالِ الْحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا وَ اقْتَصَرَ عَلَى آخِرِهِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٢٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٥٢٥-٧- (٤) وَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ يَبِيعُ الدَّقِيقَ فَقَالَ إِيَّاكَ وَ الْغُشَّ فَإِنَّهُ مِنْ غُشٍّ غُشٍّ فِي مَالِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غُشٍّ فِي أَهْلِهِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ (٥) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ (٦).

ص: ٢٨١

١- لم نثر عليه في الفقيه المطبوع، التهذيب ٧-١٢-٥٠.

٢- الكافي ٨-١٥٣-١٤٣، و أورده في الحديث ١ من الباب ٤ من أبواب آداب التجاره.

٣- الفقيه ٣-٢٧٢-٣٩٨٥.

٤- الكافي ٥-١٦٠-٤.

٥- في نسخه من التهذيب - عيسى بن هشام (هامش المخطوط).

٦- التهذيب ٧-١٢-٥١.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٢٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٥٢٦-٨- (١) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ (٢) عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ سَعْدِ الْأَسْكَافِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ص فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ بِطَعَامٍ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ مَا أَرَى طَعَامَكَ إِلَّا طَيِّبًا وَ سَأَلَهُ عَنْ سِجْرِهِ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ أَنْ يَدُسَّ (٣) يَدَهُ فِي الطَّعَامِ فَفَعَلَ فَأَخْرَجَ طَعَامًا رَدِيئًا فَقَالَ لِصَاحِبِهِ مَا أَرَاكَ إِلَّا وَ قَدْ جَمَعْتَ خِيَانَةَ وَ غِشًّا لِلْمُسْلِمِينَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٢٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٥٢٧-٩- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا نَعْمَلُ الْقَلَانِسَ فَتَجْعَلُ فِيهَا الْقُطْنَ الْعَتِيقَ فَنَبِيعُهَا وَ لَا نُبَيِّنُ لَهُمْ مَا فِيهَا قَالَ أَحِبُّ لَكَ أَنْ تُبَيِّنَ لَهُمْ مَا فِيهَا.

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ الْقَلَانِسِيِّ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٢٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٥٢٨-١٠- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: وَ مَنْ غَشَّ مُسْلِمًا فِي شِرَاءٍ أَوْ بَيْعٍ فَلَيْسَ مِنَّا وَ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْيَهُودِ لِأَنَّهُمْ أَغَشُّوا الْخَلْقَ.

ص: ٢٨٢

١- الكافي ٥- ١٦١-٧.

٢- في المصدر زياده- عن ابن أبي عمير.

٣- في التهذيب- يدير (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ٧- ١٣-٥٥.

٥- التهذيب ٦- ٣٧٦-١٠٩٨.

٦- الفقيه ٣- ١٧٢-٣٦٥١.

٧- الفقيه ٤- ١٤-١١.

قَالَ وَقَالَ ع لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُسْلِمًا.

وَقَالَ: وَمَنْ بَاتَ وَفِي قَلْبِهِ غِشٌّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ بَاتَ فِي سَخَطِ اللَّهِ وَ أَصْبَحَ كَذَلِكَ حَتَّى يَتُوبَ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا مُرْسَلًا (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٢٩ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٥٢٩-١١- (٢) وَفِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ بِسَيِّئِ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ (٣) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ فِي حَدِيثٍ وَمَنْ غَشَّ مُسْلِمًا فِي بَيْعٍ أَوْ فِي شِرَاءٍ فَلَيْسَ مِنَّا وَ يُحْشَرُ مَعَ الْيَهُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - لِأَنَّهُ مَنْ غَشَّ النَّاسَ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ وَمَنْ لَطَمَ خَدَّ مُسْلِمٍ لَطَمَهُ بَدَدَ اللَّهُ عِظَامَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ثُمَّ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ وَ حُشِرَ مَغْلُوبًا حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ - وَمَنْ بَاتَ وَفِي قَلْبِهِ غِشٌّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ بَاتَ فِي سَخَطِ اللَّهِ وَ أَصْبَحَ كَذَلِكَ وَ هُوَ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَتُوبَ وَ يُرَاجِعَ (٤) وَ إِنْ مَاتَ كَذَلِكَ مَاتَ عَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ - ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَلْمَا وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَمَنْ غَشَّ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ نَزَعَ اللَّهُ بَرَكَهَ رِزْقِهِ وَ أَفْسَدَ عَلَيْهِ مَعِيشَتَهُ وَ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَ مَنْ سَمِعَ فَاحِشَةً فَأَفْشَاهَا فَهُوَ كَمَنْ أَتَاهَا وَ مَنْ سَمِعَ خَيْرًا فَأَفْشَاهُ فَهُوَ كَمَنْ عَمَلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣٠ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٥٣٠-١٢- (٥) وَفِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدٍ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاحِ

ص: ٢٨٣

١- الفقيه ٣- ٢٧٣- ٣٩٨٦ و الفقيه ٣- ٢٧٣- ٣٩٨٧.

٢- عقاب الأعمال- ٣٣٤.

٣- تقدم في الحديث ٩ من الباب ١٠ من أبواب الاحتضار.

٤- في نسخه- أو يرجع (هامش المخطوط).

٥- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٢٩- ٢٦.

الْوُضُوءِ (١) عَنِ الرُّضَا عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُسْلِمًا أَوْ ضَرَّهُ أَوْ مَكَرَهُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْعُيُوبِ (٢).

٨٧- بَابُ تَحْرِيمِ تَشْبِيهِ الرَّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالنِّسَاءِ بِالرِّجَالِ

إشاره

(٣) ٨٧ بَابُ تَحْرِيمِ تَشْبِيهِ الرَّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالنِّسَاءِ بِالرِّجَالِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٣١-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ جَمِيعاً عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلَّلَ وَ الْمُحَلَّلَ لَهُ وَ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَيِّوَالِيهِ وَ مَنْ ادَّعَى نَسَباً لِمَا يُعْرَفُ وَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرَّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ وَ مَنْ أَحَدَثَ حَدَثاً فِي الْإِسْلَامِ أَوْ آوَى مُحَدَّثاً وَ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٣٢-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْجَوَازِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا بِهِ تَأْنِيثٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص - فَقَالَ لَهُ أَخْرُجْ مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ

ص: ٢٨٤

١- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٥٤ من أبواب الوضوء.

٢- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٧، و في الباب ٩ من أبواب العيوب، و في الحديث ٣ من الباب ٢، و في الباب ٥٨ من أبواب آداب التجاره و تقدم ما يدل عليه في الحديث ١ من الباب ١٣٧ من أبواب العشره.

٣- الباب ٨٧ فيه ٤ أحاديث.

٤- الكافي ٨- ٦٩- ٢٧.

٥- علل الشرائع ٦٠٢- ٦٣، و أورده في الحديث ٩ من الباب ١٨ من أبواب النكاح المحرم.

ص- يَا مَنْ لَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص- ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ ع سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٣٣-٣- (١) قَالَ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ أَخْرَجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ فَإِنَّهُمْ أَفْذَرُ شَيْءٍ .

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٥٣٤-٤- (٢) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَتَاهُ رَجُلٌ بِهِ تَأْنِيثٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ أَكَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى الْأَرْضِ يَسْتَرْجِعُ ثُمَّ قَالَ مِثْلُ هَؤُلَاءِ فِي أُمَّتِي إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِثْلُ هَؤُلَاءِ فِي أُمَّهِ إِلَّا عُدْبَتٌ قَبْلَ السَّاعَةِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

٨٨- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِهْدَاءِ إِلَى الْمُسْلِمِ وَ لَوْ نَبَقًا وَ قَبُولِ هَدِيَّتِهِ

إشاره

(٤) ٨٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِهْدَاءِ إِلَى الْمُسْلِمِ وَ لَوْ نَبَقًا (٥) وَ قَبُولِ هَدِيَّتِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٣٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ

ص: ٢٨٥

- ١- علل الشرائع- ٦٠٢-٦٤، و أورده في الحديث ١٠ من الباب ١٨ من أبواب النكاح المحرم.
- ٢- علل الشرائع- ٦٠٢-٦٥، و أورده في الحديث ١١ من الباب ١٨ من أبواب النكاح المحرم.
- ٣- يأتي في الأحاديث ٥، ٦، ٧ من الباب ٢٤ من أبواب النكاح المحرم، و في الحديث ٥ من الباب ٣ من أبواب حد اللواط. و تقدم ما يدل عليه في الحديثين ١٣، ٢٢ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس، و في الحديث ٦ من الباب ٤١ من أبواب الأمر و النهي، و في الباب ١٣ من أبواب أحكام الملابس.
- ٤- الباب ٨٨ فيه ١٨ حديثا.
- ٥- النبق- ثمر السدر (الصحاح- نبق- ٤- ١٥٥٧).
- ٦- الكافي ٥- ١٤١- ١.

رَسُولُ اللَّهِ صِ الْهَدِيَّةُ عَلَى ثَلَاثَةِ وُجُوهِ هَدِيَّةٍ مُكَافَأَةٌ وَ هَدِيَّةٍ مُصَانَعَةٍ وَ هَدِيَّةٍ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (١)

وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيِّهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع (٢)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٣٦-٢- (٤) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: مَنْ تَكَرَّمَهُ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَقْبَلَ تُخَفَّتُهُ وَ يُتَحَفَّهُ بِمَا عِنْدَهُ وَ لَا يَتَكَلَّفَ لَهُ شَيْئًا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٣٧-٣- (٥) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: لَوْ أَهْدَى إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٥٣٨-٤- (٦) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَأَنْ أَهْدَى لِأَخِي الْمُسْلِمِ هَدِيَّةً تَنْفَعُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِمِثْلِهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٥٣٩-٥- (٨) وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

ص: ٢٨٦

١- الفقيه ٣- ٣٠٠- ٤٠٧٧.

٢- الخصال- ٨٩- ٢٦.

٣- التهذيب ٦- ٣٧٨- ١١٠٧.

٤- الكافي ٥- ١٤٣- ٨، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٢٠ من أبواب آداب المائدة.

٥- الكافي ٥- ١٤٣- ٩.

٦- الكافي ٥- ١٤٤- ١٢.

٧- التهذيب ٦- ٣٨٠- ١١١٥.

تَهَادَوْا تَحَابُّوا تَهَادَوْا فَإِنَّهَا تَذْهَبُ بِالضَّعَائِنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٥٤٠-٦- (١) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ وَ لَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ وَ يَقُولُ تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تَسُلُّ السَّخَائِمَ وَ تُجْلِي ضَعَائِنَ الْعِدَاوَةِ وَ الْأَحْقَادَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٤١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٥٤١-٧- (٢) وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِحْمَدٍ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ (٣) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَهَادَوْا بِالنَّبِيِّ تَحِيًّا الْمَوَدَّةَ وَ الْمَوَالَاهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٥٤٢-٨- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُضَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّوْفَلِيِّ عَمَّنْ رَفَعَهُ قَالَ: قَدِمَ أَعْرَابِيٌّ بِإِبِلٍ لَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص - إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ اسْتَهْدِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ - قَالَ لَا قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى قَالَ أَهْدِ لَنَا نَاقَةً وَ لَا تَجْعَلْهَا وَلِيهَا (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٥٤٣-٩- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع الْهَدِيَّةُ فِي التَّوْرَةِ عَاقِرٌ عَيْنًا (٧).

ص: ٢٨٧

١- الكافي ٥-١٤٣-٧.

٢- الكافي ٥-١٤٤-١٣.

٣- في نسخه- الحسين بن يزيد (هامش المخطوط).

٤- الكافي ٥-٣١٧-٥٤.

٥- الوله- ذهاب العقل و التحير من شدة الوجد (الصحيح- وله- ٦-٢٢٥٦).

٦- الفقيه ٣-٢٩٩-٤٠٦٦.

٧- في المصدر- عيثار.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٥٤٤-١٠- (١) قَالَ وَ قَالَ ع تَهَادَوْا تَحَابُّوا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٥٤٥-١١- (٢) قَالَ وَ قَالَ ع الْهَدِيَّةُ تَسَلُّ السَّخَا (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٥٤٦-١٢- (٤) قَالَ وَ قَالَ ع نَعَمْ الشَّيْءُ الْهَدِيَّةُ أَمَامَ الْحَاجِّهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٥٤٧-١٣- (٥) قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ دُعِيْتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ وَ لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٥٤٨-١٤- (٦) قَالَ: وَ أَتَى عَلِيٌّ ع بِهَدِيَّةِ النَّيْرُوزِ- فَقَالَ ع مَا هَذَا فَقَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمُ النَّيْرُوزُ- فَقَالَ ع اصْبِرْنَا لَنَا كُلَّ يَوْمٍ نَيْرُوزًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٤٩ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٥٤٩-١٥- (٧) قَالَ وَ رُوِيَ أَنَّهُ ع قَالَ: نَوْرُوزُنَا كُلُّ يَوْمٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥٠ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٢٥٥٠-١٦- (٨) قَالَ وَ قَالَ ع عُدْ مَنْ لَا يَعُودُكَ وَ أَهْدِ إِلَى مَنْ لَا يُهْدِي إِلَيْكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٥١ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٢٢٥٥١-١٧- (٩) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ص

ص: ٢٨٨

٣- فى نسهه- السخائم (هامش المخطوط).

٤- الفقيه ٣- ٢٩٩ - ٤٠٦٩.

٥- الفقيه ٣- ٢٩٩ - ٤٠٧٠.

٦- الفقيه ٣- ٣٠٠ - ٤٠٧٣.

٧- الفقيه ٣- ٣٠٠ - ٤٠٧٤.

٨- الفقيه ٣- ٣٠٠ - ٤٠٧٦.

٩- الفقيه ٤- ٣٦٤ - ٥٧٦٢.

لِعَلِّيَّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ لَوْ أَهْدَى إِلَيَّ كِرَاعٌ لَقَبِلْتُ وَ لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ (١) لَأَجِبْتُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٥٢ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٢٢٥٥٢-١٨- (٢) وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نِعْمَ الشَّيْءُ الْهَدِيَّةُ أَمَامَ الْحَاجَةِ وَ قَالَ تَهَادَوْا تَحَابُّوا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تَذْهَبُ بِالضَّعَائِنِ.

وَ قَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ بَعْدَهُ طُرُقٌ عَنْهُمْ ع إِنَّمَا النَّافِلَةُ بِمَنْزِلَةِ الْهَدِيَّةِ مَتَى مَا أَتَى بِهَا قُبِلَتْ فَقَدِمَ مِنْهَا مَا شِئْتَ وَ أَخْرَجَ مِنْهَا مَا شِئْتَ (٣) أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

٨٩- بَابُ اسْتِخْبَابِ تَعْجِيلِ رَدِّ ظُرُوفِ الْهَدَايَا وَ كِرَاهِهِ رَدِّ هَدِيَّةِ الطَّيِّبِ وَ الْحُلُوءِ

اشاره

(٥) ٨٩ بَابُ اسْتِخْبَابِ تَعْجِيلِ رَدِّ ظُرُوفِ الْهَدَايَا وَ كِرَاهِهِ رَدِّ هَدِيَّةِ الطَّيِّبِ وَ الْحُلُوءِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٥٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٥٣-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ ع عَجَّلُوا رَدِّ ظُرُوفِ الْهَدَايَا فَإِنَّهُ أَسْرَعُ لِتَوَاتُرِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٥٤-٢- (٧) قَالَ: وَ كَانَ ع لَا يَرُدُّ الطَّيِّبِ وَ الْحُلُوءِ.

ص: ٢٨٩

١- ١ في المصدر- كراع.

٢- الخصال- ٢٧- ٩٧.

٣- تقدم في الأحاديث ٣، ٧، ٨ من الباب ٣٧ من أبواب المواقيت.

٤- يأتي في الباب ٨٩ و في الحديثين ١، ٢ من الباب ٩٠، و في الحديثين ٣، ٤ من الباب ٩٤ من أبواب الأَطْعَمَةِ الْمُبَاحَةِ. و تقدم ما يدلُّ عليه في الحديث ٢٤ من الباب ١٢٢ من أبواب العشرة.

٥- الباب ٨٩ فيه حديثان.

٦- الفقيه ٣- ٣٠٠- ٤٠٧١.

٧- الفقيه ٣- ٣٠٠- ٤٠٧٢.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الطَّهَارَةِ (١).

٩٠- بَابُ جَوَازِ قَبُولِ هَدْيِهِ الْكَافِرِ وَ الْمُنَافِقِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهَا وَ جَوَازِ أَخْذِ أَرْبَابِ الْقُرَى مَا يُهْدِيهِ الْمَجُوسُ إِلَى بُيُوتِ النَّبِيِّ

إشاره

(٢) ٩٠ بَابُ جَوَازِ قَبُولِ هَدْيِهِ الْكَافِرِ وَ الْمُنَافِقِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهَا وَ جَوَازِ أَخْذِ أَرْبَابِ الْقُرَى مَا يُهْدِيهِ الْمَجُوسُ إِلَى بُيُوتِ النَّبِيِّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٥٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٥٥-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكُرْخِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الصَّيْعَةُ الْكَبِيرَةُ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْمَهْرَجَانِ أَوْ النَّوْرُوزِ- (٤) أَهْدَوْا إِلَيْهِ الشَّيْءَ لَيْسَ هُوَ عَلَيْهِمْ يَتَقَرَّبُونَ بِذَلِكَ إِلَيْهِ فَقَالَ أَلَيْسَ هُمْ مُصَيَّلِينَ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَلْيَقْبَلْ هَدْيَهُمْ وَ لْيُكَافِهِمْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لَوْ أَهْدَيْتَنِي إِلَى كُرَاعِ لَبَلْتُهُ وَ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الدِّينِ وَ لَوْ أَنَّ كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا أَهْدَى إِلَيَّ وَ شِقْمًا مَا قَبَلْتُ وَ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الدِّينِ أَبِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لِي زَبَدُ الْمُشْرِكِينَ وَ الْمُنَافِقِينَ وَ طَعَامَهُمْ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٥)

وَ كَذَا الصَّدُوقُ إِلَى قَوْلِهِ وَ لْيُكَافِهِمْ (٦)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٥٦-٢- (٧) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: لَمَّا

ص: ٢٩٠

١- تقدم في الباب ٩٤ من أبواب آداب الحمام، و في الباب ٦٩ من أبواب العشرة.

٢- الباب ٩٠ فيه ٦ أحاديث.

٣- الكافي ٥- ١٤١- ٢.

٤- في نسخه- النيروز (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ٦- ٣٧٨- ١١٠٨.

٦- الفقيه ٣- ٣٠٠- ٤٠٧٨.

٧- الكافي ٥- ١٤٢- ٣.

ظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَتَاهُ عِيَاضٌ بِهَدِيَّةٍ فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يَقْبَلَهَا وَقَالَ يَا عِيَاضُ لَوْ أَسْلَمْتَ لَقَبِلْتُ هَدِيَّتِكَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
أَبَى لِي زَبَدَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ إِنَّ عِيَاضًا بَعْدَ ذَلِكَ أَسْلَمَ وَحَسَنَ إِسْلَامُهُ - فَأَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص هَدِيَّةً فَقَبِلَهَا مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٥٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٥٧-٣- (١) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: قَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْقُمِيُّ إِنَّ لَنَا ضِياعاً فِيهَا بَيُوتُ النَّيْرَانِ يُهْدَى إِلَيْهَا الْمَجُوسُ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالِدَّرَاهِمَ فَهَلْ (٢) لَأَرْبَابِ الْقُرَى أَنْ يَأْخُذُوا ذَلِكَ وَ
لَبَيُوتِ نَيْرَانِهِمْ قَوَامٌ يَقُومُونَ عَلَيْهَا قَالَ لِيَأْخُذْهُ صَاحِبُ الْقُرَى لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٥٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٥٥٨-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ عَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ كَتَبَ بِهَا
إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِيِّ - فَقَالَ لَنَا ضِياعٌ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لِيَأْخُذْ أَصْحَابُ الْقُرَى مِنْ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٥٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٥٥٩-٥- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ثَوْبَانَ بْنِ أَبِي فَاخِثَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ: أَهْدَى كِسْرَى لِلنَّبِيِّ ص فَقَبِلَ مِنْهُ وَ أَهْدَى فَيَصْرُ لِلنَّبِيِّ
ص فَقَبِلَ مِنْهُ وَ أَهْدَتْ لَهُ الْمُلُوكُ فَقَبِلَ مِنْهُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٦٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٥٦٠-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَشَّيْ فِي كِتَابِ الرِّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ سَيْلِمَانَ بْنِ حَفْصِ عَنْ حَمَّادِ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٢٩١

١- الكافي ٥- ١٤٢- ٥.

٢- في الفقيه زياده- يحل (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ٦- ٣٧٨- ١١٠٩.

٤- الفقيه ٣- ٣٠١- ٤٠٨٢.

٥- الفقيه ٣- ٣٠٠- ٤٠٧٥.

٦- رجال الكشي ٢- ٨٤٨- ١١٣٣.

الْقَنَدِيُّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَّارٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ خَيْرَانُ - (١) فَدَوَّجَتْ إِلَيْكَ ثَمَانِيَةَ دَرَاهِمَ كَانَتْ أَهْدِيَتْ إِلَيَّ مِنْ طَرَسُوسَ - دَرَاهِمَ فِيهِمْ (٢) وَكَرِهْتُ أَنْ أَرُدَّهَا عَلَى صَاحِبِهَا أَوْ أُحْدِثَ فِيهَا حَدَثًا دُونَ أَمْرِكَ فَهَلْ تَأْمُرُنِي فِي قَبُولِ مِثْلِهَا أَمْ لَا لِأَعْرِفَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ أَنْتَهَى إِلَيَّ أَمْرِكَ فَكَتَبْتُ وَ قَرَأْتُهُ أَقْبَلُ مِنْهُمْ إِذَا أَهْدَى إِلَيْكَ دَرَاهِمًا أَوْ غَيْرَهَا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص - لَمْ يَرُدَّ هَدِيَّةً عَلَى يَهُودِيٍّ وَ لَا نَصْرَانِيٍّ.

وَ عَنْ حَمْدَوِيٍّ وَ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ نُصَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ خَيْرَانَ الْخَادِمِ قَالَ: وَجَّهْتُ إِلَيَّ سِتِّدِي ثَمَانِيَةَ دَرَاهِمَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٣)

٩١- بَابُ جَوَازِ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الْعَوْضُ وَ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ التَّغْوِيضُ عَنْهَا وَ لَا يَجِبُ فَإِنْ مَاتَ قَبْلَهُ جَازَ لِصَاحِبِهَا الرُّجُوعُ فِيهَا

إشاره

(٤) ٩١ بَابُ جَوَازِ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الْعَوْضُ وَ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ التَّغْوِيضُ عَنْهَا وَ لَا يَجِبُ فَإِنْ مَاتَ قَبْلَهُ جَازَ لِصَاحِبِهَا الرُّجُوعُ فِيهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٦١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٦١ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي جَرِيرِ الْقُمِّيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع فِي الرَّجُلِ يُهْدِي الْهَدِيَّةَ إِلَى ذِي قَرَابَتِهِ يُرِيدُ الثَّوَابَ وَ هُوَ سُلْطَانٌ فَقَالَ مَا كَانَ لِلَّهِ وَ لِيَصَلِّهِ الرَّحِمَ فَهُوَ جَائِزٌ وَ لَهُ أَنْ يَقْبِضَهَا إِذَا كَانَ لِلثَّوَابِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٢٩٢

١- خيران الخادم ثقة مولى الرضا (عليه السلام)، من أصحاب أبي جعفر و أبي الحسن الثالث (عليهما السلام) و المكتوب إليه يحتمل الثلاثة (منه. قده).

٢- كذا في الأصل، و في المصدر- منهم، و يحتمل كون الكلمه في الأصل- فيهم.

٣- رجال الكشي ٢- ٨٦٨- ١١٣٤.

٤- الباب ٩١ فيه ٣ أحاديث.

٥- الكافي ٥- ١٤٢- ٤.

٦- التهذيب ٦- ٣٧٩- ١١١١.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٦٢-٢- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ الْفَقِيرُ يُهْدَى إِلَى الْهَدْيَةِ يَتَعَرَّضُ لِمَا عِنْدِي فَأَخْذَهَا وَ لَا أُعْطِيهِ شَيْئاً أَيْحِلُّ لِي قَالَ نَعَمْ هِيَ لَكَ حَلَالٌ وَ لَكِنْ لَا تَدْعُ أَنْ تُعْطِيَهُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ مِثْلَهُ (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٦٣-٣- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ آدَمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عِيسَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ أَهْدَى إِلَى رَجُلٍ هَدْيَةً وَ هُوَ يَرْجُو ثَوَابَهَا فَلَمْ يُثَبِّتْهُ صَاحِبُهَا حَتَّى هَلَكَ وَ أَصَابَ الرَّجُلُ هَدْيَتَهُ بِعَيْنِهَا أَلَهُ أَنْ يَرْتَجِعَهَا إِنْ قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يَأْخُذَهَا.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عِيسَى بْنِ أَعْيَنَ (٥)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٦).

٩٢- بَابُ أَنْ مَنْ أَهْدَى إِلَيْهِ طَعَامٌ أَوْ فَاكِهَةٌ وَ عِنْدَهُ قَوْمٌ اسْتَحَبَّ لَهُ مِشَارَ كَتْمُهُمْ فِي ذَلِكَ وَ إِطْعَامُهُمْ

إشاره

(٧) ٩٢ بَابُ أَنْ مَنْ أَهْدَى إِلَيْهِ طَعَامٌ أَوْ فَاكِهَةٌ وَ عِنْدَهُ قَوْمٌ اسْتَحَبَّ لَهُ مِشَارَ كَتْمُهُمْ فِي ذَلِكَ وَ إِطْعَامُهُمْ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٦٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٦٤-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٢٩٣

١- الكافي ٥- ١٤٣- ٦.

٢- الفقيه ٣- ٣٠١- ٤٠٨١.

٣- التهذيب ٦- ٣٧٩- ١١١٢.

٤- التهذيب ٦- ٣٨٠- ١١١٦.

٥- الفقيه ٣- ٣٠١- ٤٠٨٠.

٦- تقدم في الباب ٨٨ من هذه الأبواب.

٧- الباب ٩٢ فيه حديثان.

٨- الكافي ٥- ١٤٣- ١٠، التهذيب ٦- ٣٧٩- ١١١٣.

مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي بَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ: جُلَسَاءُ الرَّجُلِ شَرَكَاؤُهُ فِي الْهَدْيَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٦٥ - ٢ - (١) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى رَفَعَهُ قَالَ: إِذَا أَهْدِيَ إِلَى الرَّجُلِ هَدْيَهُ طَعَامٌ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَهُمْ شَرَكَاؤُهُ فِيهَا (٢) الْفَاكِهَةُ وَغَيْرُهَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٣)

وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٤).

٩٣- بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُصَالِحَ السُّلْطَانُ بَشِيءٍ عَمَّا يَأْخُذُهُ مِنَ الْجَزْيَةِ وَيَأْخُذَ مِنْهُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ

إشاره

(٥) ٩٣ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُصَالِحَ السُّلْطَانُ بَشِيءٍ عَمَّا يَأْخُذُهُ مِنَ الْجَزْيَةِ وَيَأْخُذَ مِنْهُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٦٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٦٦ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَزْحِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ لَهُ قَرْيَةٌ عَظِيمَةٌ وَلَهُ فِيهَا عُلُوجٌ يَأْخُذُ مِنْهُمْ السُّلْطَانُ خَمْسِينَ دِرْهَمًا وَبَعْضُهُمْ ثَلَاثِينَ وَأَقَلُّ وَ أَكْثَرُ مَا تَقُولُ إِنْ صَالِحَ عَنْهُمْ السُّلْطَانُ أَعْنَى صَاحِبِ الْقَرْيَةِ بَشِيءٍ ءِ وَيَأْخُذُ هُوَ مِنْهُمْ أَكْثَرَ مِمَّا يُعْطَى السُّلْطَانُ قَالَ قَالَ هَذَا حَرَامٌ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٧) وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٢٩٤

١- الكافي ٥- ١٤٤- ١١.

٢- في نسخه- الهدية (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ٦- ٣٧٩- ١١١٤.

٤- الفقيه ٣- ٣٠١- ٤٠٧٩.

٥- الباب ٩٣ فيه ٣ أحاديث.

٦- التهذيب ٦- ٣٧٩- ١١١٠.

٧- التهذيب ٧- ٢٠٠- ٨٨٢.

مُحَمَّدٌ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٦٧-٢- (٢) وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: فِي الْقَبَالَةِ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ الْأَرْضَ الْخَرِبَةَ فَيَتَقَبَّلَهَا مِنْ أَهْلِهَا وَ لَا يُدْخِلُ الْعُلُوجَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَبَالَةِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٦٨-٣- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ بِقَبَالَةِ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِهَا عَشْرِينَ سَنَةً أَوْ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَكْثَرَ فَيَعْمُرُهَا وَ يُؤَدِّي مَا خَرَجَ عَلَيْهَا وَ لَا يُدْخِلُ الْعُلُوجَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَبَالَةِ لِأَنَّهُ لَا يَحِلُّ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسَنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٤)

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يُدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْمَزَارَعِ (٥).

٩٤- بَابُ تَحْرِيمِ عَمَلِ الصُّورِ الْمُجَسَّمِ وَ التَّمَاثِيلِ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ خَاصَّةً وَ اللَّعِبِ بِهَا وَ جَوَازِ افْتِرَاسِهَا

إشارة

(٤) ٩٤ بَابُ تَحْرِيمِ عَمَلِ الصُّورِ الْمُجَسَّمِ وَ التَّمَاثِيلِ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ خَاصَّةً وَ اللَّعِبِ بِهَا وَ جَوَازِ افْتِرَاسِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٦٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٦٩-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٢٩٥

١- الكافي ٥- ٢٦٩- ١.

٢- التهذيب ٧- ٢٠١- ٨٨٨، و أورده في الحديث ٣ من الباب ١٨، و ذيله في الحديث ٨ من الباب ٨ من أبواب المزارعه.

٣- الكافي ٥- ٢٦٩- ٣.

٤- التهذيب ٧- ١٩٩- ٨٧٩.

٥- يأتي في الحديث ٥ من الباب ١٨ من أبواب المزارعه.

٦- الباب ٩٤ فيه ١٠ أحاديث.

٧- الكافي ٦- ٥٢٧- ٧ و أورده في الحديث ٤، و بسند آخر في الحديث ٦ من الباب ٣ من أبواب أحكام المساكن.

مُحَمَّدٍ (١) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَيَّانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ وَ تَمَاثِيلَ (٢) فَقَالَ وَ اللَّهُ مَا هِيَ تَمَاثِيلَ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ لَكِنَّهَا الشَّجَرُ وَ شَبِهُهُ.

أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقُؤِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٧٠-٢- (٤) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا بَأْسَ بِتَمَاثِيلِ الشَّجَرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٧١-٣- (٥) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنِ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ تَمَاثِيلِ الشَّجَرِ وَ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ فَقَالَ لَا بَأْسَ مَا لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مِنَ الْحَيَوَانِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٥٧٢-٤- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا نَبْشُطُ عِنْدَنَا الْوَسَائِدَ فِيهَا التَّمَاثِيلُ وَ نَفْتَرِشُهَا فَقَالَ لَا بَأْسَ بِمَا يُبْسَطُ مِنْهَا وَ يُفْتَرَشُ وَ يُوْطَأُ إِنَّمَا يُكْرَهُ مِنْهَا مَا نُصِبَ عَلَى الْحَاظِطِ وَ السَّرِيرِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٥٧٣-٥- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ (٨) عَنْ أَبِي

ص: ٢٩٦

١- في المصدر- أحمد و عبد الله ابني محمد بن عيسى.

٢- سبا ٣٤-١٣.

٣- المحاسن - ٦١٨-٥٣.

٤- المحاسن - ٦١٩-٥٥.

٥- المحاسن - ٦١٩-٥٤.

٦- التهذيب ٦- ٣٨١-١١٢٢.

٧- التهذيب ٦- ٣٨١-١١٢٣.

٨- في المصدر- جعفر، عن إبراهيم بن الحميد.

حَمَزَةٌ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى نَمْرُقَةٍ (١) فَقَالَ يَا جَارِيَهُ هَاتِي النَّمْرُقَةَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٥٧٤-٦- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ عَ فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَ عَنِ التَّصَاوِيرِ وَقَالَ مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ كَلَّفَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ- أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَ لَيْسَ بِنَافِخٍ وَ نَهَى أَنْ يُحْرَقَ شَيْءٌ مِنَ الْحَيَوَانِ بِالنَّارِ وَ نَهَى عَنِ التَّخْتُمِ بِخَاتَمِ صُفْرٍ أَوْ حَدِيدٍ وَ نَهَى أَنْ يُنْقَشَ شَيْءٌ مِنَ الْحَيَوَانِ عَلَى الْخَاتَمِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧٥ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٥٧٥-٧- (٣) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ عَنِ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَدِّكَانَ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ ثَلَاثَةٌ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ- مَنْ صَوَّرَ صُورَةً مِنَ الْحَيَوَانِ يُعَذَّبُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا وَ لَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا وَ الْمُكَذِّبُ فِي مَنَامِهِ يُعَذَّبُ حَتَّى يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَ لَيْسَ بِعَاقِدٍ بَيْنَهُمَا وَ الْمُسْتَمِعُ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَ هُمْ لَهُ كَارِهُونَ يُصَبُّ فِي أُذُنِهِ الْأُنْكَ وَ هُوَ الْأُسْرُبُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧٦ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٥٧٦-٨- (٥) وَ فِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَ الْمُسْتَمِعُ مِنْ (٦) قَوْمٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧٧ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٥٧٧-٩- (٧) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ

ص: ٢٩٧

١- النمرقه- مثلته الوساده الصغيره أو الميثره و الطنفسه فوق الرحل. (القاموس المحيط- نمرق- ٣- ٢٨٦).

٢- الفقيه ٤- ٥- ٤٩٦٨.

٣- الخصال- ١٠٨- ٧٦.

٤- الأنك و الأسرب- الرصاص (مجمع البحرين- انك- ٥- ٢٥٦ و- سرب- ٢- ٨٢).

٥- عقاب الأعمال- ٢٦٦- ١.

٦- في المصدر- بين.

٧- الخصال- ١٠٩- ٧٧.

الدَّبِيلِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ
عُدْبٍ وَكُلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَ لَيْسَ بِفَاعِلٍ وَ مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ عُدْبٌ وَ كُلَّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَجِيرَتَيْنِ وَ لَيْسَ بِفَاعِلٍ وَ مَنْ اسْتَمَعَ
إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَ هُمْ لَهُ كَارِهُونَ يُصَبُّ فِي أُذُنَيْهِ الْأُنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ سُفْيَانُ الْأُنْكَ الرَّصَاصُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧٨ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٥٧٨ - ١٠ - (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع
قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ التَّمَاثِيلِ هَلْ يَصْلُحُ أَنْ يُلْعَبَ بِهَا قَالَ لَا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْمَسَاكِينِ (٢) وَ فِي لِبَاسِ الْمُصَلِّي (٣) وَ فِي مَكَانِ الْمُصَلِّي (٤).

٩٥- بَابُ حُكْمِ مَالِ النَّاصِبِ وَ أَمْرُهُ وَ دَمِهِ

إشارة

(٥) ٩٥ بَابُ حُكْمِ مَالِ النَّاصِبِ وَ أَمْرُهُ وَ دَمِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٧٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٧٩ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ فَضَّالَةَ عَنْ سَيِّفِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ
الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع خُذْ مَالَ النَّاصِبِ حَيْثُ مَا وَجَدْتَ

ص: ٢٩٨

١- قرب الإسناد- ١٢٢.

٢- تقدم في البابين ٣، ٤ من أبواب أحكام المساكين.

٣- تقدم في الحديث ١٠ من الباب ١١، و في الحديث ٥ من الباب ١٢، و في الباب ٤٥ من أبواب لباس المصلي.

٤- تقدم في البابين ٣٢، ٣٣ من أبواب مكان المصلي، و في الحديث ٣ من الباب ٢٨ من أبواب العشرة. و يأتي ما يدل عليه في
الحديث ١ من الباب ١ من أبواب الاجاره.

٥- الباب ٩٥ فيه حديثان.

٦- التهذيب ٦- ٣٨٧- ١١٥٣، و أورده في الحديث ٧ من الباب ٢ من أبواب ما يجب فيه الخمس.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٨٠ - ٢ - (١) وَ عَنْهُ عَنْ بَعْضِ اصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبِيدِ اللَّهِ ع مَالُ النَّاصِبِ وَ كُلُّ شَيْءٍ يَمْلِكُهُ حَلَمَالٌ لَمَكَ إِلَّا امْرَأَتُهُ فَإِنَّ نِكَاحَ أَهْلِ الشُّرْكَ جَائِزٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لَمَّا تَسَيَّبُوا أَهْلَ الشُّرْكَ فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ نِكَاحًا وَ لَوْ لَا أَنَا نَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ يُقْتَلَ رَجُلٌ مِنْكُمْ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَ رَجُلٌ مِنْكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ مِنْهُمْ وَ مِائَةِ أَلْفٍ مِنْهُمْ لِأَمْرِنَاكُمْ بِالْقَتْلِ لَهُمْ وَ لَكِنْ ذَلِكَ إِلَى الْإِمَامِ .

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ فِي الْخُمْسِ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْحُدُودِ (٣) وَ الدِّيَاتِ (٤) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٥) .

٩٦- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْمَمْلُوكِ الْمَوْلُودِ مِنَ الزَّانَا وَ شِرَائِهِ وَ اسْتِرْقَاقِهِ عَلَى كَرَاهِيهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ اللَّقِيطِ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ

إشارة

(٦) ٩٦ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْمَمْلُوكِ الْمَوْلُودِ مِنَ الزَّانَا وَ شِرَائِهِ وَ اسْتِرْقَاقِهِ عَلَى كَرَاهِيهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ اللَّقِيطِ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٨١ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبِيدِ اللَّهِ ع وَ لَمَسَ الزَّانَا يُبَاعُ وَ يُشْتَرَى وَ يُسْتَحْدَمُ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيُسْتَنْكَحُ قَالَ نَعَمْ وَ لَا تَطْلُبُ وَلَدَهَا .

ص: ٢٩٩

١- التهذيب ٦- ٣٨٧- ١١٥٤، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٢٦ من أبواب جهاد العدو.

٢- تقدم في الحديث ٦ من الباب ٢ من أبواب ما يجب فيه الخمس.

٣- يأتي في الباب ٢٧ من أبواب القذف.

٤- يأتي في الباب ٢٢ من أبواب الديات.

٥- يأتي في الباب ٦٨ من أبواب قصاص النفس، و في الباب ٣٣ من أبواب موجبات الضمان.

٦- الباب ٩٦ فيه ١٠ أحاديث.

٧- الفقيه ٣- ٢٢٧- ٣٨٤٠، و أورده في الحديث ١ من الباب ١٤ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٨٢-٢- (١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: فِي لَقِيْطِهِ وَجِدْتُ قَالَ حُرَّةٌ لَا تُبَاعُ وَلَا تُشْتَرَى وَإِنْ كَانَ وُلْدٌ مَمْلُوكٌ لَكَ مِنَ الزَّوْنَا فَأَمْسِكْ أَوْ بَعْزِ إِنْ أَحْبَبْتَ هُوَ مَمْلُوكٌ لَكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٨٣-٣- (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ وُلْدِ الزَّوْنَا أَيْبَاعٌ أَوْ يُسْتَحْدَمُ قَالَ نَعَمْ إِلَّا جَارِيَةً لَقِيْطَةً فَإِنَّهَا لَا تُشْتَرَى.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٥٨٤-٤- (٣) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبَّسَةَ بْنِ مُضَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قُلْتُ لَهُ جَارِيَةٌ لِي زَنْتُ أَيْبَعُ وَلَدَهَا قَالَ نَعَمْ قُلْتُ أَحْجُ بِثَمَنِهَا (٤) قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٥٨٥-٥- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عَ فِي الرَّجُلِ يَشْتَرِي الْجَارِيَةَ أَوْ يَتَرَوَّجُهَا لِغَيْرِ رِشْدِهِ وَ يَتَّخِذُهَا لِنَفْسِهِ قَالَ إِنْ لَمْ يَخْفِ الْعَيْبَ عَلَى وُلْدِهِ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٥٨٦-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ عَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ وُلْدِ الزَّوْنَا أَيْبَاعٌ أَوْ يُسْتَحْدَمُ فَقَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٨٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٥٨٧-٧- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ فَضَّالَةَ عَنِ أَبَانَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي

ص: ٣٠٠

١- الفقيه ٣- ١٤٥ - ٣٥٣٣.

٢- الفقيه ٣- ١٤٥ - ٣٥٣٠.

٣- الفقيه ٣- ١٤٤ - ٣٥٢٩.

٤- في المصدر - بضمنه.

٥- الكافي ٥- ٣٥٣ - ٢، و أوردته في الحديث ٤ من الباب ١٤ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة.

٦- التهذيب ٧-١٣٤-٥٨٩، و الاستبصار ٣-١٠٤-٣٦٦.

٧- التهذيب ٧-١٣٣-٥٨٨، و الاستبصار ٣-١٠٤-٣٦٥، و أورده عن الكافي في الحديث ٦ من الباب ٢٢ من أبواب اللقطه.

عَبْدُ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ وَلَدِ الزَّوْنِ أَشْتَرِيهِ أَوْ أَيْعُهُ أَوْ أَسْتَخْدِمُهُ فَقَالَ اشْتَرِهِ وَاسْتَرْقَهُ وَاسْتَخْدِمَهُ وَبِعُهُ فَأَمَّا اللَّقْطَةُ فَلَا تَشْتَرِهِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبَانَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٨٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٥٨٨-٨- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِي الْجَهْمِ عَنِ أَبِي خَدِيجَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا يَطِيبُ وَلَدُ الزَّوْنِ أَبَدًا وَ لَا يَطِيبُ ثَمَنُهُ أَبَدًا.

أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْكَرَاهَةِ لِمَا تَقَدَّمَ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٨٩ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٥٨٩-٩- (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي الْجَهْمِ عَنِ أَبِي خَدِيجَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا يَطِيبُ وَلَدُ الزَّوْنِ أَبَدًا وَ لَا يَطِيبُ ثَمَنُهُ وَ الْمُمَزِيرُ (٥) لَا يَطِيبُ إِلَى سَبْعَةِ آبَاءٍ فَقِيلَ أَيُّ شَيْءٍ الْمُمَزِيرُ قَالَ الَّذِي يَكْتَسِبُ مَالًا مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ فَيَتَرَوَّجُ أَوْ يَتَسَرَّى فَيُؤَلَّدُ لَهُ فَذَاكَ الْوَلَدُ هُوَ الْمُمَزِيرُ (٦).

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ الْمُمَزَارُ (٧) بَدَلَ الْمُمَزِيرِ (٨).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٥٩٠-١٠- (٩) وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ مُثَنَّى الْحَنَاطِ عَنِ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ تَكُونُ لِي الْمَمْلُوكَةَ

ص: ٣٠١

١- الكافي ٥- ٢٢٥- ٧.

٢- التهذيب ٧- ١٣٣- ٥٨٧، و الاستبصار ٣- ١٠٥- ٣٦٧.

٣- تقدم في الأحاديث ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧ من هذا الباب.

٤- التهذيب ٧- ٧٨- ٣٣٣.

٥- في المصدر- المميز.

٦- في المصدر- المميز.

٧- في الكافي- الممراز.

٨- الكافي ٥- ٢٢٥- ٦.

٩- التهذيب ٧- ٧٨- ٣٣٢، و الاستبصار ٣- ١٠٥- ٣٦٨.

مِنَ الزَّيْنِ أَحْسَجٌ مِنْ ثَمْنِهَا وَ أَتَزَوَّجُ فَقَالَ لَا تَحْجَّ مِنْ ثَمْنِهَا وَ لَا تَزَوَّجْ مِنْهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ مِثْلَ الَّذِي قَبْلَهُ (١) أَقُولُ: حَمَلَهُ الشَّيْخُ عَلَى الْكِرَاهَةِ أَيْضًا لِمَا مَرَّ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النِّكَاحِ (٣) وَ اللَّقْطَةُ (٤).

٩٧- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْحَرِيرِ وَ الدِّيْبَاجِ

إشاره

(٥) ٩٧ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْحَرِيرِ وَ الدِّيْبَاجِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٩١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٩١-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَصْلُحُ لِبَاسِ الْحَرِيرِ وَ الدِّيْبَاجِ فَأَمَّا يَبِيعُهُ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٥٩٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٩٢-٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: لَا يَصْلُحُ لِبَاسِ الْحَرِيرِ وَ الدِّيْبَاجِ فَأَمَّا يَبِيعُهُمَا فَلَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٨).

ص: ٣٠٢

١- الكافي ٥- ٢٢٦- ٨.

٢- مر في الأحاديث ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧ من نفس الباب.

٣- يأتي في الأحاديث ١، ٥، ٨ من الباب ١٤ من أبواب ما يحرم بالمصاهرة، و في الباب ٦٠ من أبواب نكاح العبيد و الإماء.

٤- يأتي في الباب ٢٢ من أبواب اللقطة.

٥- الباب ٩٧ فيه حديثان.

٦- التهذيب ٧- ١٣٥- ٥٩٨.

٧- الكافي ٦- ٤٥٤- ٧، و أورده في الحديث ٣ من الباب ١١ من أبواب لباس المصلي.

٨- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب، و يأتي ما يدل عليه في الحديثين ٤ و ٨ من الباب ٣ من أبواب السلف.

إشاره

(١) ٩٨ بَابُ كَرَاهِهِ أَكْلُ مَا تَحْمِلُهُ النَّمْلَةُ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٩٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يُؤْكَلَ مَا تَحْمِلُهُ النَّمْلَةُ بِفِيهَا وَقَوَائِمُهَا.

وَرَوَاهُ الْكُلَيْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ (٣).

٩٩- بَابُ تَحْرِيمِ الْغِنَاءِ حَتَّى فِي الْقُرْآنِ وَتَغْلِيمِهِ وَأَجْرَتِهِ وَالْغِيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ

إشاره

(٤) ٩٩ بَابُ تَحْرِيمِ الْغِنَاءِ حَتَّى فِي الْقُرْآنِ وَتَغْلِيمِهِ وَأَجْرَتِهِ وَالْغِيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٥٩٤-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بَيْتُ الْغِنَاءِ لَا تُؤْمَنُ فِيهِ الْفَجِيعَةُ وَلَا تُجَابُ فِيهِ الدَّعْوَةُ وَلَا يَدْخُلُهُ الْمَلَكُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٥٩٥-٢- (٦) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ جَمِيعاً عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ دُرُسْتٍ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ (٧) قَالَ قَوْلُ

ص: ٣٠٣

١- الباب ٩٨ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ٦- ٣٨٣- ١١٣٢.

٣- الكافي ٥- ٣٠٧- ١١.

٤- الباب ٩٩ فيه ٣٢ حديثاً.

٥- الكافي ٦- ٤٣٣- ١٥.

٦- الكافي ٤-٣٣٥-٢، و أوردته في الحديث ١ من الباب ١٠٢ من هذه الأبواب.

٧- الحجّ ٢٢-٣٠.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٥٩٦-٣-(١) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخُرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَشْهَدُونَ الرُّزُورَ (٢) قَالَ الْغِنَاءُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٥٩٧-٤-(٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ قَالَ: خَرَجْتُ وَ أَنَا أُرِيدُ دَاوُدَ بْنَ عَيْسَى بْنِ عَلِيٍّ - وَ كَانَ يَنْزِلُ بِنْتِ مَيْمُونٍ وَ عَلِيٌّ نُوَيَّانِ غَلِيظَانَ فَلَقِيْتُ امْرَأَةً عَجُوزًا وَ مَعَهَا جَارِيَتَانِ فَقُلْتُ يَا عَجُوزُ أَ تَبَاعُ هَاتَانِ الْجَارِيَتَانِ فَقَالَتْ نَعَمْ وَ لَكِنَّ لِي شَرِيهَتَيْنِ مِثْلِكَ قُلْتُ وَ لِمَ قَالَتْ لِأَنَّ إِحْدَاهُمَا مُغْتَبِيَةٌ وَ الْأُخْرَى زَامِرَةٌ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٥٩٨-٥-(٤) وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ الَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الرُّزُورَ (٥) قَالَ (٦) الْغِنَاءُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٥٩٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٥٩٩-٦-(٧) وَ عَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع

ص: ٣٠٤

١- الكافي ٦- ٤٣١- ٦.

٢- الفرقان ٢٥- ٧٢.

٣- الكافي ٦- ٤٧٨- ٤، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ٢٩ من أبواب الملابس.

٤- الكافي ٦- ٤٣٣- ١٣.

٥- الفرقان ٢٥- ٧٢.

٦- في نسخه زياده- هو (هامش المخطوط) و كذلك المصدر.

٧- الكافي ٦- ٤٣١- ٤.

قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْغِنَاءُ مِمَّا وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ وَ تَلَا هَذِهِ آيَةَ وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَ يَتَّخِذَهَا هُزُؤًا أَوْلَيْكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٦٠٠-٧- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ مِهْرَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْغِنَاءُ مِمَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٦٠١-٨- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَ اجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ (٥) قَالَ قَوْلُ الزُّورِ الْغِنَاءُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٦٠٢-٩- (٦) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَاجْتَنِبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَ اجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ (٧) قَالَ الْغِنَاءُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٦٠٣-١٠- (٨) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ (٩) عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْغِنَاءُ غُشٌّ

ص: ٣٠٥

١- لقمان ٣١-٦.

٢- الكافي ٦-٤٣١-٥.

٣- لقمان ٣١-٦.

٤- الكافي ٦-٤٣٦-٧، و أورده في الحديث ٣ من الباب ١٠٢ من هذه الأبواب.

٥- الحج ٢٢-٣٠.

٦- الكافي ٦-٤٣١-١.

٧- الحج ٢٢-٣٠.

٨- الكافي ٦-٤٣١-٢.

٩- في نسخه- محمد بن سليمان (هامش المخطوط).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠٤ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٦٠٤-١١- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْوَشَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَاعَ (٣) يُسْأَلُ عَنِ الْغِنَاءِ فَقَالَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثَ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠٥ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٦٠٥-١٢- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْغِنَاءِ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ اللَّهِ مُعْرِضِينَ عَنْ أَهْلِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠٦ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٦٠٦-١٣- (٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الرَّيَّانِ عَنْ يُونُسَ قَالَ: سَأَلْتُ الْخُرَّاسِيَّ عَنِ الْغِنَاءِ وَ قُلْتُ إِنَّ الْعَبَّاسِيَّ ذَكَرَ عَنْكَ أَنَّكَ تُرَحِّصُ فِي الْغِنَاءِ فَقَالَ كَذَبَ الرَّنْدِيقُ مَا هَكَذَا قُلْتُ لَهُ سَأَلَنِي عَنِ الْغِنَاءِ فَقُلْتُ إِنَّ رَجُلًا أَتَى أَبَا جَعْفَرٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنِ الْغِنَاءِ فَقَالَ يَا فُلَانُ إِذَا مَيَّزَ اللَّهُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ فَأَيْنَ يَكُونُ الْغِنَاءُ فَقَالَ مَعَ الْبَاطِلِ فَقَالَ قَدْ حَكَمْتَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠٧ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٦٠٧-١٤- (٧) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هِاشِمٍ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ يَوْمًا بِخُرَّاسَانَ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَ رَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ (٨)

ص: ٣٠٦

١- في المصدر- عش النفاق.

٢- الكافي ٦- ٤٣٢- ٨.

٣- في نسخه زياده- يقول سئل أبو عبد الله (عليه السلام) (هامش المخطوط).

٤- لقمان ٣١- ٦.

٥- الكافي ٦- ٤٣٤- ١٨.

٦- الكافي ٦- ٤٣٥- ٢٥.

٧- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١٤- ٣٢.

٨- قرب الإسناد- ١٤٨.

وَرَوَاهُ الْكَشِيُّ فِي كِتَابِ الرَّجَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ نَحْوَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠٨ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٦٠٨-١٥- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْغِنَاءِ وَقُلْتُ إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص رَخَّصَ فِي أَنْ يُقَالَ جِنْنَاكُمْ جِنُونًا حَيُونًا حَيُونًا نُحَيِّكُمْ فَقَالَ كَذَبُوا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِأَعْيُنٍ لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهُوَ لَاتَّخِذْنَاهُ مِنْ لَمَدْنَا إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ بَلْ نَقْصِدُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمْ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ (٣) ثُمَّ قَالَ وَيْلٌ لِفُلَانٍ مِمَّا يَصِفُ رَجُلٌ لَمْ يَحْضُرِ الْمَجْلِسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٠٩ - رقم الحديث الباب: ١٦]

٢٢٦٠٩-١٦- (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَهْرَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ قَالَ سَجِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْغِنَاءَ مَجْلِسٌ لِمَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مِمَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَيْدِثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦١٠ - رقم الحديث الباب: ١٧]

٢٢٦١٠-١٧- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ رَوَى أَنَّ أَجْرَ الْمُغْنَى وَالْمُغْنِيَةِ سُحْتٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦١١ - رقم الحديث الباب: ١٨]

٢٢٦١١-١٨- (٧) وَفِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدِهِ السَّابِقَةِ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ (٨)

ص: ٣٠٧

١- رجال الكشي ٢- ٧٩١-٩٥٧.

٢- الكافي ٦- ٤٣٣-١٢.

٣- الأنبياء ٢١- ١٦-١٨.

٤- الكافي ٦- ٤٣٣-١٦.

٥- لقمان ٣١-٦.

٦- الفقيه ٣- ١٧٢-٣٦٤٩.

٧- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٤٢-١٤٠.

٨- تقدمت في الحديث ٤ من الباب ٥٤ من أبواب الوضوء.

عَنِ الرَّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ أَخَافُ عَلَيْكُمْ اسْتِخْفَافًا بِالَّذِينَ وَبِيعَ الْحُكْمَ وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ وَأَنْ تَتَّخِذُوا الْقُرْآنَ مَرَامِيرَ تَقْدُمُونَ أَحَدَكُمْ وَلَيْسَ بِأَفْضَلِكُمْ فِي الدِّينِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦١٢ - رقم الحديث الباب: ١٩]

٢٢٦١٢-١٩- (١) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَيْهَقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الصَّوْلِيِّ عَنْ عَوْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ (٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبَّادٍ وَكَانَ مُسْتَهْتَرًا (٣) بِالسَّمَاعِ وَيَشْرَبُ النَّيِّدَ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنِ السَّمَاعِ فَقَالَ لِأَهْلِ الْحِجَازِ (٤) فِيهِ رَأْيٌ وَهُوَ فِي حَيِّرِ الْبَاطِلِ وَاللَّهْوِ أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦١٣ - رقم الحديث الباب: ٢٠]

٢٢٦١٣-٢٠- (٦) وَفِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ جَعْفَرِ الْعَلَمِيِّ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِشْكِيَبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: سَأَلْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ (٧) قَالَ الرَّجْسُ مِنَ الْأَوْثَانِ الشُّطْرُنُجُ وَقَوْلُ الزُّورِ الْغِنَاءُ

ص: ٣٠٨

١- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ١٢٨- ٥.

٢- في المصدر- عون بن محمد الكندي.

٣- في المصدر- مشتها.

٤- في نسخه- العراق (هامش المخطوط).

٥- الفرقان ٢٥- ٧٢.

٦- معاني الأخبار- ٣٤٩- ١.

٧- الحج ٢٢- ٣٠.

قُلْتُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ (١) قَالَ مِنْهُ الْغِنَاءُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٤ - رقم الحديث الباب: ٢١]

٢٢٦١٤ - ٢١ - (٢) وَعَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ الزُّورِ قَالَ مِنْهُ قَوْلُ الرَّجُلِ لِلَّذِي يُعْنَى أَحْسَنَتْ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٥ - رقم الحديث الباب: ٢٢]

٢٢٦١٥ - ٢٢ - (٣) وَ فِي الْمُقْنَعِ قَالَ الصَّادِقُ ع شَرُّ الْأَصْوَاتِ الْغِنَاءُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٦ - رقم الحديث الباب: ٢٣]

٢٢٦١٦ - ٢٣ - (٤) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مِهْرَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْغِنَاءُ يُورِثُ النَّفَاقَ وَ يُعْتَبُ الْفَقْرَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٧ - رقم الحديث الباب: ٢٤]

٢٢٦١٧ - ٢٤ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَحَاسِنِ وَ الْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُمَدَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْعَلَوِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ الْغِنَاءُ اجْتَنِبُوا الْغِنَاءَ اجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ فَمَا زَالَ يَقُولُ اجْتَنِبُوا الْغِنَاءَ اجْتَنِبُوا فَضَاقَ بِي الْمَجْلِسُ وَ عَلِمْتُ أَنَّهُ يَعْزِيئُنِي.

ص: ٣٠٩

١- لقمان ٣١-٦.

٢- معاني الأخبار- ٣٤٩-٢.

٣- المقنع- ١٥٤.

٤- الخصال- ٢٤-٨٤.

٥- لم نعثر عليه في أمالي الطوسي المطبوع.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٨ - رقم الحديث الباب: ٢٥]

٢٢٦١٨-٢٥- (١) الْفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّبْرَسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ قَالَ رُوِيَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَاعِ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَ يَتَّخِذَهَا هُزُؤًا أَوْلَيْكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ (٢) أَنَّهُمْ قَالُوا مِنْهُ الْغِنَاءُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦١٩ - رقم الحديث الباب: ٢٦]

٢٢٦١٩-٢٦- (٣) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَ اجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ (٤) قَالَ الرَّجْسُ مِنَ الْأَوْثَانِ الشُّطْرُنْجُ وَ قَوْلَ الزُّورِ الْغِنَاءُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢٧]

٢٢٦٢٠-٢٧- (٥) وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَشَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيحِ الْمَكِّيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ قَالَ: إِنَّ مِنْ أَسْرَاطِ السَّاعَةِ إِضَاعَةَ الصَّلَوَاتِ وَ اتِّبَاعَ الشَّهَوَاتِ وَ الْمَيْلَ إِلَى الْأَهْوَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ فَعِنْدَهَا يَكُونُ أَقْوَامٌ يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَ يَتَّخِذُونَهُ مَزَامِيرَ وَ يَكُونُ أَقْوَامٌ يَتَفَقَّهُونَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَ تَكْثُرُ أَوْلَادُ الرِّبَا وَ يَتَغَنُّونَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ يَسْتَحْسِبُونَ الْكُوبَةَ وَ الْمَعَازِفَ وَ يُنْكِرُونَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَى أَنْ قَالَ فَأَوْلَيْكَ يُدْعُونَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ الْأَرْجَاسَ الْأَنْجَاسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢١ - رقم الحديث الباب: ٢٨]

٢٢٦٢١-٢٨- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: كَانَ إِيلِيسُ أَوَّلَ مَنْ تَغْنَى

ص: ٣١٠

١- مجمع البيان ٤-٣١٣.

٢- لقمان ٣١-٦.

٣- تفسير القمّي ٢-٨٤، و أورده في الحديث ٣ من الباب ١٠٢ من هذه الأبواب.

٤- الحج ٢٢-٣٠.

٥- تفسير القمّي ٢-٣٠٤، و أورده في الحديث ٢٢ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس.

٦- تفسير العيّاشي ١-٤٠-٢٣.

وَ أَوَّلَ مَنْ نَاحَ لَمَّا أَكَلَ آدَمُ مِنَ الشَّجَرَةِ تَغْنَى فَلَمَّا هَبَطَتْ حَوَاءُ إِلَى الْأَرْضِ نَاحَ لِذِكْرِهِ مَا فِي الْجَنَّةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٢ – رقم الحديث الباب: ٢٩]

٢٢٦٢٢-٢٩- (١) وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كُنْتُ أُطِيلُ الْقُعُودَ فِي الْمَخْرَجِ لِأَسْمَعَ غِنَاءَ بَعْضِ الْجِيرَانِ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لِي يَا حَسَنُ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصِيرَ وَ الْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُلاً (٢) السَّمْعَ وَ مِا وَعَى وَ الْبَصِيرَ وَ مِا رَأَى وَ الْفُؤَادَ وَ مَا عَقِدَ عَلَيْهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٣ – رقم الحديث الباب: ٣٠]

٢٢٦٢٣-٣٠- (٣) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْإِرْشَادِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَظْهَرُ فِي أُمَّتِي الْخُسْفُ وَ الْقَذْفُ قَالُوا مَتَى ذَلِكَ قَالَ إِذَا ظَهَرَتِ الْمَعَارِيفُ وَ الْقَيْنَاتُ وَ شَرِبَتِ الْخُمُورُ وَ اللَّهُ لَيَبِيْتَنَّ أَنَا مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَشْرٍ وَ بَطْرٍ وَ لَعِبٍ فَيُضَيِّحُونَ قِرْدَةً وَ خَنَازِيرَ لِاسْتِحْلَالِهِمُ الْحَرَامَ وَ اتَّخَذِهِمُ الْقَيْنَاتُ وَ شَرِبِهِمُ الْخُمُورَ وَ أَكَلِهِمُ الرِّبَا وَ لُبْسِهِمُ الْحَرِيرَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٤ – رقم الحديث الباب: ٣١]

٢٢٦٢٤-٣١- (٤) قَالَ وَ قَالَ ص إِذَا عَمِلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ حَصْلَةً حَلَّ بِهِمُ الْبَلَاءُ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ دُولًا وَ الْأَمَانَةُ مَغْنَمًا وَ الصَّدَقَةُ مَغْرَمًا وَ أَطَاعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَ عَصَى أُمَّهُ وَ بَرَّ صَيْدِيْقَهُ وَ جَفَا أَبَاهُ وَ ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ وَ أُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ وَ كَانَ زَعِيمَ الْقَوْمِ أَرْدَلَهُمْ وَ لَبَسُوا الْحَرِيرَ وَ اتَّخَذُوا الْقَيْنَاتِ وَ الْمَعَارِيفَ وَ شَرَبُوا الْخُمُورَ وَ كَثُرَ الزُّنَا فَارْتَقَبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ وَ حَسْفًا أَوْ مَسْحًا وَ ظَهَرَ الْعُدُوُّ عَلَيْكُمْ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ.

ص: ٣١١

١- تفسير العياشي ٢- ٢٩٢- ٧٤، و أورد نحوه عن الكافي في الحديث ٢ من الباب ٢ من أبواب جهاد النفس.

٢- الاسراء ١٧- ٣٦.

٣- إرشاد القلوب- ٣٨.

٤- إرشاد القلوب- ٧١.

٢٢٦٢٥-٣٢- (١) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَعَمَّدُ الْغِنَاءَ يُجْلِسُ إِلَيْهِ قَالَ لَا.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا فِي عِدَّةِ أَبْوَابٍ (٢) وَفِي الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ (٣) وَغَيْرِ ذَلِكَ (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥) وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى حُكْمِ الْغَيْبِ وَالنِّمِيمَةِ فِي أَحَادِيثِ الْعِشْرَةِ (٦).

١٠٠- بَابُ تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ الْمَلَاهِي بِجَمِيعِ أَصْنَافِهَا وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا

إشاره

(٧) ١٠٠ بَابُ تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ الْمَلَاهِي بِجَمِيعِ أَصْنَافِهَا وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا

٢٢٦٢٦-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ إِنَّ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ الْقَفَنْدَرُ- إِذَا ضُرِبَ فِي مَنْزِلِ الرَّجُلِ أَرْبَعِينَ صَيْبًا حَا بِالْبُرْبُطِ (٩) وَدَخَلَ عَلَيْهِ الرَّجَالُ وَضَعَ ذَلِكَ الشَّيْطَانُ كُلَّ عَضْوٍ مِنْهُ عَلَى مِثْلِهِ مِنْ صَاحِبِ الْبَيْتِ ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ نَفْحَهُ فَلَا يَعَارُ بَعْدَهَا حَتَّى تُوتَى نِسَاؤُهُ فَلَا يَعَارُ.

ص: ٣١٢

١- مسائل علي بن جعفر - ١٤٨ - ١٨٦.

٢- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢، و في البابين ١٥، ١٦، و في الحديث ٨ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٣- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢٤ من أبواب قراءة القرآن.

٤- تقدم في الباب ١٨ من أبواب الأغسال المسنونه، و في الحديث ٩ من الباب ٩ من أبواب صلاة المسافر، و في الحديث ٣٦ من الباب ٤٦، و في الحديث ٢١ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس، و في الحديث ٦ من الباب ٤١ من أبواب الأمر و النهي.

٥- يأتي في الباب ١٠١، و في الحديث ١٠ من الباب ١٠٢ من هذه الأبواب، و في الحديث ٥ من الباب ١٢ من أبواب الأشربه المحرمه.

٦- تقدم في الباب ١٥٢، و في الباب ١٦٤ من أبواب العشره. و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٩ من الباب ١ من أبواب قصاص النفس.

٧- الباب ١٠٠ فيه ١٥ حديثا.

٨- الكافي ٦- ٤٣٣- ١٤.

٩- البربط- العود، و هو من آلات اللهب. (مجمع البحرين- بربط- ٤- ٢٣٧).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٦٢٧-٢- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى أَوْ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسْتَرِقِّ قَالَ: مَنْ ضُرِبَ فِي بَيْتِهِ بَرَبَطٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ الْقَفْنَدَرُ- فَلَا يَبْقَى عَضُوٌّ مِنْ أَعْضَائِهِ إِلَّا قَعَدَ عَلَيْهِ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ نُزِعَ مِنْهُ الْحَيَاءُ وَ لَمْ يُبَالِ مَا قَالَ وَ لَأَ مَا قِيلَ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٦٢٨-٣- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْيَدٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَرَّارِ (٣) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ كَلَيْبِ الصَّيْدَاوِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ ضَرَبُ الْعِيدَانِ يُنْبِتُ النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الْخُضْرَةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٦٢٩-٤- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: لَأَ يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّهُ فِيهَا بَرَبَطٌ يُفَعِّعُ وَ نَائِيَهُ (٥) تُفَجِّعُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٦٣٠-٥- (٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَمَّا مَاتَ آدَمُ سَمِيَ بِهِ إِبْلِيسُ وَ قَابِيلُ - فَاجْتَمَعَا فِي الْأَرْضِ فَجَعَلَ إِبْلِيسُ وَ قَابِيلُ - الْمَعَارِفَ وَ الْمَلَاهِي شِمَاتَهُ بِآدَمَ ع - فَكُلُّ مَا كَانَ فِي الْأَرْضِ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ الَّذِي يَتَلَدُّ بِهِ النَّاسُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٦٣١-٦- (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

ص: ٣١٣

١- الكافي ٦- ٤٣٤- ١٧.

٢- الكافي ٦- ٤٣٤- ٢٠.

٣- فى المصدر- الحسن بن على الخزاز.

٤- الكافي ٦- ٤٣٤- ٢١.

٥- فى نسخه- فايه، و الفايه- الضرب و الشق (هامش المخطوط)، و فى المصدر- تايه.

٦- الكافي ٦- ٤٣١- ٣.

٧- الكافي ٦- ٤٣٢- ٧.

أَنهَأَكْمَ عَنِ الرَّفْنِ (١) وَ الْمَزْمَارِ وَ عَنِ الْكُوبَاتِ وَ الْكِبْرَاتِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٦٣٢-٧-(٢) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عِمْرَانَ الرَّغْفَرَانِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَةٍ فَجَاءَ عِنْدَ تِلْكَ النِّعْمَةِ بِمِزْمَارٍ فَقَدْ كَفَرَهَا الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٦٣٣-٨-(٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ص لِعَلِيِّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ ثَلَاثَةٌ يُقْسِنُ الْقَلْبَ اسْتِمَاعُ اللَّهْوِ وَ طَلْبُ الصَّيْدِ وَ إِتْيَانُ بَابِ السُّلْطَانِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٦٣٤-٩-(٤) وَ فِي الْمُقْنَعِ قَالَ: وَ اجْتَنِبِ الْمَلَاهِيَّ وَ اللَّعِبَ بِالْخَوَاتِيمِ وَ الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ وَ كُلَّ قِمَارٍ فَإِنَّ الصَّادِقِينَ ع نَهَوْا عَنْ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٦٣٥-١٠-(٥) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْبُصَيْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاعِظِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرِ الطَّائِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرَّضَاعِ فِي حَدِيثِ الشَّامِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع عَنْ مَعْنَى هَيْدِيرِ الْحَمَامِ الرَّاعِيَّةِ (٦) قَالَ تَدْعُو عَلَى أَهْلِ الْمَعَارِزِ وَ الْمَزَامِيرِ وَ الْعِيدَانِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٣٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٦٣٦-١١-(٧) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مِاجِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ السِّيَارِيِّ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٣١٤

١- الزفن - الرقص (الصحاح - زفن - ٥ - ٢١٣١).

٢- الكافي ٦- ٤٣٢- ١١، و أورده في الحديث ٥ من الباب ١٧ من هذه الأبواب.

٣- الفقيه ٤- ٣٦٦- ٥٧٦٢.

٤- المقنع - ١٥٥.

٥- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ١- ٢٤٦- ١.

٦- الراعي - جنس من الحمام و الأثنى راعبيه (الصحاح - رعب - ١- ١٣٧).

ع أَنَّهُ سِئِلَ عَنِ السَّفَلَةِ فَقَالَ مَنْ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَيَضْرِبُ بِالطُّبُورِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٣٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٦٣٧-١٢- (١) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَعْدٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَلِّيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ نَوْفٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: يَا نَوْفُ إِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ عَشَّارًا أَوْ شَاعِرًا (٢) أَوْ شُرْطِيًّا أَوْ عَرِيفًا أَوْ صَاحِبَ عَزْطَبَةٍ وَهِيَ الطُّبُورُ أَوْ صَاحِبَ كُوبَةٍ وَهُوَ الطُّبَيْلُ فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلِهِ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ أَمَا إِنَّهَا السَّاعَةُ الَّتِي لَا تُرَدُّ فِيهَا دَعْوَةٌ إِلَّا دَعْوَةُ عَرِيفٍ أَوْ دَعْوَةُ شَاعِرٍ أَوْ دَعْوَةُ عَاشِرٍ أَوْ شُرْطِيٍّ أَوْ صَاحِبِ عَزْطَبَةٍ أَوْ صَاحِبِ كُوبَةٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٣٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٦٣٨-١٣- (٣) وَرَأَى بَنُ أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ قَالَ: قَالَ ع لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ خَمْرٌ أَوْ دَفٌّ أَوْ طُّبُورٌ أَوْ نَزْدٌ وَلَا يُسْتَجَابُ دُعَاؤُهُمْ وَتُرْفَعُ عَنْهُمْ الْبَرَكَه.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٣٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٦٣٩-١٤- (٤) عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ اللَّعِبِ بِأَرْبَعَةِ عَشَرَ وَشِبْهَيْهَا قَالَ لَا نَسْتَجِبُ شَيْئًا مِنَ اللَّعِبِ غَيْرِ الرَّهَانِ وَالرَّمِيِّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤٠ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٦٤٠-١٥- (٥) الْحَسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ عُقْمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ (٦) عَنْ

ص: ٣١٥

١- الخصال- ٣٣٧- ٤٠، و أورد نحوه عن نهج البلاغه في الحديث ٣ من الباب ٣٠ من أبواب الدعاء.

٢- فيه ذم الشعر، وقد تقدم ما يدل على عدم تحريمه، فهذا مخصوص بالباطل منه، أو بالافراط فيه، والإكثار منه كما مر، أو على من يغني به و يلعب بالماله (منه. ره).

٣- لم نثر عليه في تنبيه الخواطر المطبوع.

٤- مسائل علي بن جعفر- ١٦٢- ٢٥٢.

٥- أمالي الطوسي ١- ٣٤٥.

٦- في المصدر- علي بن محمد بن علي بن الحسن الحسيني.

جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ آيَاتِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: كُلُّ مَا أَلْهَى عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ فَهُوَ مِنَ الْمَيْسِرِ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَادِيثِ الْمُعْتَبَةِ (١) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

١٠١- بَابُ تَحْرِيمِ سَمَاعِ الْغِنَاءِ وَ الْمَلَاهِي

إشاره

(٤) ١٠١ بَابُ تَحْرِيمِ سَمَاعِ الْغِنَاءِ وَ الْمَلَاهِي

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٦٤١-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْسَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: اسْتِمَاعُ اللَّهْوِ وَ الْغِنَاءِ يُنْتَبِثُ النَّفَاقَ كَمَا يُنْتَبِثُ الْمَاءُ الزَّرْعَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٦٤٢-٢- (٦) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ حَمَادٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَرَّازِيِّ قَالَ: نَزَلْنَا بِالْمَدِينَةِ فَأَتَيْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَنَا أَيْنَ نَزَلْتُمْ فَقُلْنَا عَلَى فُلَانٍ صَاحِبِ الْفَيَّانِ فَقَالَ كُونُوا كِرَامًا فَوَ اللَّهُ مَا عَلِمْنَا مَا أَرَادَ بِهِ وَ ظَنَّنَا أَنَّهُ يَقُولُ تَفَضَّلُوا عَلَيْهِ فَعِيدْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لِمَا نَدْرِي مِمَّا أَرَدْتَ بِقَوْلِكَ كُونُوا كِرَامًا فَقَالَ أَمَا سَمِعْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ إِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا (٧).

ص: ٣١٦

١- تقدم في الباب ١٦.

٢- تقدم في الباب ٢، و في الأحاديث ٢٧، ٣٠، ٣١ من الباب ٩٩ من هذه الأبواب، و في الحديث ٣٣، ٣٦ من الباب ٤٦ من أبواب جهاد النفس، و في الحديث ٦ من الباب ٤١ من أبواب الأمر و النهي.

٣- يأتي في الباب ١٠١ من هذه الأبواب، و في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب الأشربة المحرمة، و في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب السبق و الرمايه.

٤- الباب ١٠١ فيه ٥ أحاديث.

٥- الكافي ٦- ٤٣٤- ٢٣.

٦- الكافي ٦- ٤٣٢- ٩.

٧- الفرقان ٢٥- ٧٢.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٦٤٣-٣- (١) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَيْهَلٍ عَنْ يَاسِرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: مَنْ نَزَّهَ نَفْسَهُ عَنِ الْغِنَاءِ فَإِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَأْمُرُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الرِّيحَ أَنْ تَحْرُكَهَا فَيَسْمَعُ مِنْهَا صَوْتًا لَمْ يَسْمَعْ مِثْلَهُ وَ مَنْ لَمْ يَتَنَزَّهْ عَنْهُ لَمْ يَسْمَعْهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٦٤٤-٤- (٢) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ (٣) قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَنِّي كُنْتُ فَظَنْتُ أَنَّهُ قَدْ عَرَفَ الْمَوْضِعَ فَقُلْتُ جَعَلْتُ فِدَاكَ إِنِّي كُنْتُ مَرَرْتُ بِفُلَمَانٍ (٤) فَدَخَلْتُ إِلَى دَارِهِ وَ نَظَرْتُ إِلَى جَوَارِيهِ فَقَالَ ذَاكَ مَجْلِسٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى أَهْلِهِ أَمِنْتَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِكَ وَ مَالِكَ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٦٤٥-٥- (٤) وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَرْمَنِِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينٍ (٧) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: مَنْ أَضِغَى إِلَى نَاطِقٍ فَقَدْ عَبَدَهُ فَإِنْ كَانَ النَّاطِقُ يُؤَدِّي عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَدْ عَبَدَ اللَّهَ وَ إِنْ كَانَ النَّاطِقُ يُؤَدِّي عَنِ الشَّيْطَانِ فَقَدْ عَبَدَ الشَّيْطَانَ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا فِي عِدَّةِ أَبْوَابٍ (٨) وَ فِي الْأَغْسَالِ

ص: ٣١٧

- ١- الكافي ٤-٤٣٤-١٩.
- ٢- الكافي ٤-٤٣٤-٢٢.
- ٣- في المصدر- جهم بن حميد.
- ٤- في المصدر زياده- فاحتسبني.
- ٥- هذا لا تصريح فيه بالغناء، لكن فهم الكليني منه ذلك فاورده في باب الغناء، و قرينته أنه لا وجه للتهديد لولاه، لأن النظر إلى الجوارى باذن سيدهن جائز، و قد أذن للراوى (منه. ره).
- ٦- الكافي ٤-٤٣٤-٢٤.
- ٧- في المصدر- الحسن بن علي بن يقطين.
- ٨- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢، و في الأحاديث ٢، ٥، ٧ من الباب ١٦، و في الباين ٩٩، ١٠٠ من هذه الأبواب.

المُسْنُونَهُ فِي حَدِيثِ غَسْلِ التَّوْبَةِ (١) وَغَيْرِ ذَلِكَ (٢) وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَيْهِ (٣).

١٠٢- بَابُ تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالشُّطْرُنَجِ وَنَحْوِهِ

إشاره

(٤) ١٠٢ بَابُ تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالشُّطْرُنَجِ وَنَحْوِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٦٤٦-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَالحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعاً عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ دُرُسْتٍ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ (٦) قَالَ الرَّجْسُ مِنَ الْأَوْثَانِ الشُّطْرُنَجُ وَقَوْلُ الزُّورِ الْغِنَاءُ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٦٤٧-٢- (٨) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: الشُّطْرُنَجُ مِنَ الْبَاطِلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٦٤٨-٣- (٩) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ (١٠) قَالَ الرَّجْسُ مِنَ الْأَوْثَانِ هُوَ الشُّطْرُنَجُ

ص: ٣١٨

١- تقدم في الباب ١٨ من أبواب الأغسال المسنونه.

٢- تقدم في البابين ٢، ٣، وفي الحديثين ٣٣، ٣٦ من الباب ٤٦ من أبواب جهاد النفس، وفي الحديث ٦ من الباب ٤١ من أبواب الأمر والنهي.

٣- يأتي في الحديث ١٠ من الباب ١٠٢ من هذه الأبواب.

٤- الباب ١٠٢ فيه ١٥ حديثا.

٥- الكافي ٤-٣٣٥، ٢، وأورد ذيله في الحديث ٢ من الباب ٩٩ من هذه الأبواب.

٦- الحجج ٢٢-٣٠.

٧- الفقيه ٤-٥٨-٥٠٩٣.

٨- الكافي ٤-٤٣٥-٤.

٩- الكافي ٤-٤٣٦-٧، و أورد ذيله في الحديث ٨ من الباب ٩٩ من هذه الأبواب.

١٠- الحجج ٢٢-٣٠.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٤٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٦٤٩-٤- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَكَمِ أَخِي هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ - عُتَقَاءَ مِنَ النَّارِ إِلَّا مَنْ أَفْطَرَ عَلَى مُسْكَرٍ أَوْ مُشَاحِنٍ [مُشَاحِنًا] أَوْ صَاحِبِ شَاهَيْنِ قُلْتُ وَ أَيْ شَيْءٍ صَاحِبِ الشَّاهَيْنِ قَالَ الشُّطْرُنْجِي.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٥٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٦٥٠-٥- (٢) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الشُّطْرُنْجِيِّ وَ عَنْ لُغْبَةَ شَيْبِ بْنِ التِّي يُقَالُ لَهَا لُغْبَةُ الْأَمِيرِ وَ عَنْ لُغْبَةَ الثَّلَاثِ فَقَالَ أَرَأَيْتَكَ إِذَا مَيَّرَ اللَّهُ الْحَقَّ وَ الْبَاطِلَ مَعَ أَيِّهِمَا تَكُونُ قَالَ مَعَ الْبَاطِلِ قَالَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٥١ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٦٥١-٦- (٣) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ يُونُسَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَعْفُرُ اللَّهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَّا لثَلَاثَةٍ صَاحِبِ مُسْكَرٍ أَوْ صَاحِبِ شَاهَيْنِ أَوْ مُشَاحِنٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٥٢ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٦٥٢-٧- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ (٥) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الشُّطْرُنْجِيِّ فَقَالَ دَعُوا الْمَجُوسِيَّةَ لِأَهْلِهَا لَعَنَهَا اللَّهُ.

ص: ٣١٩

١- الكافي ٦- ٤٣٥- ٥، و أوردته في الحديث ٩ من الباب ١٨ من أبواب أحكام شهر رمضان.

٢- الكافي ٦- ٤٣٦- ٦.

٣- الكافي ٦- ٤٣٦- ١٠.

٤- الكافي ٦- ٤٣٧- ١٣.

٥- في نسخه - مسعده بن صدقه (هامش المخطوط).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٣ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٦٥٣-٨- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: حِوَاءُ رَجُلٍ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَقَالَ يَا أَيُّهَا جَعْفَرُ - مَا تَقُولُ فِي الشُّطْرُنِجِ الَّتِي يُلَعَبُ بِهَا فَقَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ - عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ - عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص - مَنْ كَانَ نَاطِقًا فَكَانَ مُنْطِقُهُ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ كَانَ لَأَغْيًا وَ مَنْ كَانَ صَامِتًا فَكَانَ صَمْتُهُ لِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ كَانَ سَاهِيًا ثُمَّ سَكَتَ فَقَامَ الرَّجُلُ وَ انْصَرَفَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٤ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٦٥٤-٩- (٢) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ اللَّعِبِ بِالشُّطْرُنِجِ وَ النَّزْدِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٥ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٦٥٥-١٠- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبِ عَنْ خَالِدِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سُئِلَ عَنِ الشُّطْرُنِجِ وَ النَّزْدِ فَقَالَ لَا تَقْرُبُوهُمَا قُلْتُ فَالْغِنَاءُ قَالَ لَا خَيْرَ فِيهِ لَا تَقْرُبُهُ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٥٦ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٦٥٦-١١- (٤) وَ فِي الْخِصَالِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

ص: ٣٢٠

١- الكافي ٦- ٤٣٧- ١٤.

٢- الكافي ٦- ٤٣٧- ١٧.

٣- معاني الأخبار- ٢٢٤- ١.

٤- الخصال- ٢٦- ٩٢.

مُحَمَّدُ ابْنُ أُخْتِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ اللَّعِبِ بِالشُّطْرُنْجِ فَقَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَمَشْغُولٌ عَنِ اللَّعِبِ.

وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْخَرَّازِ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٥٧ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٦٥٧-١٢- (٢) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣) قَالَ أَمَّا الْخَمْرُ فَكُلُّ مَسِيكٍ مِنَ الشَّرَابِ إِلَى أَنْ قَالَ وَأَمَّا الْمَيْسِرُ فَالنَّزْدُ وَالشُّطْرُنْجُ وَكُلُّ قِمَارٍ مَيْسِرٌ وَأَمَّا الْأَنْصَابُ فَالْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ تَعْبُدُهَا الْمُشْرِكُونَ وَأَمَّا الْأَزْلَامُ فَالْأَقْدَاحُ الَّتِي كَانَتْ تَسْتَقْسِمُ بِهَا الْمُشْرِكُونَ مِنَ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - كُلُّ هَذَا بَيْعُهُ وَشِرَاؤُهُ وَالِانْتِفَاعُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا حَرَامٌ مِنَ اللَّهِ مُحَرَّمٌ وَهُوَ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ وَقَرَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ مَعَ الْأَوْثَانِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٥٨ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٦٥٨-١٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيْشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ حَمْدَوَيْهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ اللَّعِبِ بِالشُّطْرُنْجِ فَقَالَ الشُّطْرُنْجُ مِنَ الْبَاطِلِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٥٩ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٦٥٩-١٤- (٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ (٦) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الشُّطْرُنْجُ مَيْسِرٌ وَالنَّزْدُ مَيْسِرٌ.

ص: ٣٢١

١- قرب الإسناد - ٨١.

٢- تفسير القمّي ١ - ١٨٠، و أورد صدره في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب الأشرية المحرمة.

٣- المائدة ٥ - ٩٠.

٤- تفسير العياشي ٢ - ٣١٥ - ١٥٣.

٥- تفسير العياشي ١ - ٣٤١ - ١٨٥.

٦- في المصدر زياده - عن أخبره.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٠ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٦٦٠-١٥- (١) وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: الشُّطْرُنْجُ وَالنَّوْذُ مَيْسِرٌ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣).

١٠٣- بَابُ تَحْرِيمِ الْحُضُورِ عِنْدَ اللَّاعِبِ بِالشُّطْرُنْجِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ وَبَيْعِهِ وَشِرَائِهِ وَ أَكْلِ ثَمَنِهِ وَ اتِّخَاذِهِ وَ النَّظَرِ إِلَيْهِ وَ تَقْلِيْبِهِ وَ أَنَّ مَنْ قَلَبَهُ يَنْبَغِي أَنْ يَغْسِلَ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُ

إشاره

(٤) ١٠٣ بَابُ تَحْرِيمِ الْحُضُورِ عِنْدَ اللَّاعِبِ بِالشُّطْرُنْجِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ وَبَيْعِهِ وَشِرَائِهِ وَ أَكْلِ ثَمَنِهِ وَ اتِّخَاذِهِ وَ النَّظَرِ إِلَيْهِ وَ تَقْلِيْبِهِ وَ أَنَّ مَنْ قَلَبَهُ يَنْبَغِي أَنْ يَغْسِلَ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٦٦١-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ فَقَالَ لَهُ جَعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَقْعُدُ مَعَ قَوْمٍ يَلْعَبُونَ بِالشُّطْرُنْجِ وَ لَسْتُ أَلْعَبُ بِهَا وَ لَكِنْ أَنْظُرُ فَقَالَ مَا لَكَ وَ لِمَ جَلَسَ لَأَنْظُرَ اللَّهُ إِلَى أَهْلِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٦٦٢-٢- (٦) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَاعِ قَالَ: الْمُطَّلَعُ فِي الشُّطْرُنْجِ كَالْمُطَّلَعِ فِي النَّارِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٦٦٣-٣- (٧) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ ابْنِ رَبَابٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ لَهُ جَعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِي

ص: ٣٢٢

١- تفسير العياشي ١- ٣٤١- ١٨٦، وأورده في الحديث ٨ من الباب ١٠٤ من هذه الأبواب.

٢- تقدم في الأحاديث ٣، ٦، ٧ من الباب ٢٨ من أبواب العشرة، وفي الحديث ١ من الباب ٢، وفي الأحاديث ٤، ٧، ١١ من الباب ٣٥، وفي الحديثين ٢٠، ٢٦ من الباب ٩٩، وفي الأحاديث ٩، ١٣، ١٤ من الباب ١٠٠ من هذه الأبواب.

٣- يأتي في البابين ١٠٣، ١٠٤ من هذه الأبواب.

٤- الباب ١٠٣ فيه ٤ أحاديث.

٥- الكافي ٦- ٤٣٧- ١٢.

٦- الكافي ٦- ٤٣٧- ١٦.

٧- الكافي ٦- ٤٣٧- ١٥، و أوردته في الحديث ٤ من الباب ١٣ من أبواب النجاسات.

الشُّطْرُنْجِ فَقَالَ الْمُقَلَّبُ لَهَا كَالْمُقَلَّبِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ قَالَ فَقُلْتُ مَا عَلَى مَنْ قَلَبَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ قَالَ يَغْسِلُ يَدَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٦٦٤-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقَلًا مِنْ كِتَابِ حِجَامِ الْجَزْنِطِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: بَيْعُ الشُّطْرُنْجِ حَرَامٌ وَ أَكَلُ ثَمَنِهِ سَيِّئٌ وَ اتَّخَاذُهَا كُفْرٌ وَ اللَّعِبُ بِهَا شِرْكٌ وَ السَّلَامُ عَلَى اللَّاهِي بِهَا مَعْصِيَةٌ وَ كَبِيرَةٌ مُوبِقَةٌ وَ الْخَائِضُ فِيهَا يَدُهُ كَالْخَائِضِ يَدُهُ فِي لَحْمِ الْخِنْزِيرِ لَا صِلَاءَ لَهُ حَتَّى يَغْسِلَ يَدَهُ كَمَا يَغْسِلُهَا مِنْ مَسِّ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَ النَّاطِرُ إِلَيْهَا كَالنَّاطِرِ فِي فَرْجِ أُمِّهِ وَ اللَّاهِي بِهَا وَ النَّاطِرُ إِلَيْهَا فِي حِيَالِ مَا يُلْهَى بِهَا وَ السَّلَامُ عَلَى اللَّاهِي بِهَا فِي حَالَتِهِ تَلَكُّكَ فِي الْإِثْمِ سَوَاءٌ وَ مَنْ جَلَسَ عَلَى اللَّعِبِ بِهَا فَقَدْ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَ كَانَ عَيْشُهُ ذَلِكَ حَسْرَةً عَلَيْهِ فِي الْقِيَامَةِ - وَ إِيَّاكَ وَ مُجَالَسَةَ اللَّاهِي وَ الْمَغْرُورِ بِلَعِبِهَا فَإِنَّهَا مِنَ الْمَجَالِسِ الَّتِي بَاءَ أَهْلُهَا بِسَخَطِ مِنَ اللَّهِ يَتَوَقَّعُونَهُ فِي كُلِّ سَاعَةٍ فَيَعْمُكَ مَعَهُمْ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ عُمُومًا فِي أَحَادِيثِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْمَعَاصِي (٢) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٣).

١٠٤- بَابُ تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالنَّزْدِ وَ غَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْقِمَارِ

إشاره

(٤) ١٠٤ بَابُ تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالنَّزْدِ وَ غَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْقِمَارِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٦٦٥-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: النَّزْدُ وَ الشُّطْرُنْجُ وَ الْأَرْبَعَةُ عَشْرَ بِمَنْزِلِهِ وَاحِدَةٍ وَ كُلُّ مَا قَوْمَرِ عَلَيْهِ فَهُوَ مَيْسِرٌ.

ص: ٣٢٣

١- مستطرفات السرائر - ٥٩ - ٢٩.

٢- تقدم في الباب ٣٨ من أبواب الأمر و النهي.

٣- تقدم في البابين ٢٧، ٢٨، و في الحديث ٨ من الباب ٤٩ من أبواب العشرة.

٤- الباب ١٠٤ فيه ١٢ حديثا.

٥- الكافي ٦- ٤٣٥ - ١، و أورده عن العياشي في الحديث ١١ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٦٦٦-٢- (١) وَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مِثْنَى الْحَنَاطِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع النَّزْدُ وَالشُّطْرُنْجُ هُمَا الْمَيْسِرُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٦٦٧-٣- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمِشَمِيِّ عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْفَضْلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَلْعَبُ بِهَا النَّاسُ النَّزْدَ وَالشُّطْرُنْجَ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى السُّدْرِ (٣) فَقَالَ إِذَا مَيَّرَ اللَّهُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ مَعَ أَيِّهِمَا يَكُونُ قُلْتُ مَعَ الْبَاطِلِ قَالَ فَمَا لَكَ وَ لِلْبَاطِلِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٦٦٨-٤- (٤) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الشُّطْرُنْجُ مَيْسِرٌ وَ النَّزْدُ مَيْسِرٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٦٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٦٦٩-٥- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْقُمِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ إِدْرِيسُ أَخِي عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فَقَالَ إِدْرِيسُ جُعِلْنَا فِدَاكَ مَا الْمَيْسِرُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هِيَ الشُّطْرُنْجُ قَالَ قُلْتُ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّهَا النَّزْدُ قَالَ وَ النَّزْدُ أَيْضًا.

ص: ٣٢٤

١- الكافي ٦- ٤٣٥- ٣.

٢- الكافي ٦- ٤٣٦- ٩.

٣- السدر- لعه يقامر به، فارسيه معربه عن ثلاثه أبواب (النهايه ٢- ٣٥٤).

٤- الكافي ٦- ٤٣٧- ١١، و أورده عن العياشي في الحديث ١٤ من الباب ١٠٢ من هذه الأبواب.

٥- الكافي ٦- ٤٣٦- ٨.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٧٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٦٧٠-٦- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَاقِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنِ آبَائِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ اللَّعْبِ بِالنَّزْدِ وَالشُّطْرُنْجِ وَالْكُوبَةِ وَالْعَرَطْبَةِ وَهِيَ الطُّنْبُورُ وَالْعُودُ وَنَهَى عَنِ بَيْعِ النَّزْدِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٧١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٦٧١-٧- (٢) وَفِي الْمُقْنَعِ قَالَ: اتَّقِ النَّزْدَ فَإِنَّ الصَّادِقَ ع نَهَى عَنِ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٧٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٦٧٢-٨- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: الشُّطْرُنْجُ مَيْسِرٌ وَالنَّزْدُ مَيْسِرٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٧٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٦٧٣-٩- (٤) وَعَنْ يَاسِرِ بْنِ الْخَازِمِ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمَيْسِرِ قَالَ الثَّقَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَالَ وَالثَّقَلُ مَا يُخْرِجُ بَيْنَ الْمُتْرَاهِنَيْنِ مِنَ الدَّرَاهِمِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٧٤ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٦٧٤-١٠- (٥) وَعَنْ هِشَامِ عَنِ الثَّقَفِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قِيلَ لَهُ رُويَ عَنْكُمْ أَنَّ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْأَنْصَابَ وَالْأَزْلَامَ رِجَالٌ فَقَالَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُخَاطَبَ خَلْقَهُ بِمَا لَا يَعْقِلُونَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٧٥ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٦٧٥-١١- (٦) وَعَنْ حَمْدَوَيْهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: كَتَبَ إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْسَةَ يَغْنِي إِلَى عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ع- إِنْ رَأَى سَيِّدِي وَمَوْلَايَ أَنْ يُخْبِرَنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ

ص: ٣٢٥

١- الفقيه ٤-٦- ٤٩٦٨.

٢- المقنع- ١٥٤.

٣- تفسير العيَّاشي ١- ٣٤١- ١٨٦، وأورده في الحديث ١٥ من الباب ١٠٢ من هذه الأبواب.

٤- تفسير العيَّاشي ١- ٣٤١- ١٨٧.

٥- تفسير العيَّاشي ١- ٣٤١- ١٨٨، وأورده في الحديث ١٣ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

٦- تفسير العيَّاشي ١- ١٠٥- ٣١١.

وَالْمَيْسِرِ (١) الْآيَةَ فَمَا الْمَيْسِرُ جُعِلَتْ فِدَاكَ فَكَتَبَ كُلُّ مَا قَوْمَرِ بِهِ فَهُوَ الْمَيْسِرُ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٦ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٦٧٦ - ١٢ - (٢) وَعَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ (٣) عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: التَّرْدُ وَالشُّطْرُنُجُ مِنَ الْمَيْسِرِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

١٠٥ - بَابُ مَا يَنْبَغِي تَعَلُّمَهُ وَتَعْلِيمُهُ مِنَ الْعُلُومِ وَمَا لَا يَنْبَغِي

إشاره

(٥) ١٠٥ بَابُ مَا يَنْبَغِي تَعَلُّمَهُ وَتَعْلِيمُهُ مِنَ الْعُلُومِ وَمَا لَا يَنْبَغِي

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٦٧٧ - ١ - (٦) قَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ حَدِيثُ سَعْدِ الْخَفَّافِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ - فَإِنَّ الْقُرْآنَ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي أَحْسَنِ صُورِهِ إِلَى أَنْ قَالَ فَيَقُولُ اللَّهُ لِأُثْبِينَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الثَّوَابِ وَأَعْقَبَنَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ أَلِيمَ الْعِقَابِ الْحَدِيثِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٦٧٨ - ٢ - (٧) وَعَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ رَبِيعٌ

ص: ٣٢٦

١- البقره ٢- ٢١٩.

٢- تفسير العياشي ١- ١٠٦- ٣١٢.

٣- في المصدر- موسى بن القاسم البجلي.

٤- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢، وفي الباب ٣٥، وفي الأحاديث ٩، ١٣، ١٤ من الباب ١٠٠، وفي الباب ١٠٢ من هذه الأبواب، وفي الأحاديث ٣، ٦، ٧ من الباب ٢٨ من أبواب العشره، وفي الحديث ١٣ من الباب ٤٩ من أبواب جهاد النفس. و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٧ من الباب ٣٢، وفي الباب ٣٣ من أبواب الشهادات.

٥- الباب ١٠٥ فيه ١٥ حديثا.

٦- تقدم في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب قراءه القرآن.

٧- تقدم في الحديث ٧ من الباب ١ من أبواب قراءه القرآن.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٧٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٦٧٩-٣- (١) وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَتَّبِعِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ لَا يَمُوتَ حَتَّى يَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ - أَوْ أَنْ يَكُونَ فِي تَعْلِيمِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٦٨٠-٤- (٢) وَحَدِيثُ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ فَإِنَّهَا كَلَامُ اللَّهِ الَّذِي كَلَّمَ بِهِ خَلْقَهُ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٦٨١-٥- (٣) وَعَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْجَوَادِ ع قَالَ: مَا اسْتَمَوَى رَجُلَانِ فِي حَسَبٍ وَدِينٍ إِلَّا كَانَ أَفْضَلُهُمَا عِنْدَ اللَّهِ آدَبُهُمَا إِلَى أَنْ قَالَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ كَمَا أَنْزَلَ وَدُعَائِهِ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَلْحَنُ فَإِنَّ الدُّعَاءَ الْمَلْحُونَ لَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٦٨٢-٦- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْمَسْجِدَ فَبَادَا جَمَاعَةٌ قَدْ أَطَافُوا بِرَجُلٍ فَقَالَ مَا هَذَا فَقِيلَ عَلِمَهُ فَقَالَ وَمَا الْعَلَامَةُ فَقَالُوا لَهُ أَغْلَمَ النَّاسِ بِأَنْسَابِ الْعَرَبِ وَوَقَائِعِهَا وَأَيَّامِ الْحَيَاهِلِيِّهِ وَالْأَشْعَارِ وَالْعَرَبِيَّةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص ذَاكَ عِلْمٌ لَا يَضُرُّ مَنْ جَهَلَهُ وَلَا يَنْفَعُ مَنْ عَلِمَهُ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّمَا الْعِلْمُ ثَلَاثُ آيَةٍ مُحْكَمَةٌ أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ وَمَا خَلَاهُنَّ فَهُوَ فَضْلٌ.

ص: ٣٢٧

- ١- تقدم في الحديث ٤ من الباب ١ من أبواب قراءه القرآن.
- ٢- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٣٠ من أبواب قراءه القرآن.
- ٣- تقدم في الحديث ٣ من الباب ٣٠ من أبواب قراءه القرآن.
- ٤- الكافي ١- ٣٢- ١، و أورد ذيله في الحديث ١٧ من الباب ٦ من أبواب صفات القاضي.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْبِإِفْرَاطِ فِي تَعَلُّمِ الْعَرَبِيَّةِ وَالزِّيَادَةِ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ يَلِ هُوَ ظَاهِرٌ فِي ذَلِكَ لِقَوْلِهِمْ عَلَّامَةٌ وَقَوْلِهِمْ أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْعَرَبِيَّةِ فَلَا يُنَافِي الْأَمْرَ بِتَعَلُّمِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٦٨٣-٧-(١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٢) عَنْ رَجُلٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ بَرِّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ بِالْكِتَابِ وَالْحِسَابِ وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَتَغَالَطُوا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٦٨٤-٨-(٣) وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ حَسَّانِ الْمُعَلَّمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ التَّعْلِيمِ فَقَالَ لَا تَأْخُذْ عَلَى التَّعْلِيمِ أَجْرًا قُلْتُ فَالشُّعْرُ وَالرِّسَائِلُ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَيْهِ قَالَ نَعَمْ الْحَدِيثُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٨٥ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٦٨٥-٩-(٤) وَحَدِيثُ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّ لَنَا جَارًا يُكْتَبُ وَقَدْ سَأَلَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ عَمَلِهِ قَالَ مَرَّةً إِذَا دُفِعَ إِلَيْهِ الْعِلْمُ أَنْ يَقُولَ لِأَهْلِهِ إِنِّي إِنَّمَا أَعْلَمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ وَآتَجِرُ عَلَيْهِ بِتَعَلُّمِ الْقُرْآنِ لِيَطِيبَ لَهُ كَسْبُهُ.

أَقُولُ: وَالنُّصُوصُ عَلَى وُجُوبِ تَعَلُّمِ الْحَدِيثِ وَتَعْلِيمِهِ وَرِوَايَتِهِ وَالْعَمَلِ بِهِ كَثِيرَةٌ يَأْتِي بَعْضُهَا فِي الْقَضَاءِ (٥) وَتَقَدَّمَ هُنَا جُمْلَةٌ مِنَ الْعُلُومِ الْمَنْهِيَّةِ عَنْهَا (٦) وَتَقَدَّمَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مَا تَضَمَّنَ النَّهْيَ عَنِ عِلْمِ الْكَلَامِ غَيْرِ الْمَأْخُودِ عَنْهُمْ ع (٧).

ص: ٣٢٨

١- الكافي ٥- ١٥٥- ١.

٢- في المصدر زياده- عن أحمد بن أبي عبد الله.

٣- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٤- تقدم في الحديث ٣ من الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الباب ٤ من أبواب صفات القاضي.

٦- تقدم في الحديث ٧ من الباب ١٦، و في الأبواب ٢٤، ٢٥، ٩٩ من هذه الأبواب.

٧- تقدم في الباب ٢٣ من أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢٢٦٨٦ - ١٠ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقَلًا مِنْ كِتَابِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانِ الدُّهْقَانِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (٢) عَنْ دُرُسْتٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنِ انْتَهَمَكَ فِي طَلَبِ النَّحْوِ سِيلَبِ الْخُشُوعِ.

أَقُولُ: هَذَا لَيْسَ فِيهِ دَمٌ لِلنَّحْوِ يَلُ لِّلْأَنْهَمَاكَ فِيهِ أَغْنَى الْإِفْرَاطَ وَ الزِّيَادَةَ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ وَ قَدْ وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ الْإِفْرَاطِ فِي الْعِبَادَةِ (٣) وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ الْأَفْرَأَ مُقَدَّمٌ عَلَى غَيْرِهِ فِي صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ لِلْإِمَامَةِ (٤).

٢٢٦٨٧ - ١١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ وَ فِي الْأَمَالِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَشْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ (٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ (٧) عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع سَأَلَ عُمُتَانُ رَسُولَ اللَّهِ ص عَنْ تَفْسِيرِ أَبْحَدُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَعَلَّمُوا تَفْسِيرَ أَبْحَدُ فَإِنَّ فِيهَا الْأَعَاجِبَ وَبَلْ لِعَالَمٍ جَهْلٌ تَفْسِيرُهُ فُسَيْئَلُ رَسُولِ اللَّهِ ص عَنْ تَفْسِيرِ أَبْحَدُ فَقَالَ أَمَّا الْأَلْفُ فَآلَاءُ اللَّهِ حَرْفٌ بِحَرْفٍ مِنْ أَسْمَائِهِ وَ أَمَّا الْبَاءُ فَبَهْجَةُ اللَّهِ وَ أَمَّا الْجِيمُ فَجَنَّةُ اللَّهِ وَ جَلَالُ اللَّهِ وَ جَمَالُهُ وَ أَمَّا الدَّالُّ فَدِينُ اللَّهِ

ص: ٣٢٩

١- مستطرفات السرائر - ١٢٧ - ٢.

٢- فى المصدر - عبد الله.

٣- ورد فى الباب ٢٦ من أبواب مقدمه العبادات.

٤- تقدم فى الباب ٢٨ من أبواب صلاة الجماعة.

٥- معانى الأخبار - ٤٦ - ٢، و أمالى الصدوق - ٢٦١ - ٢.

٦- فى المعانى - الحسن بن يزيد.

٧- فى الأمالى - محمد بن سالم.

وَأَمَّا هَوَازُ فَالْهَوَاءُ هَاءُ الْهَوَايَةِ فَوَيْلٌ لِمَنْ هَوَى فِي النَّارِ- وَأَمَّا الْوَاوُ فَوَيْلٌ لِأَهْلِ النَّارِ- وَأَمَّا الرَّاءُ فَزَاوِيَةُ فِي النَّارِ- فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِمَّا فِي الزَّوَايَةِ يَعْنِي زَوَايَا جَهَنَّمَ- وَأَمَّا حُطَّى فَالْحَاءُ حُطُوطُ الْخَطَايَا عَنِ الْمُسِيءِ تَغْفِيرِينَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ- وَمَا نَزَلَ بِهِ جِبْرَائِيلُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ إِلَى مَطْلَعِ الْفَجْرِ وَأَمَّا الطَّاءُ فَطُوبَى لَهُمْ وَحَسُنَ مَا بَ وَ هِيَ شَجَرَةٌ غَرَسَهَا اللَّهُ وَ نَفَخَ فِيهَا مِنْ رُوحِهِ وَ إِنَّ أَعْصَانَهَا لَتَتَرَى مِنْ وَرَاءِ سُورِ الْجَنَّةِ تَنْبُتٌ بِالْحِلْيِ وَ الْحَلَلِ مُتَدَلِّئَةً عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَأَمَّا الْيَاءُ فَيَدُ اللَّهِ فَوْقَ خَلْقِهِ بِاسْمِ طَهَّ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ وَأَمَّا كَلَمَنْ فَالْكَافُ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ (١) وَ لَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا (٢) وَأَمَّا اللَّامُ فَالْيَمَامُ أَهْلُ الْجَنَّةِ بَيْنَهُمْ فِي الزِّيَارَةِ وَ التَّحِيَّةِ وَ السَّلَامِ وَ تَلَاوُمِ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَأَمَّا الْمِيمُ فَمَلِكُ اللَّهِ الَّذِي لَا يَزُولُ وَ دَوَامُهُ الَّذِي لَا يَفْنَى وَأَمَّا النُّونُ فَ ن وَ الْقَلَمُ وَ مَا يَسْطُرُونَ (٣) وَ الْقَلَمُ قَلَمٌ مِنْ نُورٍ وَ كِتَابٌ مِنْ نُورٍ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ وَ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا- وَأَمَّا سَخْفَصُ فَالصَّادُ صِيَاعٌ بِصَاعٍ وَ فِصٌّ بِفِصٍّ يَعْنِي الْجَزَاءَ بِالْجَزَاءِ كَمَا تَدِينُ تَدَانُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ وَأَمَّا قَرَشْتُ يَعْنِي قَرَشَهُمْ فَحَشَرَهُمْ وَ نَشَرَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ- فَقَضَى بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَ هُمْ لَا يُظْلَمُونَ.

وَ رَوَاهُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادٍ آخَرَ (٤).

ص: ٣٣٠

١- يونس ١٠-٦٤.

٢- الكهف ١٨-٢٧.

٣- القلم ٦٨-١.

٤- معاني الأخبار- ٤٧.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٨٨ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٦٨٨-١٢- (١) وَيَأْتِي فِي كِتَابِ النِّكَاحِ فِي أَحْكَامِ الْأَوْلَادِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: الْعَلَامُ يَلْعَبُ سَبْعَ سِنِينَ وَيَتَعَلَّمُ الْكِتَابَ سَبْعَ سِنِينَ وَيَتَعَلَّمُ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ سَبْعَ سِنِينَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٨٩ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٦٨٩-١٣- (٢) وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ السَّبَاحَةَ وَالرَّمَايَةَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٠ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٦٩٠-١٤- (٣) وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: بَادِرُوا أَحْدَانَكُمْ بِالْحَدِيثِ قَبْلَ أَنْ تَسْبِقَكُمْ إِلَيْهِمُ الْمَرْجِيَّةُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩١ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٦٩١-١٥- (٤) فَخَارُ بْنُ مَعَدِّ الْمُوسَوِيِّ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ عَلَى الذَّاهِبِ إِلَى تَكْفِيرِ أَبِي طَالِبٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي الْفَرَجِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ هِيارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعُكَبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرِ الْكُوفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَسْعَدَةَ بْنِ صِدْقَةَ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يُعْجِبُهُ أَنْ يُرَوَى شَيْئًا مِنْ أَبِي طَالِبٍ وَأَنْ يُدَوَّنَ وَقَالَ تَعَلَّمُوهُ وَعَلِّمُوهُ أَوْلَادَكُمْ فَإِنَّهُ كَانَ عَلَى دِينِ اللَّهِ وَفِيهِ عِلْمٌ كَثِيرٌ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٥) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

ص: ٣٣١

١- يأتي في الحديث ١ من الباب ٨٣ من أبواب أحكام الأولاد.

٢- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٨٣ من أبواب أحكام الأولاد.

٣- يأتي في الحديث ١ من الباب ٨٤ من أبواب أحكام الأولاد.

٤- الحجة على الذهاب- ٢٥.

٥- تقدم في الأبواب ٢، ٢٤، ٢٥ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الباب ١٥ من أبواب آداب التجاره، و في البابين ٨٣ ٨٤ من أبواب أحكام الأولاد.

١- بَابُ اشْتِرَاطِ كَوْنِ الْمَبِيعِ مَمْلُوكًا أَوْ مَأْذُونًا فِي بَيْعِهِ وَعَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ مَا لَا يَمْلِكُهُ وَعَدَمِ وُجُوبِ آدَاءِ الثَّمَنِ وَحُكْمِ بَيْعِ الْخَمْرِ وَالْخِنْزِيرِ

إشاره

(١) ١ يَابُ اشْتِرَاطِ كَوْنِ الْمَبِيعِ مَمْلُوكًا أَوْ مَأْذُونًا فِي بَيْعِهِ وَعَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ مَا لَا يَمْلِكُهُ وَعَدَمِ وُجُوبِ آدَاءِ الثَّمَنِ وَحُكْمِ بَيْعِ الْخَمْرِ وَالْخِنْزِيرِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٦٩٢-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ آيَاتِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: وَ مَنْ اشْتَرَى خِيَانَةً وَ هُوَ يَعْلَمُ فَهُوَ كَالَّذِي خَانَهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٦٩٣-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضَّلِ (٤) قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ

ص: ٣٣٣

١- الباب ١ فيه ١٢ حديثاً.

٢- الفقيه ٤-١٥-١١.

٣- التهذيب ٦-٣٣٩-٩٤٥ و التهذيب ٦-٣٥١-٩٩٦، و التهذيب ٧-١٨١-٧٩٥.

٤- السند في الموضوع الأول من التهذيب (٩٤٥) مطابق للأصل، و في الموضوع الثاني (٩٩٦)- أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن خالد، عن القاسم بن محمد، عن محمد بن القاسم، و في الجزء السابع في الحديث (٧٩٥)- أحمد بن محمد، عن البرقي، عن محمد بن القاسم، عن فضيل و ورد السند في الاستبصار ٣-١٢٣-٤٣٩ هكذا- أحمد بن محمد، عن البرقي، عن القاسم بن محمد، عن فضيل، و في الكافي ورد السند كما هو مذكور في الأصل عن الكليني.

الأول ع عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فُلَانٍ بَعْضَ قَطَائِعِهِمْ وَ كَتَبَ عَلَيْهَا كِتَابًا بِأَنَّهَا قَدْ قَبِضَتِ الْمَالَ وَ لَمْ تَقْبِضْهُ فَيُعْطِيهَا الْمَالَ
أَمْ يَمْنَعُهَا قَالَ قُلُّ (١) لَهُ لِيَمْنَعَهَا أَشَدَّ الْمَنْعِ فَإِنَّهَا بَاعَتْهُ مَا لَمْ تَمْلِكْهُ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
الْقَاسِمِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٩٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٦٩٤ - ٣ - (٣) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَمَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ
أَهْلِ النَّيْلِ (٤) عَنْ أَرْضٍ اشْتَرَاهَا بِفِمْ النَّيْلِ - وَ أَهْلُ الْأَرْضِ يَقُولُونَ هِيَ أَرْضُهُمْ وَ أَهْلُ الْأَسِيَّتَانِ يَقُولُونَ هِيَ مِنْ أَرْضِنَا فَقَالَ لَا
تَشْتَرِهَا إِلَّا بِرِضَا أَهْلِهَا.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٥).

ص: ٣٣٤

١- في نسخه - فلتقل (هامش المخطوط).

٢- الكافي ٥ - ١٣٣ - ٨.

٣- التهذيب ٧ - ١٤٩ - ٦٦٢، و أورد صدره في الحديث ٨ من الباب ٢١ من هذه الأبواب.

٤- النيل - نهر يخرج من الفرات الكبير فيمر بالحله و على هذا النهر بلدة صغيرة قرب الحله (معجم البلدان ٥ - ٣٣٤).

٥- الكافي ٥ - ٢٨٣ - ٤.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٦٩٥-٤-(١) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ مَجْزُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ (٢) عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَحَدَهُمَا عَنِ شِرَاءِ الْخِيَانَةِ وَالسَّرِقَةِ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ اخْتَلَطَ مَعَهُ غَيْرُهُ فَأَمَّا السَّرِقَةُ بَعَيْنِهَا فَلَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَتَاعِ السُّلْطَانِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ بِالسَّنَدِ الَّذِي قَبْلَهُ (٣)

وَ رَوَاهُ بَنُو إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَجْزُوبٍ (٤)

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَا كَانَ مِنْ مَتَاعِ السُّلْطَانِ وَ عُلِمَ أَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنْ أَمْوَالِ الْمُشْرِكِينَ جَمِيعًا مِثْلُ حَاصِلِ الْأَرْضِ الْمَفْتُوحَةِ عَنْوَةً أَوْ مِنْ مَالِ الْأَمَامِ كَالْأَنْفَالِ أَوْ نَحْوِهِمَا مِمَّا فِيهِ رُخْصَةٌ لِلشَّيْخِ كَمَا مَضَى (٥) وَ يَأْتِي (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٦٩٦-٥-(٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ صَالِحٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ فِي يَدِهِ دَارٌ لَيْسَتْ لَهُ وَ لَمْ تَزَلْ فِي يَدِهِ وَ يَدِ آبَائِهِ مِنْ قَبْلِهِ

ص: ٣٣٥

١- التهذيب ٦- ٣٧٤- ١٠٨٨، التهذيب ٧- ١٣٢- ٤٧٨، و أورد صدره في الحديث ٦ من الباب ٤ من أبواب ما يكتسب به.

٢- ليس في الموضوع الثاني المصدر.

٣- الكافي ٥- ٢٢٨- ١.

٤- مستطرفات السرائر ٧٨- ٢.

٥- مضى في الأبواب ٥١، ٥٢، ٥٣ من أبواب ما يكتسب به، و في الباب ٤ من أبواب الأنفال. قال- فقال- لا إلا أن يكون تشتريه من متاع السلطان فلا بأس بذلك.

٦- يأتي في الباب ٢٤ من أبواب حد السرقة. و تقدم في الحديث ٤ من الباب ٧١، و في الحديث ٣ من الباب ٧٢ من أبواب جهاد العدو.

٧- التهذيب ٧- ١٣٠- ٥٧١.

قَدْ أَعْلَمَهُ مَنْ مَضَى مِنْ آبَائِهِ أَنَّهَا لَيْسَتْ لَهُمْ وَ لَا يَدْرُونَ لِمَنْ هِيَ فَبَيْعُهَا وَ يَأْخُذُ ثَمَنَهَا قَالَ مَا أَحَبُّ أَنْ يَبِيعَ مَا لَيْسَ لَهُ قُلْتُ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَعْرِفُ صَاحِبَهَا وَ لَا يَدْرِي لِمَنْ هِيَ وَ لَا أَظُنُّهُ يَجِيءُ لَهَا رَبٌّ أَيَّدًا قَالِ مَا أَحَبُّ أَنْ يَبِيعَ مَا لَيْسَ لَهُ قُلْتُ فَبَيْعُ سَيِّئَاتِهَا أَوْ مَكَانَهَا فِي يَدِهِ فَيَقُولُ أبيعك سُكْنَايَ وَ تَكُونُ فِي يَدِكَ كَمَا هِيَ فِي يَدِي قَالَ نَعَمْ يَبِيعُهَا عَلَيَّ هَذَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٩٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٦٩٧-٦- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْحَسَنِ (٢) عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ شِرَاءِ الْخِيَانَةِ وَ السَّرِقَةِ فَقَالَ إِذَا عَرَفْتَ أَنَّهُ كَذَلِكَ فَلَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَيْئًا اشْتَرَيْتَهُ مِنَ الْعَامِلِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ نَحْوَهُ (٣) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٦٩٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٦٩٨-٧- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ جَرَّاحِ الْمِدَائِنِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَصِلُحُ شِرَاءُ السَّرِقَةِ وَ الْخِيَانَةِ إِذَا عُرِفَتْ.

وَ رَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٦).

ص: ٣٣٦

١- التهذيب ٦- ٣٣٧- ٩٣٤.

٢- في المصدر زياده- عن زرعه.

٣- الفقيه ٣- ٢٢٧- ٣٨٤١.

٤- التهذيب ٧- ١٣٢- ٥٨١.

٥- التهذيب ٦- ٣٧٤- ١٠٨٩، و أورده في الحديث ١ من الباب ٨ من أبواب الغصب.

٦- الكافي ٥- ٢٢٨- ٤.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٦٩٩ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٦٩٩-٨- (١) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرَسِيُّ فِي كِتَابِ الْإِحْتِجَاجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى صِدَاحِبِ الرِّمَّانِ ع- أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا لَهُ ضَيْعَةٌ جَدِيدَةٌ بِجَنْبِ ضَيْعَةِ خَرَابٍ لِلسُّلْطَانِ فِيهَا حِصَّةٌ وَ أَكْرَتْهُ (٢) رَبَّيَا زَرَعُوا وَ تَنَازَعُوا فِي حُدُودِهَا وَ تَوَذَّيْبِهِمْ عَمَّالُ السُّلْطَانِ وَ تَتَعَرَّضُ فِي الكُلِّ مِنْ غَلَّاتٍ ضَيْعَتِهِ وَ لَيْسَ لَهَا قِيمَةٌ لِخَرَابِهَا وَ إِنَّمَا هِيَ بَائِرَةٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً وَ هُوَ يَتَحَرَّجُ مِنْ شِرَائِهَا لِأَنَّهُ يُقَالُ إِنَّ هَذِهِ الْحِصَّةَ مِنْ هَذِهِ الضَّيْعَةِ كَانَتْ قُبِضَتْ مِنَ الْوَقْفِ قَدِيمًا لِلسُّلْطَانِ فَإِنْ جَازَ شِرَاؤُهَا مِنَ السُّلْطَانِ كَانَ ذَلِكَ صَوْنًا (٣) وَ صِيْلًا لَهُ وَ عِمَارَةً لِضَيْعَتِهِ وَ أَنَّهُ يَزْرَعُ هَذِهِ الْحِصَّةَ مِنَ الْقَرْيَةِ الْبَائِرَةِ بِفَضْلِ مَاءٍ ضَيْعَتِهِ الْعِيَامِرَةِ وَ يَنْحَسِبُ عَنْ طَمَعِ أَوْلِيَاءِ السُّلْطَانِ وَ إِنْ لَمْ يَجْزِ ذَلِكَ عَمَلٌ بِمَا تَأْمُرُهُ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَاجَابَهُ ع الضَّيْعَةُ لَا يَجُوزُ ابْتِيَاعُهَا إِلَّا مِنْ مَالِكِهَا أَوْ بِأَمْرِهِ أَوْ رِضَى مِنْهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٠ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٧٠٠-٩- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّهْدِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ اشْتَرَى سَرِقَةً وَ هُوَ يَعْلَمُ فَقَدْ شَرِكَ فِي عَارِهَا وَ إِثْمِهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠١ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٧٠١-١٠- (٥) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ

ص: ٣٣٧

١- الاحتجاج - ٤٨٧.

٢- الأكره - الفلاحون، الواحد أكار. (الصحاح - أكر - ٢ - ٥٨٠).

٣- فى نسخه - صوابا (هامش المخطوط).

٤- الكافى ٥- ٢٢٩- ٦، و التهذيب ٦- ٣٧٤- ١٠٩٠.

٥- الكافى ٥- ٢٢٩- ٧، و أورده فى الحديث ١ من الباب ٩ من أبواب الغصب.

بْنِ بَشِيرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَمَرَ السَّرَاجِ (١) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الَّذِي تَوَجَّدَ عِنْدَهُ السَّرِقَةُ قَالَ هُوَ غَارِمٌ إِذَا لَمْ يَأْتِ عَلَى بَائِعِهَا شُهُودٌ (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٣)

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٠٢ - رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٧٠٢-١١- (٦) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى عَنِ بَرِيدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَلِّمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ اشْتَرَى طَعَامَ قَوْمٍ وَ هُمْ لَهُ كَارِهُونَ قُصَّ لَهُمْ مِنْ لَحْمِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٠٣ - رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٧٠٣-١٢- (٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ سَرَقَ جَارِيَةً ثُمَّ بَاعَهَا يَحِلُّ فَرُجْهَا لِمَنْ اشْتَرَاهَا قَالَ إِذَا أَنْبَأَهُمْ أَنَّهَا سَرِقَةٌ فَلَا يَحِلُّ وَ إِنْ لَمْ يُعْلَمَ فَلَا بَأْسَ.

ص: ٣٣٨

١- في موضع التهذيب- أبي عمرو السراج و في الأخير- أبي عمار السراج. و في الوافي ٣- ٤٣ كتاب المعاش و المكاسب- أبو عمر السراج.

٢- في المصدر- بشهود، و هو الأنسب.

٣- التهذيب ٧- ١٣١- ٥٧٤.

٤- التهذيب ٦- ٣٧٤- ١٠٩١.

٥- التهذيب ٧- ٢٣٧- ١٠٣٨.

٦- الكافي ٥- ٢٢٩- ١.

٧- التهذيب ٧- ١٣٢- ٥٨٠.

٨- قرب الإسناد- ١١٤، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٢٣ من أبواب بيع الحيوان.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ (١).

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٣) وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى حُكْمِ بَيْعِ الْخَمْرِ وَالْخِنْزِيرِ فِيمَا يُكْتَسَبُ بِهِ (٤).

٢- بَابُ أَنْ مَنْ بَاعَ مَا يَمْلِكُ وَ مَا لَا يَمْلِكُ صَحَّ الْبَيْعُ فِيمَا يَمْلِكُ خَاصَّةً

إشاره

(٥) ٢ بَابُ أَنْ مَنْ بَاعَ مَا يَمْلِكُ وَ مَا لَا يَمْلِكُ صَحَّ الْبَيْعُ فِيمَا يَمْلِكُ خَاصَّةً

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٠٤ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسِيكَرِيِّ ع- فِي رَجُلٍ بَاعَ (٧) قِطَاعَ أَرْضَيْنِ (٨) فَيُخْضِرُهُنَّ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ- وَالْقَرْيَةَ عَلَى مَرَاجِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنَ الْمَقَامِ مَا يَأْتِي بِحُدُودِ أَرْضِهِ وَ عَرَفَ حُدُودَ الْقَرْيَةِ الْأَرْبَعَةَ فَقَالَ لِلشُّهُودِ اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ بَعْتُ فَلَانًا يَعْغِي الْمُسْتَرَى جَمِيعَ الْقَرْيَةِ الَّتِي حَيْدٌ مِنْهَا كَذَا وَ الثَّانِي وَ الثَّلَاثُ وَ الرَّابِعُ وَ إِنَّمَا لَهُ فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ قِطَاعٌ أَرْضَيْنِ فَهَلْ يَصِلُحُ لِلْمُسْتَرَى ذَلِكَ وَ إِنَّمَا لَهُ بَعْضُ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَ قَدْ أَقْرَأَهُ بِكُلِّهَا فَوَقَّعَ عَ لَا يَجُوزُ بَيْعُ مَا لَيْسَ يَمْلِكُ وَ قَدْ وَجَبَ الشَّرَاءُ مِنَ الْبَائِعِ عَلَى مَا يَمْلِكُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ (٩)

ص: ٣٣٩

- ١- مسائل علي بن جعفر - ١٣٢ - ١٢٦.
- ٢- تقدم في الحديث ٦ من الباب ٥٢ من أبواب ما يكتسب به.
- ٣- يأتي في البابين ٢، ٣، و في الحديثين ٥، ٦ من الباب ٢١، و في الباب ٢٢ من هذه الأبواب، و في الحديث ١ من الباب ٢٣ من أبواب بيع الحيوان.
- ٤- تقدم في الأبواب ٥، ٥٥، ٥٦، ٥٧ من أبواب ما يكتسب به.
- ٥- الباب ٢ فيه حديث واحد.
- ٦- التهذيب ٧ - ١٥٠ - ٦٦٧، و أورد قطعه منه في الحديث ١ من الباب ٤٨ من أبواب الشهادات.
- ٧- كذا كتب في الأصل (باع) و كانه مشطوب، و في المصدر- له (بدل- باع).
- ٨- في نسخه من الفقيه- أرض (هامش المخطوط).
- ٩- الفقيه ٣ - ٢٤٢ - ٣٨٨٦.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (١)

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

٣- بَابُ أَحْكَامِ الشَّرَاءِ مِنْ غَيْرِ الْمَالِكِ مَعَ عَدَمِ إِجَازَتِهِ

إشاره

(٣) ٣ بَابُ أَحْكَامِ الشَّرَاءِ مِنْ غَيْرِ الْمَالِكِ مَعَ عَدَمِ إِجَازَتِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٠٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي (٥) عَنْ رُزَيْقٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع يَوْمًا إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ مَالٌ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عَمَّارٍ - وَ لَهُ بِبَدَلِكَ ذِكْرٌ حَقٌّ وَ شُهُودٌ فَأَخَذَ الْمَالَ وَ لَمْ أَسْتَرْجِعْ مِنْهُ الذِّكْرَ بِالْحَقِّ وَ لَا كَتَبْتُ عَلَيْهِ كِتَابًا وَ لَا أَخَذْتُ مِنْهُ بَرَاءَةً وَ ذَلِكَ لِأَنِّي وَثِقْتُ بِهِ وَ قُلْتُ لَهُ مَرَّقِ الذِّكْرَ بِالْحَقِّ الَّذِي عِنْدَكَ فَمَيَّاتٌ وَ تَهَاوَنَ بِبَدَلِكَ وَ لَمْ يُمَزِّقْهَا وَ عَقَّبَ هَذَا أَنْ طَالَبَنِي بِالْمَالِ وَرَأْتُهُ وَ حَاكَمُونِي وَ أَخْرَجُوا بِبَدَلِكَ الذِّكْرَ بِالْحَقِّ وَ أَقَامُوا الْعُدُولَ فَشَدَّوْا عِنْدَ الْحَاكِمِ فَأَخَذْتُ بِالْمَالِ وَ كَانَ الْمَالُ كَثِيرًا فَتَوَارَثْتُ (٦) مِنَ الْحَاكِمِ فَبَاعَ عَلَيَّ الْقَاضِي الْكُوفِي مَعِيشَةً لِي وَ قَبَضَ الْقَوْمُ الْمَالَ وَ هَذَا رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا ابْتُلِيَ بِشَرِّاءٍ مَعِيشَتِي مِنَ الْقَاضِي ثُمَّ إِنَّ وَرَثَةَ الْمَيْتِ أَقْرَأُوا أَنَّ الْمَالَ كَانَ أَبُوهُمْ قَدْ قَبَضَهُ وَ قَدْ سَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ عَلَيَّ مَعِيشَتِي وَ يُعْطُونَهُ فِي أَنْجَمٍ مَعْلُومَةٍ فَقَالَ إِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَسْأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ هَذَا فَقَالَ الرَّجُلُ يَغْنِي الْمُسْتَرَى جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ كَيْفَ أَصْنَعُ فَقَالَ تَصْنَعُ أَنْ

ص: ٣٤٠

١- الكافي ٧- ٤٠٢- ٤.

٢- تقدم في الباب ١ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٣ فيه حديث واحد.

٤- أمالي الطوسي ٢- ٣٠٩.

٥- يأتي في الفوائد الثانية من الخاتمه برقم (٥١).

٦- في المصدر- فتواريت.

تَرْجِعَ بِمَالِكَ عَلَى الْوَرَثَةِ وَ تَرُدَّ الْمَعِيشَةَ إِلَى صَاحِبِهَا وَ تُخْرِجَ يَدَكَ عَنْهَا قَالَ فَإِذَا أَنَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لَهُ أَنْ يُطَالِبَنِي بِغَيْرِ هَذَا قَالَ نَعَمْ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْكَ مِمَّا أَخَذْتَ مِنَ الْغَلَّةِ ثَمَنَ الثَّمَارِ وَ كُلِّ مَا كَانَ مَرْسُومًا فِي الْمَعِيشَةِ يَوْمَ اشْتَرَيْتَهَا يَجِبُ أَنْ تَرُدَّ ذَلِكَ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ زَرْعٍ زَرَعْتَهُ أَنْتَ فَإِنَّ لِلزَّرَاعِ إِذَا قِيمَهُ الزَّرْعُ وَ إِذَا أَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكَ إِلَى وَقْتِ حَصَادِ الزَّرْعِ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ كَانَ ذَلِكَ لَهُ وَ رَدَّ عَلَيْكَ الْقِيمَةَ وَ كَانَ الزَّرْعُ لَهُ قُلْتُ جَعَلْتُ فِيمَا كَانَ هَذَا قَدْ أُخِذَتْ فِيهَا بِنَاءٌ وَ غَرْسٌ قَالَ لَهُ قِيمَةُ ذَلِكَ أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ الْمُحَدَّثُ بِعَيْنِهِ يَقْلَعُهُ وَ يَأْخُذُهُ قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهَا غَرْسٌ أَوْ بِنَاءٌ فَقَلَعَ الْغَرْسَ وَ هَدَمَ الْبِنَاءَ فَقَالَ يَرُدُّ ذَلِكَ إِلَيَّ مَا كَانَ أَوْ يَغْرُمُ الْقِيمَةَ لِصَاحِبِ الْأَرْضِ فَإِذَا رَدَّ جَمِيعَ مَا أَخَذَ مِنْ غَلَّاتِهَا إِلَى صَاحِبِهَا وَ رَدَّ الْبِنَاءَ وَ الْغَرْسَ وَ كُلِّ مُحَدَّثٍ إِلَيَّ مَا كَانَ أَوْ رَدَّ الْقِيمَةَ كَذَلِكَ يَجِبُ عَلَى صَاحِبِ الْأَرْضِ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ كُلِّ مَا خَرَجَ عَنْهُ فِي إِصْلَاحِ الْمَعِيشَةِ مِنْ قِيمَةِ غَرْسٍ أَوْ بِنَاءٍ أَوْ نَفَقَةٍ فِي مَضِي لِحَةِ الْمَعِيشَةِ وَ دَفْعِ النَّوَائِبِ عَنْهَا كُلِّ ذَلِكَ فَهُوَ مَرْدُودٌ إِلَيْهِ.

٤- بَابُ وُجُوبِ الْعِلْمِ بِقَدْرِ الْمَبِيعِ فَلَا يَصِحُّ بَيْعُ الْمَكِيلِ وَ الْمَوْزُونِ وَ الْمَعْدُودِ مُجَازَفَةً وَ حُكْمِ الْأَخْرَسِ وَ الْأَعْجَمِ فِي الْعُقُودِ

إشاره

(١) ٤ بَابُ وُجُوبِ الْعِلْمِ بِقَدْرِ الْمَبِيعِ فَلَا يَصِحُّ بَيْعُ الْمَكِيلِ وَ الْمَوْزُونِ وَ الْمَعْدُودِ مُجَازَفَةً وَ حُكْمِ الْأَخْرَسِ وَ الْأَعْجَمِ فِي الْعُقُودِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٠٦ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مِمَّا كَانَ مِنْ طَعَامٍ سَيِّمَتْ فِيهِ كَيْلًا فَلَا يَصْلُحُ بَيْعُهُ مُجَازَفَةً وَ هَذَا مِمَّا يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الطَّعَامِ.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ

ص: ٣٤١

١- الباب ٤ فيه ٤ أحاديث.

٢- الفقيه ٣- ٢٢٣- ٣٨٢٩.

عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ مِثْلَهُ (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٠٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٠٧-٢- (٣) وَعَنْهُ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: فِي رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ طَعَامًا عَدْلًا بِكَيْلٍ مَعْلُومٍ وَأَنَّ صَاحِبَهُ قَالَ لِلْمُسْتَرِي ابْتِغِ مِنِّي مِنْ هَذَا الْعَدْلِ الْآخَرَ بَعِيرٍ كَيْلٍ فَإِنَّ فِيهِ مِثْلَ مَا فِي الْآخَرَ الَّذِي ابْتِغَتْ قَالَ لَا يَصْلُحُ إِلَّا بِكَيْلٍ وَقَالَ وَمَا كَانَ مِنْ طَعَامٍ سَمِيَتْ فِيهِ كَيْلًا فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ مُجَازَفَةً هَذَا مِمَّا (٤) يُكْرَهُ مِنْ بَيْعِ الطَّعَامِ. وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ وَالصَّدُوقُ كَالَّذِي قَبْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٠٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٠٨-٣- (٤) وَعَنْهُ عَنِ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا كَانَ مِنْ طَعَامٍ سَمِيَتْ فِيهِ كَيْلًا فَلَا يَصْلُحُ مُجَازَفَةً. وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٠٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٧٠٩-٤- (٨) وَعَنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيانٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَرِي
ص: ٣٤٢

١- الكافي ٥- ١٩٣- ١.

٢- التهذيب ٧- ١٢٢- ٥٣١، و الاستبصار ٣- ١٠٢- ٣٥٦.

٣- التهذيب ٧- ٣٦- ١٤٨.

٤- في نسخه من الفقيه- ما (هامش المخطوط).

٥- الكافي ٥- ١٧٩- ٤ و الفقيه ٣- ٢٠٩- ٣٧٨١.

٦- التهذيب ٧- ١٢٢- ٥٣٠، و الاستبصار ٣- ١٠٢- ٣٥٥.

٧- الفقيه ٣- ٢٢٦- ٣٨٣٨.

٨- التهذيب ٧- ١٢٢- ٥٣٢.

بَيْعاً فِيهِ كَيْلٌ أَوْ وَزْنٌ بغيره (١) ثُمَّ يَأْخُذُ عَلَيَّ نَحْوِ مَا فِيهِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَ يَأْسِيَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ (٢) وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ (٣)

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى حُكْمِ الْأَخْرَسِ وَ الْأَعْجَمِ عُمُومًا فِي الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ (٥).

٥- بَابُ جَوَازِ الشَّرَاءِ عَلَى تَصْدِيقِ الْبَائِعِ فِي الْكَيْلِ مِنْ دُونِ إِعَادَتِهِ وَ كَذَا إِذَا حَضَرَ الْمُشْتَرِيَ الْإِعْتِبَارَ وَ لَا يَبِيعُهُ بغير كَيْلٍ بِمَجْرَدِ تَصْدِيقِ الْبَائِعِ

إشاره

(٤) بَابُ جَوَازِ الشَّرَاءِ عَلَى تَصْدِيقِ الْبَائِعِ فِي الْكَيْلِ مِنْ دُونِ إِعَادَتِهِ وَ كَذَا إِذَا حَضَرَ الْمُشْتَرِيَ الْإِعْتِبَارَ وَ لَا يَبِيعُهُ بغير كَيْلٍ بِمَجْرَدِ تَصْدِيقِ الْبَائِعِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧١٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧١٠ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَغْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صَفْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ أَشْتَرِي مَائَةَ رَاوِيَهُ (٨) مِنْ زَيْتٍ فَأَعْتَرِضُ رَاوِيَهُ أَوْ اثْنَتَيْنِ فَأَتْرُفُهُمَا ثُمَّ آخُذُ سَائِرَهُ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ قَالَ لَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو نَحْوَهُ (٩)

ص: ٣٤٣

١- في نسخه - يعيره (هامش المخطوط) و كذلك المصدر.

٢- التهذيب ٧- ١٢٣- ٥٣٦.

٣- الكافي ٥- ١٩٣- ٤.

٤- يأتي في الأبواب ٥، ٦، ٧، ٢٦ من هذه الأبواب، و في الحديث ٥ من الباب ١٦ من أبواب الربا، و في الحديث ٣ من الباب ٤٠ من أبواب آداب التجاره.

٥- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٥٩ من أبواب القراءه في الصلاه.

٦- الباب ٥ فيه ٩ أحاديث.

٧- الكافي ٥- ١٩٤- ٧.

٨- الراويه - القربه، انظر (الصحيح - روى - ٦ - ٢٣٦٤).

٩- الفقيه ٣- ٢٢٦- ٣٨٣٦.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَوَّارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمُكَارِيِّ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧١١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧١١-٢- (٢) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو (٣) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ اشْتَرِيَ الطَّعَامَ فَأَكْتَنَاهُ وَ مَعِيَ مَنْ قَدْ شَهِدَ الْكَيْلَ وَ إِنَّمَا أَكَيْلُهُ لِنَفْسِي فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ إِيَّاهُ عَلَى ذَلِكَ الْكَيْلِ الَّذِي أَكْتَلْتُهُ قَالَ لَا بَأْسَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٤) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ أَبِي الْعَطَّارِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧١٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧١٢-٣- (٤) وَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ (٧) عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَرِي الْجِصَّ فَيَكِيلُ بَعْضَهُ يَأْخُذُ الْبُقْيَةَ بِغَيْرِ كَيْلٍ فَقَالَ إِمَّا أَنْ يَأْخُذَ كُلَّهُ بِتَصَدِيقِهِ وَ إِمَّا أَنْ يَكِيلَهُ كُلَّهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٣٤٤

١- التهذيب ٧-١٢٢-٥٣٤، والاستبصار ٣-١٠٢-٣٥٧.

٢- الكافي ٥-١٧٩-٧.

٣- في المصدر- عبد الملك بن عمرو.

٤- التهذيب ٧-٣٨-١٦١.

٥- كذا جاء هذا السند في الأصل هنا، و ظاهره روايه الكليني للحديث ٢ بهذا السند، لكننا لم نعثر عليه في الكافي و إنما روى به الحديث (٦) الآتي، فلاحظ.

٦- الكافي ٥-١٩٥-١٣.

٧- " عن ابيه " ليس في المصدر.

٨- التهذيب ٧-١٢٥-٥٤٥.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٧١٣-٤- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَّالٍ عَنْ أَبِيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَرَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ اشْتَرَيْتَنَا طَعَامًا فَرَزَعَمَ صَاحِبُهُ أَنَّهُ كَالَهُ فَصَيِّدْنَا وَ أَخَذْنَا بِكَيْلِهِ فَقَالَ لَا بَأْسَ فَقُلْتُ أَيَجُوزُ أَنْ أَيْبَعَهُ كَمَا اشْتَرَيْتَهُ بِغَيْرِ كَيْلٍ قَالَ لَا أَمَّا أَنْتَ فَلَا تَبِعُهُ حَتَّى تَكَيْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٧١٤-٥- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ صَيْفَوَانَ وَ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لِي عَلَيْهِ أَحْمَالٌ كَيْلٌ مُسَمًّى فَيَبْعُثُ إِلَيَّ بِأَحْمَالٍ فِيهَا أَقْلٌ مِنَ الْكَيْلِ الَّذِي لِي عَلَيْهِ وَ أَخَذُ مُجَازَفَةً فَقَالَ لَا بَأْسَ الْحَدِيثِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ (٣)

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى تَصَدِيقِ صَاحِبِ الْمَتَاعِ أَوْ مَخْصُوصٍ بِاسْتِيفَاءِ الدَّيْنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٧١٥-٦- (٤) وَ عَنْهُ عَنِ صَيْفَوَانَ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي الْعَطَارِدِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ اشْتَرَيْتَ الطَّعَامَ فَأَضَعُ فِي أَوَّلِهِ وَ أَرْبِيعُ فِي آخِرِهِ فَاسْأَلُ صَاحِبِي أَنْ يَحْطَ عَنِّي فِي كُلِّ كُرٍّ كَذَا وَ كَذَا قَالَ هَذَا لَا خَيْرَ فِيهِ وَ لَكِنْ يَحْطُ عَنكَ حَمْلُهُ قُلْتُ إِنْ حَطَّ عَنِّي أَكْثَرَ مِمَّا وَضَعْتُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ قُلْتُ فَأُخْرِجُ الْكُرَّ وَ الْكُرَّيْنِ فَيَقُولُ الرَّجُلُ أَعْطَيْتَهُ بِكَيْلِكَ قَالَ إِذَا ائْتَمَنَكَ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧١٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٧١٦-٧- (٥) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ

ص: ٣٤٥

- ١- التهذيب ٧-٣٧-١٥٧.
- ٢- التهذيب ٧-١٢٥-٥٤٦، و الاستبصار ٣-١٠٢-٣٥٨، و أورد قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ٦، و ذيله في الحديث ١ من الباب ١٠ من أبواب بيع الثمار.
- ٣- الفقيه ٣-٢٢٥-٣٨٣٤.
- ٤- التهذيب ٧-٣٨-١٥٩، الكافي ٥-١٧٩-٦، و أورد صدره في الحديث ٥ من الباب ٤٤ من أبواب آداب التجاره.
- ٥- التهذيب ٧-٣٧-١٥٨.

عَنْ سَمَاعَةَ (١) قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ شِرَاءِ الطَّعَامِ وَ مَا يُكَالُ وَ يُوزَنُ هَلْ يَصِلُحُ شِرَاؤُهُ بِغَيْرِ كَيْلٍ وَ لَا وَزْنٍ فَقَالَ أَمَّا أَنْ تَأْتِيَ رَجُلًا فِي طَّعَامٍ قَدْ كَيْلَ وَ وَزَنَ تَشْتَرِي مِنْهُ مَرَابِحَهُ فَلَا بَأْسَ إِنْ اشْتَرَيْتَهُ مِنْهُ وَ لَمْ تَكِلْهُ وَ لَمْ تَزِنْهُ إِذَا كَانَ الْمُشْتَرِي الْأَوَّلُ قَدْ أَخَذَهُ بِكَيْلٍ أَوْ وَزْنٍ وَ قُلْتَ لَهُ عِنْدَ الْبَيْعِ إِنِّي أُرِيحُكَ كَذَا وَ كَذَا وَ قَدْ رَضِيتُ بِكَيْلِكَ وَ وَزْنِكَ فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ (٢)

وَ الَّذِي قَبْلَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧١٧ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٧١٧ - ٨ - (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَرِي الطَّعَامَ أَشْتَرِيهِ مِنْهُ بِكَيْلِهِ وَ أَصَدَّقَهُ فَقَالَ لَا بَأْسَ وَ لَكِنْ لَا تَبِعْهُ حَتَّى تَكِيلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧١٨ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٧١٨ - ٩ - (٤) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ حَجَّاجِ الْكُرْخِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرَّجُلِ ثُمَّ أَيْبَعُهُ مِنْ رَجُلٍ آخَرَ قَبْلَ أَنْ أَكْتَالَهُ فَأَقُولُ ابْعَثْ وَ كَيْلِكَ حَتَّى يَشْهَدَ كَيْلَهُ إِذَا قَبَضْتَهُ قَالَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي شِرَاءِ مَا يَأْخُذُهُ الظَّالِمُ مِنَ الغَلَاتِ (٥) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٦) وَ تَقَدَّمَ مَا ظَاهَرَهُ المُنَافَاةُ وَ هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى

ص: ٣٤٦

١- في المصدر- عن زرعه، عن محمد بن سماعة.

٢- الكافي ٥- ١٧٨- ١.

٣- الفقيه ٣- ٢١٠- ٣٧٨٢.

٤- الفقيه ٣- ٢٠٩- ٣٧٨٠، و أورده في الحديث ٣، و أورده صدره في الحديث ١٩ من الباب ١٦ من أبواب أحكام العقود، و قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ١٣ من أبواب السلف.

٥- تقدم في الحديث ٥ من الباب ٥٢ من أبواب ما يكتسب به.

٦- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٦- بَابُ تَحْرِيمِ بَخْسِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ وَالتَّبَيْعِ بِمِكْيَالِ مَجْهُولٍ

اشاره

(٢) ٦ بَابُ تَحْرِيمِ بَخْسِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ وَالتَّبَيْعِ بِمِكْيَالِ مَجْهُولٍ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧١٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧١٩-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْمٍ يُصَعَّرُونَ الْقُفْرَانَ (٤) يَبِيعُونَ بِهَا قَالَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَبْخَسُونَ النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٢٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٢٠-٢- (٥) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا يَصْلِحُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَبِيعَ بِصَاعٍ غَيْرِ صَاعِ الْمِضْرِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٦)

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

ص: ٣٤٧

١- تقدم في الحديث ٢ من الباب ٤ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٦ فيه حديثان.

٣- الكافي ٥-١٨٤-٣.

٤- القفران- جمع قفيز وهو مكيال كان معروفا عندهم (الصحيح- قفز- ٣- ١٩٢).

٥- الكافي ٥-١٨٤-١، وأورده في الحديث ١ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٦- التهذيب ٧-٤٠-١٦٩.

٧- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب، وفي الحديث ١ من الباب ١، وفي الباب ٧ من أبواب آداب التجاره و تقدم ما يدل عليه في الحديث ١٤ من الباب ٢ من أبواب مقدّمه العبادات، وفي الحديثين ٣٣، ٣٦ من الباب ٤٦ من أبواب جهاد النفس، وفي الحديث ٦ من الباب ٤١ من أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٧- بَابُ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُمَكِّنْ عَدُّ الْجَوْزِ جَازَ أَنْ يُعْتَبَرَ مِكْيَالٌ وَيُؤْخَذَ بِحِسَابِهِ

إشاره

(١) ٧ بَابُ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُمَكِّنْ عَدُّ الْجَوْزِ جَازَ أَنْ يُعْتَبَرَ مِكْيَالٌ وَيُؤْخَذَ بِحِسَابِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٢١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٢١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ صَالِحٍ وَحَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَعَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْجَوْزِ لَأَنْ نَسْتَطِيعَ أَنْ نَعُدَّهُ فَيَكَالُ بِمِكْيَالٍ ثُمَّ يُعَدُّ مَا فِيهِ ثُمَّ يُكَالُ مَا بَقِيَ عَلَى حِسَابِ ذَلِكَ الْعَدَدِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ (٣) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادٍ (٤).

٨- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ اللَّبَنِ فِي الضَّرْعِ إِذَا ضَمَّ إِلَيْهِ شَيْءٌ مَعْلُومٌ

إشاره

(٥) ٨ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ اللَّبَنِ فِي الضَّرْعِ إِذَا ضَمَّ إِلَيْهِ شَيْءٌ مَعْلُومٌ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٢٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٢٢-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: سَأَلْتُ

ص: ٣٤٨

١- الباب ٧ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ٧- ١٢٢- ٥٣٣.

٣- الكافي ٥- ١٩٣- ٣.

٤- الفقيه ٣- ٢٢٣- ٣٨٢٨.

٥- الباب ٨ فيه حديثان.

٦- الكافي ٥- ١٩٣- ٥، و التهذيب ٧- ١٢٣- ٥٣٧، و الاستبصار ٣- ١٠٣- ٣٤١.

أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ لَهُ نَعْمٌ يَبِيعُ أَلْبَانَهَا بِغَيْرِ كَيْلٍ قَالَ نَعَمْ حَتَّى تَنْقَطِعَ أَوْ شَيْءٌ مِنْهَا (١).

أَقُولُ: هَذَا مَخْصُوصٌ بِوُجُودِ الضَّمِيمَةِ لِمَا يَأْتِي (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٢٣-٢- (٣) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ عَنْ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ اللَّبَنِ يُشْتَرَى وَهُوَ فِي الضَّرْعِ فَقَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَحْلُبَ لَكَ مِنْهُ سُكَّرُجَةً فَيَقُولَ اشْتَرِ مِنِّي هَذَا اللَّبْنَ الَّذِي فِي السُّكَّرُجَةِ (٤) وَ مَا فِي ضُرُوعِهَا بِنَمْنٍ مُسَمًّى فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الضَّرْعِ شَيْءٌ كَانَ مَا فِي السُّكَّرُجَةِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٥) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ (٦)

وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

ص: ٣٤٩

١- لعل " شىء " نائب فعل محذوف أى يباع شىء منها، أو معطوف على فاعل " ينقطع " أو معطوف على " نعم " . (منه. قده).

٢- يأتى فى الحديث ٢ من هذا الباب.

٣- الكافى ٥- ١٩٤- ٦.

٤- السكرجه- إناء صغير (لسان العرب- سكرج- ٢- ٢٩٩).

٥- الفقيه ٣- ٢٢٤- ٣٨٣١.

٦- التهذيب ٧- ١٢٣- ٥٣٨، و الاستبصار ٣- ١٠٤- ٣٦٤.

٧- يأتى ما يدل على جواز البيع مع الضميمة فى الحديث ١ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

(١) ٩ بَابُ حُكْمِ إِعْطَاءِ الْغَنَمِ وَالْبَقَرِ بِالضَّرِيئَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٢٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الْغَنَمُ يُعْطِيهَا بِضَرِيئِهِ سَنَةً شَيْئًا مَعْلُومًا أَوْ دَرَاهِمَ مَعْلُومَةً مِنْ كُلِّ شَاهٍ كَذَا وَكَذَا قَالَ لَا بَأْسَ بِالذَّرَاهِمِ وَ لَسْتُ أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ بِالسَّمَنِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٢٥-٢- (٣) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ نُعْطَى الرَّاعِيَ الْغَنَمَ بِالْجَبَلِ يَزَعَاها وَ لَهُ أَصْوَافُهَا وَ أَلْبَانُهَا وَ يُعْطِينَا لِكُلِّ شَاهٍ دَرَاهِمَ فَقَالَ لَيْسَ بِذَلِكَ بَأْسٌ فَقُلْتُ إِنَّ أَهْلَ الْمَسْجِدِ يَقُولُونَ لَا يَجُوزُ لِأَنَّ مِنْهَا مَا لَيْسَ لَهُ صُوفٌ وَ لَا لَبَنٌ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ هَلْ يُطِيئُهُ إِلَّا ذَاكَ يَذْهَبُ بَعْضُهُ وَ يَبْقَى بَعْضٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٢٦-٣- (٤) وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبَانَ (٥) عَنْ مُدْرِكِ بْنِ الْهَزْهَازِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْغَنَمُ فَيُعْطِيهَا بِضَرِيئِهِ شَيْئًا مَعْلُومًا مِنَ الصُّوفِ أَوْ السَّمَنِ أَوْ الدَّرَاهِمِ قَالَ لَا بَأْسَ بِالذَّرَاهِمِ وَ كَرِهَ السَّمَنَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٢٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٧٢٧-٤- (٦) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

ص: ٣٥٠

١- الباب ٩ فيه ٦ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ٢٢٣- ١، و التهذيب ٧- ١٢٧- ٥٥٤، و الاستبصار ٣- ١٠٣- ٣٥٩.

٣- الكافي ٥- ٢٢٤- ٢، و التهذيب ٧- ١٢٧- ٥٥٣ باختلاف في السند.

٤- الكافي ٥- ٢٢٤- ٣، و التهذيب ٧- ١٢٧- ٥٥٥، و الاستبصار ٣- ١٠٣- ٣٦٠.

٥- " عن ابان " ليس في التهذيبيين.

سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ دَفَعَ إِلَى رَجُلٍ غَنَمَهُ بِسَيِّمِنٍ وَدَرَاهِمَ مَعْلُومَةٍ لِكُلِّ شَاهٍ كَذَا وَكَذَا فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ لَا بَأْسَ بِالذَّرَاهِمِ فَأَمَّا السَّمْنُ فَلَا أُحِبُّ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَوَالِبَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ (١)

وَالَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ وَالْأَوَّلَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٢٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٧٢٨-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنِ أَبِي وَلَدِ الْحَنَاطِ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ يَحْتَلِبُهَا فَيَأْتِيهِ الرَّجُلُ فَيَشْتَرِي الْخُمْسَ مِائَةَ رِطْلٍ وَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ الْمِائَةَ رِطْلٍ بِكَذَا وَ كَذَا فَيَأْخُذُ مِنْهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةَ رِطْلٍ حَتَّى يَسْتَوْفِيَ مَا اشْتَرَاهُ مِنْهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِهَذَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٢٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٧٢٩-٦- (٣) وَ عَنْهُ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ أَبِيانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَدْفَعُ إِلَى الرَّجُلِ بَقْرًا أَوْ غَنَمًا عَلَى أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِ كُلِّ سَنَةٍ مِنْ أَلْبَانِهَا وَ أَوْلَادِهَا كَذَا وَ كَذَا قَالَ مَكْرُوهٌ.

١٠- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ مَا فِي بَطُونِ الْأَنْعَامِ مَعَ ضَمِيمِهِ لَا مُنْفَرِدًا وَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ جَعْلُهُ ثَمَنًا

إشاره

(٤) ١٠ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ مَا فِي بَطُونِ الْأَنْعَامِ مَعَ ضَمِيمِهِ لَا مُنْفَرِدًا وَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ جَعْلُهُ ثَمَنًا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٣٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٣٥١

١- التهذيب ٧-١٢٧-٥٥٦، والاستبصار ٣-١٠٣-٣٦٢.

٢- التهذيب ٧-١٢٦-٥٥٢، وأورده عن الفقيه والكافي في الحديث ١ من الباب ٤ من أبواب السلف.

٣- التهذيب ٧-١٢٠-٢٥٦، والاستبصار ٣-١٠٣-٣٦٣، وأورده في الحديث ١١ من الباب ١٧ من أبواب الربا.

٤- الباب ١٠ فيه ٣ أحاديث.

٥- الكافي ٥-١٩٤-٨.

مُحَمَّدٌ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ أَصْوَفَ مَائِهِ نَعَجَهُ وَ مَا فِي بَطُونِهَا مِنْ حَمَلٍ بِكَذَا وَ كَذَا دِرْهَمًا قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي بَطُونِهَا حَمَلٌ كَانَ رَأْسُ مَالِهِ فِي الصُّوفِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٣١-٢- (٣) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الرَّجَائِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ إِلَى النَّبِيِّ ص أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمَجْرِ وَ هُوَ أَنْ يَبَاعَ الْبَعِيرُ أَوْ غَيْرُهُ بِمَا فِي بَطْنِ النَّاقَةِ وَ نَهَى ص عَنِ الْمَلَقِيحِ وَ الْمَضَامِينِ فَالْمَلَقِيحُ مَا فِي الْبُطُونِ وَ هِيَ الْمَاجِنَةُ وَ الْمَضَامِينُ مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ وَ كَانُوا يَسْبِعُونَ الْجَنِينَ فِي بَطْنِ النَّاقَةِ وَ مَا يَضْرِبُ الْفُحْلُ فِي عَامِهِ وَ فِي أَعْوَامٍ وَ نَهَى ص عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ وَ مَعْنَاهُ وَ لَدَ ذَلِكَ الْجَنِينَ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ أَوْ هُوَ نِتَاجُ النَّتَاجِ وَ ذَلِكَ غَرَرٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٣٢-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عِيَاصِمِ بْنِ حَمِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لَا تَبِعْ مِنْ آجِلِهِ (٥) عَاجِلَهُ بَعْشَرَ مَلَقِيحٍ مِنْ أَوْلَادِ حَمَلٍ فِي قَابِلٍ.

ص: ٣٥٢

١- التهذيب ٧-١٢٣-٥٣٩.

٢- الفقيه ٣-٢٣١-٣٨٥٣.

٣- معاني الأخبار-٢٧٨، و أورد قطعه منه في الحديث ١٣ من الباب ١٢ من هذه الأبواب.

٤- التهذيب ٧-١٢١-٥٢٧، و أوردته في الحديث ٥ من الباب ١٧ من أبواب الربا.

٥- في نسخه- راحله (هامش المخطوط).

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (١).

١١- بَابُ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ الْأَبْقِ مُنْفَرِدًا وَجَوَازِ بَيْعِهِ مُنْضَمًّا إِلَى مَعْلُومٍ

إشاره

(٢) ١١ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ الْأَبْقِ مُنْفَرِدًا وَجَوَازِ بَيْعِهِ مُنْضَمًّا إِلَى مَعْلُومٍ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٣٣-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ رِفَاعَةَ النَّخَّاسِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَ قُلْتُ لَهُ أَيُّضِلُحٌ لِي أَنْ أَشْتَرِيَ مِنَ الْقَوْمِ الْجَارِيَةَ الْأَبْقَةَ وَأُعْطِيَهُمُ الثَّمَنَ وَأَطْلُبَهَا أَنَا قَالَ لَا يَضِلُحُ شِرَاؤُهَا إِلَّا أَنْ تَشْتَرِيَ مِنْهُمْ مَعَهَا ثَوْبًا أَوْ مَتَاعًا فَتَقُولَ لَهُمْ أَشْتَرِيَ مِنْكُمْ جَارِيَتَكُمْ فَلَانَهُ وَ هَذَا الْمَتَاعُ بِكَذَا وَ كَذَا دِرْهَمًا فَإِنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٣٤-٢- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ زُرْعَةَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَشْتَرِي الْعَبْدَ وَ هُوَ آبِقٌ عَنْ أَهْلِهِ قَالَ لَا يَضِلُحُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ مَعَهُ شَيْئًا آخَرَ وَ يَقُولَ أَشْتَرِيَ مِنْكَ هَذَا الشَّيْءَ وَ عَبْدَكَ بِكَذَا وَ كَذَا فَإِنَّ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْعَبْدِ كَانَ الَّذِي نَقَدَهُ فِيمَا اشْتَرَى مِنْهُ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ مِثْلَهُ (٦)

ص: ٣٥٣

١- الكافي ٥- ١٩١- ٥.

٢- الباب ١١ فيه حديثان.

٣- الكافي ٥- ١٩٤- ٩.

٤- التهذيب ٧- ١٢٤- ٥٤١.

٥- التهذيب ٧- ١٢٤- ٥٤٠.

٦- التهذيب ٧- ٦٩- ٢٩٦.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمَاعَةَ (١)

وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ (٢).

١٢- بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَيْعُ مَا يَضُرُّ رَبَّ الصَّيَادِ بِشَبْكَيْهِ وَ لَا مَا فِي الْأَجَامِ مِنَ الْقَصَبِ وَ السَّمَكِ وَ الطَّيْرِ مَعَ الْجَهَالَةِ إِلَّا أَنْ يُضَمَّ إِلَى مَعْلُومٍ وَ حُكْمُ بَيْعِ الْمَجْهُولَاتِ وَ مَا لَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِ

إشاره

(٣) ١٢ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَيْعُ مَا يَضُرُّ الصَّيَادَ بِشَبْكَيْهِ وَ لَا مَا فِي الْأَجَامِ مِنَ الْقَصَبِ وَ السَّمَكِ وَ الطَّيْرِ مَعَ الْجَهَالَةِ إِلَّا أَنْ يُضَمَّ إِلَى مَعْلُومٍ وَ حُكْمُ بَيْعِ الْمَجْهُولَاتِ وَ مَا لَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٣٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ مِسْمَعٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع نَهَى أَنْ يَشْتَرَى شَبْكَةَ الصَّيَادِ يَقُولُ اضْرِبْ بِشَبْكَيْكَ فَمَا خَرَجَ فَهُوَ مِنْ مَالِي بِكَذَا وَ كَذَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٣٦-٢- (٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا كَانَتْ أَجْمَةٌ لَيْسَ فِيهَا قَصَبٌ أُخْرِجَ شَيْءٌ مِنَ السَّمَكِ فَبَيْعٌ وَ مَا فِي الْأَجْمَةِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (٦)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٣٧-٣- (٧) وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِي مَخْلَدٍ السَّرَّاجِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَدَخَلَ مُعْتَبٌ - فَقَالَ بِالْبَابِ

ص: ٣٥٤

١- الفقيه ٣- ٢٢٥- ٣٨٣٣.

٢- الكافي ٥- ٢٠٩- ٣.

٣- الباب ١٢ فيه ١٥ حديثا.

٤- الكافي ٥- ١٩٤- ١٠، و التهذيب ٧- ١٢٤- ٥٤٢.

٥- الكافي ٥- ١٩٤- ١١.

٦- التهذيب ٧- ١٢٤- ٥٤٣.

٧- الكافي ٥- ٢٠١- ٩، و أورده في الحديث ٤ من الباب ٥ من أبواب السلف.

رَجُلَانِ فَقَالَ أَذْخِلُهُمَا فَدَخَلَا فَقَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي رَجُلٌ قَصَابٌ وَإِنِّي أُبِيعُ الْمُسُوكَ (١) قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ الْغَنَمَ قَالَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ وَلَكِنْ
أَنْشُبَهَا غَنَمٌ أَرْضٌ كَذَا وَكَذَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٧٣٨-٤- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
سَمَاعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي إِيَّانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي الرَّجُلِ يَتَقَبَّلُ بِجَزْيِهِ
رُءُوسِ الرِّجَالِ وَبِخَرَاجِ النَّخْلِ وَالْأَجَامِ وَالطَّيْرِ وَهُوَ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ لَا يَكُونُ مِنْ هَذَا شَيْءٍ أَبَدًا أَوْ يَكُونُ أَيْ يَشْتَرِيهِ وَفِي أَيِّ زَمَانٍ
يَشْتَرِيهِ وَيَتَقَبَّلُ مِنْهُ قَالَ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً وَاحِداً أَنَّهُ قَدْ أُدْرِكَ فَاشْتَرِهِ وَتَقَبَّلْ بِهِ (٣).

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي إِيَّانِ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بِخَرَاجِ الرِّجَالِ وَجَزْيِهِ رُءُوسِهِمْ وَخَرَاجِ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ وَالْأَجَامِ وَالْمَصَائِدِ وَ
السَّمَكِ وَالطَّيْرِ (٤).

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٣٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٧٣٩-٥- (٦) وَعَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَشْتَرِيَ الْأَجَامَ إِذَا كَانَتْ فِيهَا
قَصَبٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٤٠ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٧٤٠-٦- (٧) وَعَنْهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ رَجُلٍ عَنِ

ص: ٣٥٥

١- المسك- الجلد (الصحاح- مسك- ٤- ١٦٠٨).

٢- الكافي ٥- ١٩٥- ١٢.

٣- في نسخه من الفقيه- منه (هامش المخطوط).

٤- الفقيه ٣- ٢٢٤- ٣٨٣٢.

٥- التهذيب ٧- ١٢٤- ٥٤٤.

٦- التهذيب ٧- ١٢٦- ٥٥٠.

٧- التهذيب ٧- ١٢٦- ٥٥١.

أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبِيدِ اللَّهِ ع فِي شَرَاءِ الْأَجْمَةِ لَيْسَ فِيهَا قَصَبٌ إِنَّمَا هِيَ مَاءٌ قَالَ يَصِيدُ كَفًّا مِنْ سَيْمَكٍ تَقُولُ أَشْتَرِي مِنْكَ هَذَا السَّمَكَ وَمَا فِي هَذِهِ الْأَجْمَةِ بِكَذَا وَكَذَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٤١ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٧٤١-٧-(١) وَيَسْنَدُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَرِهَ بَيْعَ صَكِّ الْوَرِقِ حَتَّى يُقْبَضَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٤٢ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٧٤٢-٨-(٢) وَيَسْنَدُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ مِنْهَالِ الْقَصَابِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَشْتَرِي الْغَنَمَ أَوْ يَشْتَرِي الْغَنَمَ جَمَاعَةً ثُمَّ يَدْخُلُ دَارًا ثُمَّ يَقُومُ (٣) عَلَى الْبَابِ فَيَعِيدُ وَاحِدًا وَاثْنَيْنِ وَثَلَاثَةً وَارْبَعًا وَخَمْسًا ثُمَّ يُخْرِجُ السَّهْمَ قَالَ لَا يَصْلُحُ هَذَا إِنَّمَا تَصْلُحُ السَّهَامُ إِذَا عُدِلَتِ الْقِسْمَةُ.
وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِنْهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٤٣ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٧٤٣-٩-(٥) وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى سِهَامَ الْقَصَائِبِينَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُخْرِجَ السَّهْمَ فَقَالَ لَا تَشْتَرِ شَيْئًا حَتَّى تَعْلَمَ أَيْنَ يُخْرِجُ السَّهْمَ فَإِنْ اشْتَرَى شَيْئًا فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِذَا خَرَجَ.
وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٦).

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٣٥٦

١- التهذيب ٦- ٣٨٦- ١١٤٩، و أورده في الحديث ٢٠ من الباب ١٦ من أبواب أحكام العقود.

٢- التهذيب ٧- ٧٩- ٣٣٩.

٣- في نسخه زياده- رجل (هامش المخطوط) و كذلك المصدر.

٤- الكافي ٥- ٢٢٣- ٢.

٥- التهذيب ٧- ٧٩- ٣٤٠.

٦- الفقيه ٣- ٢٣١- ٣٨٥٤.

مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٤٤ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٧٤٤-١٠- (٢) وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ سِتَّانٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قَالَ: بُبْتُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ يَكْرَهُ شِرَاءَ مَا لَمْ يَرَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٤٥ – رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٧٤٥-١١- (٣) وَعَنْهُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَنَانِ الْجَلَّابِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَرِي مَائَةً شَاهٍ عَلَى أَنْ يُبَدَلَ (٤) مِنْهَا كَذَا وَكَذَا قَالَ لَا يَجُوزُ.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُبَابِ الْخَارِقِ (٥) عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٤٦ – رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٧٤٦-١٢- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَاسِينَ يَأْتِيهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَقْدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ آبَائِهِ ع عَنِ النَّبِيِّ ص فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: وَ نَهَى عَنِ بَيْعِ وَ سَلْفِ وَ نَهَى عَنِ بَيْعِ وَ نَهَى عَنِ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ وَ نَهَى عَنِ بَيْعِ مَا لَمْ يُضْمَنْ.

ص: ٣٥٧

١- الكافي ٥-٢٢٣-٣.

٢- التهذيب ٧-٩-٣٠، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٢٥ من هذه الأبواب، و في الحديث ٢ من الباب ١٨ من أبواب الخيار.

٣- التهذيب ٧-٧٩-٣٣٨.

٤- في نسخه- يبذل، و أخرى- يرد (هامش المخطوط).

٥- في الكافي- محمد بن حباب الجلاب، و في التهذيب- محمد بن حنان الجلاب.

٦- الكافي ٥-٢٢٣-١.

٧- الفقيه ٤-٨-٤٩٦٨.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٧ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٧٤٧-١٣- (١) وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الرَّزْجَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَيِّدَامٍ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ وَالْمَلَامَسَةِ وَبَيْعِ الْحَصَاةِ الْمُنَابَذَةِ يُقَالُ إِنَّهَا أَنْ يَقُولَ لِصَاحِبِهِ أَنْبِذْ إِلَيَّ الثُّوبَ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْمَتَاعِ أَوْ أَنْبِذْهُ إِلَيْكَ وَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ بِكَذَا وَيُقَالُ إِنَّهَا هُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ إِذَا تَبَدَّتْ الْحَصَاةُ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ إِنَّهُ نَهَى عَنِ بَيْعِ الْحَصَاةِ وَالْمَلَامَسَةِ أَنْ يَقُولَ إِذَا لَمَسْتَ ثَوْبِي أَوْ لَمَسْتُ ثَوْبَكَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ بِكَذَا وَيُقَالُ بَلْ هُوَ أَنْ يَلْمَسَ الْمَتَاعَ مِنْ وَرَاءِ الثُّوبِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَيَقَعُ الْبَيْعُ عَلَى ذَلِكَ وَهَذِهِ بَيُوعٌ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبِعُونَهَا فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا لِأَنَّهَا غَرَرٌ كُلَّهَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٨ - رقم الحديث الباب: ١٤]

٢٢٧٤٨-١٤- (٢) وَ فِي الْخَصَاةِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ مُسْنَدًا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ كَرِهَ بَيْعِينَ اطْرُحَ وَخُذَ مِنْ غَيْرِ تَقْلِيْبٍ وَشِرَاءَ مَا لَمْ تَرَ. وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَدِيٍّ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ نَحْوَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٤٩ - رقم الحديث الباب: ١٥]

٢٢٧٤٩-١٥- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ سِنَانٍ

ص: ٣٥٨

١- معاني الأخبار- ٢٧٨، و أورد قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ١٠ من هذه الأبواب، و اخرى في الحديث ١٥ من الباب ١ من أبواب بيع الثمار، و اخرى في الحديث ٤ من الباب ٤٩ من أبواب آداب التجاره.

٢- الخصال- ٤٦- ٤٥.

٣- الكافي ٥- ١٥٣- ١٣.

٤- الكافي ٥- ١٥٤- ٢٠.

عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أُعَيْنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ نَحْوِهِ.

١٣- بَابُ بَيْعِ التَّنِّبِ بِالْمُشَاهَدَةِ ٤٣٩٩

إشاره

(١) ١٣ بَابُ بَيْعِ التَّنِّبِ بِالْمُشَاهَدَةِ (٢)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٥٠-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (٤) ع عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى تِنِينَ بِنَدْرِ فَبَلَ أَنْ يُدَاسَ تِنِينَ كُلِّ بِنَدْرِ بِشَىءٍ مَعْلُومٍ يَأْخُذُ التَّنِّبَ وَيَبِيعُهُ قَبْلَ أَنْ يُكَالَ الطَّعَامُ قَالَ لَا بَأْسَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنْ جَمِيلٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَذَكَرَ مِثْلَهُ (٥) وَرَوَاهُ أَيْضًا يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا جَعْفَرٍ ع وَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٦)

وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ تِنِينَ كُلِّ كُرِّ بِشَىءٍ مَعْلُومٍ (٧).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضًا يَأْسِرُ نَادِيَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٨).

ص: ٣٥٩

١- الباب ١٣ فيه حديث واحد.

٢- العنوان في الفهرس - جواز بيع التبن بالمشاهده، و لو قبل كيل الطعام.

٣- التهذيب ٧- ١٢٥- ٥٤٧.

٤- في المصدر - أبا جعفر (عليه السلام).

٥- الفقيه ٣- ٢١٠- ٣٧٨٤.

٦- الفقيه ٣- ٢٢٦- ٣٨٣٥.

٧- الكافي ٥- ١٨٠- ٨.

٨- التهذيب ٧- ٤٠- ١٧١.

(١) ١٤ بَابُ اشْتِرَاطِ الْبُلُوغِ وَالْعَقْلِ وَالرُّشْدِ فِي جَوَازِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٥١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حُمْرَانَ (٣) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: الْجَارِيَةُ إِذَا تَرَوَّجَتْ وَدَخَلَ بِهَا وَلَهَا تِسْعُ سِنِينَ ذَهَبَ عَنْهَا الْيَتِيمُ وَدُفِعَ إِلَيْهَا مَالُهَا وَجَازَ أَمْرُهَا فِي الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ قَالَ وَالْغُلَامُ لَا يَجُوزُ أَمْرُهُ فِي الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ وَلَا يَخْرُجُ مِنَ الْيَتِيمِ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ يَحْتَلِمَ أَوْ يُشْعِرَ أَوْ يُنْبِتَ قَبْلَ ذَلِكَ.

وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ السَّرَائِرِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَشِيخَةِ لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٥٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٥٢-٢- (٥) وَعَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: انْقِطَاعُ يَتِيمِ الْيَتِيمِ بِالْاِحْتِلَامِ وَهُوَ أَشَدُّ وَ إِنْ اِحْتَلَمَ وَلَمْ يُؤَنَّسْ مِنْهُ رُشْدُهُ وَ كَانَ سَفِيهَاً أَوْ ضَعِيفاً فَلْيُمْسِكْ عَنْهُ وَئِيهِ مَالُهُ.

ص: ٣٦٠

١- الباب ١٤ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٧-١٩٧-١، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ٤ من أبواب مقدّمة العبادات، و في الحديث ١ من الباب ٢ من أبواب الحجر.

٣- في المصدر زياده- عن حمران.

٤- مستطرفات السرائر ٨٦-٣٤.

٥- الكافي ٧-٦٨-٢، و أوردته في الحديث ١ من الباب ١ من أبواب الحجر، و في الحديث ٩ من الباب ٤٤ من أبواب الوصايا.

٢٢٧٥٣-٣- (١) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سِنَةً وَدَخَلَ فِي الْمَرْبَعِ عَشْرَةَ وَحَبَّ عَلَيْهِ مَيًّا وَحَبَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ اخْتَلَمَ أَمْ لَمْ يَخْتَلَمْ وَكُتِبَتْ عَلَيْهِ السِّيَّئَاتُ وَكُتِبَتْ لَهُ الْحَسَنَاتُ وَجَازَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا أَوْ سَفِيهًا.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْبُلُوغِ بِالْإِنْبَاتِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ (٢) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الطَّلَاقِ (٣) وَالْعَتَقِ (٤) وَالْحَجْرِ (٥) وَغَيْرِ ذَلِكَ (٦).

١٥- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْوَلِيِّ كَالْأَبِ وَالْجَدِّ لِلْأَبِ مَالِ الْيَتِيمِ وَجَوَارِيهِ مَعَ الْمَضْلَحَةِ وَإِنْ لَمْ يُوصَ إِلَيْهِ وَجَوَازِ الشَّرَاءِ مِنْهُ

إشاره

(٧) ١٥ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْوَلِيِّ كَالْأَبِ وَالْجَدِّ لِلْأَبِ مَالِ الْيَتِيمِ وَجَوَارِيهِ مَعَ الْمَضْلَحَةِ وَإِنْ لَمْ يُوصَ إِلَيْهِ وَجَوَازِ الشَّرَاءِ مِنْهُ

٢٢٧٥٤-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِثَابٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى ع عَنْ رَجُلٍ بَيْنَى وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ مَيَّاتٌ وَتَرَكَ أَوْلَادًا صِغَارًا وَتَرَكَ مَمَالِيكَ غُلَمَانًا وَجَوَارِيٍّ وَ لَمْ يُوصَ فَمَا تَرَى فِيمَنْ يَشْتَرِي مِنْهُمْ الْجَارِيَةَ فَيَتَّخِذُهَا أُمَّ

ص: ٣٦١

١- الكافي ٧-٦٩-٧، و أوردته في الحديث ١١ من الباب ٤٤ من أبواب الوصايا.

٢- تقدم في الباب ٤ من أبواب مقدمه العبادات.

٣- يأتي في الحديثين ٤، ٥ من الباب ٣٤ من أبواب مقدمات الطلاق.

٤- يأتي في الحديث ٣ من الباب ٢١ من أبواب العتق.

٥- يأتي في البابين ١، ٢ من أبواب الحجر.

٦- يأتي في الباب ٤٥، و في الحديث ٢ من الباب ٤٦ من أبواب الوصايا.

٧- الباب ١٥ فيه حديث واحد.

٨- الكافي ٥-٢٠٨-١ و الكافي ٧-٦٧-٢، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٨٨ من أبواب الوصايا.

وَلَدٍ وَمَا تَرَى فِي بَيْعِهِمْ قَالَتْ فَقَالَ إِنْ كَانَ لَهُمْ وَلِيٌّ يَقُومُ بِأَمْرِهِمْ بَاعَ عَلَيْهِمْ وَنَظَرَ لَهُمْ وَكَانَ مَأْجُورًا فِيهِمْ قُلْتُ فَمَا تَرَى فِيمَنْ يَشْتَرِي مِنْهُمْ الْجَارِيَةَ فَيَتَّخِذُهَا أُمَّمْ وَلَدٍ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِذَا بَاعَ عَلَيْهِمْ الْقَيْمُ لَهُمْ النَّاطِرُ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا فِيمَا صَنَعَ الْقَيْمُ لَهُمُ النَّاطِرُ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ نَحْوَهُ (١) وَكَذَا الصَّدُوقُ (٢)

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

١٦- بَابُ أَنَّ الْأَيْتَامَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ وَصِيٌّ وَلَا وَلِيٌّ جَازَ أَنْ يَبِيعَ مَالَهُمْ وَرَقِيقَهُمْ بَعْضُ الْعُدُولِ مَعَ الْمَصْلَحَةِ وَجَازَ الشِّرَاءُ مِنْهُ

إشاره

(٤) ١٦ بَابُ أَنَّ الْأَيْتَامَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ وَصِيٌّ وَلَا وَلِيٌّ جَازَ أَنْ يَبِيعَ مَالَهُمْ وَرَقِيقَهُمْ بَعْضُ الْعُدُولِ مَعَ الْمَصْلَحَةِ وَجَازَ الشِّرَاءُ مِنْهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٥٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٥٥ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَاعَ عَنْ رَجُلٍ مَاتَ بِغَيْرِ وَصِيَّةٍ وَتَرَكَ أَوْلَادًا ذُكْرَانًا وَغِلْمَانًا صِغَارًا وَتَرَكَ جَوَارِيَّ وَمَمَالِيكَ هَلْ يَشْتَقِيمُ أَنْ تُبَاعَ الْجَوَارِي قَالَ نَعَمْ وَعَنِ الرَّجُلِ يَمُوتُ بِغَيْرِ وَصِيَّةٍ وَ لَهُ وَلَدٌ صِغَارٌ وَ كِبَارٌ أَيْحُلُّ شِرَاءُ شَيْءٍ مِنْ

ص: ٣٦٢

١- التهذيب ٧- ٦٨- ٢٩٤.

٢- الفقيه ٤- ٢١٨- ٥٥١٢.

٣- يأتي في الباب ١٦ من هذه الأبواب، وفي الباب ٨٨ من أبواب الوصايا، وفي الحديث ٥ من الباب ١١ من أبواب عقد النكاح.

٤- الباب ١٦ فيه حديثان.

٥- الكافي ٧- ٦٦- ١، و التهذيب ٩- ٢٣٩- ٩٢٧، و أورد صدره في الحديث ٣ من الباب ٨٨ من أبواب الوصايا.

خَدَمِهِ وَ مَتَاعِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَوَلَّى الْقَاضِي بَيْعَ ذَلِكَ فَإِنْ تَوَلَّاهُ قَاضٍ قَسَدَ تَرَاضُوا بِهِ وَ لَمْ يَسِي تَعْمَلُهُ الْخَلِيفَةُ أَوْ يَطِيبُ الشَّرَاءَ مِنْهُ أَمْ لَا فَقَالَ إِذَا كَانَ الْأَكْبَرُ مِنْ وُلْدِهِ مَعَهُ فِي الْبَيْعِ فَلَا بَأْسَ إِذَا رَضِيَ الْوَرِثَةُ بِالْبَيْعِ وَ قَامَ عَدْلٌ فِي ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٥٦-٢- (١) وَ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بَزِيْعٍ (٢) قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا وَ لَمْ يُوصِ فَرُفِعَ أَمْرُهُ إِلَى قَاضِي الْكُوفَةِ - فَصَيَّرَ عَبْدَ الْحَمِيدَ الْقَيْمِ بِمَالِهِ وَ كَانَ الرَّجُلُ خَلْفَ وَرَثَتِهِ صِغَارًا وَ مَتَاعًا وَ جَوَارِي فَبَاعَ عَبْدَ الْحَمِيدَ الْمَتَاعَ فَلَمَّا أَرَادَ بَيْعَ الْجَوَارِي ضَعْفَ قَلْبُهُ عَنْ بَيْعِهِنَّ إِذْ لَمْ يَكُنِ الْمَيْتُ صَيَّرَ إِلَيْهِ وَصِيَّتَهُ وَ كَانَ قِيَامُهُ فِيهَا بِأَمْرِ الْقَاضِي لِأَنَّهِنَّ فُرُوجٌ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي جَعْفَرٍ وَ قُلْتُ لَهُ يَمُوتُ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِنَا وَ لَا يُوصَى إِلَى أَحَدٍ وَ يُخَلَّفُ جَوَارِي فَيَقِيمُ الْقَاضِي رَجُلًا مِّنَّا فَيَبِيعُهُنَّ أَوْ قَالَ يَقُومُ بِذَلِكَ رَجُلٌ مِّنَّا فَيَضَعُ قَلْبُهُ لِأَنَّهِنَّ فُرُوجٌ فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ قَالَ إِذَا كَانَ الْقَيْمُ بِهِ مِثْلَكَ وَ (٣) مِثْلَ عَبْدِ الْحَمِيدِ فَلَا بَأْسَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

ص: ٣٦٣

١- الكافي ٥- ٢٠٩- ٢.

٢- في التهذيب - محمد بن إسماعيل بن بزيع (هامش المخطوط).

٣- في نسخه من التهذيب - أو (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ٩- ٢٤٠- ٩٣٢.

٥- تقدم في الباب ١٥ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الباب ٨٨ من أبواب الوصايا.

إشارة

(١) ١٧ بَابُ اشْتِرَاطِ كَوْنِ الْمَبِيعِ طَلْقًا وَحُكْمِ بَيْعِ الْوَقْفِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٥٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ اشْتَرَيْتُ أَرْضًا إِلَى جَنْبِ ضَيْعَتِي بِالْفَنَى دَرَاهِمَ فَلَمَّا وَفَّيْتُ الْمَالَ خُبِرْتُ أَنَّ الْأَرْضَ وَقُفْتُ فَقَالَ لَا يَجُوزُ شِرَاءُ الْوَقْفِ وَلَا تَدْخُلُ الْغَلَّةُ فِي مَالِكَ وَادْفَعَهَا إِلَيَّ مَنْ وَفَّيْتُ عَلَيْهِ قُلْتُ لَا أَعْرِفُ لَهَا رَبًّا قَالَ تَصَدَّقْ بِغَلَّتِهَا.

أقول: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْوَقْفِ (٣).

١٨- بَابُ اشْتِرَاطِ تَقْدِيرِ الثَّمَنِ وَحُكْمِ مَنْ اشْتَرَى جَارِيَةً بِحُكْمِهِ فَوَطَّئَهَا

إشارة

(٤) ١٨ بَابُ اشْتِرَاطِ تَقْدِيرِ الثَّمَنِ وَحُكْمِ مَنْ اشْتَرَى جَارِيَةً بِحُكْمِهِ فَوَطَّئَهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٥٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٥٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ رِفَاعَةَ النَّخَّاسِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع سَأَوَّمْتُ رَجُلًا بِجَارِيَةٍ فَبَاعَنِهَا بِحُكْمِي فَتَبَضُّتُهَا مِنْهُ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ بَعَثْتُ إِلَيْهِ بِأَلْفٍ دَرَاهِمَ فَقُلْتُ هَذِهِ أَلْفٌ دَرَاهِمٍ حُكْمِي عَلَيْكَ أَنْ تَقْبَلَهَا فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا مِنِّي وَقَدْ كُنْتُ مَسِسْتُهَا قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ إِلَيْهِ بِالثَّمَنِ فَقَالَ أَرَى أَنْ تُقَوِّمَ الْجَارِيَةَ قِيمَةً

ص: ٣٦٤

١- الباب ١٧ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٧-٣٧-٣٥، وأورده في الحديث ١ من الباب ٦ من أبواب الوقوف.

٣- يأتي في الباب ٦، وفي الحديثين ٤، ٥ من الباب ١٠ من أبواب أحكام الوقوف.

٤- الباب ١٨ فيه حديث واحد.

٥- الفقيه ٣-٢٤٢-٥٥٧٦، وأورده في الحديث ٢ من الباب ٥ من أبواب أحكام العيوب.

عَادِلَةٌ فَإِنْ كَانَ قِيَمَتُهَا أَكْثَرَ مِمَّا بَعَثَتْ إِلَيْهِ كَانَ عَلَيْكَ أَنْ تَرُدَّ عَلَيْهِ (١) مَا نَقَصَ مِنَ الْقِيَمَةِ وَإِنْ كَانَ ثَمَنُهَا أَقَلَّ مِمَّا بَعَثَتْ إِلَيْهِ فَهُوَ لَهُ قُلْتُ جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنْ وَجَدْتُ بِهَا عَيْبًا بَعْدَ مَا مَسِسْتُهَا قَالَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَرُدَّهَا وَ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ قِيَمَةَ مَا بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالْعَيْبِ مِنْهُ. وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ (٢)

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ نَحْوَهُ (٣) أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٤) وَ فِي بَيْعِ الثَّمَارِ (٥) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٦).

١٩- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ شَيْءٍ مُقَدَّرٍ مِنْ جُمْلَةٍ مَعْلُومَةٍ مُتَسَاوِيَةِ الْأَجْزَاءِ وَ حُكْمِ تَلْفِ بَعْضِهَا وَ صِيغَةِ الْإِيجَابِ وَ الْقَبُولِ

إشاره

(٧) ١٩ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ شَيْءٍ مُقَدَّرٍ مِنْ جُمْلَةٍ مَعْلُومَةٍ مُتَسَاوِيَةِ الْأَجْزَاءِ وَ حُكْمِ تَلْفِ بَعْضِهَا وَ صِيغَةِ الْإِيجَابِ وَ الْقَبُولِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٥٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٥٩-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَائِبٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ عَشْرَةَ آلَافٍ طَنْ قَصَبٍ فِي أَتْبَارٍ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ مِنْ أَجْمِهِ وَاحِدِهِ وَ الْأَتْبَارُ فِيهِ ثَلَاثُونَ أَلْفَ طَنْ فَقَالَ الْبَائِعُ قَدْ بَعْتُكَ مِنْ هَذَا

ص: ٣٦٥

١- في التهذيب - إليه (هامش المخطوط).

٢- التهذيب ٧- ٦٩- ٢٩٧.

٣- الكافي ٥- ٢٠٩- ٤.

٤- يأتي في الباب ٢٣ من أبواب أحكام العقود.

٥- يأتي في الباب ٥ من أبواب بيع الثمار.

٦- يأتي في الحديث ٣ من الباب ٤٠ من أبواب آداب التجاره.

٧- الباب ١٩ فيه حديث واحد.

٨- التهذيب ٧- ١٢٦- ٥٤٩.

الْقَصَبِ عَشْرَةَ آلَافٍ طُنٌّ فَقَالَ الْمُشْتَرِي قَدْ قَبِلْتُ وَ اشْتَرَيْتُ وَ رَضَيْتُ فَأَعْطَاهُ مِنْ ثَمَنِهِ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ وَكَّلَ الْمُشْتَرِي مَنْ يَقْبِضُهُ فَأَصْرَبُوا وَ قَدَّعَ النَّارُ فِي الْقَصَبِ فَاحْتَرَقَ مِنْهُ عِشْرُونَ أَلْفَ طُنٍّ وَ بَقِيَ عَشْرَةُ آلَافٍ طُنٌّ فَقَالَ الْعَشْرَةُ آلَافِ طُنٌّ الَّتِي بَقِيَتْ هِيَ لِلْمُشْتَرِي وَ الْعِشْرُونَ الَّتِي احْتَرَقَتْ مِنْ مَالِ الْبَائِعِ.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢) وَ هَذَا صَرِيحٌ فِي وَقُوعِ الْإِيجَابِ وَ الْقَبُولِ بِلَفْظِ الْمَاضِي وَ قَدْ مَرَّ فِي بَيْعِ الْمُصْحَفِ (٣) وَ غَيْرِهِ مَا يَنْصَمُّ صِيغَةَ الْمُضَارِعِ (٤) وَ يَأْتِي مِثْلُهُ (٥) وَ لَيْسَ بِصَرِيحٍ لِاحْتِمَالِ كَوْنِهِ قَبْلَ الْإِيجَابِ.

٢٠- بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُنْدَرَ ٤٤٤٩ لِظُرُوفِ السَّمَنِ وَ الزَّيْتِ مَا يَحْتَمِلُ الزِّيَادَةَ وَ النُّقْصَانَ لَا مَا يَزِيدُ إِلَّا مَعَ التَّرَاضِي

إشاره

(٦) ٢٠ بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُنْدَرَ (٧) لِظُرُوفِ السَّمَنِ وَ الزَّيْتِ مَا يَحْتَمِلُ الزِّيَادَةَ وَ النُّقْصَانَ لَا مَا يَزِيدُ إِلَّا مَعَ التَّرَاضِي

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٦٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٦٠ - ١ - (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرَ الزِّيَّاتِ يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع - فَقَالَ جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنِّي رَجُلٌ أَبِيعُ الزَّيْتِ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ فَإِنَّهُ يُطْرَحُ لِظُرُوفِ السَّمَنِ وَ الزَّيْتِ لِكُلِّ ظَرْفٍ كَذَا وَ كَذَا

ص: ٣٦٦

١- تقدم في الحديثين ١، ٣ من الباب ٥ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الحديث ٢ من الباب ١٣ من أبواب السلف.

٣- مر في الأحاديث ١، ٢، ٣، ٤ من الباب ٣١ من أبواب ما يكتسب به.

٤- مر في الباب ١١، وفي الحديث ٦ من الباب ١٢ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٣ من الباب ٢٩ من أبواب ما يكتسب به.

٥- يأتي في الحديث ١٠ من الباب ١ من أبواب عقد النكاح، وفي الأحاديث ١، ٢، ٣، ٤، ٥ من الباب ١٨ من أبواب المتعه.

٦- الباب ٢٠ فيه ٤ أحاديث.

٧- أندر من الحساب كذا- أسقطه (الصحاح- ندر- ٢- ٨٢٥).

٨- التهذيب ٧- ١٢٨- ٥٥٨، و أورد صدره في الحديث ٢ من الباب ٦ من أبواب آداب التجاره.

رَطْلًا فَرُبَّمَا زَادَ وَرُبَّمَا نَقَصَ فَقَالَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ فَلَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٦١-٢- (١) وَعَنْهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ السَّمَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدًا صَالِحًا عَنْ سَيْمَنِ الْجَوَامِيسِ فَقَالَ لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَبِعْهُ.

قَالَ الشَّيْخُ هَذَا مُوَافِقٌ لِمَذْهَبِ الْوَاقِفِيِّهِ وَهُوَ بَاطِلٌ عِنْدَنَا أَقُولُ: وَيَحْتَمِلُ الْكِرَاهَةَ وَالْإِنْكَارَ وَالتَّخَصُّصَ بِالنَّجَسِ وَبِالْحَرَامِ وَنَفَى الرُّجْحَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ لِمَا مَضَى (٢) وَيَأْتِي (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٦٢-٣- (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْإِسْتِنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَرِي الْمَتَاعَ وَزَنًا فِي النَّاسِيَةِ وَالْجَوَالِقِ فَيَقُولُ ادْفَعِ لِلنَّاسِيَةِ رَطْلًا أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَيْحُلُ ذَلِكَ الْبَيْعُ قَالَ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ وَزَنُ النَّاسِيَةِ وَالْجَوَالِقِ فَلَا بَأْسَ إِذَا تَرَضِيَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٦٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٧٦٣-٤- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَنَانٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فَقَالَ لَهُ مَعْمَرُ الزِّيَّاتُ إِنَّا نَشْتَرِي الزَّبْتَ فِي زِقَاقِهِ وَيُحْسَبُ لَنَا فِيهِ نُقْصَانٌ لِمَكَانِ الزَّقَاقِ فَقَالَ إِنْ كَانَ يَزِيدُ وَ يَنْقُصُ فَلَا بَأْسَ وَإِنْ كَانَ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ فَلَا تَقْرُبْهُ.

ص: ٣٦٧

١- التهذيب ٧- ١٢٨- ٥٦١، و أوردته في الحديث ٥ من الباب ٢٠ من أبواب الأُطعمه المباحه.

٢- ماضي في الباب ٥ من أبواب زكاه الأُنعام، و في الباب ١٥ من أبواب الذبيح.

٣- يأتي في الباب ٢٠ من أبواب الأُطعمه المباحه.

٤- قرب الإسناد- ١١٣.

٥- الكافي ٥- ١٨٣- ٤.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ يَاسَنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (١)

وَيَسَنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ حَنَانَ (٢).

٢١- بَابُ اشْتِرَاطِ اخْتِصَاصِ الْبَائِعِ بِمِلْكِ الْمَبِيعِ وَحُكْمِ بَيْعِ الْأَرْضِ الْمَفْتُوحَةِ عَنْوَةً وَالشَّرَاءِ مِنْ أَهْلِ الذَّمِّ

إشاره

(٣) ٢١ بَابُ اشْتِرَاطِ اخْتِصَاصِ الْبَائِعِ بِمِلْكِ الْمَبِيعِ وَحُكْمِ بَيْعِ الْأَرْضِ الْمَفْتُوحَةِ عَنْوَةً وَالشَّرَاءِ مِنْ أَهْلِ الذَّمِّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٦٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٦٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ حَرِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع وَعَنِ السَّيَّاطِطِيِّ وَعَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمْ سَأَلُوهُمَا عَنْ شِرَاءِ أَرْضِ الدَّهَاقِيِّنِ مِنْ أَرْضِ الْجَزْيَةِ فَقَالَ إِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ اتَّزَعَتْ مِنْكَ أَوْ تُؤَدَّى عَنْهَا مَا عَلَيْهَا مِنَ الْخَرَاجِ قَالَ عَمَّارٌ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ اشْتَرَهَا فَإِنَّ لَكَ مِنَ الْحَقِّ مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٦٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٦٥-٢- (٥) وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيانٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: قَالَ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يُشْتَرَى أَرْضُ أَهْلِ الذَّمِّ - إِذَا عَمِلُوهَا (٦) وَ أَحْيَوْهَا فَهِيَ لَهُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٦٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٦٦-٣- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَسَنَادِهِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدٍ

ص: ٣٦٨

١- التهذيب ٧- ١٢٨ - ٥٥٩.

٢- التهذيب ٧- ٤٠ - ١٦٨.

٣- الباب ٢١ فيه ١٠ أحاديث.

٤- الكافي ٥- ٢٨٢ - ٣.

٥- الكافي ٥- ٢٨٢ - ٢.

٦- في المصدر - عمروها.

٧- الفقيه ٣- ٢٣٩ - ٣٨٧٦.

بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الشَّرَاءِ مِنْ أَرْضِ الْيَهُودِ وَالنَّصْرَانِيِّ قَالَ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٦٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٧٦٧-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ الْحَلْبِيِّ قَالَ: سَأَلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السَّوَادِ مَا مَنَزَلَتُهُ فَقَالَ هُوَ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ لِمَنْ هُوَ الْيَوْمَ وَ لِمَنْ يَدْخُلُ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ الْيَوْمِ وَ لِمَنْ لَمْ يُخْلَقْ بَعْدُ فَقُلْتُ الشَّرَاءُ مِنَ الدَّهَاقِينَ قَالَ لَا يَصِلُحُ إِلَّا أَنْ تُشْتَرَى مِنْهُمْ عَلَى أَنْ يُصَيِّرَهَا لِلْمُسْلِمِينَ فَإِذَا شَاءَ وَلِيُّ الْأَمْرِ أَنْ يَأْخُذَهَا أَخَذَهَا قُلْتُ فَإِنْ أَخَذَهَا مِنْهُ قَالَ يَرُدُّ عَلَيْهِ رَأْسَ مَالِهِ وَ لَهُ مَا أَكَلَ مِنْ غَلَّتِهَا بِمَا عَمِلَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٦٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٧٦٨-٥- (٢) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا تَشْتَرِ مِنْ أَرْضِ السَّوَادِ (٣) شَيْئًا إِلَّا مِنْ كَانَتْ لَهُ ذِمَّةٌ فَإِنَّمَا هُوَ فِي ذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ يَأْسِنَادِهِ عَنِ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ نَحْوَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٦٩ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٧٦٩-٦- (٥) وَ عَنْهُ عَنِ فَضَالَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ اشْتَرَى شَيْئًا مِنَ الْخُمُسِ لَمْ يَغْدِرْهُ اللَّهُ اشْتَرَى مَا لَا يَحِلُّ لَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٧٠ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٧٧٠-٧- (٦) وَ عَنْهُ عَنِ فَضَالَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ:

ص: ٣٦٩

١- التهذيب ٧-١٤٧-٦٥٢، والاستبصار ٣-١٠٩-٣٨٤، و أورد صدره في الحديث ١ من الباب ١٨ من أبواب إحياء الموات.

٢- التهذيب ٧-١٤٧-٦٥٣.

٣- في الفقيه- أراضى أهل السواد (هامش المخطوط).

٤- الفقيه ٣-٢٤٠-٣٨٧٩.

٥- التهذيب ٧-١٣٣-٥٨٣، و أوردته في الحديث ٥ من الباب ١ من أبواب وجوب الخمس.

٦- التهذيب ٧-١٤٨-٦٥٦، و أورد نحوه في الحديث ٣ من الباب ٧١ من أبواب جهاد العدو.

سَأَلْتُهُ عَنْ شِرَاءِ أَرْضِهِمْ فَقَالَ لَا بَأْسَ أَنْ تَشْتَرِيهَا فَتَكُونَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَتِهِمْ تُؤَدِّي فِيهَا كَمَا يُؤَدُّونَ فِيهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٧١ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٧٧١ - ٨ - (١) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ شِرَاءِ أَرْضِ أَهْلِ الذِّمَّةِ - فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهَا فَتَكُونَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَتِهِمْ تُؤَدِّي عَنْهَا كَمَا يُؤَدُّونَ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٧٢ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٧٧٢ - ٩ - (٣) وَ يَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ بَكَارِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ شِرَاءِ الْأَرْضِ مِنْ أَرْضِ الْخُرَاجِ فَكَرِهَهُ وَ قَالَ إِنَّمَا أَرْضُ الْخُرَاجِ لِلْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا لَهُ فَإِنَّهُ يَشْتَرِيهَا الرَّجُلُ وَ عَلَيْهِ خُرَاجُهَا فَقَالَ لَا بَأْسَ إِلَّا أَنْ يَسْتَحْيِيَ مِنْ عَيْبِ ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٧٣ - رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٧٧٣ - ١٠ - (٤) وَ عَنْهُ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى أَرْضاً مِنْ أَرْضِ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنَ الْخُرَاجِ وَ أَهْلِهَا كَارِهُونَ وَ إِنَّمَا يَقْبَلُهَا مِنَ السُّلْطَانِ لِعَجْزِ أَهْلِهَا عَنْهَا أَوْ غَيْرِ عَجْزٍ فَقَالَ إِذَا عَجَزَ أَرْبَابُهَا عَنْهَا فَلَمَكَ أَنْ تَأْخُذَهَا إِلَّا أَنْ يُضَارُّوا وَ إِنْ أَعْطَيْتَهُمْ شَيْئاً فَسِيَّحَتْ أَنْفُسُ أَهْلِهَا لَكُمْ فَخُذُوهَا قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى أَرْضاً مِنْ أَرْضِ الْخُرَاجِ فَبَنَى بِهَا أَوْ لَمْ

ص: ٣٧٠

١- التهذيب ٧- ١٤٩- ٦٦٢، و أورد ذيله في الحديث ٣ من الباب ١ من هذه الأبواب.

٢- الكافي ٥- ٢٨٣- ٤.

٣- التهذيب ٧- ١٤٨- ٦٥٤.

٤- التهذيب ٧- ١٤٩- ٦٦٣، و أورد صدره في الحديث ٤ من الباب ٧٢ من أبواب جهاد العدو.

يَبْنِي غَيْرَ أَنْ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الذَّمِّ نَزَلُوهَا لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ أَجْرَةَ الْبُيُوتِ إِذَا أَدَّوْا جَزِيَةَ رُءُوسِهِمْ قَالَ يُشَارِطُهُمْ فَمَا أَخَذَ بَعْدَ الشَّرْطِ فَهُوَ حَلَالٌ.

وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ (١) وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَعَنْ حَمِيدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ (٢)

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْجِهَادِ (٣) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ (٤) وَغَيْرِهِ (٥).

٢٢- بَابُ أَنَّهُ يُجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَحْمِيَ الْمَرْعَى النَّابِتَ فِي مَلِكِهِ وَأَنْ يَبِيعَهُ وَلَا يُجُوزُ ذَلِكَ فِي الْمَشْتَرَكِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

إشاره

(٤) ٢٢ بَابُ أَنَّهُ يُجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَحْمِيَ الْمَرْعَى النَّابِتَ فِي مَلِكِهِ وَأَنْ يَبِيعَهُ وَلَا يُجُوزُ ذَلِكَ فِي الْمَشْتَرَكِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٧٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٧٤-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ وَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ لَنَا ضِيَاعًا وَلَهَا حُدُودٌ وَ لَنَا الدَّوَابُّ وَ فِيهَا مَرَاعَى وَ لِلرَّجُلِ مَنَا غَنَمٌ وَ إِبِلٌ وَ يَحْتَاجُ إِلَى تِلْكَ الْمَرَاعَى لِإِبِلِهِ وَ غَنَمِهِ أَيْحِلُّ لَهُ أَنْ يَحْمِيَ الْمَرَاعَى لِحَاجَتِهِ

ص: ٣٧١

١- التهذيب ٧- ١٥٣- ٦٧٩.

٢- الكافي ٥- ٢٨٢- ١.

٣- تقدم في الباب ٧١ من أبواب جهاد العدو.

٤- يأتي في الباب ١، و في الحديث ١ من الباب ٤ من أبواب إحياء الموات.

٥- يأتي ما يدل على بعض المقصود في البابين ٢٢، ٢٧. من هذه الأبواب.

٦- الباب ٢٢ فيه ٣ أحاديث.

٧- الكافي ٥- ٢٧٦- ٢.

إِلَيْهَا فَقَالَ إِذَا كَانَتِ الْأَرْضُ أَرْضَهُ فَلَهُ أَنْ يَحْمِيَ وَيَصِيرَ ذَلِكَ إِلَى مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ قَالَ وَقُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ يَبِيعُ الْمَرَاعِيَ فَقَالَ إِذَا كَانَتِ الْأَرْضُ أَرْضَهُ فَلَا بَأْسَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ زَيْدٍ (١)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٧٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٧٥-٢- (٣) وَعَيْنُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ تَكُونُ لَهُ الضَّيْعَةُ فِيهَا جَبَلٌ مِمَّا يُبَاعُ يَأْتِيهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ وَ لَهُ غَنَمٌ قَدِ احْتَجَّ إِلَى جَبَلٍ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَهُ الْجَبَلُ كَمَا يَبِيعُ مِنْ غَيْرِهِ أَوْ يَمْنَعُهُ مِنَ الْجَبَلِ إِنْ طَلَبَهُ بِغَيْرِ ثَمَنِ وَ كَيْفَ حَالُهُ فِيهِ وَ مَا يَأْخُذُ فَقَالَ لَا يَجُوزُ لَهُ بَيْعُ جَبَلِهِ مِنْ أَخِيهِ لِأَنَّ الْجَبَلُ لَيْسَ جَبَلُهُ إِنَّمَا يَجُوزُ لَهُ الْبَيْعُ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٧٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٧٦-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَضَى ع فِي أَهْلِ الْبُوَادِي أَنْ لَا يَمْنَعُوا فَضْلَ مَاءٍ وَ لَا يَبِيعُوا فَضْلَ الْكَلْبِ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى عَدَمِ الْمَلِكِ أَوْ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ (٥) وَ غَيْرِهِ (٦).

ص: ٣٧٢

١- الفقيه ٣- ٢٤٦- ٣٨٩٧.

٢- التهذيب ٧- ١٤١- ٦٢٣.

٣- الكافي ٥- ٢٧٦- ١.

٤- الفقيه ٣- ٢٣٨- ٣٨٧٢، و أوردته في الحديث ٣ من الباب ٧ من أبواب إحياء الموات.

٥- يأتي في الأبواب ٥، ٧، ٩ من أبواب إحياء الموات.

٦- يأتي ما يدل على النهي عن بيع فضل الماء في الحديثين ٢ و ٤ من الباب ٢٤ من هذه الأبواب.

إشاره

(١) ٢٣ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْمَعْدِنِ الْمَوْجُودِ فِي الْأَرْضِ الْمَمْلُوكَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٧٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٧٧-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُصَدِّقٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَ عَنْ شِرَاءِ الذَّهَبِ بِتُرَابِهِ مِنَ الْمَعْدِنِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي الْخُمْسِ (٣).

٢٤- بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْمَاءِ إِذَا كَانَ مَلِكًا لِلْبَائِعِ وَاسْتِحْبَابِ بَدْلِهِ لِلْمُسْلِمِ تَبْرُعًا

إشاره

(٤) ٢٤ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْمَاءِ إِذَا كَانَ مَلِكًا لِلْبَائِعِ وَاسْتِحْبَابِ بَدْلِهِ لِلْمُسْلِمِ تَبْرُعًا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٧٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٧٨-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ سَعِيدِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الشُّرْبُ مَعَ قَوْمٍ فِي قَنَاهِ فِيهَا شُرَكَاءُ فَيَسْتَتَعْنِي بَعْضُهُمْ عَنْ شُرْبِهِ أَوْ يَبِيعُ شُرْبَهُ قَالَ نَعَمْ إِنْ شَاءَ بَاعَهُ بَوْرِقٍ وَ إِنْ شَاءَ بَاعَهُ بِحِنْطَةٍ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ نَحْوَهُ (٦)

ص: ٣٧٣

١- الباب ٢٣ فيه حديث واحد.

٢- التهذيب ٦- ٣٨٦- ١١٥٠، و أوردته في الحديث ٣ من الباب ١٦ من أبواب الصرف.

٣- تقدم في الأبواب ٣- ٦ من أبواب ما يجب فيه الخمس.

٤- الباب ٢٤ فيه ٥ أحاديث.

٥- الكافي ٥- ٢٧٧- ١، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٦ من أبواب إحياء الموات.

٦- الفقيه ٣- ٢٣٦- ٣٨٦٧.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٧٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٧٩-٢- (٢) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ جَمِيعاً (٣) عَنْ أَبِي بَصِيرٍ (٤) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ النَّطَافِ [وَالْأَرْبَعَاءِ قَالَ] (٥) وَالْأَرْبَعَاءِ أَنْ يُسْتَنْبَى مُسْتَنَاءً فَيَحْمَلَ الْمَاءَ فَيَسْقِي بِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ يَسْتَغْنَى عَنْهُ قَالَ فَلَا تَبِعْهُ وَ لَكِنْ أَعِزَّهُ جَارَكَ وَ النَّطَافُ أَنْ يَكُونَ لَهُ الشَّرْبُ فَيَسْتَغْنَى عَنْهُ يَقُولُ لَا تَبِعْهُ أَعِزَّهُ أَخَاكَ أَوْ جَارَكَ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٦) أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ أَوْ عَلَى عَدَمِ مِلْكِ الْمَاءِ بِأَنْ يَكُونَ مُشْتَرَكاً بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ لِمَا مَضَى (٧) وَيَأْتِي (٨).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٨٠-٣- (٩) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ وَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا عِنْدَهُ عَنْ قَنَاهِ بَيْنَ قَوْمٍ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ شَرْبٌ مَعْلُومٌ فَاسْتَغْنَى رَجُلٌ

ص: ٣٧٤

١- التهذيب ٧- ١٣٩- ٦١٦، و الاستبصار ٣- ١٠٦- ٣٧٦.

٢- الكافي ٥- ٢٧٧- ٢، و أورده في الحديث ١ من الباب ٧ من أبواب إحياء الموات.

٣- في المصدر- الحسن بن سماعه، عن جعفر بن سماعه جميعاً.

٤- " عن ابى بصير " ليس فى المصدر.

٥- أثبتناه من المصدر.

٦- التهذيب ٧- ١٤٠- ٦١٨، و الاستبصار ٣- ١٠٧- ٣٧٨.

٧- مضى فى الحديث ١ من هذا الباب.

٨- يأتى فى الحديثين ٣، ٥ من هذا الباب.

٩- التهذيب ٧- ١٣٩- ٦١٧، و الاستبصار ٣- ١٠٧- ٣٧٧، و أورده فى الحديث ٢ من الباب ٦ من أبواب إحياء الموات.

مِنْهُمْ عَنْ شَرْبِهِ أَيْبَعُهُ بِحِنْطِهِ أَوْ شَعِيرٍ قَالَ يَبِيعُهُ بِمَا شَاءَ هَذَا مِمَّا لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٧٨١-٤- (١) وَيَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَبَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَال: وَالنَّطَافُ شَرِبُ الْمَاءِ لَيْسَ لَكَ إِذَا اسْتَتَعْنَيْتَ عَنْهُ أَنْ تَبِيعَهُ جَارَكَ تَدْعُهُ لَهُ وَالْأَرْبَعَاءُ الْمُسَيَّنَاءُ تَكُونُ بَيْنَ الْقَوْمِ فَيَسْتَعْنِي عَنْهَا صَاحِبُهَا قَالَ يَدْعُهَا لِجَارِهِ وَلَا يَبِيعُهَا إِيَّاهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٧٨٢-٥- (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسَدِيْنَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْمٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ قَنَاءُ مَاءٍ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ شَرِبُ مَعْلُومٍ فَبَاعَ أَحَدُهُمْ شَرْبَهُ بِدَرَاهِمٍ أَوْ بِطَعَامٍ هَلْ يَصِلُحُ ذَلِكَ قَالَ نَعَمْ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣).

٢٥- بَابُ أَنَّهُ يَنْبَغِي اخْتِبَارُ مَا يُرَادُ طَعْمُهُ بِالذُّوقِ قَبْلَ الشَّرَاءِ وَكَرَاهَةُ الشَّرَاءِ مِنْ غَيْرِ رُؤْيِهِ وَذُوقِ مَا لَا يُرِيدُ شِرَاءَهُ

إشاره

(٤) ٢٥ بَابُ أَنَّهُ يَنْبَغِي اخْتِبَارُ مَا يُرَادُ طَعْمُهُ بِالذُّوقِ قَبْلَ الشَّرَاءِ وَكَرَاهَةُ الشَّرَاءِ مِنْ غَيْرِ رُؤْيِهِ وَذُوقِ مَا لَا يُرِيدُ شِرَاءَهُ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٨٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَدَّاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعِيصِ قَالَ:

ص: ٣٧٥

١- التهذيب ٧-١٤٣-٦٣٥، و أورده في الحديث ٢ من الباب ١٣ من أبواب بيع الثمار.

٢- قرب الإسناد-١١٣، و أورده في الحديث ٣ من الباب ٦ من أبواب إحياء الموات.

٣- يأتي في الباين، ٦، ٧ من أبواب إحياء الموات.

٤- الباب ٢٥ فيه ٣ أحاديث.

٥- التهذيب ٧-٢٣٠-١٠٠٤.

سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى مَا يُدَاقُ يَذُوقُهُ فَبَلَ أَنْ يَشْتَرِيَ قَالَ نَعَمْ فَلْيَذُقْهُ وَلَا يَذُوقَنَّ مَا لَا يَشْتَرِي.

وَرَوَاهُ الْبُرْقُيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي سَلْمَانَ الْحَذَاءِ (١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَيْضِ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٨٤-٢- (٣) وَيَسْنَدُهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ سِنَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: بُشِّتُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ أَنَّهُ كَرِهَ شِرَاءَ مَا لَمْ تَرَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٨٥-٣- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصِيحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ قَالَ: بُشِّتُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَ أَنَّهُ كَرِهَ بَيْعِينَ اطْرُحَ وَخُذَ عَلَى غَيْرِ تَقْلُبٍ (٥) وَشِرَاءَ مَا لَمْ تَرَهُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ فِي الْخِيَارِ (٦).

ص: ٣٧٦

١- في نسخه من المحاسن - أبي سليم الحذاء (هامش المخطوط). و في المحاسن - أبي سليمان الحذاء.

٢- المحاسن - ٤٥٠ - ٣٦١.

٣- التهذيب ٧ - ٩ - ٣٠، و أورده في الحديث ١٠ من الباب ١٢ من هذه الأبواب، و في الحديث ٢ من الباب ١٨ من أبواب الخيار.

٤- الكافي ٥ - ١٥٣ - ١٣، و أورده في الحديث ١٥، و نحوه في الحديث ١٤ من الباب ١٢ من هذه الأبواب، و في الحديث ١ من الباب ١٨ من أبواب الخيار.

٥- في المصدر - تقلب، و الظاهر هو الصواب.

٦- يأتي في الحديث ٢ من الباب ١٥ و في الباب ١٨ من أبواب الخيار.

(١) ٢٦ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْكَيْلُ بِمِكْيَالِ مَجْهُولٍ وَ لَا بِغَيْرِ مِكْيَالِ الْبَلَدِ إِلَّا مَعَ التَّرَاضِي بِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٨٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٨٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسَنَادِهِ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَصْلُحُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَبِيعَ بِصَاعٍ غَيْرِ صَاعِ الْمِصْرِ.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ مِثْلَهُ (٣) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٨٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٨٧-٢- (٥) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبَانَ عَنِ مُحَمَّدِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَبِيعَ بِصَاعِ سِوَى صَاعِ الْمِصْرِ فَإِنَّ الرَّجُلَ يَسْتَأْجِرُ الْحَمَالَ فَيَكِيلُ لَهُ بِمُدِّ بَيْتِهِ لَعَلَّهُ يَكُونُ أَصْغَرَ مِنْ مُدِّ السُّوقِ وَ لَوْ قَالَ هَذَا أَصْغَرَ مِنْ مُدِّ السُّوقِ لَمْ يَأْخُذْ بِهِ وَ لَكِنَّهُ يُحْمَلُ ذَلِكَ وَ يَجْعَلُهُ فِي أَمَانَتِهِ وَ قَالَ لَا يَصِلُحُ إِلَّا مُدٌّ وَاحِدٌ وَ الْأَمْنَاءُ (٦) بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسَنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٧)

ص: ٣٧٧

١- الباب ٢٦ فيه حديثان.

٢- الفقيه ٣- ٢٠٧- ٣٧٧٦، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

٣- الكافي ٥- ١٨٤- ١.

٤- التهذيب ٧- ٤٠- ١٦٩.

٥- الكافي ٥- ١٨٤- ٢.

٦- الأمناء- جمع مناء، و هو كيل أو وزن كان معروفا عندهم. (القاموس المحيط- منو- ٤- ٣٩٢).

٧- التهذيب ٧- ٤٠- ١٧٠.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

٢٧- بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الطَّرِيقِ وَتَمْلِكِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِلْكًا لِلْبَائِعِ خَاصَّةً

إشاره

(٢) ٢٧ بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الطَّرِيقِ وَتَمْلِكِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِلْكًا لِلْبَائِعِ خَاصَّةً

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٨٨-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنِ ابْنِ رَبَاطٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْبُقْبَاقِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ هَلْ يُؤْخَذُ مِنْهُ شَيْءٌ إِذَا لَمْ يُضَرَّ بِالطَّرِيقِ قَالَ لَا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٨٩-٢- (٤) وَعَنْهُ عَيْنُ الْمِثْمِيِّ عَيْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَاحَمِرِيِّ عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّ إِلَى حِجَابِ دَارِي عَرِصَةً بَيْنَ حِطَّانٍ لَسْتُ أَعْرِفُهَا لِأَحَدٍ فَأَدْخِلْهَا فِي دَارِي فَقَالَ أَمَا إِنَّهُ مَنْ أَخَذَ شَيْئاً مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّ أُتِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي عُنُقِهِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٩٠-٣- (٥) وَعَنْهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّاسٍ جَمِيعاً عَنِ الْعَلَمَاءِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى دَاراً فِيهَا زِيَادَةٌ مِنَ الطَّرِيقِ قَالَ إِنْ كَانَ ذَلِكَ فِيمَا اشْتَرَى فَلَا بَأْسَ.

ص: ٣٧٨

١- تقدم في الباب ٦ من هذه الأبواب.

٢- الباب ٢٧ فيه ٥ أحاديث.

٣- التهذيب ٧- ١٢٩- ٥٦٦.

٤- التهذيب ٧- ١٣٠- ٥٦٧.

٥- التهذيب ٧- ١٣٠- ٥٦٨، و أوردته في الحديث ٣ من الباب ١٠ من أبواب العيوب.

وَيَسِينَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عٍ مِثْلَهُ (١) أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى كَوْنِ الطَّرِيقِ مِلْكَاً لِلْبَائِعِ أَوْ عَلَى كَوْنِ الدَّارِ وَاسِعَةً مَحْفُوفَةً بِالطَّرِيقِ وَاشْتِبَاهِ الزِّيَادَةِ فِيهَا بِحَيْثُ لَا تَتَمَيَّزُ فِي مَحَلٍّ بَعَيْنِهِ لِمَا مَرَّ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٧٩١-٤- (٣) وَيَسِينَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ جَعْفَرٍ وَصَالِحِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ دَارٍ يَشْتَرِبُهَا يَكُونُ فِيهَا زِيَادَةٌ مِنَ الطَّرِيقِ فَقَالَ إِنْ كَانَ ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْهِ فِيمَا حُدِّدَ لَهُ فَلَا بَأْسَ بِهِ. أَقُولُ: تَقَدَّمَ وَجْهُهُ (٤).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٧٩٢-٥- (٥) وَعَنْهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْكَاهِلِيِّ عَنِ مَنْصُورِ بْنِ حِازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ: قُلْتُ لَهُ دَارٌ بَيْنَ قَوْمٍ اقْتَسَمُوا مَوْهَا وَتَرَكُوا بَيْنَهُمْ سَاحَةً فِيهَا مَمَرٌ لَهُمْ فَجَاءَ رَجُلٌ فَاشْتَرَى نَصِيبَ بَعْضِهِمْ أَلَهُ ذَلِكَ قَالَ نَعَمْ وَ لَكِنْ يَسُدُّ بَابَهُ وَيَفْتَحُ بَاباً إِلَى الطَّرِيقِ أَوْ يَنْزِلُ مِنْ فَوْقِ الْبَيْتِ فَإِنْ أَرَادَ شَرِيكُهُمْ أَنْ يَبِيعَ مَنَقَلَ قَدَمَيْهِ فَإِنَّهُ (٦) أَحَقُّ بِهِ وَإِنْ أَرَادَ يَجِيءُ حَتَّى يَقْعِدَ عَلَى الْبَابِ الْمَسْدُودِ الَّذِي بَاعَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

ص: ٣٧٩

- ١- التهذيب ٧-٦٦-٢٨٤.
- ٢- مر في الحديث ١ من هذا الباب.
- ٣- التهذيب ٧-١٣١-٥٧٣.
- ٤- تقدم في الحديث ٣ من هذا الباب.
- ٥- التهذيب ٧-١٣٠-٥٦٩، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ٤ من أبواب الشفعة.
- ٦- في نسخه- فانهم (هامش المخطوط) و كذلك المصدر.
- ٧- يأتي في الباب ٤ من أبواب الشفعة، و تقدم ما يدل على بعض المقصود في الباب ١ من هذه الأبواب.

(١) ٢٨ بَابُ حُكْمِ مَا لَوْ أَسْلَمَ عَبْدُ الْكَافِرِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٩٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي النَّهَائِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع أُتِيَ بِعَبْدٍ ذِمِّيٍّ (٣) قَدْ أَسْلَمَ- فَقَالَ أَذْهَبُوا فَبِعُوهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ- وَادْفَعُوا ثَمَنَهُ إِلَى صَاحِبِهِ وَ لَا تُقَرُّوهُ عِنْدَهُ.

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى (٤)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (٥).

ص: ٣٨٠

١- الباب ٢٨ فيه حديث واحد.

٢- النهاية - ٣٤٩ - ٢.

٣- في المصدر و الكافي و التهذيب - لدمي.

٤- الكافي ٧ - ٤٣٢ - ١٩.

٥- التهذيب ٦ - ٢٨٧ - ٧٩٥.

١- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّفَقُّهِ فِيمَا يَتَوَلَّاهُ وَزِيَادَةِ التَّحْفُظِ مِنَ الرَّبَا

إشاره

(١) ١ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّفَقُّهِ فِيمَا يَتَوَلَّاهُ وَزِيَادَةِ التَّحْفُظِ مِنَ الرَّبَا

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٩٤-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدِّهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ عَلَى الْمُبْتَرِ يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ الْفِقْهَ ثُمَّ الْمَتْجِرَ الْفِقْهَ ثُمَّ الْمَتْجِرَ الْفِقْهَ وَ اللَّهُ لِلرَّبَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَحْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا شُوبُوا أَيْمَانَكُمْ بِالصَّدَقِ التَّاجِرِ فَاجِرٌ وَ الْفَاجِرُ فِي النَّارِ- إِلَّا مَنْ أَخَذَ الْحَقَّ وَ أَعْطَى الْحَقَّ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ مِثْلَهُ (٣).

ص: ٣٨١

١- الباب ١ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٥٠- ١، و التهذيب ٧- ٦- ١٦، و أورد ذيله عن الفقيه في الحديث ٥ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٣- الفقيه ٣- ١٩٤- ٣٧٣١.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٩٥-٢- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع - مَنْ اتَّجَرَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ارْتَبَطَ فِي الرِّبَا ثُمَّ ارْتَبَطَ. وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ مُرْسَلًا (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٧٩٦-٣- (٣) قَالَ وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَقُولُ لَا يَفْعَدَنَّ فِي السُّوقِ إِلَّا مَنْ يَعْقِلُ الشَّرَاءَ وَ الْبَيْعَ. وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى (٥) وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٧٩٧-٤- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع مَنْ أَرَادَ التَّجَارَةَ فَلْيَتَفَقَّهُ فِي دِينِهِ لِيَعْلَمَ بِذَلِكَ مَا يَحِلُّ لَهُ مِمَّا يَحْرُمُ عَلَيْهِ وَ مَنْ لَمْ يَتَفَقَّهُ فِي دِينِهِ ثُمَّ اتَّجَرَ تَوَرَّطَ (٧) الشُّبُهَاتِ.

٢- بَابُ جُمْلَةٍ مِمَّا يُسْتَحَبُّ لِلتَّاجِرِ مِنَ الْأَدَابِ

اشاره

(٨) ٢ بَابُ جُمْلَةٍ مِمَّا يُسْتَحَبُّ لِلتَّاجِرِ مِنَ الْأَدَابِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٧٩٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٧٩٨-١- (٩) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ

ص: ٣٨٢

١- الكافي ٥- ١٥٤- ٢٣، و الفقيه ٣- ١٩٣- ٣٧٢٥، و التهذيب ٧- ٥- ١٤.

٢- المقنعه- ٩١.

٣- الكافي ٥- ١٥٤- ٢٣ ذيل حديث ٢٣.

٤- الفقيه ٣- ١٩٣- ٣٧٣٥ ذيل حديث ٥١٣.

٥- التهذيب ٧- ٥- ١٤ ذيل حديث ١٤.

٦- المقنعه- ٩١.

٧- في المصدر زياده- في.

٨- الباب ٢ فيه ٧ أحاديث.

٩- الكافي ٥- ١٥١- ٣.

زِيَادٍ وَأَخِيَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ
ع قَالَ: كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عِندَكُمْ بِالْكُوفَةِ - يَعْتَدِي كُلَّ يَوْمٍ بُكَرَةً مِنَ الْقَضِيرِ فَيَطُوفُ فِي أَسْوَاقِ الْكُوفَةِ سُوقًا سُوقًا وَمَعَهُ الدَّرَّةُ
عَلَى عِيَاتِقِهِ وَكَانَ لَهَا طَرْفَانِ وَكَانَتْ تَسْمَى السَّيْنَةَ (١) فَيَقِفُ عَلَى أَهْلِ كُلِّ سُوقٍ فَيُنَادِي يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ اتَّقُوا اللَّهَ فَإِذَا سَمِعُوا
صَوْتَهُ أَلْقُوا مَا بَأْيَدِيهِمْ وَأَرْعُوا إِلَيْهِ بِقُلُوبِهِمْ وَسَمِعُوا بِأَذَانِهِمْ فَيَقُولُ قَدُمُوا إِلَيَّ تَخَارَةً وَتَبَرُّكُوا بِالسُّهُولَةِ وَاقْتَرِبُوا مِنَ الْمُتَبَاعِينَ وَ
تَزَيَّنُوا بِالْحِلْمِ وَتَنَاهَوْا عَنِ الْيَمِينِ وَجَانِبُوا الْكُذْبَ وَتَجَافَوْا عَنِ الظُّلْمِ وَأَنْصِفُوا الْمَظْلُومِينَ وَ لَا تَقْرَبُوا الرِّبَا وَ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَ الْمِيزَانَ
وَ لَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ * وَ لَا تَعْتَنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ * فَيَطُوفُ فِي جَمِيعِ أَسْوَاقِ الْكُوفَةِ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَقْعُدُ لِلنَّاسِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا نَحْوَهُ (٢) وَ رَوَاهُ فِي الْمَجَالِسِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
نَجْرَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع نَحْوَهُ (٣) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٧٩٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٧٩٩-٢- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ بَاعَ وَ
اشْتَرَى فَلْيَحْفَظْ خَمْسَ خِصَالٍ وَ إِلَّا فَلَا يَشْتَرِيَنَّ وَ لَا يَبِيعَنَّ الرِّبَا وَ الْحَلْفَ وَ كِتْمَانَ الْعَيْبِ وَ الْحَمْدَ إِذَا بَاعَ وَ الدَّمَّ إِذَا اشْتَرَى.

ص: ٣٨٣

١- في نسخه - السبتيه (هامش المخطوط).

٢- الفقيه ٣- ١٩٣- ٣٧٢٦.

٣- أمالي الصدوق - ٤٠٢- ٦.

٤- التهذيب ٧- ٦- ١٧.

٥- الكافي ٥- ١٥٠- ٢.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (١)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٢)

وَرَوَاهُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ (٣)

وَرَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْمُقْنَعَةِ مُرْسَلًا (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٠٠ – رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٠٠-٣- (٥) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ كَانَ أَبُو أَمَامَةَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ص يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ طَابَ مَكْسَبُهُ إِذَا اشْتَرَى لَمْ يَعْوَثَ وَإِذَا بَاعَ لَمْ يَحْمَدْ وَلَا يُدَلَّسْ وَفِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ لَا يَحْلِفُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٠١ – رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨٠١-٤- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ ارْزُقُوا رُءُوسَكُمْ فَقَدْ وَضَحَ لَكُمْ الطَّرِيقُ تَبَعْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّارًا إِلَّا مَنْ صَدَقَ حَدِيثُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٠٢ – رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٨٠٢-٥- (٧) قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص التَّاجِرُ فَاجِرٌ وَالْفَاجِرُ فِي النَّارِ- إِلَّا مَنْ أَخَذَ الْحَقَّ وَ أَعْطَى الْحَقَّ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٠٣ – رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٨٠٣-٦- (٨) قَالَ وَقَالَ ع يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ صُونُوا

ص: ٣٨٤

١- التهذيب ٧-٦- ١٨.

٢- الفقيه ٣-١٩٤- ٣٧٢٧.

٣- الخصال- ٢٨٥- ٣٨.

٤- المقنعة- ٩١.

٥- الكافي ٥-١٥٣- ١٨.

٦- الفقيه ٣-١٩٤- ٣٧٢٨.

٧- الفقيه ٣-١٩٤- ٣٧٢٩، و أوردته في الحديث ١ من الباب ١ من هذه الأبواب.

أَمْوَالِكُمْ بِالصَّدَقَةِ تُكْفَرُ عَنْكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَ أَيْمَانِكُمْ الَّتِي تَحْلِفُونَ فِيهَا تُطَيِّبُ لَكُمْ تِجَارَتَكُمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٠٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٨٠٤-٧- (١) عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ الْإِسْتِخَارَاتِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: أَرَادَ بَعْضُ أَوْلِيَانِنَا الْخُرُوجَ لِلتِّجَارَةِ فَقَالَ لَا أَخْرُجُ حَتَّى آتِي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع- فَأَسَلِمَ عَلَيْهِ وَ اسْتَشِيرَهُ فِي أَمْرِي هَذَا وَ أَسَأَلُهُ الدُّعَاءَ لِي قَالَ فَآتَاهُ فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ- إِنِّي عَزَمْتُ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَى التِّجَارَةِ وَ إِنِّي آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَمَّا أَخْرَجْتُ حَتَّى أَلْقَاكَ وَ اسْتَشِيرَكَ وَ أَسَأَلَكَ الدُّعَاءَ لِي قَالَ فَدَعَا لَهُ وَ قَالَ ع عَلَيْكَ بِصِدْقِ اللِّسَانِ فِي حَدِيثِكَ وَ لَا تَكْتُمُ عَيْبًا يَكُونُ فِي تِجَارَتِكَ وَ لَا تَغْبِنِ الْمُسْتَرْسِلَ فَإِنَّ غَبْنَهُ لَمَّا يَحِلُّ وَ لَمَّا تَرْضَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ وَ أَعْطِ الْحَقَّ وَ خُذْهُ وَ لَمَّا تَخَفَ وَ لَا تَخُنْ فَإِنَّ التَّاجِرَ الصَّدُوقَ مَعَ السَّفَرِ الْكِرَامِ الْبَرِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ- وَ اجْتَنِبِ الْحَلْفَ فَإِنَّ الْيَمِينَ الْفَاجِرَةَ تُورِثُ صَاحِبَهَا النَّارَ وَ التَّاجِرُ فَاجِرٌ إِلَّا مَنْ أَعْطَى الْحَقَّ وَ أَخَذَهُ وَ إِذَا عَزَمْتَ عَلَى السَّفَرِ أَوْ حَاجَهُ مُهْمَةٌ فَأَكْثِرِ الدُّعَاءَ وَ الْإِسْتِخَارَةَ فَإِنَّ أَبِي حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص- كَانَ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ الْإِسْتِخَارَةَ كَمَا يُعَلِّمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ الْحَدِيثَ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٢).

٣- بَابُ اسْتِخْبَابِ إِقَالِهِ النَّادِمِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا

إشاره

(٣) ٣ بَابُ اسْتِخْبَابِ إِقَالِهِ النَّادِمِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٠٥-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

ص: ٣٨٥

١- فتح الأبواب- ١٦٠.

٢- يأتي في الأبواب ٣، ٤، ٧ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٣ فيه ٥ أحاديث.

٤- الكافي ٥- ١٥١- ٤، التهذيب ٧- ٥- ١٥.

مُحَمَّدِ الْقَاسِمِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي بَاطٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ بَيْتِهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمْ يَأْذَنْ لِحَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ فِي تَجَارَتِهِ حَتَّى ضَمِنَ لَهُ إِقَالَهَ النَّادِمِ وَ إِنظَارَ الْمُعْسِرِ وَ أَخَذَ الْحَقَّ وَافِيًا أَوْ غَيْرَ وَافٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٠٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٠٦-٢- (١) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ (مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ) (٢) عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمَزَةَ (٣) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَيُّمَا عَبْدٍ أَقَالَ مُسْلِمًا فِي بَيْعِ أَقَالَهَ اللَّهُ عَثْرَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَيُّمَا مُسْلِمٍ أَقَالَ مُسْلِمًا نَدَامَهُ فِي الْبَيْعِ (٤).

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ مِثْلَهُ (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى مِثْلَهُ (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَ الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٠٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٠٧-٣- (٧) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ هُدَيْلِ بْنِ صَدَقَةَ الطَّحَّانِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ الرَّجُلِ يَشْتَرِي الْمَتَاعَ أَوْ الثُّوبَ فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ وَ لَمْ يُنْفِدْ

ص: ٣٨٦

١- الكافي ٥- ١٥٣- ١٦.

٢- في المصدر- محمد بن علي، عن يزيد بن إسحاق، و في التهذيب- يزيد بن إسحاق.

٣- في المصدر زياده- عن أبي حمزه.

٤- الفقيه ٣- ١٩٦- ٣٧٣٨.

٥- مصادقه الاخوان- ٧٢- ١.

٦- التهذيب ٧- ٨- ٢٦.

٧- التهذيب ٧- ٥٩- ٢٥٥، و أورده في الحديث ٥ من الباب ٩ من أبواب الخيار.

شَيْئًا فَيَبْدُو لَهُ فَيْرُدُّهُ هَلْ يَنْبَغِي ذَلِكَ لَهُ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطِيبَ نَفْسَ صَاحِبِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠٨ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨٠٨-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْمُفْتِحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَيُّمَا مُسْلِمٍ أَقَالَ مُسْلِمًا بَيَعَ نَدَامَهُ أَقَالَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٠٩ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٨٠٩-٥- (٢) وَ فِي الْخِصَالِ عَيْنُ حَمْزَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَيِّمَةَ بِنْتِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَرْبَعَةٌ يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مَنْ أَقَالَ نَادِمًا أَوْ أَغَاثَ لَهْفَانًا أَوْ أَعْتَقَ نَسِيمَةً أَوْ زَوَّجَ عَزْبًا. أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِحْسَانِ فِي الْبَيْعِ وَالسَّمَاكِ

إشاره

(٥) ٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِحْسَانِ فِي الْبَيْعِ وَالسَّمَاكِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨١٠-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ

ص: ٣٨٧

١- المقنع. ٩٨.

٢- الخصال- ٢٢٤- ٥٥، و أوردته في الحديث ٤ من الباب ١٢ من أبواب مقدمات النكاح.

٣- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث ٣ من الباب ٦ من أبواب فعل المعروف، و في الحديث ٢٤ من الباب ١٢٢ من أبواب العشرة.

٤- يأتي ما يدل على بعض المقصود في البابين ١، ٢، و في الحديث ١ من الباب ١٥ من أبواب الخيار، و في الباب ١٧ من أبواب أحكام العقود.

٥- الباب ٤ فيه ٤ أحاديث.

٦- الكافي ٥- ١٥١- ٥، و أوردته في الحديث ٦ من الباب ٨٦ من أبواب ما يكتسب به.

الْهَاشِمِيُّ (١) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: جَاءَتْ زَيْنَبُ الْعَطَّارَةُ إِلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ص فَجَاءَ النَّبِيُّ ص فَإِذَا هِيَ عِنْدَهُنَّ فَقَالَ النَّبِيُّ ص إِذَا أَتَيْتَنَا طَابَتْ يُبُوتُنَا قَالَتْ يُبُوتُكَ بَرِيحُكَ أَطِيبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا بَعْتِ فَأَحْسِنِي وَ لَا تَغُشِّي (٢) فَإِنَّهُ أَتَقَى لِلَّهِ وَ أَبْقَى لِلْمَالِ الْحَدِيثَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا وَ اقْتَصَرَ عَلَى آخِرِهِ (٣) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨١١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨١١-٢- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص السَّمَاخَةُ مِنَ الرِّبَاحِ قَالَ ذَلِكَ لِرَجُلٍ يُوصِيهِ وَ مَعَهُ سِلْعَةٌ يَبِيعُهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨١٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨١٢-٣- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِرُنَادِهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: أَوْحَى (٧) اللَّهُ تَعَالَى إِلَى بَعْضِ أَنْبِيَائِهِ ع لِلْكَرِيمِ فَكَارِمٌ وَ لِلسَّمْحِ فَسَامِحٌ وَ عِنْدَ الشَّكْسِ فَالْتَو.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨١٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨١٣-٤- (٨) قَالَ وَ قَالَ عَلِيُّ ع سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ السَّمَاخُ وَجْهُ مِنَ الرِّبَاحِ قَالَ عَلِيُّ ع ذَلِكَ لِرَجُلٍ يُوصِيهِ وَ مَعَهُ سِلْعَةٌ يَبِيعُهَا.

ص: ٣٨٨

١- في المصدر- الحسين بن زيد الهاشمي.

٢- في نسخه- تغبني (هامش المخطوط).

٣- الفقيه ٣- ٢٧٢- ٣٩٨٥.

٤- الكافي ٨- ١٥٣- ١٤٣.

٥- الكافي ٥- ١٥٢- ٧.

٦- الفقيه ٣- ١٩٥- ٣٧٣٤.

٧- في المصدر- أنزل.

٨- الفقيه ٣- ١٩٦- ٣٧٣٦.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

٥- بَابُ أَنْ مَنْ أَمَرَ الْغَيْرَ أَنْ يَشْتَرِيَ لَهُ لَمْ يَجْزُ لَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ مِنْ عِنْدِهِ وَإِنْ كَانَ مَا عِنْدَهُ خَيْرًا مِمَّا فِي السُّوقِ إِلَّا أَنْ لَا يَخَافَ أَنْ يَتَّهَمَهُ

أشاره

(٣) ٥ بَابُ أَنْ مَنْ أَمَرَ الْغَيْرَ أَنْ يَشْتَرِيَ لَهُ لَمْ يَجْزُ لَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ مِنْ عِنْدِهِ وَإِنْ كَانَ مَا عِنْدَهُ خَيْرًا مِمَّا فِي السُّوقِ إِلَّا أَنْ لَا يَخَافَ أَنْ يَتَّهَمَهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨١٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨١٤-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا قَالَ لَكَ الرَّجُلُ اشْتَرِ لِي فَلَا تُعْطِهِ مِنْ عِنْدِكَ وَإِنْ كَانَ الَّذِي عِنْدَكَ خَيْرًا مِنْهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ رَزِينٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨١٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨١٥-٢- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ التُّعْمَانِ وَ أَبِي الْمُغْرَاءِ وَ الْوَلِيدِ بْنِ مُدْرِكٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَبْعَثُ إِلَى الرَّجُلِ يَقُولُ لَهُ ابْتَعْ لِي ثَوْبًا فَيَطْلُبُ لَهُ فِي

ص: ٣٨٩

١- تقدم في الحديث ١ من الباب ٢ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الباب ٧، و في الحديث ١٣ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٥ فيه ٤ أحاديث.

٤- الكافي ٥- ١٥١- ٦.

٥- التهذيب ٧- ٦- ١٩.

٦- التهذيب ٦- ٣٥٢- ٩٩٨.

٧- التهذيب ٦- ٣٥٢- ٩٩٩.

السُّوقِ فَيَكُونُ عِنْدَهُ مِثْلُ مَا يَجِدُ لَهُ فِي السُّوقِ فَيُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِهِ فَقَالَ لَا يَقْرَبَنَّ هَذَا وَلَا يُدْنِسْ نَفْسَهُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا (١) وَإِنْ كَانَ عِنْدَهُ خَيْرٌ مِمَّا يَجِدُ لَهُ فِي السُّوقِ فَلَا يُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨١٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨١٦-٣- (٢) وَيَسِيدُنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ يَجِيءُ الرَّجُلُ بِدِينَارٍ يُرِيدُ مِنِّي دَرَاهِمَ فَأُعْطِيهِ أَرْخَصَ مِمَّا أَبِيعَ فَقَالَ أَعْطِهِ أَرْخَصَ مِمَّا تَجِدُ لَهُ.

أَقُولُ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى إِغْلَامِهِ أَوْ عَدَمِ التُّهْمَةِ لِمَا يَأْتِي (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨١٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨١٧-٤- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ مَيْسَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ يَجِيئُنِي الرَّجُلُ فَيَقُولُ تَشْتَرِي لِي وَيَكُونُ مَا عِنْدِي خَيْرًا مِنْ مَتَاعِ السُّوقِ قَالَ إِنْ أَمِنْتَ أَنْ لَا يَتَّهَمَكَ فَأَعْطِهِ مِنْ عِنْدِكَ وَإِنْ خِفْتَ أَنْ يَتَّهَمَكَ فَاشْتَرِ لَهُ مِنَ السُّوقِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحْكَامِ الْعُقُودِ (٥).

ص: ٣٩٠

١- الأحزاب ٣٣-٧٢.

٢- التهذيب ٧-١١٤-٤٩٦، و أوردته في الحديث ١ من الباب ٢٩ من أبواب الصرف.

٣- يأتي في الحديث ٤ من هذا الباب.

٤- الفقيه ٣-١٩٥-٣٧٣٣.

٥- يأتي في الباب ٣٣ من أبواب أحكام العقود.

(١) ٦ بَابُ أَنْ مَنْ أَمَرَ الْغَيْرَ أَنْ يَبِيعَ لَهُ لَمْ يَجُزْ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ لِنَفْسِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨١٨ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ خَالِدِ الْقَلَانِسِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يَجِئُنِي بِالثَّوْبِ فَأَعْرِضُهُ فَإِذَا أُعْطِيتُ بِهِ الشَّيْءَ زِدْتُ فِيهِ وَأَخَذْتُهُ قَالَ لَا تَرُدُّهُ قُلْتُ وَ لِمَ ذَاكَ قَالَ أَلَيْسَ أَنْتَ إِذَا عَرَضْتَهُ أَحْبَبْتَ أَنْ تُعْطَى بِهِ أَوْ كَسَ مِنْ ثَمَنِهِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لَا تَرُدُّهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨١٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨١٩ - ٢ - (٣) وَ إِسْحَاقَ بْنِ عَمْرٍو عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ مَعْمَرَ الزَّيَّاتِ يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ جَعَلْتُ فِدَاكَ إِنِّي رَجُلٌ أَبِيعُ الزَّيْتَ يَأْتِينِي مِنَ الشَّامِ فَأُخَذُ لِنَفْسِي مِمَّا أَبِيعُ قَالَ مَا أَحْبُّ لَكَ ذَلِكَ قَالَ إِنِّي لَسْتُ أَنْقُضُ لِنَفْسِي شَيْئًا مِمَّا أَبِيعُ قَالَ بَعُهُ مِنْ غَيْرِكَ وَ لَا تَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَكَ لَا أَنْقُضُكَ رَطْلًا مِنْ دِينَارٍ كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ لَا تَقْرُبُهُ الْحَدِيثَ.

(٤)

ص: ٣٩١

١- الباب ٦ فيه حديثان.

٢- التهذيب ٧- ٥٨- ٢٥٢.

٣- التهذيب ٧- ١٢٨- ٥٥٨، و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٢٠ من أبواب عقد البيع و شروطه.

٤- و يأتي ما يدل عليه في الباب ٣٣ من أبواب أحكام العقود.

(١) ٧ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَأْخُذَ نَاقِصًا وَيُعْطَى رَاجِحًا وَيَجِبُ عَلَيْهِ الْوَفَاءُ فِي الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٢٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٢٠ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَيْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ التَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع عَلَى جَارِيَةٍ قَدْ اشْتَرَتْ لِحْمًا مِنْ قِصَابٍ وَهِيَ تَقُولُ زِدْنِي فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع زِدْهَا فَإِنَّهُ أَغْظَمَ لِلْبَرَكَةِ. وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٢١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٢١ - ٢ - (٤) وَعَنْهُ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَكُونُ الْوَفَاءُ حَتَّى يَزْجَحَ. وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ (٥) وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٦) وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٢٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٢٢ - ٣ - (٧) وَعَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَا يَكُونُ الْوَفَاءُ حَتَّى يَمِيلَ الْمِيزَانُ. وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ (٨)

ص: ٣٩٢

١- الباب ٧ فيه ٧ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٥٢- ٨، التهذيب ٧- ٧- ٢٠.

٣- الفقيه ٣- ١٩٦- ٣٧٣٦.

٤- الكافي ٥- ١٦٠- ٥.

٥- التهذيب ٧- ١١٠- ٤٧٥.

٦- التهذيب ١١-٤٣.

٧- الكافي ١٥٩-١.

٨- التهذيب ١١-٤٤.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ حَتَّى يَمِيلَ اللِّسَانُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٢٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨٢٣-٤- (٢) ثُمَّ قَالَ: وَفِي خَبْرٍ آخَرَ لَا يَكُونُ الْوَفَاءُ حَتَّى يَرْجَحَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٢٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٨٢٤-٥- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُرَازِمٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ: مَنْ أَخَذَ الْمِيزَانَ بِيَدِهِ فَنَوَى أَنْ يَأْخُذَ لِنَفْسِهِ وَافِيًّا لَمْ يَأْخُذْ (٤) إِلَّا رَاجِحًا وَ مَنْ أَعْطَى فَنَوَى أَنْ يُعْطَى سَوَاءً لَمْ يُعْطَ إِلَّا نَاقِصًا.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ (٥)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٢٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٨٢٥-٦- (٧) وَ عَنْهُ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ إِنِّي صَاحِبُ نَخْلٍ فَخَبَّرَنِي بِحَدِّ أَنْتَهَى إِلَيْهِ فِيهِ مِنَ الْوَفَاءِ فَقَالَ (٨) ائِنِ الْوَفَاءُ فَإِنْ أَتَى عَلَى يَدِكَ وَ قَدْ نَوَيْتَ الْوَفَاءَ نُقْصَانَ كُنْتَ مِنْ أَهْلِ الْوَفَاءِ وَ إِنْ نَوَيْتَ النُّقْصَانَ ثُمَّ أَوْفَيْتَ كُنْتَ مِنْ أَهْلِ النُّقْصَانَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ (٩).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٢٦ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٨٢٦-٧- (١٠) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنِ السَّنْدِيِّ

ص: ٣٩٣

١- الفقيه ٣- ١٩٨- ٣٧٤٧.

٢- الكافي ٥- ١٦٠- ٥، التهذيب ٧- ١١- ٤٣، الفقيه ٣- ١٩٨- ٣٧٤٨.

٣- الكافي ٥- ١٥٩- ٢.

٤- في نسخه من الفقيه- يأخذه (هامش المخطوط).

٥- الفقيه ٣- ١٩٧- ٣٧٤٦.

٦- التهذيب ٧- ١١- ٤٦.

٧- الكافي ٥- ١٥٩- ٣.

- ٨- فى نسله زىاده- أبو عبء الله (علله السلام) (هامش المخطوط)، و كذلك المصدر. فى نسله زىاده- أبو عبء الله (علله السلام) (هامش المخطوط)، و كذلك المصدر.
- ٩- التهذىب ٧- ١١- ٤٥.
- ١٠- قرب الإسناد- ٢٧.

بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مَهْرَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ فِيكُمْ خَصَلَتَيْنِ هَلَكَ بِهِمَا مَنْ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأَمَمِ قَالُوا وَ مَا هُمَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ الْمِكْيَالُ وَالْمِيزَانُ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

٨- بَابُ كَرَاهَةِ التَّعَرُّضِ لِلْكَفِيلِ إِذَا لَمْ يُحْسِنْ

إشاره

(٢) بَابُ ٨ كَرَاهَةِ التَّعَرُّضِ لِلْكَفِيلِ إِذَا لَمْ يُحْسِنْ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٢٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٢٧-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُنْتَى الْحَنَاطِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِيهِ الْوَفَاءُ وَ هُوَ إِذَا كَانَ لَمْ يُحْسِنْ أَنْ يَكِيلَ قَالَ فَمَا يَقُولُ الَّذِينَ حَوْلَهُ قُلْتُ يَقُولُونَ لَا يُوفَى قَالَ هَذَا (٤) لَا يَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَكِيلَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى (٥)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُيَسَّرٍ (٦) عَنْ حَفْصِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع (٧).

ص: ٣٩٤

١- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث ١ من الباب ١، و في الأحاديث ١، ٥، ٧ من الباب ٢ من هذه الأبواب، و في

البابين ٦، ٢٦ من أبواب عقد البيع و شروطه.

٢- الباب ٨ فيه حديث واحد.

٣- الكافي ٥- ١٥٩- ٤.

٤- في الفقيه- هو ممن (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ٧- ١٢- ٤٧.

٦- في نسخه من الفقيه- ميسره (هامش المخطوط)، و في الفقيه- ميسر بن حفص.

٧- الفقيه ٣- ١٩٧- ٣٧٤٥.

(١) ٩ بَابُ حُكْمِ رِيحِ الْإِنْسَانِ عَلَى مَنْ يِعِدُّهُ بِالْإِحْسَانِ وَ عَدَمِ جَوَازِ غَيْبِ الْمُؤْمِنِ وَ الْمُسْتَرْسِلِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٢٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٢٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ هَلُمَّ أَحْسِنْ بَيْعَكَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ الرِّيحُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى (٣)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ الرِّيحُ (٤).

أَقُولُ: حَمَلَهُ بَعْضُ الْأَصْحَابِ عَلَى الْكِرَاهَةِ (٥) لِمَا يَأْتِي (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٢٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٢٩-٢- (٧) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: غَيْبُ الْمُسْتَرْسِلِ (٨) سُحْتٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٣٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٣٠-٣- (٩) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُيَسَّرِ

ص: ٣٩٥

١- الباب ٩ فيه ٥ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٥٢- ٩.

٣- التهذيب ٧- ٧- ٢١.

٤- الفقيه ٣- ٢٧٢- ٣٩٨٤.

٥- راجع شرائع الإسلام ٢- ٢٠، مسالك الأحكام ١- ١٤٠، منتهى المطلب- ١٠٠٠.

٦- يأتي في الحديث ٤ من الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٧- الكافي ٥- ١٥٣- ١٤، و أورده في الحديث ١ من الباب ١٧ من أبواب الخيار.

٨- استرسل إليه- انبسط و استانس (القاموس- رسل- ٣- ٣٨٤).

٩- الكافي ٥- ١٥٣- ١٥، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ١٧ من أبواب الخيار.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: غَبْنُ الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ كَالْأَوَّلِ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٣١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨٣١-٤- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع غَبْنُ الْمُسْتَرْسِلِ سُحْتٌ وَغَبْنُ الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٣٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٨٣٢-٥- (٣) وَيَسْنَادُهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: غَبْنُ الْمُسْتَرْسِلِ رِبَاً.

(٤)

١٠- بَابُ كَرَاهَةِ الرِّبْحِ عَلَى الْمُؤْمِنِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ لِلتَّجَارَةِ أَوْ بِأَكْثَرِ مِنْ مِائَةِ دِرْهَمٍ وَاسْتِحْبَابِ تَقْلِيلِ الرِّبْحِ وَالِاقْتِصَارِ عَلَى قُوْتِ يَوْمٍ وَعَدَمِ تَحْرِيمِ الرِّبْحِ وَ لَوْ عَلَى الْمُضْطَّرِّ

اشاره

(٥) ١٠ بَابُ كَرَاهَةِ الرِّبْحِ عَلَى الْمُؤْمِنِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ لِلتَّجَارَةِ أَوْ بِأَكْثَرِ مِنْ مِائَةِ دِرْهَمٍ وَاسْتِحْبَابِ تَقْلِيلِ الرِّبْحِ وَالِاقْتِصَارِ عَلَى قُوْتِ يَوْمٍ وَعَدَمِ تَحْرِيمِ الرِّبْحِ وَ لَوْ عَلَى الْمُضْطَّرِّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٣٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٣٣-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَالِحٍ وَ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: رِبْحُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ رِبَاٌ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ مِائَةِ دِرْهَمٍ فَارْبِخَ عَلَيْهِ قُوْتِ يَوْمِكِ أَوْ يَشْتَرِيَهُ لِلتَّجَارَةِ فَارْبَحُوا عَلَيْهِمْ وَ ارْفُقُوا بِهِمْ.

ص: ٣٩٦

١- التهذيب ٧-٧-٢٢.

٢- الفقيه ٣-٢٧٢-٣٩٨٢.

٣- الفقيه ٣-٢٧٢-٣٩٨٣.

٤- و تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث ٧ من الباب ٢ من هذه الأبواب. و يأتي ما يدل عليه في الباب ١٧ من أبواب الخيار.

٥- الباب ١٠ فيه ٥ أحاديث.

٦- الكافي ٥- ١٥٤- ٢٢، و التهذيب ٧- ٧- ٢٣، و الاستبصار ٣- ٦٩- ٢٣٢.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٣٤-٢- (١) وَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ (٢) عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ مُيَسَّرِ (٣) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع (٤) إِنَّ عَامَّةَ مَنْ يَأْتِينِي إِخْوَانِي فُحِدُوا لِي مِنْ مُعَامَلَتِهِمْ مَا لَا أَجُوزُهُ إِلَيْ غَيْرِهِ فَقَالَ إِنَّ وَلَيْتَ أَحَاكَ فَحَسَنٌ وَإِلَّا فَبِعُهُ بَيْعَ الْبَصِيرِ (٥) الْمُدَاقُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (٦)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٣٥-٣- (٧) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَخْنَفٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: رَبِحَ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ رَبًّا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٣٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨٣٦-٤- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسِيدِ بْنِ يَزِيدِ النَّوْفَلِيِّ (٩) عَنْ عَلِيٍّ بْنِ سَيِّدِ الْمَعِينِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ النَّخَعِيِّ عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ يَزِيدِ النَّوْفَلِيِّ (٩) عَنْ عَلِيٍّ بْنِ سَيِّدِ الْمَعِينِ عَنْ أَبِيهِ فِي حَدِيثٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْخَبْرِ الَّذِي رُوِيَ أَنَّ رَبِحَ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ

ص: ٣٩٧

١- الكافي ٥- ١٥٣- ١٩.

٢- في المصدر- أحمد بن محمد.

٣- في نسخه- قيس (هامش المخطوط).

٤- في المصدر- أبي عبد الله (عليه السلام).

٥- بيع البصير- يحتمل كونه من إضافه المصدر إلى الفاعل، و يحتمل كونه من إضافته إلى المفعول، ففي الأول رخصه في كثره الربح دون الثاني (منه. قده).

٦- التهذيب ٧- ٧- ٢٤، و الاستبصار ٣- ٧٠- ٢٣٤.

٧- المحاسن- ١٠١- ٧٣.

٨- الفقيه ٣- ٣١٣- ٤١١٩، و أورد صدره في الحديث ٢ من الباب ٢ من أبواب الرهن.

٩- في الاستبصار- موسى بن عمرو النخعي، عن عمه، عن الحسين بن يزيد النوفلي، و في التهذيب- موسى بن عمران النخعي، عن عمه علي بن الحسين بن يزيد النوفلي.

رَبًّا مَا هُوَ فَقَالَ ذَاكَ إِذَا ظَهَرَ الْحَقُّ وَقَامَ قَائِمُنَا أَهْلَ النَّبِيِّ - فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ تَبِيعَ مِنَ الْأَخِ الْمُؤْمِنِ وَتَزِيحَ عَلَيْهِ.
وَرَوَاهُ الشَّيْخُ أَيْضًا كَذَلِكَ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٣٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٨٣٧-٥- (٢) وَفِي عِقَابِ الْأَعْمَالِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ
فَرَاتِ بْنِ الْأَخْنَفِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع رِبْحُ الْمُؤْمِنِ رَبًّا (٣).

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهِهِ كَثْرَةَ الرِّبْحِ فِي حَدِيثِ رِبْحِ الدِّينَارِ دِينَارًا (٤) وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الْحُكْمِ الْأَخِيرِ فِي بَابِهِ (٥) وَ
غَيْرِهِ (٤).

١١- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّشْوِيهِ بَيْنَ الْمُتَبَاعِينَ وَكَرَاهَةِ التَّفْرِقَةِ بَيْنَ الْمُمَّاكِسِ وَغَيْرِهِ

إشاره

(٧) ١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّشْوِيهِ بَيْنَ الْمُتَبَاعِينَ وَكَرَاهَةِ التَّفْرِقَةِ بَيْنَ الْمُمَّاكِسِ وَغَيْرِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٣٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٣٨-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبَانَ عَنْ عَامِرِ بْنِ جِدَاعَةَ
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: فِي رَجُلٍ عِنْدَهُ بَيْعٌ فَسِعْرُهُ سِعْرًا مَعْلُومًا فَمَنْ سَكَتَ عَنْهُ مِمَّنْ يَشْتَرِي مِنْهُ بَاعَهُ بِذَلِكَ السَّعْرِ وَمَنْ
مَّاكَسَهُ وَ أَبِي أَنْ يَبْتَاعَ مِنْهُ زَادَهُ قَالَ لَوْ كَانَ يَزِيدُ الرَّجُلَيْنِ وَ الثَّلَاثَةَ لَمْ يَكُنْ بِذَلِكَ بَأْسًا فَأَمَّا أَنْ يَفْعَلَهُ

ص: ٣٩٨

١- التهذيب ٧-١٧٨-٧٨٥، والاستبصار ٣-٧٠-٢٣٣.

٢- عقاب الأعمال- ٢٨٥-١.

٣- في المصدر- ربح المؤمن على المؤمن ربا.

٤- يأتي في الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٥- يأتي في الباب ٤٠ من هذه الأبواب.

٦- يأتي في الباب ٣٠ من هذه الأبواب.

٧- الباب ١١ فيه حديث واحد.

٨- الكافي ٥-١٥٢-١٠.

بِمَنْ أَبِي عَلَيْهِ وَكَأَيْسَهُ وَيَمْنَعَهُ مَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَا يُعْجِنِي إِلَّا أَنْ يَبِيعَهُ تَبِعًا وَاحِدًا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١).

١٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ ابْتِدَاءِ صَاحِبِ السَّلْعَةِ بِالسُّومِ وَ كَرَاهِهِ السُّومَ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ

إشاره

(٢) ١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ ابْتِدَاءِ صَاحِبِ السَّلْعَةِ بِالسُّومِ وَ كَرَاهِهِ السُّومَ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٣٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٣٩-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص صَاحِبُ السَّلْعَةِ أَحَقُّ بِالسُّومِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٤)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٤٠-٢- (٤) وَ عَنْ عَمِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَاطِرٍ رَفَعَهُ قَال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ السُّومِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ (٨).

ص: ٣٩٩

١- التهذيب ٧-٨-٢٥.

٢- الباب ١٢ فيه حديثان.

٣- الكافي ٥-١٥٢-١١.

٤- التهذيب ٧-٨-٢٧.

٥- الفقيه ٣-١٩٦-٣٧٤٠.

٦- الكافي ٥-١٥٢-١٢.

٧- الفقيه ٣-١٩٦-٣٧٤١.

(١) ١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْبَيْعِ عِنْدَ حُصُولِ الرَّيْحِ وَ كَرَاهِهِ تَرْكِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٤١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٤١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الدَّغَشِيِّ قَالَ: كُنْتُ عَلَى بَابِ شَهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ- فَخَرَجَ غُلَامٌ شَهَابِ فَقَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ هَاشِمَ الصَّيْدَانِيَّ- (٣) عَنْ حَدِيثِ السَّلْعَةِ وَ الْبِضَاعَةِ قَالَ فَأْتَيْتُ هَاشِمًا فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْحَدِيثِ فَقَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْبِضَاعَةِ وَ السَّلْعَةِ فَقَالَ نَعَمْ مَا مِنْ أَحَدٍ يَكُونُ عِنْدَهُ سِلْعَةٌ أَوْ بِضَاعَةٌ إِلَّا قَيْضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ مَنْ يُزْبِحُهُ فَإِنْ قَبِلَ وَ إِلَّا صَرَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ رَدَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ (٤) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٤٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٤٢-٢- (٤) وَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرَ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ وَاصِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي حَدِيثٍ أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ لِيخْلِيطِ

ص: ٤٠٠

١- الباب ١٣ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٥٣- ١٧.

٣- في التهذيب- هاشم الصيدلاني (هامش المخطوط).

٤- في التهذيب- أحمد بن علي بن أحمد.

٥- التهذيب ٧- ٨- ٢٩.

٦- الكافي ٥- ٣٠٨- ٢٠.

لَهُ جَزَاكَ اللَّهُ مِنْ خَلِيطٍ خَيْرًا فَإِنَّكَ لَمْ تَكُنْ تَرُدُّ رِبْحًا وَلَا تُمْسِكُ ضِرْسًا (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٤٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٤٣ - ٣ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ ع مَرَّ النَّبِيُّ ص عَلَى رَجُلٍ مَعَهُ سِلْعَةٌ يُرِيدُ بَيْعَهَا فَقَالَ عَلَيْكَ بِأَوَّلِ الشُّوقِ.

١٤ - بَابُ اسْتِحْبَابِ مُبَادَرَةِ التَّاجِرِ إِلَى الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَكَرَاهَةِ اسْتِغَالِهِ بِالتَّجَارَةِ عَنْهَا

إشاره

(٣) ١٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُبَادَرَةِ التَّاجِرِ إِلَى الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَكَرَاهَةِ اسْتِغَالِهِ بِالتَّجَارَةِ عَنْهَا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٤٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٤٤ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَسَارٍ (٥) عَنْ رَجُلٍ رَفَعَهُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ (٦) قَالَ هُمْ التُّجَّارُ الَّذِينَ لَمَّا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا دَخَلَ مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ أَدُّوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَقَّهُ فِيهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٤٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٤٥ - ٢ - (٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص مُؤْمِنٌ فَقِيرٌ شَدِيدُ الْحَاجَةِ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ - وَكَانَ لَازِمًا لِرَسُولِ اللَّهِ ص -

ص: ٤٠١

١- الضريس - يقال أضرسنا من ضريسك أى التمر و البسر و الكعك (القاموس المحيط - ضرس - ٢ - ٢٢٥).

٢- الفقيه ٣ - ١٩٦ - ٣٧٣٩.

٣- الباب ١٤ فيه حديثان.

٤- الكافي ٥ - ١٥٤ - ٢١.

٥- فى المصدر - الحسين بن بشار.

٦- النور ٢٤ - ٣٧.

٧- الكافي ٥ - ٣١٢ - ٣٨.

عِنْدَ مَوَاقِيْتِ الصَّلَاةِ كُلِّهَا لَا يَفْقَدُهُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَرِقُّ لَهُ وَ يَنْظُرُ إِلَى حَاجَتِهِ وَ غُرْبَتِهِ فَيَقُولُ يَا سَعْدُ لَوْ قَدْ جَاءَنِي شَيْءٌ لَأَغْنَيْتُكَ قَالَ فَأَبْطَأَ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - فَاشْتَدَّ غَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ص بِسَعْدٍ فَعَلِمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص - مِنْ غَمِّهِ بِسَعْدٍ فَأَهْوَيْطَ عَلَيْهِ جَبْرَيْلُ ع وَ مَعَهُ دِرْهَمَانِ فَقَالَ لَهُ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلِمَ مَا قَدْ دَخَلَكَ مِنَ الْغَمِّ بِسَعْدٍ - أ فَتَحِبُّ أَنْ تُغْنِيَهُ فَقَالَ لَهُ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ فَهَآكَ هَذَيْنِ الدَّرْهَمَيْنِ فَأَعْطِيَهُمَا إِيَّاهُ وَ مَرَّةً أَنْ يَتَّجِرَ بِهِمَا قَالَ فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ص - ثُمَّ خَرَجَ إِلَى صِلْمَاءِ الظُّهْرِ وَ سَعْدٍ قَائِمٍ عَلَى بَابِ حُجْرَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ص يَنْتَظِرُهُ فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ يَا سَعْدُ أَ تَحْسِنُ التَّجَارَةَ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ - وَ اللَّهُ مَا أَصْبَحْتُ أَمْلِكُ مَا أَتَّجِرُ بِهِ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ص الدَّرْهَمَيْنِ فَقَالَ لَهُ أَتَّجِرُ بِهِمَا وَ تَصَرَّفَ لِرِزْقِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمَا سَعِيدٌ وَ مَضَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص - حَتَّى صَلَّى مَعَهُ الظُّهْرَ وَ الْعَصِيرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص - قُمْ فَاطْلُبِ الرِّزْقَ فَقَدْ كُنْتُ بِحَالِكَ مُعْتَمًا يَا سَعْدُ - قَالَ فَأَقْبَلَ سَعْدٌ لَا يَشْتَرِي بِالدَّرْهَمِ (١) إِلَّا بَاعَهُ بِدَرْهَمَيْنِ وَ لَا يَشْتَرِي شَيْئًا بِدَرْهَمَيْنِ إِلَّا بَاعَهُ بِأَرْبَعَةِ دَرَاهِمٍ وَ أَقْبَلَتِ الدُّنْيَا عَلَى سَعْدٍ - فَكَثُرَ مَتَاعُهُ وَ مَالُهُ وَ عَظُمَتِ تِجَارَتُهُ فَاتَّخَذَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ مَوْضِعًا جَلَسَ فِيهِ وَ جَمَعَ تِجَارَتَهُ إِلَيْهِ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أَهَامَ بِأَلِّ الصَّلَاةِ يَخْرُجُ وَ سَعْدٌ مَشْغُولٌ بِالدُّنْيَا لَمْ يَتَطَهَّرْ وَ لَمْ يَتَهَيَّأْ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ قَبْلَ أَنْ يَتَشَاغَلَ بِالدُّنْيَا فَكَانَ النَّبِيُّ ص يَقُولُ يَا سَعْدُ - شَغَلَتْكَ الدُّنْيَا

ص: ٤٠٢

١- في المصدر - بدرهم شيئاً.

عَنِ الصَّلَاةِ فَيَقُولُ مَا أَضْمَعَ أَضْمَعَ مَالِي هَذَا رَجُلٌ قَدْ بَعَثَهُ فَأَرِيدُ أَنْ أَسْتَوْفِيَ مِنْهُ وَ هَذَا رَجُلٌ قَدْ اشْتَرَيْتُ مِنْهُ فَأَرِيدُ أَنْ أَوْفِيَهُ قَالَ فَدَخَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص مِنْ أَمْرِ سَعْدِ غَمٍّ أَشَدُّ مِنْ غَمِّهِ بِفَقْرِهِ فَهَبَطَ عَلَيْهِ جَبْرِئِيلُ ع فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ- إِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلِمَ بِغَمِّكَ بِسَعْدِ- فَأَيُّمَا أَحَبَّ إِلَيْكَ حَالُهُ الْأُولَى أَوْ حَالُهُ هَذِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ص يَا جَبْرِئِيلُ بَلْ حَالُهُ الْأُولَى قَدْ أَذْهَبَتْ دُنْيَاهُ بِآخِرَتِهِ فَقَالَ لَهُ جَبْرِئِيلُ ع- إِنَّ حُبَّ الدُّنْيَا وَالْأَمْوَالَ فِتْنَةٌ وَ مَشْغَلَةٌ عَنِ الْآخِرَةِ قَالَ قُلْ لِسَعْدِ يَرُدُّ عَلَيْكَ الدَّرْهَمَيْنِ اللَّذَيْنِ دَفَعْتَهُمَا إِلَيْهِ فَإِنَّ أَمْرَهُ سَيَصِيرُ إِلَى الْحَيَاةِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا أَوَّلًا قَالَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ص فَمَرَّ بِسَعْدِ- فَقَالَ لَهُ يَا سَعْدُ مَا تُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ عَلَيَّ الدَّرْهَمَيْنِ اللَّذَيْنِ أَعْطَيْتُكَهُمَا فَقَالَ سَعْدُ بَلَى وَ مَائَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ لَسْتُ أُرِيدُ مِنْكَ يَا سَعْدُ إِلَّا دَرْهَمَيْنِ فَأَعْطَاهُ سَعْدُ دَرْهَمَيْنِ قَالَ وَ أَذْبَرْتَ الدُّنْيَا عَلَيَّ سَعْدِ- حَتَّى ذَهَبَ مَا كَانَ جَمَعَ وَ عَادَ إِلَى حَالِهِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١).

١٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعَلُّمِ الْكِتَابَةِ وَ الْحِسَابِ وَ آدَابِ الْكِتَابَةِ

إشاره

(٢) ١٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعَلُّمِ الْكِتَابَةِ وَ الْحِسَابِ وَ آدَابِ الْكِتَابَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٤٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٤٦-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٤٠٣

١- تقدم في الحديث ١٤ من الباب ٢ من أبواب مقدمات التجارة، و في الحديث ١ من الباب ٢٢ من أبواب ما يكتسب به، و في الباب ٣ من أبواب مواقيت الصلاة.

٢- الباب ١٥ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٥- ١٥٥- ١، و أورده في الحديث ٧ من الباب ١٠٥ من أبواب ما يكتسب به.

مُحَمَّدٌ عَنْ رَجُلٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ بِرَّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ بِالْكِتَابِ وَالْحِسَابِ وَ لَوْ لَا ذَلِكَ لَتَغَالَطُوا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٤٧-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّوْفَلِيِّ رَفَعَهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آيَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَمَّالِهِ أَدُقُوا أَقْلَامَكُمْ وَ قَارِبُوا بَيْنَ سَطُورِكُمْ وَ اخْدِفُوا عَنِّي فُضُولَكُمْ وَ اقْصِدُوا قَصْدَ الْمَعَانِي وَ إِيَّاكُمْ وَ الْإِكْتَارَ فَإِنَّ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ لَا تَحْتَمِلُ الْإِضْرَارَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٤٨-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ لِكَاتِبِهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ - أَلْقِ دَوَاتَكَ (٣) وَ أَطْلِ جِلْفَهُ قَلَمَكَ (٤) وَ فَرِّجْ بَيْنَ السُّطُورِ وَ قَرِّمِطْ بَيْنَ الْحُرُوفِ فَإِنَّهُ لَكَ أَجْدَرُ بِصَبَاحِهِ الْخَطِّ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

ص: ٤٠٤

١- الخصال - ٣١٠ - ٨٥.

٢- نهج البلاغه ٣- ٢٢٨ - ٣١٥.

٣- ألق دواتك - أصلح مدادها (القاموس المحيط - ليق - ٣ - ٢٨١).

٤- جلفه القلم - ما بين مبراه الى سنه (القاموس - جلف - ٣ - ١٢٤).

٥- تقدم في الحديث ١٢ من الباب ١٠٥ من أبواب ما يكتسب به.

٦- يأتي في الباب ١٦، و في الحديث ٣ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب، و في الحديث ٦ من الباب ٨٣ من أبواب أحكام الأولاد.

إشاره

(١) ١٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ كِتَابِهِ كِتَابٍ عِنْدَ التَّعَامُلِ وَ التَّدَايِنِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٤٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٤٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي الْعِلَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّهِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَ وَ ذَكَرَ حَدِيثَ آدَمَ وَ دَاوُدَ إِلَى أَنْ قَالَ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى الْعِبَادَ أَنْ يَكْتُبُوا بَيْنَهُمْ إِذَا تَدَايَنُوا أَوْ تَعَامَلُوا إِلَى أَجْلِ مُسَمًّى.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

١٧- بَابُ أَنْ مَنْ سَبَقَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ السُّوقِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ إِلَى اللَّيْلِ وَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَخْذُ كِرَاءِ السُّوقِ غَيْرِ الْمَمْلُوكِ

إشاره

(٥) ١٧ بَابُ أَنْ مَنْ سَبَقَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ السُّوقِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ إِلَى اللَّيْلِ وَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَخْذُ كِرَاءِ السُّوقِ غَيْرِ الْمَمْلُوكِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٥٠-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ سُوقِ الْمُسْلِمِينَ كَمَسْجِدِهِمْ فَمَنْ سَبَقَ إِلَى مَكَانٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ إِلَى اللَّيْلِ (وَ كَانَ لَا يَأْخُذُ عَلَى بُيُوتِ السُّوقِ كِرَاءً) (٧).

ص: ٤٠٥

١- الباب ١٦ فيه حديث واحد.

٢- علل الشرائع - ٥٥٣ - ١.

٣- تقدم في الباب ١٥ من هذه الأبواب، و في الحديث ٧ من الباب ١ من أبواب مقدمات التجاره.

٤- يأتي في الحديث ٣ من الباب ٣٥ من هذه الأبواب.

٥- الباب ١٧ فيه ٣ أحاديث.

٦- الفقيه ٣ - ١٩٩ - ٣٧٥٢، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٥٦ من أبواب أحكام المساجد.

٧- ليس في المصدر.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (١) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٥١ - ٢ - (٣) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُوقُ الْمُسْلِمِينَ (٤)
كَمَسْجِدِهِمْ يَعْنِي إِذَا سَبَقَ إِلَى السُّوقِ كَانَ لَهُ مِثْلَ الْمَسْجِدِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٥٢ - ٣ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَلِيِّ ع أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ سُوقِ الْمُسْلِمِينَ أَجْرًا.

(٤)

١٨ - بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ دُخُولِ السُّوقِ

إشاره

(٧) ١٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ عِنْدَ دُخُولِ السُّوقِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٥٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٥٣ - ١ - (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَنَّانٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ
أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا أَبَا الْفَضْلِ أَمَا لَكَ (٩) مَكَانٌ تَقْعُدُ فِيهِ فَتُعَامِلُ النَّاسَ

ص: ٤٠٦

١- الكافي ٥- ١٥٥- ١.

٢- التهذيب ٧- ٩- ٣١.

٣- الكافي ٥- ١٥٥- ٢.

٤- فى نسخه- القوم (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ٦- ٣٨٣- ١١٣٣.

٦- و تقدم ما يدلّ عليه عموماً فى الحديث ١ من الباب ١٠٢ من أبواب المزار، و فى الحديث ١ من الباب ٥٦ من أبواب أحكام
المساجد.

٧- الباب ١٨ فيه ٤ أحاديث.

٨- الكافي ٥- ١٥٥- ١.

٩- في الفقيه زياده- في السوق (هامش المخطوط).

قَالَ قُلْتُ: بَلَى قَالَ (١) مَا مِنْ رَجُلٍ يَرُوحُ أَوْ يَغْدُو إِلَى مَجْلِسِهِ وَ سَوْقِهِ فَيَقُولُ حِينَ يَضَعُ رِجْلَهُ فِي السُّوقِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهَا وَ خَيْرِ أَهْلِهَا (٢) إِلَّا وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ مَنْ يَحْفَظُهُ وَ يَحْفَظُ عَلَيْهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَيَقُولُ لَهُ قَدْ أُجِرْتَ (٣) مِنْ شَرِّهَا وَ شَرِّ أَهْلِهَا يَوْمَكَ هَذَا (بِإِذْنِ اللَّهِ وَ قَدْ رُزِقْتَ خَيْرَهَا وَ خَيْرِ أَهْلِهَا فِي يَوْمِكَ هَذَا) (٤) فَإِذَا جَلَسَ مَجْلِسَهُ (٥) فَقَالَ حِينَ يَجْلِسُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ ص اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ (٦) حَلَالًا طَيِّبًا وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلَمَ أَوْ أُظْلَمَ وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ صَفَقَةٍ خَاسِرَةٍ وَ يَمِينٍ كَاذِبَةٍ - فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ قَالَ لَهُ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ أَبَشِرْ فَمَا فِي سَوْفِكَ الْيَوْمَ أَحَدٌ أَوْفَرَ حَظًّا (٧) مِنْكَ (قَدْ تَعَجَّلْتَ الْحَسَنَاتِ وَ مُجِيتٌ عَنْكَ السَّيِّئَاتِ) (٨) وَ سَيَأْتِيكَ مَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ مُوفَّرًا حَلَالًا مُبَارَكًا فِيهِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ سَدِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ (٩).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٥٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٥٤-٢- (١٠) وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَجْدِبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا

ص: ٤٠٧

١- في الفقيه زياده- اعلم أنه (هامش المخطوط).

٢- في الفقيه زياده- و أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَ شَرِّ أَهْلِهَا (هامش المخطوط).

٣- في الفقيه- أُجِرْتَكَ (هامش المخطوط).

٤- ما بين القوسين لم يرد في الفقيه.

٥- في الفقيه- مكانه (هامش المخطوط).

٦- في الفقيه زياده- رزقا (هامش المخطوط).

٧- في الفقيه- نصيبا (هامش المخطوط).

٨- ما بين القوسين لم يرد في الفقيه.

٩- الفقيه ٣- ٢٠٠- ٣٧٥٤.

١٠- الكافي ٥- ١٥٦- ٢.

دَخَلْتُ سُوقَكَ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهَا وَخَيْرِ أَهْلِهَا وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَ شَرِّ أَهْلِهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلِمَ
أَوْ أَظْلَمَ أَوْ أُبْغِيَ أَوْ يُبْغَى عَلَيَّ أَوْ أُعْتَدَى أَوْ يُعْتَدَى عَلَيَّ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ إِبْلِيسَ وَ جُنُودِهِ وَ شَرِّ فَسَقَةِ الْعَرَبِ وَ الْعَجَمِ-
وَ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَ هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٥٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٥٥-٣- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ يَعْنِي الْمُرَادِيَّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ
دَخَلَ سُوقًا أَوْ مَسَّجِدًا جَمَاعَةً فَقَالَ مَرَّةً وَاحِدَةً أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا وَ
سُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَ أَصِيلًا وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ عَدَلَتْ (٣) حَجَّةً مَبْرُورَةً.

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ مَنْ دَخَلَ سُوقَ جَمَاعَةٍ أَوْ مَسَّجِدَ
أَهْلِ نَصَبٍ (٤)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٥٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨٥٦-٤- (٥) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ جَمِيعًا عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ سَيِّدِ الْخَفَافِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: مَنْ
دَخَلَ السُّوقَ فَنَظَرَ إِلَى حُلُومِهَا وَ مَرَّهَا وَ حَامِضِهَا فَلْيُقَلِّ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ اللَّهُمَّ
إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ

ص: ٤٠٨

١- التهذيب ٧-٩-٣٢.

٢- الفقيه ٣-١٩٩-٣٧٥٣.

٣- في نسخه زياده- له (هامش المخطوط).

٤- المحاسن - ٤٠-٤٨.

٥- المحاسن - ٤٠-٤٦.

- وَ أَسْتَجِيرُكَ (١) مِنَ الظُّلْمِ وَ العُزْمِ وَ المَأْثَمِ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكِ (٢).

١٩- بَابُ اسْتِخْبَابِ ذِكْرِ اللَّهِ فِي الْأَسْوَاقِ وَ خُصُوصًا التَّسْبِيحِ وَ الشَّهَادَتَانِ

إشاره

(٣) ١٩ بَابُ اسْتِخْبَابِ ذِكْرِ اللَّهِ فِي الْأَسْوَاقِ وَ خُصُوصًا التَّسْبِيحِ وَ الشَّهَادَتَانِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٥٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٥٧-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْأَسْوَاقِ غَفَرَ (٥) لَهُ بِعَدَدِ أَهْلِهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٥٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٥٨-٢- (٦) قَالَ وَ رَوَى أَنَّ مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ فِي الْأَسْوَاقِ غَفَرَ لَهُ بِعَدَدِ مَا بِهَا مِنْ فَصِيحٍ وَ أَعْجَمٍ وَ الْفَصِيحُ مَا يَتَكَلَّمُ وَ الْأَعْجَمُ مَا لَا يَتَكَلَّمُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٥٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٥٩-٣- (٧) وَ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدٍ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ (٨) عَنِ الرِّضَا عَنِ آبَائِهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ قَالَ حِينَ يَدْخُلُ السُّوقَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ حَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَ لَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَ يُمِيتُ وَ هُوَ حَتَّى لَا يَمُوتَ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أُعْطِيَ مِنَ الْأَجْرِ بِعَدَدِ مَا خَلَقَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

ص: ٤٠٩

١- في المصدر- و أستجير بك.

٢- يأتي في الحديث ٣ من الباب ١٩ من هذه الأبواب.

٣- الباب ١٩ فيه ٤ أحاديث.

٤- الفقيه ٣- ٢٠٠- ٣٧٥٦.

٥- أضاف في النسخة- (الله) (هامش المخطوط).

٦- الفقيه ٣- ٢٠٠- ٣٧٥٥.

٧- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٣١- ٤٢.

٨- تقدم في الحديث ٤ من الباب ٥٤ من أبواب الوضوء.

٢٢٨٦٠-٤-(١) وَ فِي الْمَخْرِاسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُقْبِلٍ) (٢) عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع مَنْ قَالَ فِي السُّوقِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ.

وَ رَوَاهُ الْبُرْقُوعِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَلْفَ أَلْفٍ حَسَنَةٍ (٣).

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٥).

٢٠- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ ثَلَاثًا عِنْدَ الشَّرَاءِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ

إشاره

(٦) ٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ ثَلَاثًا عِنْدَ الشَّرَاءِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ

٢٢٨٦١-١-(٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَادٍ عَنْ حَرِيرِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا اشْتَرَيْتَ شَيْئًا مِنْ مَتَاعٍ أَوْ غَيْرِهِ فَكَبِّرْ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي اشْتَرَيْتُهُ أَلْتَمِسُ فِيهِ مِنْ فَضْلِكَ فَصَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اجْعَلْ لِي فِيهِ فَضْلًا اللَّهُمَّ إِنِّي اشْتَرَيْتُهُ أَلْتَمِسُ فِيهِ مِنْ رِزْقِكَ فَاجْعَلْ لِي فِيهِ رِزْقًا ثُمَّ أَعِدْ كُلَّ وَاحِدَةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

ص: ٤١٠

١- أمالي الصدوق - ٤٨٦-١٣.

٢- في المصدر - عن أبي عون سليمان بن مقبل المدني.

٣- المحاسن - ٤٠-٤٧.

٤- تقدم في الباب ١٨ من هذه الأبواب، وفي الباب ١٣ من أبواب الذكر.

٥- يأتي في الباب ٢٠ من هذه الأبواب.

٦- الباب ٢٠ فيه ٨ أحاديث.

٧- الكافي ٥-١٥٦-١.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٦٢ - ٢ - (٢) وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: إِذَا اشْتَرَيْتَ مَتَاعًا فَكَبِّرِ اللَّهَ ثَلَاثًا ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي اشْتَرَيْتُهُ أَلْتَمِسُ فِيهِ مِنْ خَيْرِكَ فَاجْعَلْ لِي فِيهِ خَيْرًا اللَّهُمَّ إِنِّي اشْتَرَيْتُهُ أَلْتَمِسُ فِيهِ مِنْ فَضْلِكَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ وَكَانَ الرِّضَاعُ يَكْتُبُ عَلَى الْمَتَاعِ بَرَكَهَ لَنَا (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٦٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٦٣ - ٣ - (٤) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا اشْتَرَيْتَ دَابَّةً فَقَسَلِ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ عَظِيمَةَ الْبَرَكَهَ فَاضِلَمَهُ الْمُنْفَعَةَ مَيْمُونَةَ النَّاصِيَةِ فِيَسِّرْ لِي شَرَاءَهَا وَإِنْ كَانَ (٥) غَيْرَ ذَلِكَ فَاصْدِرْ فَنِي عَنْهَا إِلَى الَّذِي هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهَا فَإِنَّكَ تَعْلَمُ وَ لَا أَعْلَمُ وَ تَقْدِرُ وَ لَا أَقْدِرُ وَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ تَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٦٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨٦٤ - ٤ - (٦) وَعَنْ عَبْدِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ شَيْئًا فَقُلْ يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ يَا دَائِمُ يَا رَءُوفُ يَا رَحِيمُ أَسْأَلُكَ بِعِزَّتِكَ وَ قُدْرَتِكَ وَ مَا أَحَاطَ بِهِ عِلْمُكَ أَنْ تَقْسِمَ لِي مِنَ التَّجَارَةِ الْيَوْمَ أَعْظَمَهَا رِزْقًا وَ أَوْسَعَهَا فَضْلًا وَ خَيْرَهَا عَاقِبَةً فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ فِيمَا لَا عَاقِبَةَ لَهُ.

ص: ٤١١

١- التهذيب ٧- ٩- ٣٣.

٢- الفقيه ٣- ٢٠٠- ٣٧٥٧.

٣- الفقيه ٣- ٢٠١- ٣٧٥٨، و في هامش الأصل عن نسخه- يذكر بركة لنا.

٤- الكافي ٥- ١٥٧- ٤.

٥- في نسخه- كانت (هامش المخطوط) و كذلك المصدر.

٦- الكافي ٥- ١٥٧- ٣.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٨٦٥-٥- (١) قَالَ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِذَا اشْتَرَيْتَ دَابَّةً أَوْ رَأْسًا فَقُلِ اللَّهُمَّ اقْدِرْ لِي أَطْوَلَهَا حَيَاةً وَ أَكْثَرَهَا مَنَفَعَةً وَ خَيْرَهَا عَاقِبَةً. وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٨٦٦-٦- (٣) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ هَيْدَلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِذَا اشْتَرَيْتَ جَارِيَةً فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَشِيرُكَ وَ أَسْتَخِيرُكَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٨٦٧-٧- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: مَنْ اشْتَرَى دَابَّةً فَلْيَقُمْ مِنْ جَانِبِهَا الْأَيْسَرِ وَ يَأْخُذْ نَاصِيَةَ يَتِّهَا بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَ يَقْرَأْ عَلَيَّ رَأْسَهَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ قُلِ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ الْمُعَوَّذَتَيْنِ وَ آخِرَ الْحَشْرِ وَ آخِرَ بَيْتِ إِسْرَائِيلِ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ (٥) وَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فَإِنَّ ذَلِكَ أَمَانٌ تَلْكَ الدَّابَّةِ مِنَ الْآفَاتِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٦٨ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٨٦٨-٨- (٦) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا اشْتَرَيْتَ جَارِيَةً فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَشِيرُكَ وَ أَسْتَخِيرُكَ وَ إِذَا اشْتَرَيْتَ دَابَّةً أَوْ رَأْسًا فَقُلِ اللَّهُمَّ قَدِّرْ لِي أَطْوَلَهُنَّ حَيَاةً وَ أَكْثَرَهُنَّ مَنَفَعَةً وَ خَيْرَهُنَّ عَاقِبَةً.

ص: ٤١٢

١- الكافي ٥- ١٥٧- ٣ ذيل الحديث ٣.

٢- التهذيب ٧- ٩- ٣٤.

٣- الكافي ٥- ١٥٦- ٢.

٤- الفقيه ٣- ٢٠١- ٣٧٥٩.

٥- الأسراء ١٧- ١١٠.

٦- الفقيه ٣- ٢٠١- ٣٧٤٠.

(١) ٢١ بَابُ كَرَاهِهِ مُعَامَلَةَ الْمُحَارَفِ وَ مَنْ لَمْ يَنْشَأْ فِي الْخَيْرِ وَ الْقَرْضِ مِنْ مُسْتَحْدِثِ النَّعْمَةِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٦٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٦٩-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَأُتَشْتَرِيَ مِنْ مُحَارَفٍ فَإِنَّ صَفَقَتَهُ لَأَبْرَكَهُ فِيهَا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٧٠-٢- (٤) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ قَالَ: اسْتَقْرَضَ قَهْرَمَانَ لَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- مِنْ رَجُلٍ طَعَامًا لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع- فَأَلَحَّ فِي التَّقَاضِي فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع- أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تَسْتَقْرِضَ لِي مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَكَانَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٧١-٣- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع لَأُتَشْتَرِيَ لِي مِنْ مُحَارَفٍ شَيْئًا فَإِنَّ خُلْطَتَهُ لَأَبْرَكَهُ فِيهَا.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٤).

ص: ٤١٣

١- الباب ٢١ فيه ٧ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٥٧- ١.

٣- التهذيب ٧- ١١- ٤١.

٤- الكافي ٥- ١٥٨- ٤، و أوردته في الحديث ٣ من الباب ٢٦ من أبواب مقدمات التجاره.

٥- الفقيه ٣- ١٦٤- ٣٦٠٠.

٦- علل الشرائع- ٥٢٦- ١.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٧٢ – رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨٧٢-٤- (١) قَالَ وَ قَالَ ع لَا تُخَالِطُوا وَ لَا تُعَامِلُوا إِلَّا مَنْ نَشَأَ فِي الْخَيْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٧٣ – رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٨٧٣-٥- (٢) وَ فِي كِتَابِ صِفَاتِ الشَّيْعَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَمِّهِ (٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْمُؤْمِنُ لَا يَكُونُ مُحَارَفًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٧٤ – رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٨٧٤-٦- (٤) وَ فِي الْعِلَلِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ ظَرِيفِ بْنِ نَاصِحٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تُخَالِطُوا وَ لَا تُعَامِلُوا إِلَّا مَنْ نَشَأَ فِي الْخَيْرِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٧٥ – رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٨٧٥-٧- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرِّضِيُّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع شَارِكُوا الَّذِي قَدْ أَقْبَلَ عَلَيْهِ الرِّزْقُ فَإِنَّهُ أَحْلَقُ لِلْغِنَى وَ أَجْدَرُ بِإِقْبَالِ الْحِطِّ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦) وَ عَلَى جُمْلَةٍ مِنَ الْأَدَابِ فِي الْمُقَدِّمَاتِ (٧).

ص: ٤١٤

١- الفقيه ٣- ١٦٤- ٣٦٠١، و أورده في الحديث ١ من الباب ٢٧ من أبواب مقدمات التجاره.

٢- صفات الشيعة- ٣٣- ٥١.

٣- " عن عمه " ليس في المصدر، و الكلمه لم تظهر في المصوره من نسخه الأصل.

٤- علل الشرائع- ٥٢٦- ٢.

٥- نهج البلاغه ٣- ٢٠٤- ٢٣٠، و أورده في الحديث ١ من الباب ٧ من أبواب الشركه.

٦- تقدم ما يدل على بعض المقصود في البابين ٢٦، ٢٧ من أبواب مقدمات التجاره.

٧- تقدم في الأبواب ١٢، ١٣، ١٥، ٢٥، ٢٩ من أبواب مقدمات التجاره.

(١) ٢٢ بَابُ كَرَاهِهِ مُعَامَلَةَ ذَوِي الْعَاهَاتِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٧٦-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ مُيَسَّرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَّا تُعَامِلْ ذَا عَاهَةٍ فَإِنَّهُمْ أَظْلَمُ شَيْءٍ ۚ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٧٧-٢- (٣) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اخْدُرُوا مُعَامَلَةَ ذَوِي الْعَاهَاتِ فَإِنَّهُمْ أَظْلَمُ شَيْءٍ ۚ

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٤)

وَرَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٧٨-٣- (٤) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَصْبَاطٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ مُيَسَّرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَّا تُعَامِلُوا ذَا عَاهَةٍ فَإِنَّهُمْ أَظْلَمُ شَيْءٍ ۚ

ص: ٤١٥

١- الباب ٢٢ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٥٨- ٣، التهذيب ٧- ١١- ٤٠.

٣- الكافي ٥- ١٥٨- ٦.

٤- الفقيه ٣- ١٦٤- ٣٦٠٢.

٥- علل الشرائع- ٥٢٦- ١.

٦- الكافي ٥- ١٥٩- ٩.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ (١)

وَكَذَا الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ.

٢٣- بَابُ كَرَاهِهِ مُعَامَلَةَ الْأَكْرَادِ وَمُخَالَطَتِهِمْ

إشاره

(٢) ٢٣ بَابُ كَرَاهِهِ مُعَامَلَةَ الْأَكْرَادِ وَمُخَالَطَتِهِمْ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٧٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٧٩-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقُلْتُ إِنَّ عِنْدَنَا قَوْمًا مِنَ الْأَكْرَادِ- وَإِنَّهُمْ لَا يَزَالُونَ يَجِئُونَ بِالْبَيْعِ فَتُخَالَطُهُمْ وَتُبَاعِعُهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ لَا تُخَالَطُوهُمْ فَإِنَّ الْأَكْرَادَ حَتَّى مِنْ أَحْيَاءِ الْجِنِّ كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْغِطَاءَ فَلَا تُخَالَطُوهُمْ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٨٠-٢- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: لَمَا تُخَالَطِ الْأَكْرَادَ- فَإِنَّ الْأَكْرَادَ حَتَّى مِنْ الْجِنِّ كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْغِطَاءَ.

وَ فِي الْعِلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَتَيْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٦) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ حَفْصِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ

ص: ٤١٦

١- التهذيب ٧- ١٠- ٣٥.

٢- الباب ٢٣ فيه حديثان.

٣- الكافي ٥- ١٥٨- ٢.

٤- التهذيب ٧- ١١- ٤٢.

٥- الفقيه ٣- ١٦٤- ٣٦٠٣.

٦- في العلل - محمد بن الحسين.

أَبِي الرَّبِيعِ نَحْوَهُ (١) وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ نَحْوَهُ (٢) أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي النِّكَاحِ (٣).

٢٤- بَابُ كَرَاهِهِ مُخَالَطَةَ السَّفَلَةِ وَالِاسْتِعَانَةَ بِالْمَجُوسِ وَ لَوْ عَلَى ذَنْبِ شَاهٍ

إشاره

(٤) ٢٤ بَابُ كَرَاهِهِ مُخَالَطَةَ السَّفَلَةِ وَالِاسْتِعَانَةَ بِالْمَجُوسِ وَ لَوْ عَلَى ذَنْبِ شَاهٍ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٨١-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ ع لَّا تَسْتَعِنُ بِمَجُوسِيٍّ وَ لَوْ عَلَى أَخْذِ قَوَائِمِ شَاتِكَ وَ أَنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَذَبَحَهَا (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٨٢-٢- (٧) قَالَ وَ قَالَ ع إِيَّاكَ وَ مُخَالَطَةَ السَّفَلَةِ فَإِنَّ السَّفَلَةَ لَّا يُتَوَلَّى إِلَى خَيْرٍ.

وَ رَوَاهُ فِي الْعِلَلِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَفْطِينَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مِيَّاحٍ عَنِ عِيسَى قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (٨) وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ (٩).

ص: ٤١٧

١- علل الشرائع - ٥٢٧ - ٢ و ١.

٢- علل الشرائع - ٥٢٧ - ٢ و ١.

٣- يأتي في الباب ٣٢ من أبواب مقدمات النكاح.

٤- الباب ٢٤ فيه ٧ أحاديث.

٥- الفقيه ٣ - ١٦٤ - ٣٦٠٤.

٦- في نسخه - ذبحها (هامش المخطوط).

٧- الفقيه ٣ - ١٦٤ - ٣٦٠٥.

٨- علل الشرائع - ٥٢٧ - ١.

٩- الكافي ٥ - ١٥٨ - ٧.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَقُطِينٍ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٨٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٨٣-٣- (٢) قَالَ الصَّدُوقُ جَاءَتِ الْأَخْبَارُ فِي مَعْنَى السَّفَلَةِ عَلَى وُجُوهِهَا أَنَّ السَّفَلَةَ هُوَ الَّذِي لَا يُبَالِي بِمَا قَالَ وَلَا مَا قِيلَ فِيهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٨٤ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨٨٤-٤- (٣) وَ مِنْهَا أَنَّ السَّفَلَةَ مَنْ يَضْرِبُ بِالطُّبُورِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٨٥ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٨٨٥-٥- (٤) وَ مِنْهَا أَنَّ السَّفَلَةَ مَنْ لَمْ يَسِرَّهُ الْإِحْسَانُ وَ لَمْ تَسُوهُ الْإِسَاءَةُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٨٦ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٨٨٦-٦- (٥) وَ السَّفَلَةُ مَنْ ادَّعَى الْإِمَامَةَ (٦) وَ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ.

وَ هَذِهِ كُلُّهَا أَوْصَافُ السَّفَلَةِ مَنْ اجْتَمَعَ فِيهِ بَعْضُهَا أَوْ جَمِيعُهَا وَ جَبَّ اجْتِنَابُ مُخَالَطَتِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٨٧ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٨٨٧-٧- (٧) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الثَّلَعُكْبَرِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ آدَمَ الْقُمِّيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا تَسْتَعِنَ بِالْمَجُوسِ - وَ لَا (٨) عَلَى أَخْذِ قَوَائِمِ شَاتِكَ وَ أَنْتَ تُرِيدُ ذَبْحَهَا.

ص: ٤١٨

١- التهذيب ٧- ١٠- ٣٨.

٢- الفقيه ٣- ١٦٤- ٣٦٠٥.

٣- الفقيه ٣- ١٦٤- ٣٦٠٥.

٤- الفقيه ٣- ١٦٤- ٣٦٠٥.

٥- الفقيه ٣- ١٦٤- ٣٦٠٥.

٦- فى المصدر- الأمانه.

٧- أمالى الطوسى ٢- ٥٩.

٨- فى المصدر- و لو.

(١) ٢٥ بَابُ كَرَاهِيَةِ الْخُلْفِ عَلَى الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ صَادِقًا وَتَحْرِيمِ الْخُلْفِ كَاذِبًا

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٨٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ رَفَعَهُ قَالَ: قَامَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ عَلِيٍّ دَارِ ابْنِ أَبِي مُعَيْطٍ - وَكَأَنَّ تَقَامًا فِيهَا الْإِبْلُ فَقَالَ يَا مَعَاشِرَ السَّمَاوَاتِ أَقْلُوا الْإِيمَانَ فَإِنَّهَا مَنَفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلرَّبْحِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٨٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٨٩-٢- (٣) وَعَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الدُّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ (٤) عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ (٥) أَحَدُهُمْ رَجُلٌ اتَّخَذَ اللَّهُ بِضَاعَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينٍ وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينٍ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٩٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٩٠-٣- (٧) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ زَعْلَانَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ رَفَعَهُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ

ص: ٤١٩

١- الباب ٢٥ فيه ٩ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ١٦٢- ٢.

٣- الكافي ٥- ١٦٢- ٣.

٤- في المصدر زياده- عن إبراهيم بن عبد الحميد.

٥- في المصدر زياده- يوم القيامة.

٦- التهذيب ٧- ١٣- ٥٦.

٧- الكافي ٥- ١٦٢- ٤.

ع أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَالْحَلْفَ فَإِنَّهُ يُنْفِقُ السَّلْعَةَ وَيَمْحَقُ الْبِرْكَهَ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩١ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٨٩١-٤- (١) وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ مُرْسَلًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٢ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٨٩٢-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَيْلٌ لِتُجَّارِ أُمَّتِي مِنْ لَأَ وَاللَّهِ وَ بَلَى وَاللَّهِ وَ وَيْلٌ لِصُنَّاعِ أُمَّتِي مِنْ الْيَوْمِ وَ غَدًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٣ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٨٩٣-٦- (٣) وَ فِي الْأَمِّ إِلَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّادِقِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْمُنْفِقَ سَلْعَتَهُ بِالْأَيْمَانِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٤ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٨٩٤-٧- (٤) الْحَسَنُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الثَّانِي عِطْفُهُ وَ الْمُسْبِلَ إِزَارَهُ وَ الْمُنْفِقَ سَلْعَتَهُ بِالْأَيْمَانِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٥ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٨٩٥-٨- (٥) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثَةٌ لَمَّا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لَمَّا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ الْمُرْخِي ذَيْلَهُ مِنَ الْعِظْمَةِ وَ الْمُرْكَى سَلْعَتَهُ بِالْكَذِبِ وَ رَجُلٌ اسْتَقْبَلَكَ بِنُورِ صَدْرِهِ فَتَوَارَى وَ قَلْبُهُ مُمْتَلِئٌ غِشًّا.

الْعِيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ

ص: ٤٢٠

١- التهذيب ٧-١٣-٥٧.

٢- الفقيه ٣-١٦٠-٣٥٨٤.

٣- أمالي الصدوق - ٣٩٠-٦.

٤- مكارم الأخلاق - ١١٠.

٥- مكارم الأخلاق - ١١٠.

ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٦ - رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٨٩٦-٩- (٢) وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ (٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وَ لَا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ قُلْتُ مَنْ هُمْ خَابُوا وَ حَسِرُوا قَالَ الْمُسْبِلُ إِزَارَهُ خِيَلَاءَ وَ الْمَنَّانُ وَ الْمُنْفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ أَعَادَهَا ثَلَاثًا.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٤) وَ فِي الْأَيْمَانِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٥).

٢٦- بَابُ كَرَاهَةِ الْبَيْعِ بَرِيحِ الدِّينَارِ دِينَارًا فَصَاعِدًا وَ الْحَلْفِ عَلَيْهِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ

إشاره

(٤) ٢٦ بَابُ كَرَاهَةِ الْبَيْعِ بَرِيحِ الدِّينَارِ دِينَارًا فَصَاعِدًا وَ الْحَلْفِ عَلَيْهِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٨٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٨٩٧-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنِ أَبِي جَعْفَرِ الْفَزَارِيِّ قَالَ: دَعَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَوْلَى يُقَالُ لَهُ مُصَادِفٌ - فَأَعْطَاهُ أَلْفَ دِينَارٍ وَ قَالَ لَهُ تَجَهَّزْ حَتَّى تَخْرُجَ إِلَى مِصْرَ - فَإِنَّ عِيَالِي قَدْ كَثُرُوا قَالَ فَتَجَهَّزَ بِمَتَاعٍ وَ خَرَجَ مَعَ التُّجَّارِ إِلَى مِصْرَ - فَلَمَّا دَنَوْا مِنْ مِصْرَ - اسْتَقْبَلَتْهُمْ قَافِلَةٌ حَارِجَةٌ مِنْ مِصْرَ - فَسَأَلُوهُمْ عَنِ الْمَتَاعِ الَّذِي مَعَهُمْ مَا حَالُهُ فِي الْمَدِينَةِ وَ كَانَ مَتَاعَ الْعَامَةِ فَأَخْبَرُوهُمْ أَنَّهُ لَيْسَ بِمِصْرَ مِنْهُ شَيْءٌ فَتَحَالَفُوا وَ تَعَاقدُوا عَلَى أَنْ لَا يَنْقُصُوا

ص: ٤٢١

١- تفسير العياشي ١- ١٧٩- ٦٩.

٢- تفسير العياشي ١- ١٧٩- ٧٠.

٣- في المصدر- لا يكلمهم الله.

٤- يأتي ما يدل على بعض المقصود في الحديث ١ من الباب ٢٦ من هذه الأبواب.

٥- تقدم في الأحاديث ١، ٢، ٣، ٧ من الباب ٢ من هذه الأبواب، و في الأحاديث ٢، ٣٣، ٣٦ من الباب ٤٦، و في الحديث ١٣ من

الباب ٥٨ من أبواب جهاد النفس، و في البابين ١ و ٤ من أبواب الأيمان.

٦- الباب ٢٦ فيه ٣ أحاديث.

٧- الكافي ٥- ١٦١- ١.

مَتَاعَهُمْ مِنْ رِبْحِ الدِّينَارِ دِينَارًا فَلَمَّا قَبِضُوا أَمْوَالَهُمْ انصَرَفُوا إِلَى الْمَدِينَةِ - فَدَخَلَ مُصَادِفٌ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع - وَ مَعَهُ كَيْسَانٌ كُلُّ وَاحِدٍ أَلْفٌ دِينَارٍ فَقَالَ جُعِلَتْ فِدَاكَ هَذَا رَأْسُ الْمَالِ وَ هَذَا الْآخِرُ رِبْحٌ فَقَالَ إِنَّ هَذَا الرِّبْحَ كَثِيرٌ وَ لَكِنْ مَا صَنَعْتُمْ فِي الْمَتَاعِ فَحَدَّثَهُ كَيْفَ صَنَعُوا وَ كَيْفَ تَخَالَفُوا فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَخْلِفُونَ عَلَى قَوْمٍ مُسْلِمِينَ أَنْ لَمَّا تَبِعُوهُمْ إِلَّا بِرِبْحِ الدِّينَارِ دِينَارًا ثُمَّ أَخَذَ أَحَدَ الْكَيْسَيْنِ وَ قَالَ هَذَا رَأْسُ مَالِي وَ لَا حَاجَةَ لَنَا فِي هَذَا الرِّبْحِ ثُمَّ قَالَ يَا مُصَادِفُ - مُجَالِدُهُ السُّيُوفِ أَهْوَنُ مِنْ طَلَبِ الْحَلَالِ.

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٨٩٨ - ٢ - (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: فِي تِجَارٍ قَدِمُوا أَرْضًا (فَاشْتَرَكُوا فِي الْبَيْعِ) (٣) عَلَى أَنْ لَا يَبِيعُوا بَعْضُهُمْ إِلَّا بِمَا أَحْبَبُوا قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّضْرِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٨٩٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٨٩٩ - ٣ - (٥) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَشِيرِيُّ ع فِي تَفْسِيرِهِ عَنِ آبَائِهِ عَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ مَائَتِي دِرْهَمٍ يَجْعَلُهَا فِي بِضَاعِهِ يَتَعَيْشُ بِهَا إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ ع أَعْطُوهُ أَلْفِي دِرْهَمٍ وَ قَالَ اصْرِفْهَا فِي كَذَا يَغْنِي الْعِفْصَ فَإِنَّهُ مَتَاعٌ يَابِسٌ

ص: ٤٢٢

١- التهذيب ٧-١٣-٥٨.

٢- التهذيب ٧-١٦١-٧١٢.

٣- في المصدر- اشتركوا.

٤- الفقيه ٣-٢٦٦-٣٩٥٨.

٥- تفسير الامام العسكري (عليه السلام) ٣٢٢-١٦٩.

وَيَسْتَقْبِلُ بَعْدَ مَا أُدْبِرَ فَاَنْتَظِرُ بِهِ سِنَةً وَ اخْتَلَفَ إِلَى دَارِنَا وَ خُذِ الْأَجْرَاءِ فِي كُلِّ يَوْمٍ فَلَمَّا تَمَّتْ لَهُ سَنَةٌ وَإِذَا قَدْ زَادَ فِي ثَمَنِ الْعَنْصِ لِلْوَاحِدِ خَمْسَةَ عَشَرَ فَبَاعَ مَا كَانَ اشْتَرَى بِالْفَنَى دِرْهَمٍ بِثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى رِبْحِ الدَّرْهَمِ عَشْرَةَ فِي الزَّكَاةِ فِي حَدِيثِ الصَّدَقَةِ بِشَيْءٍ مِّنَ الْمَالِ عِنْدَ الْخَوْفِ عَلَيْهِ (١) وَ عَلَى رِبْحِ الدَّرْهَمِ دِرْهَمًا فِي حَدِيثِ مُبَادَرَةِ التَّاجِرِ إِلَى الصَّلَاةِ (٢) وَ غَيْرِ ذَلِكَ (٣) وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِحْبَابِ الرَّفْقِ بِالْمُؤْمِنِ فِي الرِّبْحِ وَ تَرْكِهِ بِالْكَلْبَةِ (٤).

٢٧- بَابُ تَحْرِيمِ الْاِخْتِكَارِ عِنْدَ ضُرُورِهِ الْمُسْلِمِينَ وَ مَا يَبْتُ فِيهِ وَحْدَهُ

إشاره

(٥) ٢٧ بَابُ تَحْرِيمِ الْاِخْتِكَارِ عِنْدَ ضُرُورِهِ الْمُسْلِمِينَ وَ مَا يَبْتُ فِيهِ وَحْدَهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٠٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٠٠ - ١ - (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَدِيدٍ اللَّهِ ع قَالَ: الْحُكْرَةُ فِي الْخِصْبِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا وَ فِي الشَّدَةِ وَ الْبَلَاءِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَمَا زَادَ عَلَى الْأَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي الْخِصْبِ فَصَاحِبُهُ مَلْعُونٌ وَ مَا زَادَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْعُسْرَةِ فَصَاحِبُهُ مَلْعُونٌ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ السَّكُونِيِّ (٧)

ص: ٤٢٣

- ١- تقدم في الباب ١٠ من أبواب الصدقه.
- ٢- تقدم في الحديث ٢ من الباب ١٤ من هذه الأبواب.
- ٣- تقدم في الباب ١١ من أبواب مقدمات التجاره.
- ٤- تقدم في الباب ١٠ من هذه الأبواب. و يأتي ما يدل عليه في الحديث ٦ من الباب ٢١ من أبواب أحكام العقود.
- ٥- الباب ٢٧ فيه ١٣ حديثا.
- ٦- الكافي ٥- ١٦٥- ٧، و التهذيب ٧- ١٥٩- ٧٠٣، و الاستبصار ٣- ١١٤- ٤٠٥.
- ٧- الفقيه ٣- ٢٦٧- ٣٩٦٣.

أَقُولُ: هَذَا التَّحْدِيدُ مَحْمُولٌ عَلَى عَدَمِ حُصُولِ الضَّرُورَةِ فِي أَقَلِّ مِنَ الْمُدَّةِ الْمَذْكُورَةِ لِمَا يَأْتِي (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٠١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٠١-٢- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادٍ عَنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَحْتَكِرُ الطَّعَامَ وَ يَتَرَبَّصُ بِهِ هَلْ يَصْلُحُ (٣) ذَلِكُ قَالَ إِنْ كَانَ الطَّعَامُ كَثِيرًا يَسْعُ النَّاسَ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَ إِنْ كَانَ الطَّعَامُ قَلِيلًا لَا يَسْعُ النَّاسَ فَإِنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يَحْتَكِرَ الطَّعَامَ وَ يَتْرَكَ النَّاسَ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٤)

وَ كَذَا الَّذِي قَبْلَهُ أَقُولُ: الْكِرَاهَةُ هُنَا مَحْمُولَةٌ عَلَى التَّحْرِيمِ لِمَا مَضَى (٥) وَ يَأْتِي (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٠٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٠٢-٣- (٧) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ (٨) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ وَ الْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٩) وَ كَذَا فِي التَّوْحِيدِ (١٠)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ مِثْلَهُ (١١).

ص: ٤٢٤

١- يأتي في الحديث ٢ من الباب.

٢- الكافي ٥- ١٦٥- ٥.

٣- في المصدر- يجوز.

٤- التهذيب ٧- ١٦٠- ٧٠٨، و الاستبصار ٣- ١١٥- ٤١١.

٥- مضى في الحديث ١ من هذا الباب.

٦- يأتي في الأحاديث ٣، ٦، ٧، ٨، ٩، ١١، ١٢، ١٣ من هذا الباب.

٧- الكافي ٥- ١٦٥- ٦.

٨- في التهذيب- أبي العلاء.

٩- الفقيه ٣- ٢٦٦- ٣٩٦١.

١٠- التوحيد- ٣٩٠- ٣٦.

١١- التهذيب ٧- ١٥٩- ٧٠٢، و الاستبصار ٣- ١١٤- ٤٠٤.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٩٠٣ - ٤ - (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ غِيَاثِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَيْسَ الْحُكْرَةُ إِلَّا فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْتَّمْرِ وَالرَّيْبِ وَالسَّمْنِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَالرَّيْبِ وَالسَّمْنِ وَالزَّيْتِ (٢).
مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٤ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٩٠٤ - ٥ - (٤) وَيُسْنَادُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ثُوَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَصَابَتْكُمْ مَجَاعَةٌ فَاعْتَنُوا بِالرَّيْبِ.

وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنِ الْخَيْرِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ثُوَيْرٍ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَاعْتَنُوا (٥) بِالرَّيْبِ (٦).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٠٥ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٩٠٥ - ٦ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِوَنٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رَزْقٍ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَيُّمَا رَجُلٍ اشْتَرَى طَعَامًا فَكَبَسَهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا يُرِيدُ بِهِ غَلَاءَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ بَاعَهُ فَتَصَدَّقَ بِتَمَنِّهِ لَمْ يَكُنْ كَفَّارَةً لِمَا صَنَعَ.

ص: ٤٢٥

١- الكافي ٥- ١٦٤- ١.

٢- الفقيه ٣- ٢٦٥- ٣٩٥٤.

٣- التهذيب ٧- ١٥٩- ٧٠٤، والاستبصار ٣- ١١٤- ٤٠٦.

٤- التهذيب ٧- ١٦٣- ٧٢٣.

٥- في الكافي - فاعثوا.

٦- الكافي ٥- ٣٠٨- ١٨.

٧- أمالي الطوسي ٢- ٢٨٩.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٠٦ – رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٩٠٦-٧- (١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي قُرْبِ الْأَسَدِ نَادٍ عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا ع كَانَ يَنْهَى عَنِ الْحُكْرَةِ فِي الْأَمْصَارِ فَقَالَ لَيْسَ الْحُكْرَةُ إِلَّا فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ وَالسَّمْنِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٠٧ – رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٩٠٧-٨- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَحْتَكِرُ الطَّعَامَ إِلَّا خَاطِئٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٠٨ – رقم الحديث الباب: ٩]

٢٢٩٠٨-٩- (٣) قَالَ: وَنَهَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع عَنِ الْحُكْرَةِ فِي الْأَمْصَارِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٠٩ – رقم الحديث الباب: ١٠]

٢٢٩٠٩-١٠- (٤) وَفِي الْخِصَالِ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: الْحُكْرَةُ فِي سِتَّةِ أَشْيَاءَ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ وَالسَّمْنِ وَالتَّمْرِ وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩١٠ – رقم الحديث الباب: ١١]

٢٢٩١٠-١١- (٥) وَرَأَى بَنُو أَبِي فِرَاسٍ فِي كِتَابِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص عَنْ جَبْرِئِيلَ ع قَالَ أَطْلَعْتُ فِي النَّارِ- فَرَأَيْتُ وَايَا فِي جَهَنَّمَ يَغْلِي فَقُلْتُ يَا مَالِكُ لِمَنْ هَذَا فَقَالَ لِثَلَاثَةِ الْمُحْتَكِرِينَ وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ وَالسَّمْنِ وَالزَّبِيبِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩١١ – رقم الحديث الباب: ١٢]

٢٢٩١١-١٢- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٤٢٦

١- قرب الإسناد- ٦٣.

٢- الفقيه ٣- ٢٦٦- ٣٩٥٩.

٣- الفقيه ٣- ٢٦٧- ٣٩٦٢.

٤- الخصال- ٣٢٩- ٢٣.

٥- لم نثر عليه في تنبيه الخواطر المطبوع.

٦- التهذيب ٧- ١٥٩- ٧٠١، والاستبصار ٣- ١١٤- ٤٠٣.

ع عَنْ أَبِيهِ قَالَ (١)

لَا يَحْتَكِرُ الطَّعَامَ إِلَّا خَاطِئٌ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩١٢ - رقم الحديث الباب: ١٣]

٢٢٩١٢ - ١٣ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي كِتَابِهِ إِلَى مَالِكِ الْأَشْتَرِ قَالَ فَامْنَعْ مِنَ الْإِحْتِكَارِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص مَنَعَ مِنْهُ وَ لِيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعًا سَمَحًا بِمَوَازِينِ عَدْلٍ وَاسِعًا (٣) لَمَا يُجْحَفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَ الْمُبْتَاعِ فَمَنْ قَارَفَ حُكْرَهُ بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَكُلُّ وَ عَاقِبَ (٤) فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٦).

٢٨ - بَابُ عَدَمِ تَحْرِيمِ الْإِحْتِكَارِ إِذَا وَجِدَ بَائِعٌ غَيْرُهُ

إشاره

(٧) ٢٨ بَابُ عَدَمِ تَحْرِيمِ الْإِحْتِكَارِ إِذَا وَجِدَ بَائِعٌ غَيْرُهُ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩١٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩١٣ - ١ - (٨) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَدِيدٍ اللَّهُ ع قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْحُكْرَةِ فَقَالَ إِنَّمَا الْحُكْرَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ طَعَامًا وَ لَيْسَ فِي الْمِضْرِ غَيْرُهُ فَتَحْتَكِرُهُ فَإِنْ كَانَ فِي الْمِضْرِ طَعَامٌ أَوْ مَتَاعٌ (٩) غَيْرُهُ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَلْتَمِسَ بِسِلْعَتِكَ الْفُضْلَ.

وَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ عَنْ

ص: ٤٢٧

١- في التهذيبيين زياده- قال رسول الله (صلى الله عليه و آله).

٢- نهج البلاغه ٣- ١١٠، و أورد قطعه منه في الحديث ٩ من الباب ٨ من أبواب آداب القاضي.

٣- في المصدر- و أسعار.

٤- في المصدر- فنكل به و عاقبه.

٥- تقدم في الحديث ٦ من الباب ٤١ من أبواب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، و في الحديثين ١، ٤ من الباب ٢١ من أبواب ما يكتسب به.

٦- يأتي في الحديث ١ من الباب ٢٨، و في الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٧- الباب ٢٨ فيه ٣ أحاديث.

٨- الفقيه ٣- ٢٦٦- ٣٩٥٦.

٩- فى التهذيب- أو يباع (هامش المخطوط).

عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ (١) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩١٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩١٤-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ قَوْلًا وَسَأَلْتُهُ عَنِ الزَّيْتِ (٤) فَقَالَ إِذَا كَانَ عِنْدَ غَيْرِكَ فَلَا بَأْسَ بِإِمْسَاكِهِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ مَعَ الزِّيَادَةِ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩١٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩١٥-٣- (٤) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ سَالِمِ الْحَنَاطِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عٍ مَا عَمَلَكَ قُلْتَ حَنَاطٌ وَرُبَّمَا قَدِمْتُ عَلَى نَفَاقٍ وَرُبَّمَا قَدِمْتُ عَلَى كَسَادٍ فَحَبَسْتُ قَالَ فَمَا يَقُولُ مَنْ قَبْلَكَ فِيهِ قُلْتَ يَقُولُونَ مُخْتَكِرٌ فَقَالَ يَبِيعُهُ أَحَدٌ غَيْرَكَ قُلْتَ مَا أَبِيعُ أَنَا مِنْ أَلْفِ جُزْءٍ جُزْءًا قَالَ لَا بَأْسَ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ - يُقَالُ لَهُ حَكِيمٌ بْنُ حِرَامٍ - وَكَانَ إِذَا دَخَلَ الطَّعَامَ الْمَدِينَةَ اشْتَرَاهُ كُلَّهُ فَمَرَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ص فَقَالَ يَا حَكِيمُ بْنُ حِرَامٍ إِيَّاكَ أَنْ تَخْتَكِرَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ (٧)

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ الْحَنَاطِ (٨)

ص: ٤٢٨

١- في التوحيد- عبد الله بن علي الحلبي.

٢- التوحيد- ٣٨٩-٣٦.

٣- الكافي ٥- ١٦٤-٣.

٤- في نسخه- الزيب (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ٧- ١٦٠-٧٠٦، والاستبصار ٣- ١١٥-٤٠٩.

٦- الكافي ٥- ١٦٥-٤.

٧- التهذيب ٧- ١٦٠-٧٠٧، والاستبصار ٣- ١١٥-٤١٠.

٨- الفقيه ٣- ٢٦٦-٣٩٥٧.

وَرَوَاهُ فِي التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى نَحْوَهُ (١) أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ (٢).

٢٩- بَابُ وُجُوبِ الْبَيْعِ عَلَى الْمُخْتَكِرِ عِنْدَ ضَرُورِهِ النَّاسِ وَ أَنَّهُ يُلْزَمُ بِهِ

إشاره

(٣) ٢٩ بَابُ وُجُوبِ الْبَيْعِ عَلَى الْمُخْتَكِرِ عِنْدَ ضَرُورِهِ النَّاسِ وَ أَنَّهُ يُلْزَمُ بِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩١٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩١٦-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ (٥) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: نَفِدَ (٦) الطَّعَامُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص - فَأَتَاهُ الْمُسْلِمُونَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ نَفِدَ الطَّعَامُ وَ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا عِنْدَ فُلَانٍ فَمَرُّهُ بِيَعِيهِ قَالَ فَحَمَدَ اللَّهُ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا فُلَانُ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ ذَكَرُوا أَنَّ الطَّعَامَ قَدْ نَفِدَ إِلَّا شَيْءٌ (٧) عِنْدَكَ فَأَخْرِجْهُ وَ بَعْهُ كَيْفَ شِئْتَ وَ لَا تَحْبِسْهُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَقَدْ مَكَانَ نَفِدَ فِي الْمَوَاضِعِ (٨).

ص: ٤٢٩

١- التوحيد- ٣٨٩- ٣٥.

٢- يأتي في الباب ٢٩ من هذه الأبواب. و تقدم في الحديث ٢ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٢٩ فيه حديث واحد.

٤- الكافي ٥- ١٦٤- ٢.

٥- في الاستبصار- عبد الله بن منصور.

٦- في نسخه- فقد (هامش المخطوط).

٧- في نسخه- شيئا (هامش المخطوط).

٨- التهذيب ٧- ١٥٩- ٧٠٥، و الاستبصار ٣- ١١٤- ٤٠٧.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (١) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٢).

٣٠- بَابُ أَنَّ الْمُخْتَكِرَ إِذَا أُلْزِمَ بِالْبَيْعِ لَا يَجُوزُ أَنْ يُسْعَرَ عَلَيْهِ

إشاره

(٣) ٣٠ بَابُ أَنَّ الْمُخْتَكِرَ إِذَا أُلْزِمَ بِالْبَيْعِ لَا يَجُوزُ أَنْ يُسْعَرَ عَلَيْهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩١٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩١٧ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِيهِ عَنْ وَهَيْبِ (٥) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ (٦) عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَيْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ: رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ مَرَّ بِالْمُخْتَكِرِينَ فَأَمَرَ بِحُكْرَتِهِمْ أَنْ تُخْرَجَ إِلَى بُطُونِ الْأَسْوَاقِ وَ حَيْثُ تَنْظُرُ الْأَبْصَارُ إِلَيْهَا فَقِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص لَوْ قَوْمَتَ عَلَيْهِمْ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ص - حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ أَنَا أَقَوْمٌ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا السُّعْرُ إِلَى اللَّهِ يَرْفَعُهُ إِذَا شَاءَ وَ يَخْفِضُهُ إِذَا شَاءَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٧)

وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٤٣٠

١- تقدم ما يدل على بعض المقصود في البابين ٢٧، ٢٨ من هذه الأبواب.

٢- يأتي في الحديث ١ من الباب ٣٠ من هذه الأبواب.

٣- الباب ٣٠ فيه ٩ أحاديث.

٤- التهذيب ٧-١٦١-٧١٣، والاستبصار ٣-١١٤-٤٠٨.

٥- في التهذيبيين - وهب.

٦- في التهذيب - الحسين بن عبد الله بن ضميره.

٧- الفقيه ٣-٢٦٥-٣٩٥٥.

٨- التوحيد - ٣٨٨-٣٣.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩١٨-٢- (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ سَعَرْتِ لَنَا سَعْرًا فَإِنَّ الْأَسِيمَارَ تَزِيدُ وَتَنْقُصُ فَقَالَ صَ مَا كُنْتُ لِلَّهِ بِيَدَعِهِ لَمْ يُحَدِّثْ إِلَيَّ فِيهَا شَيْئًا فَدَعُوا عِبَادَ اللَّهِ يَأْكُلُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ وَإِذَا اسْتُنْصِحْتُمْ فَأَنْصَحُوا.

وَ رَوَاهُ فِي التَّوْحِيدِ مُرْسَلًا إِلَى قَوْلِهِ مِنْ بَعْضٍ (٢).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩١٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩١٩-٣- (٣) وَيَسْنَادُهُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّ بِالسَّعْرِ مَلَكًا يُدَبِّرُهُ بِأَمْرِهِ.

وَ رَوَاهُ فِي التَّوْحِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٤) عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ مِثْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢٠ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٩٢٠-٤- (٥) وَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع غَلَاءُ السَّعْرِ فَقَالَ وَ مَا عَلَيَّ مِنْ غَلَائِهِ إِنْ غَلَا فَهُوَ عَلَيْهِ وَ إِنْ رَخِصَ فَهُوَ عَلَيْهِ.

وَ رَوَاهُ فِي التَّوْحِيدِ (٦)

كَالَّذِي قَبْلَهُ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٢١ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٩٢١-٥- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّ بِالسَّعْرِ مَلَكًا فَلَنْ يَعْلُو مِنْ

ص: ٤٣١

١- الفقيه ٣- ٢٦٨ - ٣٩٦٩.

٢- التوحيد - ٣٨٨ - ٣٣.

٣- الفقيه ٣- ٢٦٨ - ٣٩٧٠.

٤- التوحيد - ٣٨٨ - ٣٤.

٥- الفقيه ٣- ٢٦٧ - ٣٩٦٦، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٣، و في الحديث ٢ من الباب ١٦ من أبواب مقدمات التجارة.

٦- التوحيد - ٣٨٩ - ٣٤ ذيل ح ٣٤.

٧- الكافي ٥- ١٦٢ - ٢.

قَلِّهِ وَلَنْ (١) يَزُخَصَ مِنْ كَثْرِهِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٢٢ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٩٢٢-٦- (٢) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَكَلَّ بِالسَّعْرِ مَلَكًا يُدَبِّرُهَا.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٢٣ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٩٢٣-٧- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَادٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا صَارَتِ الْأَشْيَاءُ لِيُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ ع - جَعَلَ الطَّعَامَ فِي بُيُوتٍ وَ أَمَرَ بَعْضَ وَكَلَائِهِ يَبِيعُ فَكَانَ يَقُولُ بَعْدَ بَيْعِ الْوَكِيلِ وَ كَذَا وَ السَّعْرُ قَائِمٌ فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّهُ يَزِيدُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ كَرِهَ أَنْ يَجْرِيَ الْغُلَاءُ عَلَى لِسَانِهِ فَقَالَ لَهُ أَذْهَبَ فَبِيعَ وَ لَمْ يُسَمِّ لَهُ سَعْرًا فَذَهَبَ الْوَكِيلُ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ أَذْهَبَ فَبِيعَ وَ كَرِهَ أَنْ يَجْرِيَ الْغُلَاءُ عَلَى لِسَانِهِ فَذَهَبَ الْوَكِيلُ فَجَاءَ أَوَّلُ مَنْ أَكْتَالَ فَلَمَّا بَلَغَ دُونَ مَا كَانَ بِالْأَمْسِ بِمِكْيَالٍ قَالَ الْمُشْتَرِي حَسِبْتُكَ إِنَّمَا أَرَدْتُ بِكَذَا وَ كَذَا فَعَلِمَ الْوَكِيلُ أَنَّهُ قَدْ عَلَا بِمِكْيَالٍ ثُمَّ جَاءَ آخِرُ فَقَالَ لَهُ كَيْلٌ لِي فَكَالَ فَلَمَّا بَلَغَ دُونَ الَّذِي كَالُ لِلْأَوَّلِ بِمِكْيَالٍ قَالَ لَهُ الْمُشْتَرِي حَسِبْتُكَ إِنَّمَا أَرَدْتُ بِكَذَا وَ كَذَا فَعَلِمَ الْوَكِيلُ أَنَّهُ قَدْ عَلَا بِمِكْيَالٍ حَتَّى صَارَ إِلَى وَاحِدٍ بَوَاحِدٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٢٤ - رقم الحديث الباب: ٨]

٢٢٩٢٤-٨- (٤) وَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَكَلَّ بِالسَّعْرِ مَلَكًا يُدَبِّرُهُ بِأَمْرِهِ.

ص: ٤٣٢

١- في نسخه- ولا (هامش المخطوط).

٢- الكافي ٥- ١٦٣- ٤.

٣- الكافي ٥- ١٦٣- ٥.

٤- الكافي ٥- ١٦٣- ٣.

٢٢٩٢٥-٩- (١) العياشي في تفسيره عن حفص بن غياث عن أبي عبد الله قال: كان سين يوسف الغلاء الذي أصاب الناس و لم يتمن الغلاء لأحد قط قال فاتاه التجار فقالوا بعنا فقال اشتروا فقالوا نأخذ كذا بكذا فقال خذوا وأمر فكألوهم فحملوا و مضوا حتى دخلوا المدينة فلقيهم قوم تجار فقالوا كيف أخذتم قالوا كذا بكذا و أضعفوا الثمن قال فقدم أولئك على يوسف- فقالوا بعنا قال اشتروا (٢) فقالوا بعنا كما بعنا كذا بكذا فقال ما هو كما يقولون و لكن خذوا فأخذوا ثم مضوا حتى دخلوا المدينة فلقيهم آخرون فقالوا كيف أخذتم قالوا كذا بكذا و أضعفوا الثمن قال فعظم الناس ذلك الغلاء و قالوا اذهبوا بنا حتى نشتري قال فذهبوا إلى يوسف فقالوا بعنا فقال اشتروا فقالوا بعنا كما بعنا فقال و كيف بعنا فقالوا كذا بكذا فقال ما هو كذلك و لكن خذوا فقال فأخذوا و رجعوا إلى المدينة فأخبروا الناس فقالوا تعالوا فيما بينهم حتى تكذب في الرخص كما كذبنا في الغلاء الحديث و فيه أنهم فعلوا عكس ما مر.

أقول: و تقدم ما يدل على ذلك (٣).

ص: ٤٣٣

١- تفسير العياشي ٢- ١٧٩- ٣٤.

٢- في المصدر زياده- كيف تاخذون.

٣- تقدم في الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

إشاره

(١) ٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ ادِّخَارِ قُوْتِ السَّنَةِ وَتَقْدِيمِهِ عَلَى شِرَاءِ الْعُقْدَةِ (٢)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٢٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٢٦-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَاعَ عَنْ حَبْسِ الطَّعَامِ سَنَةً فَقَالَ أَنَا أَفَعَلُهُ يَعْنِي بِذَلِكَ إِخْرَازَ الْقُوْتِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٢٧ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٢٧-٢- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ سَمِعْتُ الرُّضَاعَ يَقُولُ إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَدْخَلَ طَعَامَ سِنِهِ (٥) خَفَّ ظَهْرُهُ وَاسْتَرَاحَ وَكَانَ أَبُو جَعْفَرٍ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ لَا يَشْتَرِيَانِ عُقْدَةً حَتَّى يُدْخِلَا (٦) طَعَامَ سِنِهِ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٢٨ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٢٨-٣- (٨) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الذُّهَلِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْمَدِينِيِّ (٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ النَّفْسَ إِذَا أَحْرَزَتْ قُوْتَهَا اسْتَقَرَّتْ.

ص: ٤٣٤

١- الباب ٣١ فيه ٥ أحاديث.

٢- العقده- الضيعه مثل البستان و الدار (الصحاح- عقد- ٢- ٥١٠).

٣- الفقيه ٣- ٢٦٦- ٣٩٦٠.

٤- الكافي ٥- ٨٩- ١.

٥- في نسخه- سنته (هامش المخطوط).

٦- في نسخه- يحرزا (هامش المخطوط).

٧- في نسخه- سنتيهما (هامش المخطوط).

٨- الكافي ٥- ٨٩- ٢.

٩- في المصدر- أبي أيوب المدائني.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٢٩ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٩٢٩-٤- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ: ثُمَّ مَنْ قَدْ عَلِمْتُمْ فِي فَضْلِهِ وَزُهْدِهِ سَلْمَانَ وَ أَبُو ذَرٍّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ فَأَمَّا سَلْمَانُ فَكَانَ إِذَا أَخَذَ عَطَاءَهُ رَفَعَ مِنْهُ قُوْتَهُ لِسَنَّتِهِ حَتَّى يَخْضُرَ عَطَاؤُهُ مِنْ قَابِلٍ فَقِيلَ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَنْتَ فِي زُهْدِكَ تَصْنَعُ هَذَا وَ أَنْتَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ تَمُوتُ الْيَوْمَ أَوْ غَدًا فَكَانَ جَوَابَهُ أَنْ قَالَ مَيَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِي الْبَقَاءَ كَمَا خِفْتُمْ عَلَيَّ الْفَنَاءَ مَا عَلِمْتُمْ يَا جَهْلَهُ أَنَّ النَّفْسَ قَدْ تَلْتَا عَلَى صَاحِبِهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا مِنَ الْعَيْشِ مَا تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ فَإِذَا هِيَ أَحْرَزَتْ مَعِيشَتَهَا اطْمَأَنَّتْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٣٠ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٩٣٠-٥- (٣) عَنِ ابْنِ جَعْفَرِ الْجَمَيْرِيِّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَاعِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَشْتَرِيَانِ عَقْدَهُ حَتَّى يُدْخِلَا طَعَامَ السَّنَةِ وَ قَالَا إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَدْخَلَ طَعَامَ سَنَةٍ خَفَّ ظَهْرُهُ وَ اسْتَرَاحَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

ص: ٤٣٥

١- الفقيه ٣- ١٦٦- ٣٦١٩.

٢- الكافي ٥- ٦٨- ١.

٣- قرب الإسناد- ١٧٤.

٤- تقدم في الحديث ٩ من الباب ٢٤، و في الحديث ٣ من الباب ٢٨ من أبواب المستحقين للزكاة، و في الحديث ١١ من الباب ٢ من أبواب زكاة الفطره.

(١) ٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ مُوَاسَاةِ النَّاسِ عِنْدَ شِدَّةِ ضُرُورَتِهِمْ بِأَنْ يَبِيعَ قُوتَ السَّنَةِ ثُمَّ يَشْتَرِيَ كُلَّ يَوْمٍ وَيَخْلِطَ الْحِنْطَةَ بِالشَّعِيرِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٣١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٣١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصِحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ قَالَ: أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ حَتَّى أَقْبَلَ الرَّجُلُ الْمُوسِرُ يَخْلِطُ الْحِنْطَةَ بِالشَّعِيرِ وَيَأْكُلُهُ وَيَشْتَرِي (٣) بِنِعْضِ الطَّعَامِ وَكَانَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ طَعَامٌ جَيِّدٌ قَدْ اشْتَرَاهُ أَوَّلَ السَّنَةِ فَقَالَ لِبَعْضِ مَوَالِيهِ اشْتَرِ لَنَا شَعِيرًا فَاخْلِطْ بِهِذَا الطَّعَامِ أَوْ بَعْضَهُ فَإِنَّا نَكْرَهُ أَنْ نَأْكُلَ جَيِّدًا وَنَأْكُلَ النَّاسَ رَدِيئًا.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ مِثْلَهُ (٤).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٣٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٣٢-٢- (٥) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ جَهْمِ بْنِ أَبِي جُهَيْمَةَ (٤) عَنْ مُعْتَبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ وَقَدْ يَزِيدُ (٧) السَّعْرُ بِالْمَدِينَةِ كَمْ عِنْدَنَا مِنْ طَعَامٍ قَالَ قُلْتُ: عِنْدَنَا مَا يَكْفِينَا أَشْهُرًا كَثِيرَةً قَالَ أَخْرَجَهُ وَبَعْضُهُ قَالَ قُلْتُ: لَهُ وَ لَيْسَ بِالْمَدِينَةِ طَعَامٌ قَالَ بَعْضُهُ فَلَمَّا بَعَثَهُ قَالَ اشْتَرِ مَعَ النَّاسِ يَوْمًا بِيَوْمٍ

ص: ٤٣٦

١- الباب ٣٢ فيه ٣ أحاديث.

٢- الكافي ٥-١٦٦-١.

٣- فى التهذيب- فينق (هامش المخطوط).

٤- التهذيب ٧-١٦٠-٧٠٩.

٥- الكافي ٥-١٦٦-٢.

٦- فى التهذيب- الجهم بن أبى الجهم (هامش المخطوط)، و فى الكافي- جهم بن أبى جهمه.

٧- فى المصدر- و قد تزيد.

وَقَالَ يَا مُعْتَبُ اجْعَلْ قُوَّتَ عِيَالِي نَضِيماً شَجِيراً وَنَضِيماً حِنْطَةً فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنِّي وَاجِدٌ أَنْ أَطْعِمَهُمُ الحِنْطَةَ عَلَى وَجْهِهَا وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي اللَّهُ قَدْ أَحْسَنْتُ تَقْدِيرَ المَعِيشَةِ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى العَطَارِ مِنْهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٣ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٣٣-٣- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ مُعْتَبِ قَالَ: كَانَ أَبُو الحَسَنِ ع يَأْمُرُنَا إِذَا أَذْرَكَتِ الثَّمَرَةَ أَنْ نُخْرِجَهَا فَنَبِيعَهَا وَنَشْتَرِي مَعَ المُسْلِمِينَ يَوْمَ يَوْمٍ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ (٣).

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٤) وَفِي المَقَدَّمَاتِ (٥).

٣٣- بَابُ اسْتِحْبَابِ شِرَاءِ الحِنْطَةِ وَكِرَاهَةِ اخْتِيَارِ شِرَاءِ الدَّقِيقِ وَتَأْكِدِ كِرَاهَةِ شِرَاءِ الخُبْزِ مَعَ إِمْكَانِ شِرَاءِ الحِنْطَةِ

إشاره

(٤) ٣٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ شِرَاءِ الحِنْطَةِ وَكِرَاهَةِ اخْتِيَارِ شِرَاءِ الدَّقِيقِ وَتَأْكِدِ كِرَاهَةِ شِرَاءِ الخُبْزِ مَعَ إِمْكَانِ شِرَاءِ الحِنْطَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٣٤-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٤٣٧

١- التهذيب ٧- ١٦١- ٧١٠.

٢- الكافي ٥- ١٦٦- ٣.

٣- التهذيب ٧- ١٦١- ٧١١.

٤- تقدم في الباب ٢٩ من هذه الأبواب.

٥- تقدم ما يدل على استحباب المواساه في الحديث ٣٤ من الباب ١ من أبواب مقدّمه العبادات و في الباب ١٤ و في الأحاديث

٢ و ١٠ و ١٣ من الباب ١٢٢ و في الحديث ٢ من الباب ١٢٤ من أحكام العشره و في الأحاديث ٢ و ٥ و ١٠ و ١٣ من الباب ٣٤

من جهاد النفس و غيرها.

٦- الباب ٣٣ فيه ٥ أحاديث.

٧- الكافي ٥- ١٦٦- ١.

مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ نَصْرِ بْنِ إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَبِيبٍ (١) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ شَرَاءُ الْحِنْطَةِ يَنْفِي الْفَقْرَ وَ شَرَاءُ الدَّقِيقِ يُنْشِئُ الْفَقْرَ وَ شَرَاءُ الْخُبْزِ مَحَقٌّ قَالَ قُلْتُ: لَهُ أَبْتَاكَ اللَّهُ فَمَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى شَرَاءِ الْحِنْطَةِ قَالَ ذَلِكَ لِمَنْ يَقْدِرُ وَ لَا يَفْعَلُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَصْرِ بْنِ إِسْحَاقَ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٣٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٣٥-٢- (٣) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا أَبَا الصَّبَّاحِ شَرَاءُ الدَّقِيقِ ذُلٌّ وَ شَرَاءُ الْحِنْطَةِ عِزٌّ وَ شَرَاءُ الْخُبْزِ فَقْرٌ فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفَقْرِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ (٤).

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٣٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٣٦-٣- (٤) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ السَّيَّارِيِّ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مِنْ مَرِّ الْعَيْشِ النُّقْلَةُ مِنْ دَارٍ إِلَى دَارٍ وَ أَكَلَ خُبْزَ الشَّرَاءِ (٧).

ص: ٤٣٨

- ١- في التهذيب - عائذ بن جندب.
- ٢- التهذيب ٧- ١٦٢- ٧١٤.
- ٣- الكافي ٥- ١٦٧- ٣، و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٣٩ من هذه الأبواب.
- ٤- التهذيب ٧- ١٦٣- ٧٢٠.
- ٥- الفقيه ٣- ٢٦٨- ٣٩٧١.
- ٦- الكافي ٦- ٥٣١- ١.
- ٧- في المصدر - الشرى.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٧ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٩٣٧-٤- (١) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُنْذِرِ الرَّبَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا كَانَ عِنْدَكَ دِرْهَمٌ فَاشْتَرِ بِهِ الْحِنْطَةَ فَإِنَّ الْمَحْقَ فِي الدَّقِيقِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٨ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٩٣٨-٥- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ دُرُسْتِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: مَنْ اشْتَرَى الْحِنْطَةَ زَادَ مَالَهُ وَ مَنْ اشْتَرَى الدَّقِيقَ ذَهَبَ نِصْفُ مَالِهِ وَ مَنْ اشْتَرَى الْخُبْزَ ذَهَبَ مَالُهُ.

٣٤- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَخْذِ مِنَ الطَّعَامِ بِالْكَيْلِ وَ كَرَاهِهِ الْأَخْذَ جِزَافًا

إشاره

(٣) ٣٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَخْذِ مِنَ الطَّعَامِ بِالْكَيْلِ وَ كَرَاهِهِ الْأَخْذَ جِزَافًا

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٣٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٣٩-١- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدَدِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: شَكَا قَوْمٌ إِلَى النَّبِيِّ ص سُرْعَةَ نَفَادِ طَعَامِهِمْ فَقَالَ تَكِيلُونَ أَوْ تَهِيلُونَ قَالُوا نَهَيْلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَعْنِي الْجِزَافَ قَالَ كِيلُوا فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لِلْبَرَكَةِ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الدُّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع مِثْلَهُ (٥).

ص: ٤٣٩

١- الكافي ٥-١٦٧-٢.

٢- التهذيب ٧-١٦٢-٧١٥.

٣- الباب ٣٤ فيه ٣ أحاديث.

٤- الكافي ٥-١٦٧-١.

٥- التهذيب ٧-١٦٣-٧٢٢.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٤٠-٢- (١) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مِسْمَعٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا أَبَا سَيَّارٍ إِذَا أَرَادَتِ الْخَادِمُ أَنْ تَعْمَلَ الطَّعَامَ فَمُرْهَا فَلْتَكِلْهُ فَإِنَّ الْبَرَكَهَ فِيهَا كَيْلًا.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٤١-٣- (٢) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كِيلُوا طَعَامَكُمْ فَإِنَّ الْبَرَكَهَ فِي الطَّعَامِ الْمَكِيلِ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا (٣)

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

٣٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَجْرِبَةِ الْأَشْيَاءِ وَمُلَازِمَةِ مَا يَنْفَعُ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ وَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكْتُبَ مَنْ عَلَيْهِ حَقٌّ

إشاره

(٥) ٣٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَجْرِبَةِ الْأَشْيَاءِ وَ مِلَازِمَةِ مَا يَنْفَعُ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ وَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكْتُبَ مَنْ عَلَيْهِ حَقٌّ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٤٢-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُدَّافِرٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: شَكَرَا رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص الْحُرْفَةَ فَقَالَ أَنْظِرْ بَيْعًا فَاشْتَرَاهَا ثُمَّ بَعْهَا فَمَا رَبِحَتْ فِيهِ فَالْزَمَهُ.

ص: ٤٤٠

١- الكافي ٥-١٦٧-٣.

٢- الكافي ٥-١٦٧-٢.

٣- الفقيه ٣-٢٦٧-٣٩٦٥.

٤- تقدم ما يدل عليه في الباب ٤ من أبواب عقد البيع و شروطه.

٥- الباب ٣٥ فيه ٧ أحاديث.

٦- الكافي ٥-١٦٨-١.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٣ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٤٣-٢- (٢) وَ عَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَجْرَةَ عَنْ بَشِيرِ النَّبَالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا رُزِقَتْ فِي (٣) شَيْءٍ فَالْزَمُهُ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ بَشِيرِ النَّبَالِ (٤)

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٤ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٤٤-٣- (٦) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ زَكَرِيَّا الْحَرَّازِ عَنْ يَحْيَى الْحَدَّاءِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع رُبَّمَا اشْتَرَيْتُ الشَّيْءَ بِحَضْرَةِ أَبِي فَأَرَى مِنْهُ مَا أَعْتَمُّ بِهِ فَقَالَ تَنَكَّبَهُ وَ لَا تَشْتَرِ بِحَضْرَتِهِ فَإِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَقُلْ لَهُ فَلْيَكْتُبْ وَ كَتَبَ فَلَانَ بِنُ فُلَانٍ بِحَطِّهِ وَ أَشْهَدَ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ وَ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا فَإِنَّهُ يُقْضَى فِي حَيَاتِهِ أَوْ بَعْدَ وَفَاتِهِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٥ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٩٤٥-٤- (٧) وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السُّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا نَظَرَ الرَّجُلُ فِي تِجَارِهِ فَلَمْ يَرَ فِيهَا شَيْئًا فَلْيَتَحَوَّلْ إِلَى غَيْرِهَا.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (٨).

ص: ٤٤١

١- الفقيه ٣- ١٦٩- ٣٦٣٧.

٢- الكافي ٥- ١٦٨- ٣.

٣- في التهذيب و الفقيه- من، و هي نسخة في هامش المخطوط.

٤- الفقيه ٣- ١٦٩- ٣٦٣٦.

٥- التهذيب ٧- ١٤- ٦٠.

٦- الكافي ٥- ٣١٨- ٥٥.

٧- الكافي ٥- ١٦٨- ٢.

٨- التهذيب ٧- ١٤- ٥٩.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٦ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٩٤٦-٥- (١) وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ: كُلُّ مَا افْتَتَحَ الرَّجُلُ بِهِ رِزْقَهُ فَهُوَ تِجَارَةٌ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٧ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٩٤٧-٦- (٢) وَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مِنَ النَّاسِ مَنْ رِزْقُهُ فِي التِّجَارَةِ وَ مِنْهُمْ مَنْ رِزْقُهُ فِي السَّيْفِ وَ مِنْهُمْ مَنْ رِزْقُهُ فِي لِسَانِهِ.

وَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أُخْتِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ خَالِهِ الْوَلِيدِ نَحْوَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٨ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٩٤٨-٧- (٤) وَ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَوَّاشِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ حِيلَةَ الرَّجُلِ فِي بَابِ مَكْسَبِهِ.

٣٦- بَابُ كَرَاهَةِ تَلْقَى الرُّكْبَانَ وَ حُدُّهُ مَا دُونَ أَرْبَعَةِ فَرَاسِخَ وَ يَجُوزُ مَا زَادَ وَ كَرَاهَةِ شِرَاءِ مَا تَلَّقَى وَ الْأَكْلِ مِنْهُ

إشارة

(٥) ٣٦ بَابُ كَرَاهَةِ تَلْقَى الرُّكْبَانَ وَ حُدُّهُ مَا دُونَ أَرْبَعَةِ فَرَاسِخَ وَ يَجُوزُ مَا زَادَ وَ كَرَاهَةِ شِرَاءِ مَا تَلَّقَى وَ الْأَكْلِ مِنْهُ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٤٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٤٩-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ مَنُوهَالٍ الْقَصَّابِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَأَتَلَّقَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص

ص: ٤٤٢

١- الكافي ٥- ٣٠٥- ٧، و أورده في الحديث ١ من الباب ٢٠ من أبواب ما يكتسب به.

٢- الكافي ٥- ٣٠٥- ٥.

٣- الكافي ٥- ٣١٤- ٤٥.

٤- الكافي ٥- ٣٠٧- ١٢، و أورده في الحديث ٤ من الباب ٢٠ من أبواب ما يكتسب به.

٥- الباب ٣٦ فيه ٦ أحاديث.

٦- الكافي ٥- ١٦٩- ٤.

نَهَى عَنِ التَّلْقَى قَالَ وَ مَا حَيْدُ التَّلْقَى قَالَ مَا دُونَ غَدْوِهِ أَوْ رَوْحِهِ قُلْتُ وَ كَمِ الْغَدْوُهُ وَ الرُّوحُهُ قَالَ أَرْبَعُهُ فَرَأَسِخَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ وَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ فَلَيْسَ بِتَلْقٍ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٥٠-٢- (٢) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُثَنَّى الْحَنَاطِ عَنْ مِنْهَالِ الْقَصَّابِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ: لَا تَلَقَّ وَ لَا تَشْتَرِ مَا تُلْقَى وَ لَا تَأْكُلْ مِنْهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥١ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٥١-٣- (٤) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مِنْهَالِ الْقَصَّابِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ تَلْقَى الْغَنَمِ فَقَالَ لَا تَلَقَّ وَ لَا تَشْتَرِ مَا تُلْقَى وَ لَا تَأْكُلْ مِنْ لَحْمٍ مَا تُلْقَى.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٢ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٩٥٢-٤- (٥) وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ عَنْ مِنْهَالِ الْقَصَّابِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَا حَيْدُ التَّلْقَى قَالَ رَوْحُهُ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ (٦).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٣ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٩٥٣-٥- (٧) وَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

ص: ٤٤٣

١- التهذيب ٧- ١٥٨- ٦٩٩.

٢- الكافي ٥- ١٦٨- ٢.

٣- التهذيب ٧- ١٥٨- ٦٩٦.

٤- الفقيه ٣- ٢٧٣- ٣٩٨٩.

٥- الكافي ٥- ١٦٨- ٣.

٦- التهذيب ٧-١٥٨-٦٩٨.

٧- الكافي ٥-١٦٨-١، و أورد ذيله في الحديث ١ من الباب ٣٧ من هذه الأبواب.

ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَأَيَّتَلَّقَى (١) أَحَدُكُمْ تَجَارَةً خَارِجًا مِنَ الْمِصْرِ الْحَدِيثِ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَحَدُكُمْ طَعَامًا (٢).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ مِثْلَهُ (٣).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٤ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٩٥٤-٦- (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ رَوَى أَنَّ حَدَّ التَّلَقَّى رَوْحُهُ فَإِذَا صَارَ إِلَى أَرْبَعِ فَرَسِخٍ فَهُوَ جَلَبٌ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِحْبَابِ الْجَلَبِ فِي أَحَادِيثِ الْإِحْتِكَارِ (٥) وَ غَيْرِهَا (٦).

٣٧- بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ

إشاره

(٧) ٣٧ بَابُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٥٥-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ لَأَيَّبِعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَ الْمُسْلِمُونَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ.

ص: ٤٤٤

١- في نسخه - يلتقى (هامش المخطوط).

٢- الفقيه ٣- ٢٧٣- ٣٩٨٨.

٣- التهذيب ٧- ١٥٨- ٦٩٧.

٤- الفقيه ٣- ٢٧٤- ٣٩٩٠.

٥- تقدم في الحديث ٣ من الباب ٢٧ من هذه الأبواب.

٦- تقدم في الحديث ١٨ من الباب ١ من أبواب وجوب الحج.

٧- الباب ٣٧ فيه ٣ أحاديث.

٨- الكافي ٥- ١٦٨- ١، و أورد صدره في الحديث ٥ من الباب ٣٦ من هذه الأبواب.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ (١)

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ذَرُّوا الْمُسْلِمِينَ (٢)

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٦ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٥٦-٢- (٣) وَعَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ: تَفْسِيرُ قَوْلِ النَّبِيِّ ص لَأَيَّبَعَنَّ حَاضِرًا لِبَادٍ أَنَّ الْفَوَاكِهِ وَجَمِيعَ أَصْنَافِ الْغَلَّتِ إِذَا حُمِلَتْ مِنَ الْقَرْيِ إِلَى السُّوقِ فَلَمَّا يَجُوزُ أَنْ يَبِيعَ أَهْلُ السُّوقِ لَهُمْ مِنَ النَّاسِ يَتَّبِعِي أَنْ يَبِيعَهُ حَامِلُوهُ مِنَ الْقَرْيِ وَالسَّوَادِ فَأَمَّا مَنْ يَحْمِلُ مِنْ مَدِينِهِ إِلَى مَدِينَةٍ فَإِنَّهُ يَجُوزُ وَيَجْرِي مَجْرَى التَّجَارَةِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٧ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٥٧-٣- (٤) الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيِّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ بُشَيْرَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقِ عَنْ عِيَاصِمَ بْنِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَأَيَّبَعَنَّ حَاضِرًا لِبَادٍ دَعُوا النَّاسَ يَزُوقُوا اللَّهَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ.

٣٨- بَابُ كَرَاهِهِ مَنْعِ قَرْضِ الْخَمِيرِ وَالْخُبْزِ وَالْمِلْحِ وَمَنْعِ النَّارِ

إشاره

(٥) ٣٨ بَابُ كَرَاهِهِ مَنْعِ قَرْضِ الْخَمِيرِ وَالْخُبْزِ وَالْمِلْحِ وَمَنْعِ النَّارِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٥٨-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ إِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ بُنَّانِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ

ص: ٤٤٥

١- التهذيب ٧- ١٥٨- ٦٩٧.

٢- الفقيه ٣- ٢٧٣- ٣٩٨٨.

٣- الكافي ٥- ١٧٧- ١٥.

٤- أمالي الطوسي ٢- ١١.

٥- الباب ٣٨ فيه ٣ أحاديث.

٦- التهذيب ٧- ١٦٢- ٧١٨.

جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: لَا تُمَانِعُوا قَرْضَ الْخَمِيرِ وَالْخُبْزِ فَإِنَّ مَنَعَهُ يُورِثُ الْفَقْرَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ السَّكُونِيِّ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٥٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٥٩-٢- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ السَّنَدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ (٣) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا يَحِلُّ مَنَعُ الْمِلْحِ وَالنَّارِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٦٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٦٠-٣- (٤) وَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تُمَانِعُوا قَرْضَ الْخَمِيرِ وَاقْتَبَسَ النَّارَ فَإِنَّهُ يَجْلِبُ الرِّزْقَ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

أَقُولُ: وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٥).

٣٩- بَابُ كَرَاهَةِ إِخْصَاءِ الْخُبْزِ مَعَ الْغِنَى عَنِ ذَلِكَ وَ جَوَازِ اقْتِرَاضِهِ عَدَدًا وَ إِنْ رُدَّ أَصْغَرَ أَوْ أَكْبَرَ مَعَ التَّرَاضِي

إشاره

(٦) ٣٩ بَابُ كَرَاهَةِ إِخْصَاءِ الْخُبْزِ مَعَ الْغِنَى عَنِ ذَلِكَ وَ جَوَازِ اقْتِرَاضِهِ عَدَدًا وَ إِنْ رُدَّ أَصْغَرَ أَوْ أَكْبَرَ مَعَ التَّرَاضِي

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٦١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٦١-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى

ص: ٤٤٦

١- الفقيه ٣- ٢٦٩- ٣٩٧٣.

٢- الكافي ٥- ٣٠٨- ١٩، و أورده عن قرب الإسناد في الحديث ٢ من الباب ٥ من أبواب إحياء الموات.

٣- في نسخه- ابن أبي البختري (هامش المخطوط).

٤- الكافي ٥- ٣١٥- ٤٧.

٥- يأتي في الباب ٣٩ من هذه الأبواب، و في الباب ٢١ من أبواب الدين.

٦- الباب ٣٩ فيه حديثان.

٧- التهذيب ٧- ١٦٣- ٧٢١، و أورده صدره في الحديث ٢ من الباب ٣٣ من هذه الأبواب.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى عَائِشَةَ وَ هِيَ تُحْصِي الْخُبْزَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ لَا تُحْصِي الْخُبْزَ فَيُحْصَى عَلَيْكَ.

وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ مُرْسَلًا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَا حُمَيْرَاءُ لَا تُحْصِينَ فَيُحْصَى عَلَيْكَ (١).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٦٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٦٢-٢- (٢) وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مَسِيكِينَ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَتَقْرِضُ الرَّغِيفَ مِنَ الْجِيزَانِ فَنَأْخُذُ كَبِيرًا وَ نُعْطَى صَغِيرًا أَوْ نَأْخُذُ صَغِيرًا وَ نُعْطَى كَبِيرًا قَالَ لَا بَأْسَ.

أَقُولُ: وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى الْحُكْمِ الثَّانِي (٣).

٤٠- بَابُ جَوَازِ مُبَايَعَةِ الْمُضْطَّرِّ وَ الرَّبْحِ عَلَيْهِ عَلَى كَرَاهِيهِ

إشاره

(٤) ٤٠ بَابُ جَوَازِ مُبَايَعَةِ الْمُضْطَّرِّ وَ الرَّبْحِ عَلَيْهِ عَلَى كَرَاهِيهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٦٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٦٣-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الرَّبْحَ عَلَى الْمُضْطَّرِّ حَرَامٌ وَ هُوَ مِنَ الرَّبَا قَالَ وَ هَلْ رَأَيْتَ أَحَدًا يَشْتَرِي غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا إِلَّا مِنْ ضَرُورَةٍ يَا عُمَرُ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَ حَرَّمَ الرَّبَا فَارْبَحْ وَ لَا تَرْبُهِ (٦) قُلْتُ وَ مَا الرَّبَا قَالَ دَرَاهِمَ بَدْرَاهِمَ مِثْلَيْنِ بِمِثْلِ.

ص: ٤٤٧

١- الفقيه ٣- ٢٦٩- ٣٩٧٢.

٢- التهذيب ٧- ١٦٢- ٧١٩، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٢١ من أبواب الدين.

٣- يأتي في الباب ٢١ من أبواب الدين.

٤- الباب ٤٠ فيه ٤ أحاديث.

٥- الفقيه ٣- ٢٧٨- ٤٠٠٣، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٦ من أبواب الربا.

٦- في نسخه- و لا ترب (هامش المخطوط).

مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِ بْنِ يَزِيدَ مِثْلَهُ (١).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٦٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٦٤ - ٢ - (٢) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ (٣) عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ (٤) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عَصُوضٌ يَعْضُ كُلُّ امْرِئٍ عَلَى مَا فِي يَدِهِ (٥) وَ يَنْسَى الْفَضْلَ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ وَ لَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ (٦) ثُمَّ يَتَّبِرَى (٧) فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ يُبَايِعُونَ الْمُضْطَرِّينَ أَوْلِيكَ هُمْ شِرَارُ النَّاسِ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَحْوَهُ (٨).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٦٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٦٥ - ٣ - (٩) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ بِأَسَانِيدَ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ (١٠) عَنِ الرُّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ ع نَحْوَهُ وَ زَادَ وَ قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ بَيْعِ الْمُضْطَرِّ وَ عَنْ بَيْعِ الْغَرْرِ.

ص: ٤٤٨

١- التهذيب ٧- ١٨- ٧٨، و الاستبصار ٣- ٧٢- ٢٣٨.

٢- التهذيب ٧- ١٨- ٨٠، و الاستبصار ٣- ٧١- ٢٣٧.

٣- في نسخه- أحمد بن الحسن المثنى (هامش المخطوط).

٤- في الاستبصار- أبي تراب.

٥- في الكافي- يديه (هامش المخطوط).

٦- البقره ٢- ٢٣٧.

٧- انبرى له- اعترض له (الصحاح- برا- ١- ٦- ٢٢٨٠).

٨- الكافي ٥- ٣١٠- ٢٨.

٩- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٤٥- ١٦٨.

١٠- تقدمت في الحديث ٤ من الباب ٥٤ من أبواب الوضوء.

٢٢٩٦٦-٤- (١) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّضِيِّ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ: يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عَصُوضٌ يَعِضُّ الْمُوسِرُّ فِيهِ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ وَ لَمْ يُؤْمَرْ بِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ (٢) تَنْهَدُ فِيهِ الْأَشْرَارُ وَ تُسْتَدَلُّ الْأَخْيَارُ وَ يُبَايِعُ الْمُضْطَرُّونَ وَ قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنْ بَيْعِ الْمُضْطَرِّينَ.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ (٣) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٤).

٤١- بَابُ كَرَاهَةِ الْوَكْسِ الْكَثِيرِ

إشاره

(٥) ٤١ بَابُ كَرَاهَةِ الْوَكْسِ الْكَثِيرِ

٢٢٩٦٧-١- (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَأَيْتُ فِي مَنَامِي كَأَنَّ شَبْحًا مِنْ حَسَبِ أَوْ رَجُلًا مَنُحُوتًا مِنْ حَسَبِ عَلَى فَرَسٍ مِنْ حَسَبِ يَلُوحُ بِسَيْفِهِ وَ أَنَا شَاهِدُهُ فَرَعًا مَرُوعِبًا فَقَالَ ع أَنْتَ رَجُلٌ تُرِيدُ اِغْتِيَالَ رَجُلٍ فِي مَعِيشَتِهِ فَاتَّقِ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَكَ ثُمَّ يُمِيتُكَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ أُوتِيتَ عِلْمًا وَ اسْتَنْبَطْتَهُ مِنْ مَعْدِنِهِ إِنَّ رَجُلًا مِنْ جِيرَانِي عَرَضَ ضَيْعَتَهُ عَلَيَّ فَهَمَمْتُ أَنْ أَمْلِكَهَا بِوَكْسٍ كَثِيرٍ لِمَا عَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا طَالِبٌ غَيْرِي.

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٨).

ص: ٤٤٩

١- نهج البلاغه ٣- ٢٦٤ - ٤٦٨.

٢- البقره ٢- ٢٣٧.

٣- تقدم ما يدل عليه عموما في الباب ١٠ من هذه الأبواب.

٤- يأتي في الباب ٤١ من هذه الأبواب.

٥- الباب ٤١ فيه حديث واحد.

٦- الوكس - النقص (الصحاح - وكس - ٣ - ٩٨٩).

٧- الكافي ٨- ٢٩٣ - ٤٤٨ باختلاف، و أورد قطعه منه في الحديث ٤ من الباب ٢ من أبواب الوديعه.

٨- تقدم في الحديث ١ من الباب ٦ من هذه الأبواب.

(١) ٤٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْإِنْسَانِ سَهْلَ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ وَالْقَضَاءِ وَالِاقْتِضَاءِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٦٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٦٨-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَأْسِدُنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ حَتَّانٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بَارَكَ اللَّهُ عَلَى سَهْلِ الْبَيْعِ سَهْلِ الشَّرَاءِ سَهْلِ الْقَضَاءِ سَهْلِ الْاقْتِضَاءِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٦٩ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٦٩-٢- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ الْعَبْدَ يَكُونُ سَهْلَ الْبَيْعِ سَهْلَ الشَّرَاءِ سَهْلَ الْقَضَاءِ سَهْلَ الْاقْتِضَاءِ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٠ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٧٠-٣- (٤) وَفِي الْخِصَالِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّامِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الرَّعْفَرَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ سَهْلًا إِذَا بَاعَ سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى سَهْلًا إِذَا قَضَى سَهْلًا إِذَا اسْتَقْضَى (٥).

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٦).

ص: ٤٥٠

١- الباب ٤٢ فيه ٣ أحاديث.

٢- التهذيب ٧- ١٨- ٧٩.

٣- الفقيه ٣- ١٩٦- ٣٧٣٧.

٤- الخصال- ١٩٧- ٦.

٥- فى المصدر- اقتضى.

٦- تقدم فى الحديث ١ من الباب ٢، و فى الباب ٤ من هذه الأبواب.

(١) ٤٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ شِرَاءِ الْجَيِّدِ وَبَيْعِهِ وَكَرَاهِهِ اخْتِيَارِ الرَّدِيِّ ء

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٧١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٧١-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (٣) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَنَتْرِ الْوَشَّاءِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّ شَيْءٍ تَعَالَيْجُ قُلْتُ أبيعُ الطَّعَامَ فَقَالَ لِي اشْتَرِ الْجَيِّدَ وَبِعِ الْجَيِّدَ فَإِنَّ الْجَيِّدَ إِذَا بَعْتَهُ قِيلَ لَهُ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ وَفِيْمَنْ بَاعَكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٧٢ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٧٢-٢- (٤) وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ (٥) عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: فِي الْجَيِّدِ دَعْوَتَانِ وَفِي الرَّدِيِّ ء دَعْوَتَانِ يُقَالُ لِصَاحِبِ الْجَيِّدِ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ وَفِيْمَنْ بَاعَكَ وَيُقَالُ لِصَاحِبِ الرَّدِيِّ ء لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ وَلَا فِيْمَنْ بَاعَكَ.

وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدٍ (٤).

ص: ٤٥١

١- الباب ٤٣ فيه حديثان.

٢- الكافي ٥- ٢٠٢- ٢.

٣- في نسخه- محمد بن أحمد (هامش المخطوط).

٤- الكافي ٥- ٢٠١- ١.

٥- في المصدر زياده- عن محمد بن عبد الجبار.

٦- الخصال- ٤٦- ٤٦.

(١) ٤٤ بَابُ كَرَاهِهِ الْأَسْتِحْطَاطِ بَعْدَ الصَّفْقَةِ وَقَبُولِ الْوَضِيعَةِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ فِي الْبَيْعِ وَ لَا فِي الْإِجَارَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٧٣-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ (٣) قَالَ: اشْتَرَيْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جَارِيَةً فَلَمَّا ذَهَبَتْ أَنْقَدَهُمْ قُلْتُ أَسْتَحْطُطُهُمْ قَالَ لَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص - نَهَى عَنِ الْأَسْتِحْطَاطِ بَعْدَ الصَّفْقَةِ (٤).

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٥)

وَ يَأْسِرِنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ نَحْوَهُ (٦) وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ الْكَرْخِيِّ مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٧٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٧٤-٢- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يَأْسِرِنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَلِيِّ أَبِي الْأَكْرَادِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ

ص: ٤٥٢

١- الباب ٤٤ فيه ٧ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ٢٨٦- ١.

٣- في نسخه- إبراهيم الكلابي (هامش المخطوط).

٤- في نسخه من التهذيب- الضمنه (هامش المخطوط).

٥- التهذيب ٧- ٢٣٣- ١٠١٧، و الاستبصار ٣- ٧٣- ٣٤٣.

٦- التهذيب ٧- ٨٠- ٣٤٥.

٧- الفقيه ٣- ٢٣١- ٣٨٥٢ و فيه- إبراهيم بن زياد الكرخي.

٨- التهذيب ٧- ٢٣٤- ١٠٢٠، و أورد نحوه في الحديث ٣ من الباب ٢٣ من أبواب الاجاره.

عِ إِنِّي أَتَقَبَّلُ الْعَمَلَ فِيهِ الصَّنَاعَةُ (١) وَفِيهِ النَّقْشُ فَأَشَارِطُ عَلَيْهِ النَّقَاشَ عَلَى شَيْءٍ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ الْعَشْرَةَ أَزْوَاجَ بِخَمْسَةِ دَرَاهِمٍ وَ الْعَشْرِينَ بِعَشْرِهِ فَإِذَا بَلَغَ الْحِسَابُ قُلْتُ لَهُ أَحْسِنْ فَأَسْتَوْضِعْهُ مِنَ الشَّرْطِ الَّذِي شَارَطْتَهُ عَلَيْهِ قَالَ تَطِيبُ (٢) نَفْسُهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لَا بَأْسَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٧٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٧٥-٣- (٣) وَ عَنْهُ عَنْ صَيْفَوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُعَلَّى أَبِي عُمَيْرَانَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ حُنَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَرِي الْمَتَاعَ ثُمَّ يَسْتَوْضِعُ قَالَ لَا بَأْسَ وَ أَمَرَنِي فَكَلَّمْتُ لَهُ رَجُلًا فِي ذَلِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٧٦ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٩٧٦-٤- (٤) وَ عَنْهُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ يَسْتَوْهَبُ مِنَ الرَّجُلِ الشَّيْءَ بَعْدَ مَا يَشْتَرِي فِيهِبُ لَهُ أَيْضَلُحُ لَهُ قَالَ نَعَمْ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٧٧ - رقم الحديث الباب: ٥]

٢٢٩٧٧-٥- (٥) وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ صَيْفَوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي الْعَطَّارِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَشْتَرِي الطَّعَامَ فَأَضَعُ فِي أَوَّلِهِ وَ أَرْبِيعُ فِي آخِرِهِ فَأَسْأَلُ صَاحِبَهُ أَنْ يُحْطَ عَنِّي فِي كُلِّ كَرٍّ كَذَا وَ كَذَا قَالَ هَذَا لَا خَيْرَ فِيهِ وَ لَكِنْ يُحْطُ عَنكَ جُمْلَةً قُلْتُ فَإِنْ حَطَّ عَنِّي أَكْثَرَ مِمَّا وَضَعْتُ قَالَ لَا بَأْسَ الْحَدِيثَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٧٨ - رقم الحديث الباب: ٦]

٢٢٩٧٨-٦- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ ع بِجَارِيَةٍ أَعْرَضَهَا عَلَيْهِ فَجَعَلَ يَسْأَلُنِي وَ أَنَا أَسْأَلُهُ ثُمَّ بَعَثَهَا إِيَّاهُ فَضَمِنَ عَلَيَّ يَدِي فَقُلْتُ جَعَلْتُ فِدَاكَ إِنَّمَا سَأَوْتُكَ لِأَنْظُرَ الْمُسَاوَمَةَ تَتَّبِعِي أَوْ لَا تَتَّبِعِي وَ قُلْتُ قَدْ حَطَّطْتُ عَنكَ

ص: ٤٥٣

١- في المصدر- الصياغة.

٢- في المصدر- بطيب.

٣- التهذيب ٧-٢٣٣-١٠١٨، و الاستبصار ٣-٧٣-٢٤٤.

٤- التهذيب ٧-٢٣٣-١٠١٩، و الاستبصار ٣-٧٤-٢٤٥.

٥- التهذيب ٧-٣٨-١٥٩، و أورده في الحديث ٦ من الباب ٥ من أبواب عقد البيع و شروطه.

٦- الفقيه ٣-٢٣٢-٣٨٥٧.

عَشْرَةَ دَنَانِيرٍ فَقَالَ هَيَّهَاتَ أَلَا كَانَ هَذَا قَبْلَ الضَّمَنِهِ أَمَا بَلَغَكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ص - الوَضِيعَةُ بَعْدَ الضَّمَنِهِ حَرَامٌ.

وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فَضَمَّ عَلَى يَدِي وَقَالَ الْوَضِيعَةُ بَعْدَ الضَّمَنِهِ (١).

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِثْلَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٧٩ - رقم الحديث الباب: ٧]

٢٢٩٧٩-٧- (٣) وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يَشْتَرِي مِنَ الرَّجُلِ الْبَيْعَ فَيَسِدُ تَوْهْبُهُ بَعْدَ الشَّرَاءِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْمِلَهُ عَلَى الْكُوزِ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ.

٤٥- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَمَّاكِسِ وَالتَّحْفُظِ مِنَ الْعَبْنِ

إشاره

(٤) ٤٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَمَّاكِسِ وَالتَّحْفُظِ مِنَ الْعَبْنِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٨٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٨٠-١- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (٦) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَقَدْ قَالَ لَهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَجِبَ النَّاسُ مِنْكَ أَمْسَ وَأَنْتَ بَعْرَفَهُ تَمَّاكِسُ بِيَدِنِكَ أَشَدَّ مِكَاسٍ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَمَا لِلَّهِ مِنَ الرِّضَا أَنْ أُغْبَنَ فِي مَالِي.

ص: ٤٥٤

١- الكافي ٥- ٢٨٦- ٢.

٢- التهذيب ٧- ٨٠- ٣٤٦.

٣- الفقيه ٣- ٢٣٢- ٣٨٥٦.

٤- الباب ٤٥ فيه ٣ أحاديث.

٥- الكافي ٤- ٥٤٦- ٣٠، و أوردته في الحديث ٢ من الباب ١٩ من أبواب الذبح.

٦- في المصدر زياده- عن علي بن أسباط.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٨١ - ٢ - (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مِيَاكِسِ الْمُشْتَرَى فَإِنَّهُ أَطِيبٌ لِلنَّفْسِ وَإِنْ أُعْطِيَ الْجَزِيلَ فَإِنَّ الْمَغْبُونِ فِي بَيْعِهِ وَشِرَائِهِ غَيْرُ مَحْمُودٍ وَلَا مَأْجُورٍ.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٨٢ - ٣ - (٢) وَفِي عِيُونِ الْأَخْبَارِ بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ (٣) عَنِ الرَّضَا عَنْ آيَائِهِ ع قَالَ: الْمَغْبُونُ لَا مَحْمُودٌ وَلَا مَأْجُورٌ.

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ هُنَا (٤) وَفِي الْحَجِّ فِي أَبْوَابِ الذَّبْحِ (٥).

٤٦ - بَابُ مَا تُكْرَهُ الْمُمَاكَسَةُ فِيهِ

إشاره

(٦) ٤٦ بَابُ مَا تُكْرَهُ الْمُمَاكَسَةُ فِيهِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٨٣ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زِيَادِ الْقَنْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ لِقَهْرَمَانِهِ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ لِي مِنْ حَوَائِجِ الْحَجِّ شَيْئًا فَاشْتَرِ وَلَا تُمَاكِسْ. وَرَوَاهُ أَيْضًا مُرْسَلًا.

ص: ٤٥٥

١- الفقيه ٣- ١٩٧- ٣٧٤٢.

٢- عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ٢- ٤٨- ١٨٤.

٣- تقدمت في الحديث ٤ من الباب ٥٤ من أبواب الوضوء.

٤- تقدم في الحديث ٢ من الباب ١٠، وفي الباب ١١، وفي الحديث ٦ من الباب ٤٤ من هذه الأبواب، وفي الحديث ٩ من الباب ٩ من أبواب ما يكتسب به.

٥- تقدم في الحديث ١ من الباب ١٩ من أبواب الذبح.

٦- الباب ٤٦ فيه ٣ أحاديث.

٧- الفقيه ٣- ١٩٧- ٣٧٤٤.

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٤ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٨٤-٢- (١) وَ يَأْسِنَادِهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَ أَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ (٢) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ فِي وَصِيَّتِهِ النَّبِيِّ ص لِعَلِّيِّ ع قَالَ: يَا عَلِيُّ لَا تُمَاكِسْ فِي أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ فِي شِرَاءِ الْأُضْحِيِّهِ وَ الْكُفَنِ وَ النَّسَمَةِ وَ الْكِرَاءِ إِلَى مَكَّةَ.

وَ رَوَاهُ أَيْضاً مُرْسِلاً (٣)

وَ فِي الْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ الْآتِي (٤) عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو مِثْلَهُ (٥).

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٥ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٨٥-٣- (٦) وَ عَنِ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى رَفَعَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: لَا تُمَاكِسْ فِي أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ فِي الْأُضْحِيِّهِ وَ الْكُفَنِ وَ تَمَنِ النَّسَمَةَ وَ الْكِرَاءِ إِلَى مَكَّةَ.

٤٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِسْتِئْثَارِ بِالْمَعِيشَةِ وَ كَثْمِهَا

إشاره

(٧) ٤٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِسْتِئْثَارِ بِالْمَعِيشَةِ وَ كَثْمِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٢٢٩٨٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٨٦-١- (٨) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْمَأْخُولِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّ شَيْءٍ مَعَاشُكَ قَالَ قُلْتُ: غُلَامَانِ لِي

ص: ٤٥٦

١- الفقيه ٤- ٣٧٠- ٥٧٦٢، و أورده في الحديث ١ من الباب ٣٦ من أبواب التكفين.

٢- في المصدر زياده- عن أبيه جميعا.

٣- الفقيه ٣- ١٩٧- ٣٧٤٣.

٤- يأتي في الفوائد الأولى من الخاتمه- برقم (٩٧) و برمز (خ).

٥- الخصال- ٢٤٥- ١٠٣.

٦- الخصال- ٢٤٥- ١٠٢، و أورده في الحديث ٢ من الباب ٣٦ من أبواب التكفين.

٧- الباب ٤٧ فيه حديث واحد.

٨- الكافي ٥- ٣٠٥- ٤.

وَ جَمَلَانَ قَالَ فَقَالَ اسْتَبْرَأَ مِنْ إِيَّائِكَ فَإِنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَضُرُّوكَ لَمْ يَنْفَعُوكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (١).

٤٨- بَابُ اسْتِخْبَابِ شِرَاءِ الصَّغَارِ وَ بَيْعِهَا كِبَاراً عِنْدَ ضَيْقِ الرِّزْقِ وَ مُعَالَجَةِ الْكُزُفِ

إشاره

(٢) ٤٨ بَابُ اسْتِخْبَابِ شِرَاءِ الصَّغَارِ وَ بَيْعِهَا كِبَاراً عِنْدَ ضَيْقِ الرِّزْقِ وَ مُعَالَجَةِ الْكُزُفِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٨٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٨٧-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ ضَاقَ عَلَيْهِ الْمَعَاشُ أَوْ قَالَ الرِّزْقُ فَلْيَشْتَرِ صَغَاراً وَ لِيَبِعْ كِبَاراً.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٨٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٨٨-٢- (٤) قَالَ وَ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَعْيَبَهُ الْجِيلَةُ فَلْيُعَالَجِ الْكُزُفَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٨٩ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٨٩-٣- (٥) وَ عَنِ عَدِّهِ مَنِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْغَفَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَعْيَبَهُ الْقَدْرَةُ فَلْيَتَرَبَّ صَغِيراً.

زَعَمَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى أَنَّ الْغَفَارِيَّ مِنْ وُلْدِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ص: ٤٥٧

١- التهذيب ٧- ٢٢٨- ٩٩٥.

٢- الباب ٤٨ فيه ٣ أحاديث.

٣- الكافي ٥- ٣٠٥- ٦.

٤- الكافي ٥- ٣٠٥- ٦ ذيل حديث ٦.

٥- الكافي ٥- ٣١١- ٣١.

(١) ٤٩ بَابُ الزِّيَادَةِ وَقَتِ النَّدَاءِ وَالدُّخُولِ فِي سَوْمِ الْمُسْلِمِ وَالنَّجْشِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩٠ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٩٠-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَفْطِينَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِيَا ح (٣) عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ عَمْرٍو الشَّعِيرِيِّ (٤) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ إِذَا نَادَى الْمُنَادِي فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَزِيدَ (٥) وَإِنَّمَا يُحْرَمُ الزِّيَادَةُ النَّدَاءِ (٦) وَيُحِلُّهَا السُّكُوتُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مِثْلَهُ (٧).

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩١ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٩١-٢- (٨) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْوَأَشِمَهُ وَ الْمُتَوَشَّمَهُ وَ النَّاجِشُ وَ الْمَنْجُوشُ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ص.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩٢ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٩٢-٣- (١٠) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ وَا قِدِ

ص: ٤٥٨

١- الباب ٤٩ فيه ٤ أحاديث.

٢- الكافي ٥- ٣٠٥- ٨.

٣- في التهذيب- الحسن بن ميا ح (هامش المخطوط).

٤- في نسخه من التهذيب- اميه بن عمرو، عن الشعيري (هامش المخطوط).

٥- في المختلف زياده- و إذا سكت فلك أن تزيد (هامش المخطوط).

٦- في الفقيه زياده- تسمع (هامش المخطوط).

٧- التهذيب ٧- ٢٢٧- ٩٩٤. و رواه الصدوق في الفقيه ٣- ٢٧١- ٣٩٧٩ مثله.

٨- الكافي ٥- ٥٥٩- ١٣.

٩- في المصدر زياده- عن أبيه.

١٠- الفقيه ٤- ٥- ٤٩٦٨.

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آيَاتِهِ ع فِي حَدِيثِ الْمَنَاهِي قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ فِي سَوْمِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩٣ - رقم الحديث الباب: ٤]

٢٢٩٩٣-٤-(١) وَفِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الرَّنْجَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ إِلَى النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: لَا تَنَاجَشُوا وَ لَا تَدَابَرُوا.

مَعْنَاهُ أَنْ يَزِيدَ الرَّجُلُ فِي تَمَنِ السَّلْعَةِ وَ هُوَ لَا يُرِيدُ شِرَاءَهَا لِيَسْمَعَهُ غَيْرُهُ فَيَزِيدَ بِنِيَادَتِهِ وَ النَّاجِشُ خَائِنٌ وَ التَّدَابُرُ الْهَجْرَانُ (٢).

٥٠- بَابُ اسْتِخْبَابِ طَلَبِ قَلِيلِ الرِّزْقِ وَ كَرَاهِهِ اسْتِقْلَالِهِ وَ تَرْكِهِ

إشاره

(٣) ٥٠ بَابُ اسْتِخْبَابِ طَلَبِ قَلِيلِ الرِّزْقِ وَ كَرَاهِهِ اسْتِقْلَالِهِ وَ تَرْكِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩٤ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٩٤-١-(٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَدِّهِ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُرَازِمٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ طَلَبَ قَلِيلَ الرِّزْقِ كَانَ ذَلِكَ دَاعِيَةً إِلَى اجْتِنَابِ كَثِيرٍ مِنَ الرِّزْقِ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩٥ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٩٥-٢-(٥) وَ عَنْهُمْ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بِلَالٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

ص: ٤٥٩

١- معاني الأخبار- ٢٨٤، و أورد قطعه منه في الحديث ٢ من الباب ١٠، و اخرى في الحديث ١٣ من الباب ١٢ من أبواب عقد البيع و شروطه، و في الحديث ١٥ من الباب ١ من أبواب بيع الثمار.

٢- في المصدر- و أما التدابر فالمصارمه و الهجران.

٣- الباب ٥٠ فيه ٣ أحاديث.

٤- الكافي ٥- ٣١١- ٢٩.

٥- الكافي ٥- ٣١٨- ٥٦.

بَسَامِ الْجَمَالِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارِ الصَّيْرَفِيِّ - فَجَاءَ رَجُلٌ يَطْلُبُ غَلَّةَ بَدِينَارٍ وَكَأَنَّ قَدْ أَغْلَقَ بَابَ الْحَيَانُوتِ وَخَتَمَ الْكَيْسَ فَأَعْطَاهُ غَلَّةَ بَدِينَارٍ فَقُلْتُ لَهُ وَيَحِيَّكَ يَا إِسْحَاقُ - رَبِّمَا حُمِلَتْ لَكَ مِنَ السَّفِينَةِ أَلْفٌ دِرْهَمٌ فَقَالَ تَرَى كَانَ بِي هَذَا لَكِنِّي سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ اسْتَقَلَّ قَلِيلَ الرِّزْقِ حُرِمَ كَثِيرُهُ ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ يَا إِسْحَاقُ - لَا تَسْتَقِلَّ قَلِيلَ الرِّزْقِ فَتُحْرَمَ كَثِيرُهُ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩٦ - رقم الحديث الباب: ٣]

٢٢٩٩٦ - ٣ - (١) وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُنْدَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ رَجُلٍ سَمَّاهُ عَنْ حُسَيْنِ الْجَمَالِ (٢) قَالَ: شَهِدْتُ إِسْحَاقَ بْنَ عَمَّارٍ يَوْمًا وَقَدْ شَدَّ كَيْسَهُ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ فَجَاءَ إِنْسَانٌ يَطْلُبُ دَرَاهِمَ بَدِينَارٍ فَحَلَّ الْكَيْسَ فَأَعْطَاهُ دَرَاهِمَ بَدِينَارٍ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا كَانَ فَضْلُ هَذَا الدِّينَارِ فَقَالَ إِسْحَاقُ مَا فَعَلْتُ هَذَا رَغْبَةً فِي فَضْلِ الدِّينَارِ وَلَكِنْ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ اسْتَقَلَّ قَلِيلَ الرِّزْقِ حُرِمَ الْكَثِيرُ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ عَنِ الْحُسَيْنِ الْجَمَالِ نَحْوَهُ (٣).

٥١ - بَابُ اسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِ مُعَامَلَةِ مَنْ يُنْفِقُ مَالَهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ

إشارة

(٤) ٥١ بَابُ اسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِ مُعَامَلَةِ مَنْ يُنْفِقُ مَالَهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٩٧ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ

ص: ٤٦٠

١- الكافي ٥ - ٣١١ - ٣٠.

٢- في نسخه - الحسين الجمال (هامش المخطوط).

٣- التهذيب ٧ - ٢٢٧ - ٩٩٣.

٤- الباب ٥١ فيه حديثان.

٥- الكافي ٥ - ٣١١ - ٣٣.

مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ جَهْمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِ إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِنْ مَالِهِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ أَصَابَهُ مِنْ حَلَالٍ وَإِذَا أَخْرَجَهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ أَصَابَ (١) مِنْ حَرَامٍ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩٨ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٢٩٩٨ - ٢ - (٢) وَعَنْهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ الرَّجُلُ يُخْرِجُ ثُمَّ يَقْدَمُ عَلَيْنَا وَقَدْ أَفَادَ الْمَالَ الْكَثِيرَ فَلَا نَدْرِي اكْتَسَبَهُ مِنْ حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ فَقَالَ إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَانظُرْ فِي أَيِّ وَجْهِ يُخْرِجُ نَفَقَاتِهِ فَإِنْ كَانَ يُنْفِقُ فِيمَا لَا يَتَّبَعِي مِمَّا يَأْتُمُّ عَلَيْهِ فَهُوَ حَرَامٌ.

٥٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ جُلُوسِ بَائِعِ الثَّوْبِ الْقَصِيرِ وَكَرَاهَةِ الْحَمْلِ فِي الْكُمِّ وَعَدَمِ تَحْرِيمِهِ

إشاره

(٣) ٥٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ جُلُوسِ بَائِعِ الثَّوْبِ الْقَصِيرِ وَكَرَاهَةِ الْحَمْلِ فِي الْكُمِّ وَعَدَمِ تَحْرِيمِهِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٢٩٩٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٢٩٩٩ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صِ عَلَى رَجُلٍ وَمَعَهُ ثَوْبٌ يَبِيعُهُ وَكَانَ الرَّجُلُ طَوِيلًا وَالثَّوْبُ قَصِيرًا فَقَالَ لَهُ اجْلِسْ فَإِنَّهُ أَنْفَقَ لِسُلْعَتِكَ.

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٠٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

٢٣٠٠٠ - ٢ - (٥) وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِ قَالَ: جِئْتُ بِكِتَابٍ إِلَى أَبِي أَعْطَانِيهِ إِنْسَانٌ فَأَخْرَجْتُهُ مِنْ كُمِّي فَقَالَ

ص: ٤٦١

١- في المصدر- أصابه.

٢- الكافي ٥- ٣١١- ٣٤، و أورده عن العلل في الحديث ١ من الباب ٢٤ من أبواب الملابس.

٣- الباب ٥٢ فيه حديثان.

٤- الكافي ٥- ٣١٢- ٣٥، و التهذيب ٧- ٢٢٧- ٩٩١.

٥- الكافي ٥- ٣١٢- ٣٦.

لِي يَا بَنِيَّ لَا تَحْمِلْ فِي كُمَّكَ شَيْئًا فَإِنَّ الْكُمَّ مِضْيَاعٌ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (١)

وَ الَّذِي قَبْلَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْعَلَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٢) عَنْ ابْنِ الْقَدَّاحِ (٣).

٥٣- بَابُ كَرَاهَةِ الشُّكْوَى مِنْ عَدَمِ الرِّيحِ وَ مِنَ الْإِنْفَاقِ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ

إشاره

(٤) ٥٣ بَابُ كَرَاهَةِ الشُّكْوَى مِنْ عَدَمِ الرِّيحِ وَ مِنَ الْإِنْفَاقِ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٠١ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٠١ - ١ - (٥) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَشْكُونَ فِيهِ رَبَّهُمْ قُلْتُ وَ كَيْفَ يَشْكُونَ فِيهِ رَبَّهُمْ قَالَ يَقُولُ الرَّجُلُ وَاللَّهِ مَا رَبِحْتُ شَيْئًا مُنْذُ كَذَا وَ كَذَا وَ لَا آكُلُ وَ لَا أَشْرَبُ إِلَّا مِنْ رَأْسِ مَالِي وَيَحْكُ وَ هَلْ أَصْلُ مَالِكَ وَ ذِرْوَتُهُ إِلَّا مِنْ رَبِّكَ.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (٦)

أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٧).

ص: ٤٦٢

١- التهذيب ٧- ٢٢٧- ٩٩٢.

٢- فى العلل زياده- عن أبيه.

٣- علل الشرائع- ٥٨٢- ٢٠.

٤- الباب ٥٣ فيه حديث واحد.

٥- الكافي ٥- ٣١٢- ٣٧.

٦- التهذيب ٧- ٢٢٦- ٩٩٠.

٧- تقدم فى الحديث ٣ من الباب ٦٦ من أبواب جهاد النفس، و فى الحديث ٨ من الباب ٤١ من أبواب الأمر و النهى.

(١) ٥٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعُودِ فِي غَيْرِ طَرِيقِ الذَّهَابِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٠٢ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٠٢ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ النَّهْدِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ بَرِيْعٍ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَاعِ جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنَّ النَّاسَ رَوَوْا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ فِي طَرِيقِ رَجَعٍ فِي غَيْرِهِ فَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ قَالَ فَقَالَ نَعَمْ وَأَنَا أَفَعَلُهُ كَثِيرًا فَأَفَعَلُهُ ثُمَّ قَالَ لِي أَمَا إِنَّهُ أَرْزَقُ لَكَ.

وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ (٣)

أَقُولُ: وَتَقَدَّمَ مَا يُدَلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ (٤) وَغَيْرِهَا (٥).

٥٥- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُعْمَلَ لِقَضَاءِ الدَّيْنِ وَسُوءِ الْحَالِ

(٦) ٥٥ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُعْمَلَ لِقَضَاءِ الدَّيْنِ وَسُوءِ الْحَالِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٠٣ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٠٣ - ١ - (٧) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ سَهْلِ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ عِزِّي قَدْ لَزِمَنِي دَيْنٌ فَادِحٌ فَكَتَبَ أَكْثَرَ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ وَرَطَّبَ لِسَانَكَ بِقِرَاءَةِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ.

ص: ٤٦٣

١- الباب ٥٤ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٨- ١٤٧- ١٢٤، وأورده في الحديث ٢ من الباب ٣٦ من أبواب صلاة العيد.

٣- التهذيب ٧- ٢٢٦- ٩٨٧.

٤- تقدم في الحديث ١ من الباب ٣٦ من أبواب صلاة العيد.

٥- تقدم في الباب ٦٥ من أبواب آداب السفر.

٦- الباب ٥٥ فيه حديثان.

٧- الكافي ٥- ٣١٦- ٥١.

٢٣٠٠٤-٢- (١) وَعَنْهُمْ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْحِذَاءِ قَالَ: سَاءَ حَالِي فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَدِمَ قِرَاءَةَ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ (٢) قَالَ فَقَرَأْتُهَا حَوْلًا فَلَمْ أَرِ شَيْئًا فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أُخْبِرُهُ بِسُوءِ حَالِي وَإِنِّي قَدْ قَرَأْتُ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ حَوْلًا كَمَا أَمَرْتَنِي وَ لَمْ أَرِ شَيْئًا قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ قَدْ وَفَى لَكَ الْحَوْلُ فَانْتَقِلْ مِنْهَا إِلَى قِرَاءَةِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قَالَ فَفَعَلْتُ فَمَا كَانَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى بَعَثَ إِلَيَّ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ فَقَضَى عَنِّي دَيْنِي وَ أَجْرِي عَلَيَّ وَ عَلَيَّ عِيَالِي وَ وَجَّهَنِي إِلَى الْبَصْرَةِ فِي وَكَالْتِهِ بِبَابِ كِلْتَا (٣) وَ أَجْرِي عَلَيَّ خَمْسِينَ مِائَةً دَرَاهِمًا وَ كَتَبْتُ مِنَ الْبَصْرَةِ عَلَى يَدَيَّ عَلِيُّ بْنِ مَهْزَبَارٍ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع أَنِّي كُنْتُ سَأَلْتُ أَبَاكَ عَنْ كَذَا وَ شَكَوْتُ إِلَيْهِ كَذَا وَ أَنِّي قَدْ قُلْتُ الَّذِي أَحْبَبْتُ فَأَحْبَبْتُ أَنْ تُخْبِرَنِي مَوْلَايَ كَيْفَ أَصْبَحَ فِي قِرَاءَةِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ أَفْتَصِرُ عَلَيْهِمَا وَخِيَدَاهَا فِي فَرَائِضِي وَ غَيْرِهَا أَمْ أَقْرَأُ مَعَهَا غَيْرَهَا أَمْ لَهَا حَيْدٌ أَعْمَلُ بِهِ فَوْقَ ع وَ قَرَأْتُ التَّوْقِيعَ لَا تَدْعُ مِنَ الْقُرْآنِ قَصِيرَةً وَ طَوِيلَةً وَ يُجْزِيكَ مِنْ قِرَاءَةِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ يَوْمَكَ وَ لَيْلَتِكَ مِائَةً مَرَّةً.

أقول: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَيَّ ذَلِكَ فِي التَّعْقِيبِ (٤) وَ الدُّعَاءِ (٥).

ص: ٤٦٤

١- الكافي ٥- ٣١٦- ٥٠.

٢- نوح ٧١- ١.

٣- في المصدر- كلاء. و في نسخه- بيار كابار، و في أخرى- بيار كلتا (هامش المخطوط).

٤- تقدم في الأحاديث ٣، ٦، ١٠، ١١ من الباب ١٨، و في الحديثين ٣، ٥ من الباب ٢٥، و في الحديث ٥ من الباب ٢٨ من أبواب التعقيب.

٥- تقدم في البابين ٤٨، ٤٩ من أبواب الدعاء، و في الحديث ١ من الباب ٢٢، و في الأبواب ٢٣، ٢٦، ٢٨ من أبواب بقيه الصلوات المندوبه.

اشاره

(١) ٥٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلْبِ الرِّزْقِ بِمِضْرٍ وَ كَرَاهِهِ الْمَكْثَ بِهَا

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٥ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٠٥-١- (٢) مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَاصِمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: ذَكَرْتُ لَهُ مِضْرَ فَصَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اطلبوا بها الرزق و لا تطلبوا (٣) بها المكث ثم قال أبو عبد الله ع مِضْرُ الْحُتُوفِ يُقَيِّضُ لَهَا قَصِيرَهُ الْأَعْمَارِ.

(٤)

٥٧- بَابُ اسْتِحْبَابِ بَيْعِ التِّجَارَةِ قَبْلَ دُخُولِ مَكَّةَ وَ كَرَاهِهِ الْإِسْتِغَالَ بِهَا فِيهَا عَنِ الْعِبَادَةِ

اشاره

(٥) ٥٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ بَيْعِ التِّجَارَةِ قَبْلَ دُخُولِ مَكَّةَ وَ كَرَاهِهِ الْإِسْتِغَالَ بِهَا فِيهَا عَنِ الْعِبَادَةِ

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٦ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٠٦-١- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْهَيْثَمِ النَّهْدِيِّ (٧) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحِ الْجَوَانِ (٨) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع إِنَّا نَجْلِبُ الْمَتَاعَ مِنْ صُنْعَاءَ-

ص: ٤٦٥

١- الباب ٥٦ فيه حديث واحد.

٢- الكافي ٥- ٣١٨- ٥٨، و أورد نحوه في الحديث ٧ من الباب ٦٧ من أبواب ما يكتسب به.

٣- في نسخه- و لا تطيلوا (هامش المخطوط).

٤- و تقدم ما يدل على استحباب الاغتراب في طلب الرزق في الباب ٢٩ من أبواب مقدمات التجارة.

٥- الباب ٥٧ فيه حديث واحد.

٦- التهذيب ٧- ٢٣٠- ١٠٠٢.

٧- في نسخه- الهيثم، عن النهدي، (هامش المخطوط) و كذلك المصدر.

٨- في المصدر- خالد بن نجیح الخراز.

نَبِيْعُهُ بِمَكَّةَ الْعَشْرَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ وَ اِثْنَيْ عَشَرَ وَ نَجَى ؕ بِهِ (١) فَيَخْرُجُ اِلَيْنَا تُجَارًا مِنْ تُجَارِ مَكَّةَ - فَيُعْطُونَنَا بِمُدُونِ ذَلِكَ الْاَحَدِ عَشَرَ وَ الْعَشْرَةَ وَ نِصْفٍ وَ دُونَ ذَلِكَ فَاَبِيْعُهُ اَوْ اَقْدَمُ مَكَّةَ - فَقَالَ لِي بِعُهُ فِي الطَّرِيقِ وَ لَا تَقْدَمْ بِهٖ مَكَّةَ - فَاِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى اَبَى اَنْ يَجْعَلَ مَنَجَرَ الْمُؤْمِنِ بِمَكَّةَ.

(٢)

٥٨- بَابُ كَرَاهَةِ الْبَيْعِ فِي الظَّلَالِ وَ تَحْرِيمِ الْغِشِّ

اشاره

(٣) ٥٨ بَابُ كَرَاهَةِ الْبَيْعِ فِي الظَّلَالِ وَ تَحْرِيمِ الْغِشِّ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٠٧ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٠٧ - ١ - (٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَأْسِنَادِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: كُنْتُ اَبِيْعُ السَّابِرِيَّ فِي الظَّلَالِ فَمَرَّ بِي أَبُو الْحَسَنِ الْاَوَّلُ عَ رَاكِبًا فَقَالَ لِي يَا هِشَامُ اِنَّ الْبَيْعَ فِي الظَّلَالِ غِشٌّ وَ الْغِشُّ لَا يَحِلُّ.

وَ رَوَاهُ الْكَلْبِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ اِبْرَاهِيْمَ عَنْ اَبِيهِ عَنِ ابْنِ اَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ (٥)

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ يَأْسِنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ اِبْرَاهِيْمَ (٦)

اَقُوْلُ: وَ تَقْدَمَ مَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ الْغِشِّ بِمَا يَخْفَى فِيمَا يَكْتَسَبُ بِهِ (٧) وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ (٨).

ص: ٤٦٦

١- في نسخه- و رعى به (هامش المخطوط).

٢- و تقدم ما يدل على جواز التجاره في مكه و عدم كراهتها في الحديثين ١٥، ١٨ من الباب ١ من أبواب وجوب الحج.

٣- الباب ٥٨ فيه حديث واحد.

٤- الفقيه ٣- ٢٧١ - ٣٩٨٠.

٥- الكافي ٥- ١٦٠ - ٦.

٦- التهذيب ٧- ١٣ - ٥٤.

٧- تقدم في الباب ٨٦ من أبواب ما يكتسب به.

٨- يأتي في الحديث ٢ من الباب ٧، و في الباب ٩ من أبواب العيوب.

(١) ٥٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ تِجَارَةِ الْإِنْسَانِ فِي بِلَادِهِ وَ مُخَالَطَةِ الصُّلَحَاءِ

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٠٠٨ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٠٨ - ١ - (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ مَتَجِرُهُ فِي بِلَادِهِ وَ يَكُونَ خُلَطَاؤُهُ صَالِحِينَ وَ يَكُونَ لَهُ أَوْلَادٌ يَسْتَعِينُ بِهِمْ.

وَ فِي الْخِصَالِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ السَّعِيدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُشِيكَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع مِثْلَهُ (٣) أَقُولُ: وَ تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ (٤).

ص: ٤٦٧

١- الباب ٥٩ فيه حديث واحد.

٢- الفقيه ٣- ١٦٤- ٣٥٩٨، و أورده في الحديث ١ من الباب ٦٩ من أبواب ما يكتسب به، و قطعه منه عن الكافي في الحديث ٧ من الباب ١ من أبواب أحكام الأولاد.

٣- الخصال- ١٥٩- ٢٠٧.

٤- تقدم ما يدل على بعض المقصود في الباب ٦٩ من أبواب ما يكتسب به، و في الباب ١١ من أبواب أحكام العشرة.

(١) ٦٠ بَابُ كَرَاهِهِ دُخُولِ السُّوقِ أَوَّلًا وَ الْخُرُوجِ آخِرًا وَ اسْتِخْبَابِهِمَا فِي الْمَسَاجِدِ (٢)

[رقم الحديث الكلى: ٢٣٠٠٩ - رقم الحديث الباب: ١]

٢٣٠٠٩-١- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي عَامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ ص - فَسَأَلَهُ عَنْ شَرِّ بَقَاعِ الْأَرْضِ وَ خَيْرِ بَقَاعِ الْأَرْضِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص شَرُّ بَقَاعِ الْأَرْضِ الْأَسْوَاقُ وَ هِيَ مَيْدَانُ إِبْلِيسَ - يَغْدُو بِرَأْيَتِهِ وَ يَضَعُ كُرْسِيَّهُ وَ يَبِثُّ ذُرِّيَّتَهُ فَمَبِينٌ مُطْفَفٌ فِي قَفِيزٍ (٤) أَوْ سِيَارِقٍ فِي ذِرَاعٍ أَوْ كَذَابٍ فِي سَلْمَعَةٍ فَيَقُولُ عَلَيْكُمْ بِرَجُلٍ مَاتَ أَبُوهُ وَ أَبُوكُمْ حَيٌّ فَلَا يَزَالُ مَعَ ذَلِكَ أَوَّلَ دَاخِلٍ وَ آخِرَ خَارِجٍ ثُمَّ قَالَ ع وَ خَيْرُ الْبَقَاعِ الْمَسَاجِدُ وَ أَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ أَوْلَهُمْ دُخُولًا وَ آخِرُهُمْ خُرُوجًا مِنْهَا.

وَ رَوَاهُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ

ص: ٤٦٨

١- الباب ٦٠ فيه حديثان.

٢- لا يقال كيف يمكن عمل الناس كلهم بمضمون الباب، و هو دورى و يلزم أن لا يدخله أحد، و أن لا يخرج منه الأخير، لأننا نقول من المعلوم أن الكراهه تزول عند الضروره، بل التحريم أيضا، و أكثر الداخلين إلى السوق يضطرون إلى دخوله لئلا يكون دخولهم أولا مكروها، و كذا من له ضروره إلى التأخر، و أيضا فيندفع الأشكال بامكان الاقتران، فيدخله اثنان فصاعدا دفعه، و لا يكون واحد منهم أولا، و كذا فى الخروج، و كذا فى دخول المساجد، و الخروج منها، على أن فعل المندوب و ترك المكروه مشروطان بالإمكان، ساقطان مع عدمه قطعا، لبطان تكليف ما لا يطاق عقلا و سمعا، و اعلم أن السوق مؤنثه و يجوز تذكيرها، نص عليه صاحب القاموس (منه. قده).

٣- الفقيه ٣- ١٩٩- ٣٧٥١، و أورده فى الحديث ١ من الباب ٦٨ من أبواب أحكام المساجد.

٤- فى المصدر زياده- أو طائش فى ميزان.

بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصِيرٍ (عَنْ مُفَضَّلٍ عَنْ سَعِيدٍ) (١) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ
ص وَ ذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

[رقم الحديث الكلي: ٢٣٠١٠ - رقم الحديث الباب: ٢]

١٠-٢٣٠-٢- (٣) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُلُوبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ
عَبِيدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ سَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ
عَلِيِّ التَّيَاقِرِ عَنِ آيَاتِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَجَبْرِئِيلَ - أَيُّ الْبَقَاعِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى قَالَ الْمَسَاجِدُ وَ أَحَبُّ أَهْلِهَا إِلَى اللَّهِ
أَوْلَهُمْ دُخُولًا إِلَيْهَا وَ آخِرُهُمْ خُرُوجًا مِنْهَا قَالَ فَأَيُّ الْبَقَاعِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى قَالَ الْأَسْوَاقُ وَ أَبْغَضُ أَهْلِهَا إِلَيْهِ أَوْلَهُمْ دُخُولًا إِلَيْهَا
وَ آخِرُهُمْ خُرُوجًا مِنْهَا.

وَ رَوَى صَدْرَهُ الْكَلْبِيُّ كَمَا مَرَّ (٤).

ص: ٤٦٩

١- في معاني الأخبار- مفضل بن سعيد.

٢- معاني الأخبار- ١٦٨- ١.

٣- أمالي الطوسي ١- ١٤٤.

٤- مر في الحديث ٢ من الباب ٦٨ من أبواب أحكام المساجد.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: ٩

المقدمة:

تأسس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلّة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعةً إلكترونيةً من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدةً على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوزات العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات إلكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة
الاجتناب عن الروتين وتكرار المحاولات السابقة
العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة (sms)

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي ٠٣١٣٤٤٩٠١٢٥

هاتف المكتب في طهران ٠٢١ - ٨٨٣١٨٧٢٢

قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.

مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبحان
الغمامة



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

